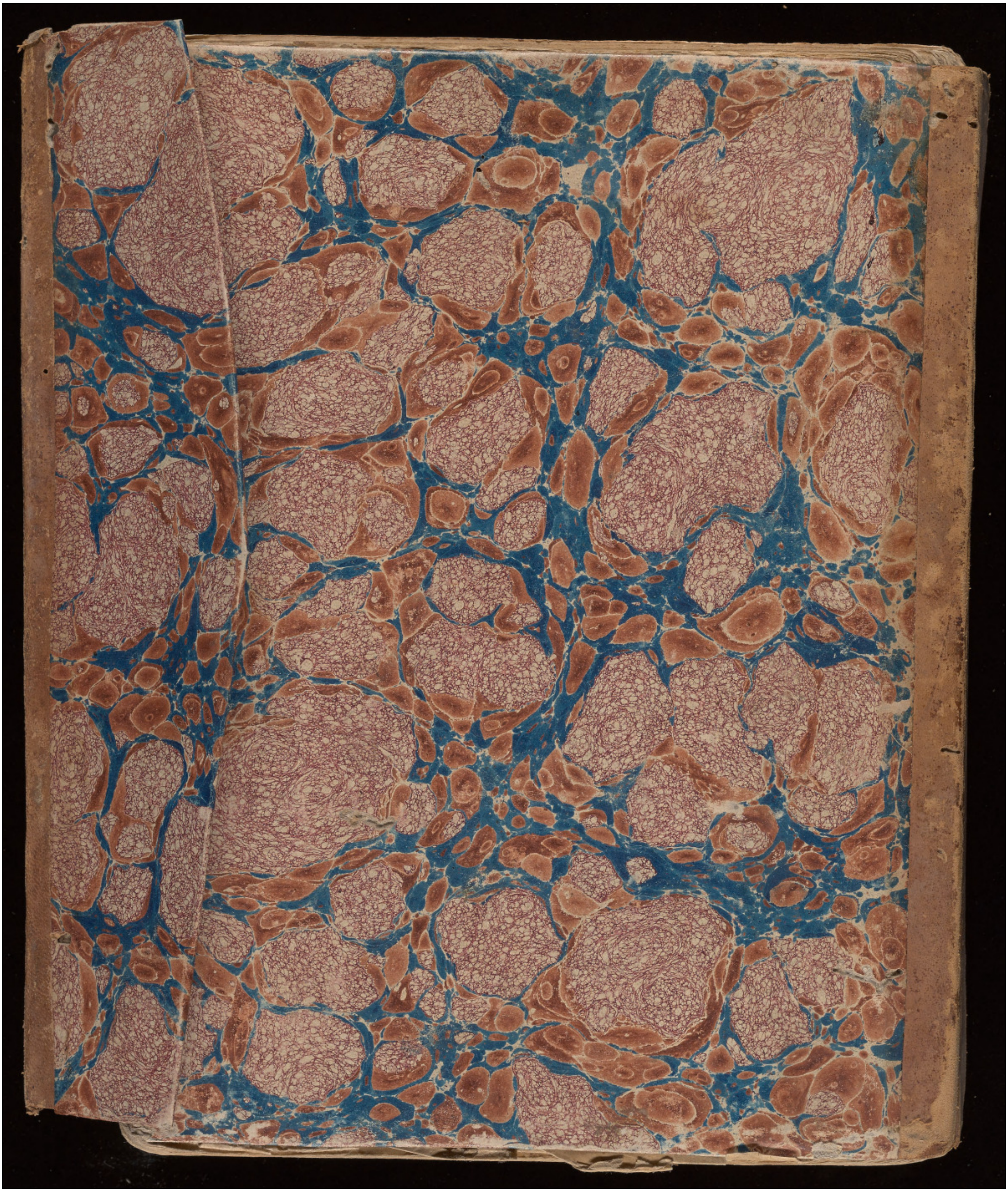
Kita?b minha?j al-sunnah al-Nabawi?yah naqd? kala?m al-Shi??ah wa-al-Qadari?yah ; [al-juz?] al-tha?ni? / ta?li?f ... Taqi? al-Di?n Abi? al-?Abba?s Ah?mad ibn ?Abd al-H?ali?m ibn ?Abd al-Sala?m ibn Taymi?yah. -- [before 1358].

Creator: Ibn Taymi?yah, Ah?mad ibn ?Abd al-H?ali?m, 1263-1328.
Language: Arabic
Subjects: Islamic binding.
Theology--Polemics--General.
Ibn al-Mut?ahhar al-H?illi?, al-H?asan ibn Yu?suf,--1250-1325.--Minha?j al-kara?mah.
Genres: Manuscripts
Marginalia
Type of Resource: text
Description: Good naskhi?.
Islamic binding, paper covered, with flap; in slip-case.
Other volume(s) wanting.
Abstract: Polemic against the Shi??ah and the Qadari?yah, in refutation of the Minha?j al-kara?mah of Ibn al-Mut?ahhar al-H?illi?.
According to C. Landberg, this copy probably belonged to Ibn Taymi?yah himself, or else was corrected by him.
Ex-libris of Muh?ammad ibn Khali?l(?) ibn Qut?uz al-Z?a?hiri? on leaf 1 recto dated A.H. 759 (A.D. 1358).
Physical Description: 340 leaves ; 26 x 19 cm.

Extent of Digitization: Complete work digitized.
Source Format: Digital image/tiff



[Front cover]

[Front pastedown]

ملك ... عبيد الله محمد
بن محمد ... الظاهري
غفر الله لهم وللمسلمين
في ... سنة ٧٤٩

٥

الثاني من كتاب

منهاج السنه النبويه نقض كلام
الشيعه والقدريه تاليف شيخ الاسلام
بركة الانام العلامه ناصر السنه قامع
البدعه اوحد عصره وفريد دهره
تقي الدين ابي العباس احمد بن عبد الحليم
بن عبد السلام بن تيميه رضي الله عنه

[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي ونعم الوكيل

فصل قال الرافضي وذهب جميع من عدا الامامية والاسمعيلية
الى ان الانبيا والايمة غير معصومين فجوزوا بعثة من يجوز عليه الكذب
والسهو والخطا والسرقة فاى وثوق يبقى للعامة في اقوالهم وكيف يحصل
الانقياد اليهم وكيف يجب اتباعهم مع تجويز ان يكون ما يامرون به خطا ولم
يجعلوا الايمة محصورين في عدد معين بل كل من بايع قرشيا انعقدت
امامته عندهم ووجبت طاعته على جميع الخلق اذا كان مستور الحال
على غاية من الفسق والكفر والنفاق فيقال الكلام على هذا من وجوه
احدها ان يقال ما ذكرته عن الجمهور في نفي العصمة عن الانبيا وتجويز
الكذب والسرقة والامر بالخطا عليهم كذب على الجمهور فانهم متفقون
على ان الانبيا معصومون في تبليغ الرسالة ولا يجوز ان يستقر في شي
من الشريعة خطا باتفاق المسلمين وكلما يبلغونه عن الله من الامر والنهي
تجب طاعته باتفاق المسلمين وما اخبروا به وجب تصديقهم فيه باجماع
المسلمين وما امروهم به ونهوا عنه وجبت طاعتهم فيه عند جميع فرق
الامة الا عند طايفة من الخوارج يقولون ان النبي معصوم فيما يبلغه
عن الله لا فيما يامر وينهى عنه وهو لا ضلال باتفاق اهل السنة والجماعة
وقد ذكرنا غير مرة انه كان في بعض المسلمين من قال قولا خطا لم يكن
ذلك قدحا في المسلمين ولو كان كذلك لكان خطا الرافضة عيبا في دين
المسلمين فلا في الطوايف اكثر خطا وكذبا منهم وذلك لا يضر المسلمين
شيا فكذلك لا يضرهم وجود مخطي اخر غير الرافضة واكثر الناس
او كثير منهم لا يجوزون عليهم الكباير والجمهور الذين يجوزون الصغاير
يقولون انهم لا يقرون عليها بل يحصل لهم بالتوبة منها من المنزلة اعظم
مما كان قبل ذلك كما تقدم التنبيه عليه وفي الجملة فليس في المسلمين

هؤلا

اذا

يعرف

من

من يقول انه تجب طاعة الرسول مع جواز ان يكون امره خطا بل هم
متفقون على ان الامر الذي طاعته لا يكون الا صوابا فقوله كيف
تجب اتباعهم مع تجويز ان يكون ما يامرون به خطا قول لا يلزم احدا
من الامة والناس في تجويز الخطا عليهم في الاجتهاد قولان معروفان
وهم متفقون على انهم لا يقرون عليه وانما يطاعون فيما اقروا عليه لا فيما
غير الله ونهي عنه ولم يامر بالطاعة فيه واما عصمة الايمة تقل
بها الا كما قال الامامية والاسمعيلية وناهيك بقول لم يوافقهم
عليه الا الملاحدة المنافقون الذين شيوخهم الكبار اكفر من اليهود
والنصارى وهذا داب الرافضة يتجاوزون عن جماعة المسلمين الى
اليهود والنصارى والمشركين في الاقوال وفي الموالاة والمعاداة والقتال
وغير ذلك فهل يوجد اضل من قوم يعادون السابقين الاولين
من المهاجرين والانصار ويوالون الكفار والمنافقين وقد قال تعالى
الم تر الى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ويحلفون
على الكذب وهم يعلمون اعد الله لهم عذابا شديدا انهم ساء ما كانوا
يعملون اتخذوا ايمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله فلهم عذاب مهين
لن تغني عنهم اموالهم ولا اولادهم من الله شيئا اوليك اصحاب النار هم فيها
خالدون يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون
انهم على شي الا انهم هم الكاذبون استحوذ عليهم الشيطان فانساهم
ذكر الله اوليك حزب الشيطان الا ان حزب الشيطان هم الخاسرون
ان الذين يحادون الله ورسوله اوليك في الاذلين كتب الله لاغلبن انا ورسلي
ان الله قوي عزيز لا تجد قوما يومنون بالله واليوم الاخر يوادون
من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباهم او ابناهم او اخوانهم او عشيرتهم
اوليك كتب في قلوبهم الايمان وايدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من

يجب
الايه تكلم

2a

تحتها الانهار خالدين فيها ابدًا رضي الله عنهم ورضوا عنه اوليك حزب الله
الا ان حزب الله هم المفلحون فهذه الايات نزلت في المنافقين وليس
المنافقون في طايفه اكثر منهم في الرافضه حتى انه ليس في الروافض
الا من فيه شعبه من شعب النفاق كما قال النبي صلى الله وسلم اربع من
كن فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خصله منهن كانت فيه خصله
من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا اوتمن خان واذا عاهد غدر
واذا خاصم فجر اخرجاه في الصحيحين وقال ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا
لبيس ما قدمت لهم انفسهم ان سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون
ولو كانوا يومنون بالله والنبي وما انزل اليه ما اتخذوهم اوليا ولكن
كثير منهم فاسقون قال تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرايل على
لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا
لا يتناهون عن منكر فعلوه لبيس ما كانوا يفعلون ترى كثيرًا منهم
يتولون الذين كفروا وهذه حال فرق الرافضه فان كثيرا منهم يتولون
الذين كفروا وهم غالبا لا يتناهون عن منكر فعلوه بل ديارهم اكثر
البلاد منكرًا من ظلم وفواحش وغير ذلك وهم يتولون الكفار الذين غضب
الله عليهم وليسوا مع الكفار ولا مع المسلمين كما قال تعالى لا هم منكم ولا
منهم ولهذا عند جماهير المسلمين نوع اخر حتى ان المسلمين لما قاتلوهم بالجبل
الذي كانوا عاصين فيه بساحل الشام يسفكون دما المسلمين وياخذون
اموالهم ويقطعون الطريق استحلالا لذلك وتدينا به فقاتلهم صنف من
التركمان فصاروا يقولون نحن مسلمين يقولون لا انتم جنس اخر فهم بسلامه
قلوبهم علموا انهم جنس خارجون عن المسلمين لامتيازهم عنهم وقد قال تعالى
ويحلفون على الكذب وهم يعلمون وهذه حال الرافضه وكذلك
اتخذوا ايمانهم جنه الى قوله لا تجد قومًا يومنون بالله واليوم الاخر

هم يتبين

بوادون

يوادون من حاد الله ورسوله الايه وكثير منهم يوادون الكفار من
وسط قلبه اكثر من موادته للمسلمين ولهذا لما خرج الترك الكفار من
جهه الشرق فقاتلوا المسلمين وسفكوا دماهم ببلاد خراسان والعراق
والشام والجزيره وغيرها كانت الرافضه معاونه لهم على قتال
المسلمين ووزير بغداد المعروف بالعلقمي هو وامثاله كانوا من اعظم
الناس معاونه لهم على المسلمين وكذلك الذين كانوا بالشام بحلب
وغيرها من الرافضه كانوا من اشد الناس معاونه لهم على قتال المسلمين
وكذلك النصارى الذين قاتلهم المسلمون بالشام كانت الرافضه من
اعظم اعوانهم وكذلك اذا صار لليهود دوله بالعراق وغيره تكون
الرافضه من اعظم اعوانه فهم دايما يوالون الكفار من المشركين واليهود
والنصارى ويعاونونهم على قتال المسلمين ومعاداتهم ثم هذا
ادعى عصمه فلم يقم عليها حجه الا ما تقدم من ان الله لم يخل العالم من ايمه الايمه
معصومين لما في ذلك من المصلحه واللطف ومن المعلوم المتيقن ان هذا
المنتظر الغايب المفقود لم يحصل به شي من المصلحه واللطف سوا كان
ميتا كما تقوله الجمهور او كان حيا كما يظنه الاماميه وكذلك اجداده
المتقدمون لم يحصل فيهم شي من المصلحه واللطف الحاصله من امام معصوم
ذي سلطان كما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينه بعد الهجره فانه
كان امام المومنين الذي يجب عليهم طاعته ويحصل بذلك سعادتهم ولم
يحصل بعده احد له سلطان يدعى العصمه الا علي زمن خلافته ومن المعلوم
بالضروره ان حال اللطف والمصلحه التي كان المومنون فيها زمن الخلفا
الثلثه اعظم من اللطف والمصلحه الذي كان في خلافه علي ومن القتال
والفتنه والافتراق فاذا لم يوجد من يدعي الامامه فيه معصوم وحصل
له سلطان بمبايعته ذوي الشوكه الا علي وحده وكان مصلحه المكلفين

3a

واللطف الذي حصل لهم في دينهم ودنياهم في ذلك الزمان اقل منه في زمن
الخلفا الثلثه علم بالضرورة ان ما يدعونه من اللطف والمصلحه الحاصله
بالايمه المعصومين باطل قطعًا من جنس الهدى والايمان الذي يدعا
في رجال الغيب بجبل لبنان وغيره من الجبال مثل جبل قاسيون
بدمشق ومغاره الدم وجبل الفتح بمصر ونحو ذلك من الجبال والغيران
فان هذه المواضع يسكنها الجن ويكون بها جن وشياطين ويتراوون احيانا
لبعض الناس ويغيبون عن الابصار في اكثر الاوقات فيظن الجهال
انهم رجال من الانس وانما هم رجال من الجن كما قال تعالى وانه كان
رجال من الانس يعوذون برجال من الجن وهولا يومن بهم ومن ينتحلهم من
المشايخ طوايف ضالون ومن ينتحلهم من المشايخ الذين يثبتون رجال
الغيب لا يحصل بهم من الفساد ما يحصل بالذين يدعون الامام المعصوم
بل المفسده والشر الحاصل في هولا اكثر فانهم يدعون الدعوه الى امام
معصوم ولا توجد لهم ايمه ذو سيف يستعينون بهم الا كافرًا او فاسق
او منافق او جاهل لا تخرج روسهم عن هذه الاقسام والاسمعيليه
شر منهم فانهم يدعون الى الامام المعصوم وتنتهي دعوتهم الى رجال ملاحده
منافقين فساق ومنهم من هو شر في الباطن من اليهود والنصارى فالداعون
الى المعصوم لا يدعون الى سلطان معصوم بل الى سلطان كفور او ظلوم
وهذا امر مشهور يعرفه كل من له خبره باحوالهم وقد قال تعالى يا ايها
الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم
في شي فردوه الى الله والرسول ان كنتم تومنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تاويلا فامر الله المومنين
عند التنازع بالرد الى الله والرسول ولو كان للناس معصوم غير الرسول
لوجب الرد اليه فدل القران على انه لا معصوم الا الرسول **فصل**
واما قوله ولم يجعلوا الايمه محصورين في عدد معين فهذا حق وذلك

ان قال الله اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ولم يوقتهم بعدد
معين وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الثابته عنه المستفيضه
لم يوقت ولاه الامور في عدد معين ففي الصحيحين عن ابي ذر قال ان خليلي
اوصاني ان اسمع واطيع وان كان عبدا حبشيا مجدع الاطراف وفي
صحيح مسلم عن ام الحصين انها سمعت النبي صلى الله وسلم بمنى او بعرفات في
حجه الوداع يقول لو استعمل عليكم عبد اسود مجدع يقودكم بكتاب
الله فاسمعوا واطيعوا وروى البخاري عن انس ابن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد
حبشي كان راسه زبيبه وفي الصحيحين عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنان
وفي البخاري ما بقي منهم اثنان وفي الصحيحين عن ابي هريره قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في هذا الشان مسلمهم تبع
لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وعن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الناس تبع لقريش في الخير والشر وفي البخاري عن معاويه قال سمعت
رسول الله صلى الله وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد
الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين خرجه في باب الامراء من قريش

فصل واما قوله كل من تابع قريشيا انعقدت امامته ووجبت طاعته
على جميع الخلق اذا كان مستور الحال على غايه في الفسق والكفر والنفاق
فجوابه من وجوه احدها ان هذا ليس قول اهل السنه والجماعه وليس
مذهبهم انه بمجرد مبايعه واحد قرشيا ينعقد بيعته ويجب على جميع الناس
الخلق طاعته وهذا وان كان قد قاله بعض اهل الكلام فليس
هو قول ايمه السنه والجماعه بل قد قال عمر بن الخطاب من بايع رجلا
عن غير مشوره من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغره ان يقتلا الحديث

رواه البخاري وسياتي بكماله الوجه الثاني انهم لا يوجبون طاعة الامام
في كل ما يامر به بل لا يوجبون طاعته الا فيما تسوغ طاعته فيه الشريعة
فلا يجوزون طاعته في معصية الله وان كان اماما عدلا واذا امرهم بطاعة
الله فاطاعوه مثل ان يامرهم باقامة الصلوة وايتا الزكوة والصدق
والعدل والحج والجهاد في سبيل الله فهم في الحقيقة انما اطاعوا الله والكافر
او الفاسق اذا امر بما هو طاعة الله لم يحرم طاعة الله ولا يسقط وجوبها
لاجل امر ذلك الفاسق بها كما انه اذا تكلم بحق لم يجز تكذيبه ولا يسقط
وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاسق فاهل السنة لا يطيعون
ولاة الامور مطلقا انما يطيعونهم في ضمن طاعة الرسول كما قال تعالى
واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فامر بطاعة الله مطلقا
وامر بطاعة الرسول لانه لا يامر الا بطاعة الله فمن يطع الرسول فقد اطاع
الله وجعل طاعة اولي الامر داخلة في ذلك فقال واولي الامر ولم يذكر
لهم طاعة ثالثة لان ولي الامر لا يطاع مطلقا انما يطاع في المعروف
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة في المعروف وقال لا طاعة
في معصية الله ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال ومن
امركم بمعصية الله فلا تطيعوه وقول هولا الرافضة المنسوبين الى
شيعة علي عليه السلام بانه تجب طاعة غير الرسول مطلقا في كل ما امر
به افسد من قول من كان منسوبا الى شيعة عثمان من اهل الشام انه تجب
طاعة ولي الامر مطلقا فان اوليك كانوا يطيعون ذا سلطان موجود
وهولا يوجبون طاعة معصوم مفقود وايضا فاوليك لم يكونوا يدعون
في ايمتهم العصمة التي يدعيها الرافضة بل كانوا يجعلونهم كالخلفا الراشدين
وايمة العدل الذين يقلدون فيما لم يعرف حقيقة امره ويقولون ان الله
يقبل منهم الحسنات ويتجاوز عنهم السيات وهذا اهون ممن يقول انهم معصومون

لا

لا يخطئون فتبين ان هولا المنسوبين الى النصب من شيعة عثمان وان كان فيهم
خروج عن بعض الحق والعدل فخروج الامامية عن الحق والعدل
اكثر واشد فكيف بقول ايمة السنة الموافقون للكتاب والسنة وهو الامر
بطاعة ولي الامر فيما يامر به من طاعة الله دون ما يامر به من معصية
الله الوجه الثالث ان يقال الناس قد تنازعوا في ولي الامر الفاسق
والجاهل هل يطاع فيما يامر به من طاعة الله وينفذ حكمه وقسمه اذا
وافق العدل او لا يطاع في شي ولا ينفذ شي من حكمه وقسمه او يفرق
في ذلك بين الامام الاعظم وبين القاضي ونحوه من الفروع على ثلثة اقوال
اضعفها عند اهل السنة هو رد جميع امره وحكمه وقسمه واصحها عند
اهل الحديث وايمة الفقها هو القول الاول وهو ان يطاع في طاعة الله
مطلقا وينفذ حكمه وقسمه اذا كان فعله عدلا مطلقا حتى ان القاضي
الجاهل والظالم ينفذ حكمه بالعدل وقسمه بالعدل على هذا القول
كما هو قول اكثر الفقها والقول الثالث هو الفرق بين الامام الاعظم
وبين غيره لان ذلك لا يمكن عزله اذا فسق الا بقتال وفتنة بخلاف الحاكم
ونحوه فانه يمكن عزله بدون ذلك وهو فرق ضعيف فان الحاكم اذا ولاه
ذو الشوكة لم يمكن عزله الا بفتنة ومتى كان السعي في عزله مفسدة اعظم
من مفسدة بقايه لم يجز الاتيان باعظم الفسادين لدفع ادناهما وكذلك
الامام الاعظم ولهذا كان المشهور من مذهب اهل السنة انهم لا يرون
الخروج على الايمة وقتالهم بالسيف وان كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك
الاحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم لان الفساد في
القتال والفتنة اعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا
فتنة فلا يدفع اعظم الفاسدين بالتزام ادناهما ولعله لا يكاد يعرف
طايفة خرجت على ذي سلطان الا وكان في خروجها من الفساد ما هو

اعظم من الفساد الذى ازالته والله تعالى لم يامر بقتال كل ظالم وكل
باغ كيف ما كان بل ولا امر بقتال الباغين ابتدا بل قال وان طايفتان
من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى
تبغى حتى تفى الى امر الله فان فات فلم يامر بقتال الباغين ابتدا فكيف يامر بقتال
ولاه الامر ابتدا وفى صحيح مسلم عن ام سلمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
سيكون امرا فتعرفون وتنكرون فمن عرف برى ومن انكر سلم ولكن
من رضى وتابع قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا فقد نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن قتالهم مع اخباره انهم ياتون امورا منكره فدل
على انه لا يجوز الانكار عليهم بالسيف كما يراه من يقاتل ولاه الامر من
الخوارج والزيديه والمعتزله وطايفه من الفقها وغيرهم وفى الصحيحين
عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون
بعدى اثره وامورا تنكرونها قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال تودون
الحق الذى عليكم وتسالون الله الذى لكم فقد اخبر النبى صلى الله عليه وسلم
ان الامرا يظلمون ويفعلون امورا منكره ومع هذا فامر بان نوتيهم الحق
الذى لهم ونسال الله الحق الذى لنا ولم ياذن فى اخذ الحق بالقتال ولم
يرخص فى ترك الحق الذى لهم وفى الصحيحين عن ابن عباس عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال من راى من اميره شيا يكرهه فليصبر عليه فان من فارق
الجماعه شبرا فمات الا مات ميته جاهليه وفى لفظ فانه من خرج من
السلطان شبرا مات ميته جاهليه واللفظ للبخارى وقد تقدم قوله
لما ذكر انهم لا يهتدون بهديه ولا يستنون بسنته قال حذيفه كيف
نصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع للامير وان ضرب
ظهرك واخذ مالك فاسمع واطع فهذا امر بالطاعه مع ظلم الامير وتقدم
قوله من ولى عليه وال فراه ياتى شيا من معصيه الله فليكره ما ياتى من

عليه وسلم

من معصية الله ولا ينزعن يدا عن طاعة وهذا نهى عن الخروج على السلطان
وان عصى وتقدم حديث عبادة بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا
وان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا الكفر بواحا عندكم من الله
فيه برهان وفي رواية وان نقول او نقوم بالحق حيث ما كنا لا نخاف
في الله لومة لائم فقد امر بالطاعة مع استيثار ولي الامر وذلك
ظلم منه ونهى عن منازعة الامر اهله وذلك نهى عن الخروج عليه لان
اهله هم اولوا الامر الذين امر بطاعتهم وهم الذين لهم سلطان يامرون
به ليس المراد من يستحق ان يولى ولا سلطان له ولا المتولي العدل
لانه قد ذكر انهم يستاثرون فدل على انه قد نهى عن منازعة ولي الامر
وان كان مستاثرا وهذا باب واسع الوجه الرابع انا اذا قدرنا
انه تشترط العدل في المتولي فلا يطاع الا من كان ذا عدل لا من كان
ظالما فمعلوم ان اشتراط العدل في الولاة ليس اعظم من اشتراطه في
الشهدا فان الشاهد يخبر بما لا يعلم فان لم يكن ذا عدل لم يعرف صدقه
فيما اخبر به واما ولي الامر فهو يامر بما لا يعلم حكمه من غير
فعل هل هو طاعة لله او معصية ولهذا قال تعالى ان جاكم فاسق
بنبا فتبينوا فامر بالتبين اذا جا الفاسق بنبا ومعلوم ان الظلم لا يمنع
من فعل الطاعة ولا من امر بها وهذا مما يوافق عليه الامامية فانهم
لا يقولون بتخليد اهل الكباير فالفسق عندهم لا يحبط الحسنات كلها
بخلاف من خالف في ذلك من الزيدية والمعتزلة والخوارج الذين يقولون
ان الفسق يحبط الحسنات ولو حبط الحسنات كلها لحبط ايمانه ولو حبط
ايمانه لكان كافرا مرتدا فوجب قتله ونصوص الكتاب والسنة تدل
على ان الزاني والسارق والقاذف لا يقتل بل يقام عليه الحد فدل

6a

على انه ليس بمرتد وكذلك قوله وان طايفتان من المومنين اقتتلوا الايه
على وجود الايمان والاخوه مع الاقتتال والبغي وقد ثبت في الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كانت عنده لاخيه مظلمه من عرضه
او شي فليتحلله منه اليوم قبل ان لا درهم ولا دينار ان كان له عمل صالح
اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيات صاحبه
فطرحت عليه ثم القي في النار اخرجاه في الصحيحين فثبت ان الظالم يكون
له حسنات فيستوفي المظلوم منها حقه وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي
صلى الله وسلم انه قال ما تعدون المفلس فيكم قالوا المفلس فينا من لا درهم
له ولا دينار قال المفلس من ياتي يوم القيمه وله حسنات امثال
الجبال وقد شتم هذا واخذ مال هذا وسفك دم هذا وقذف هذا
وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فاذا فنيت
حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في
النار رواه مسلم وقد قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيات فدل ذلك
على انه في حال اساته يفعل حسنات تمحوا سياته والا لو كانت السيات
قد زالت قبل بتوبه ونحوها لم يكن الحسنات قد اذهبتها وليس هذا موضع
بسط ذلك والمقصود ان الله تعالى جعل الفسق مانعا من قبول النبا
والفسق ليس مانعا من فعل كل حسنه واذا كان كذلك وقد ثبت بالكتاب
والسنه والاجماع انه لا يستشهد الا ذوي العدل ثم يكفي في ذلك الظاهر
فاذا اشترط العدل في الولايه فلان يكفي في ذلك الظاهر اولى فعلم
انه لا يشترط في الولايه من العلم والعداله اكثر مما يشترط في الشهاده
بنفس ذلك ان الاماميه وجميع الناس يجوزون ان يكون نواب الامام
غير معصومين وان لا يكون الامام عالما بعصمتهم بدليل ان النبي صلى الله
عليه وسلم قد ولى الوليد بن عقبه بن ابي معيط ثم اخبر بمحاربه الذين

ارسله اليهم فانزل فيه يا ايها الذين ان جاكم فاسق بنبا فتبينوا ان تصيبوا
قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وعلى رضي الله عنه كان كثيرا
من نوابه يخونه وفيهم من هرب عنه وله مع نوابه سير معلومه
فعلم انه ليس في كون الامام معصوما ما يمنع اعتبار الظاهر ووجود
هذه المفاسد وان اشتراط العصمه في الايمه شرط ليس بمقدور
ولا مامور ولم يحصل به منفعه لا في الدين ولا في الدنيا مثل كثير
من النساك الذين يشترطون في الشيخ ان يعلم امورا لا يكاد يعلمها احد
من البشر فيصفون الشيخ بصفات من جنس صفات المعصوم عند الاماميه
ثم منتهى هذا الاتباع شيخ جاهلا وظالم او اتباع هولا لمولى ظالم او
جاهل مثل الذي جاع وقال لا اكل من طعام البلد حتى يحصل له مثل
طعام الجنه فخرج الى البريه فصار لا يحصل له الا علف البهايم فبينا
هو يدعوا الى مثل طعام الجنه انتهى امره الى علف الدواب كالكلا النابت
في المباحات وهكذا من غلا في الزهد والورع حتى خرج عن حد العدل الشرعي
ينتهي امره الى الرغبه الفاسده وانتهاك المحارم كما قد رى ذلك وجرب **فصل**
قال وذهب الجميع منهم الى القول بالقياس والاخذ بالراى وادخلوا في دين
الله ما ليس منه وحرفوا احكام الشريعه واحدثوا مذاهب اربعه لم يكن
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من زمان صحابته واهملوا اقاويل الصحابه
مع انهم نصوا على ترك القياس وقالوا اول من قاس ابليس فيقال الجواب
عن هذا من وجوه احدها ان دعواه على جميع اهل السنه المتبعين لايمه
الخلفا الثلثه انهم يقولون بالقياس باطله فقد عرف فيهم طوايف لا يقولون
بالقياس كالمعتزله البغداديين وكالظاهريه كداود وابن حزم وغيرهما
وطايفه من اهل الحديث والصوفيه وايضا في الشيعه من يقول بالقياس
كالزيديه فصار النزاع فيه بين الشيعه كما هو بين اهل الجماعه الثاني

دعوى

ان يقال القياس ولو قيل انه ضعيف هو خير من تقليد من لم يبلغ في العلم
مبلغ المجتهدين فان كل من له علم وانصاف يعلم ان مثل مالك والليث بن سعد
والاوزاعي وابي حنيفه والثوري وابن ابي ليلى ومثل الشافعي واحمد واسحق
وابي عبيد وابي ثور اعلم وافقه من العسكريين وامثالهما وايضا فهولا خير
من المنتظر الذي لا يعلم ما يقول فان كلا من هولا ان كان عنده نص منقول
عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا ريب ان النص الثابت عن النبي صلى الله عليه
وسلم مقدم على القياس بلا ريب وان لم يكن عنده نص ولا يقول بالقياس كان جاهلا فالقياس
الذي يفيد الظن خير من الجهل الذي لا علم معه ولا ظن فان قال هولاء
كلما يقولونه هو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم كان هذا اضعف من قول
من قال كلما يقوله المجتهد فانه قول النبي صلى الله عليه وسلم فان هذا يقوله طايفه
من اهل الراي وقولهم اقرب من قول الرافضه فان قول اولئك كذب
صريح وايضا فهذا كقول من يقول عمل اهل المدينه متلقى عن الصحابة متلقى
عن الرسول وقول من يقول ما قاله الصحابي من غير مجاري القياس
فانه لا يقوله الا توقيفا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول من يقول المجتهد
والشيخ العارف هو الهام من الله ووحي يجب اتباعه فان قال هولا ينازعوا
قيل واولئك ينازعوا فلا يمكن ان يدعى دعوى باطله الا امكن معارضتهم
بخبر منها ولا يقولون حقا الا كان في اهل السنه والجماعه مثل ذلك
الحق وما هو خير منه فان البدعه مع السنه كالكفر مع الايمان وقد
قال تعالى ولا ياتونك بمثل الا جيناك بالحق واحسن تفسيرا الثالث
ان يقال الذين دخلوا في دين الله ما ليس منه وحرفوا احكام الشريعه ليسوا
في طايفه اكثر منهم في الرافضه فانهم ادخلوا في دين الله من الكذب على
النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يكذبه غيرهم وردوا من الصدق ما لم يرده غيرهم وحرفوا
من القران تحريفا لم يحرفه غيرهم مثل قولهم ان قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله

والذين امنوا الآيه نزلت في علي لما تصدق بخاتمه في الصلوه وقوله مرج البحرين
علي وفاطمه يخرج منهما اللولوء والمرجان الحسن والحسين وكل شي احصيناه في
امام مبين علي بن ابي طالب ان الله اصطفى ادم ونوحا وآل ابرهيم وال عمران على
هم آل ابي طالب واسم ابي طالب عمران وآل ابرهيم وال عمران فقاتلوا ايمه
الكفر طلحه والزبير والشجره الملعونه في القران بنوا اميه ان الله يامركم ان تذبحوا
بقره عايشه لين اشركت ليحبطن عملك لين اشركت بين ابي بكر وعلي في الولايه
وكل هذا وامثاله وجدته في كتبهم ثم من هذا دخلت الاسمعيليه والنصيريه
في تاويلات الواجبات والمحرمات فهم ايمه التاويل الذي هو تحريف الكلم
عن مواضعه ومن تدبر ما عندهم وجد فيهم من الكذب في المنقولات
والتكذيب بالحق منها والتحريف لمعانيها ما لا يوجد في صنف من المسلمين
فهم قطعا ادخلوا في دين الله ما ليس منه اكثر من كل احد وحرفوا كتابه
تحريفا لم يصل غيرهم الى قريب منه الوجه الخامس قوله واحد ثوا مذاهب
اربعه لم تكن في زمن النبي صلى الله وسلم ولا زمن صحابته واهملوا اقاويل الصحابه
يقال لهم متى كان مخالفه الصحابه والعدول عن اقوالهم منكرا عند الاماميه
وهولا متفقون على محبه الصحابه وموالاتهم وتفضيلهم على ساير القرون
وعلى ان اجماعهم حجه وعلى انه ليس لهم الخروج عن اجماعهم بل عامه الايمه
المجتهدين يصرحون بانه ليس لنا ان نخرج عن اقاويل الصحابه فكيف يطعن
عليهم بمخالفه الصحابه من يقول ان اجماع الصحابه ليس حجه وينسبهم
الى الكفر والظلم فان كان اجماع الصحابه فهو حجه على الطايفتين وان
لم يكن حجه فلا يحتج به عليهم وان قال اهل السنه يجعلونه حجه وقد خالفوه
قيل اما اهل السنه فلا يتصور ان يتفقوا على مخالفه اجماع الصحابه
واما الاماميه فلا ريب انهم متفقون على مخالفه اجماع العتره النبويه مع
مخالفه اجماع الصحابه فانه لم يكن في العتره النبويه بني هاشم على عهد النبي

صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمن وعلى من يقول بامامه الاثنى عشر
ولا بعصمه احد بعد النبى صلى الله وسلم ولا تكفر الخلفا الثلثه بل ولا
يطعن في امامتهم بل ولا من ينكر الصفات ولا يكذب بالقدر فالامامية
بلا ريب متفقون على مخالفه العتره النبويه مع مخالفتهم لاجماع الصحابه فكيف
ينكرون على من لم يخالف لا اجماع الصحابه ولا اجماع العتره الوجه
السادس ان قوله احدثوا مذاهب اربعه لم تكن على عهد الصحابه ان اراد
بذلك انهم اتفقوا على ان يحدثوا اهل المذاهب مع مخالفه الصحابه فهذا
كذب عليهم فان هولا الايمه لم يكونوا في عصر واحد بل ابو حنيفه توفي
سنه خمسين ومايه ومالك سنه تسع وسبعين ومايه والشافعي سنه
سنه اربع ومايتين واحمد بن حنبل سنه احدى واربعين ومايتين وليس
في هولا من يقلد الاخر ولا من يامر باتباع الناس له بل كل منهم يدعوا الى
متابعه الكتاب والسنه واذا قال غيره قولا يخالف الكتاب والسنه عنده
رده ولا يوجب على الناس تقليده وان قلت ان اصحاب هذه المذاهب
اتبعهم الناس فهذا لم يحصل بمواطاه بل اتفق ان قوما اتبعوا هذا وقوما
اتبعوا هذا كالحجاج الذين طلبوا من يدلهم على الطريق فراى هذا
دليلا خبيرا فاتبعوه وكذلك الاخرون واذا كان كذلك لم يكن
في ذلك اتفاق اهل السنه على باطل بل كل قوم ينكرون ما عندهم من
الخطا فلم يجمعوا على ان الشخص المعين عليه ان يقبل من كل من هولا ما
قاله بل وجمهورهم لا يامرون العامي بتقليد شخص معين غير النبي
صلى الله وسلم في كل ما يقوله والله قد ضمن العصمه للامه فمن تمام
العصمه ان يجعل عددا من العلما ان اخطا الواحد منهم في شي كان الاخر
قد اصاب فيه حتى يضيع الحق ولهذا لما كان في قول بعضهم من
الخطا مسايل كبعض المسايل التي اوردها كان الصواب في قول

اصاب (margin)

في قول الاخر فلم يتفق اهل السنه على ضلاله اصلا واما خطا بعضهم في
بعض المسايل الدين فقد قدمنا غير مره ان اهل الانصر تخطا بعض
المسلمين واما الشيعه فكلما خالفوا فيه المسلمين الوجه السابع
ان يقال قوله ان هذه المذاهب لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا
الصحابه ان اراد الاقوال التي لهم لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعن الصحابه بل تركوا قول النبي صلى الله عليه وسلم والصحابه وابتدعوا
خلاف ذلك فهذا كذب عليهم فانهم لم يتفقوا على مخالفه الصحابه بل هم وساير
اهل السنه متبعون للصحابه في اقاويلهم وان قدر ان بعض اهل السنه خالف
الصحابه لعدم علمه باقاويلهم فالباقون يوافقونهم ويثبتون خطا من خالفهم
وان اراد ان نفس اصحابها لم يكونوا في ذلك الزمان فهذا لا محذور فيه فمن
المعلوم ان كل قرن ياتي يكون بعد القرن الاول الوجه الثامن
قوله واهملوا اقاويل الصحابه كذب منه بل كتب ارباب المذاهب مشحونه
بنقل اقاويل الصحابه والاستدلال بها وان كان عند كل طايفه منها ما ليس
عند الاخرى وان قال اردت بذلك انهم لا يقولون مذهب ابي بكر وعمر
ونحو ذلك فسبب ذلك ان الواحد من هولاء جمع الاثار وما استنبط منها
فاضيف ذلك اليه كما يضاف كتب الحديث الى من جمعها كالبخاري ومسلم
وابي داود وكما يضاف القرآن الى من اختارها كنافع وابن كثير وغالب
ما يقوله هولاء منقول عمن قبلهم وفي قول بعضهم ما ليس منقولا عمن قبله
لكنه استنبطه من تلك الاصول ثم قد جا بعده من تعقب اقواله فبين منها
ما كان غلطا عنده كل ذلك حفظا لهذا الدين حتى يكون اهله كما وصفهم الله
به يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فمتى وقع من احدهم منكر خطا
او عمدا انكر عليه غيره وليس العلما باكثر من الانبيا وقد قال تعالى وداود
وسليمن اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين

اهل السنه كلهم مخطئون فيه ... اليهود والنصارى في ... خالفوا فيه

والذين امنوا الايه نزلت في علي لما تصدق بخاتمه في الصلوه وقوله مرج البحرين
علي وفاطمه يخرج منهما اللولو والمرجان الحسن والحسين وكل شي احصيناه في
امام مبين علي بن ابي طالب ان الله اصطفي ادم ونوحا وآل ابرهيم وال عمران علي
هم آل ابي طالب واسم ابي طالب عمران وآل ابرهيم وال عمران فقاتلوا ايمه
الكفر طلحه والزبير والشجره الملعونه في القران بنوا اميه ان الله يامركم ان تذبحوا
بقره عايشه لين اشركت ليحبطن عملك لين اشركت بين ابي بكر وعلي في الولايه
وكل هذا وامثاله وجدته في كتبهم ثم من هذا دخلت الاسمعيليه والنصيريه
في تاويلات الواجبات والمحرمات فهم ايمه التاويل الذي هو تحريف الكلم
عن مواضعه ومن تدبر ما عندهم وجد فيهم من الكذب في المنقولات
والتكذيب بالحق منها والتحريف لمعانيها ما لا يوجد في صنف من المسلمين
فهم قطعا ادخلوا في دين الله ما ليس منه اكثر من كل احد وحرفوا كتابه
تحريفا لم يصل غيرهم الي قريب منه الوجه الخامس قوله واحدثوا مذاهب
اربعه لم يكن في زمن النبي صلى الله وسلم ولا زمن صحابته واهملوا اقاويل الصحابه
يقال لهم متي كان مخالفه الصحابه والعدول عن اقوالهم منكرا عند الاماميه
وهولا متفقون علي محبه الصحابه وموالاتهم وتفضيلهم علي ساير القرون
وعلي ان اجماعهم حجه و[illegible] علي انه ليس لهم الخروج عن اجماعهم بل عامه الايمه
المجتهدين يصرحون بانه ليس لنا ان نخرج عن اقاويل الصحابه فكيف يطعن
عليهم بمخالفه الصحابه من يقول ان اجماع الصحابه ليس حجه وينسبهم
الي الكفر والظلم فان كان اجماع الصحابه فهو حجه علي الطايفتين وان
لم يكن حجه فلا يحتج به عليهم وان قال اهل السنه يجعلونه حجه وقد خالفوه
قيل اما اهل السنه فلا يتصور ان يتفقوا علي مخالفه اجماع الصحابه
واما الاماميه فلا ريب انهم متفقون علي مخالفه اجماع العتره النبويه مع
مخالفه اجماع الصحابه فانه لم يكن في العتره النبويه بني هاشم علي عهد النبي

الحكم ولم يعارضه ما هو راجح منه فهذا هو القياس الذي يسع ولا ريب ان
القياس فيه فاسد وكثير من الفقها قاسوا اقيسه فاسده بعضها بالنص
وبعضها باتفاق العلما لكن بطلان كثير من القياس لا يقتضي بطلان جميعه
كما ان وجود الكذب في كثير من الحديث لا يوجب كذب جميعه ومدار القياس
على ان الصورتين يستويان في موجب الحكم ومقتضيه فمتى كان كذلك كان
القياس صحيحا بلا شك ولكن قد يظن الناس ما ليس مناط الحكم مناطا
فيغلط ولهذا كان عمدة القياس عند القايسين على بيان تاثير المشترك الذي
يسمونه جواب سوال المطالبه وهو ان يقال لا نسلم ان علة الحكم في الاصل
هو الوصف المشترك بين الاصل والفرع حتى يلحق هذا الفرع به فان القياس
لا يثبت صحته حتى يكون الصورتان مستويتين في المشترك المستلزم للحكم
اما في العله نفسها واما في دليل العله تاره بابدا الجامع وتاره بالغا الفارق
فاذا عرف انه ليس في الصورتين فرق موثر علم استواهما في الحكم وان
لم يعلم عين الجامع وهم يسمون قياس الطرد وهو اثبات مثل حكم الاصل
في الفرع لاشتراكهما في مناط الحكم فهذا يفرق بينهما لان العله المثبته
للحكم في الاصل منتفيه في الفرع وذاك يجمع بينهما لوجود العله المثبته
في الفرع وهذه الامور مبسوطه في غير هذا الموضع **فصل**
قال وذهبوا بسبب ذلك الى امور شنيعه كاباحه البنت المخلوقه من الزنا
وسقوط الحد عن من نكح امه واخته وبنته مع علمه بالتحريم والنسب بواسطه
عقد يعقده وهو يعلم بطلانه وعن من لف على ذكره حرقه وزنا بامه او بنته
وعن اللايط مع انه افحش من الزنا وافحش الحاق نسب المشرقيه بالمغربي فاذا زوج
الرجل ابنته وهي في المشرق برجل هو وابوها في المغرب ولم يفترقا ليلا ولا
نهارا حتى مضت مده سته اشهر فولدت البنت في المشرق الحق الولد بالرجل
وهو وابوها في المغرب مع انه لا يمكنه الوصول اليها الا بعد سنين متعدده

بل لو حبسه السلطان من حين العقد وقيده وجعل عليه حفظة مدة خمسة
سنين ثم وصل الى بلد المراة فراى جماعة كثيرة من اولادها واولاد اولادهم
الى عدة بطون الحقوا كلهم بالرجل الذي لم يقرب هذه المراة ولا غيرها البته
واباحة النبيذ مع مشاركته الخمر في الاسكار والوضوء به والصلوة في جلد
الكلب وعلى العذرة اليابسة وحكى بعض الفقها لبعض الملوك وعنده بعض فقها
الحنفية صفة صلاة الحنفي فدخل دارا مغصوبة وتوضى بالنبيذ وكبر وقرا
بالفارسية من غير نية وقرا مدهامتان لا غير بالفارسية ثم طاطا راسه من
غير طمانينة وسجد كذلك ورفع راسه بقدر حد السيف ثم سجد وقام ففعل
كذلك ثانية ثم احدث فتبرا الملك وكان حنفيا من هذا المذهب واباحوا
المغصوب لو غير الغاصب الصفة فقالوا لو ان سارقا دخل مدار الشخص
له دواب ورحا وطعام فطحن السارق الطعام بالدواب والارحية ملك ذلك
الطحين بذلك فلو جا المالك ونازعه كان المالك ظالما وان السارق مظلوما فلو
تقاتلا فان قتل المالك كان وان قتل السارق كان شهيدا واوجبوا الحد على
الزاني اذا كذب الشهود واسقطه اذا صدقهم فاسقط الحد مع اجتماع الاقرار
والبينة وهذا ذريعة الى اسقاط حدود الله تعالى فان كل من شهد عليه
بالزنا صدق الشهود فيسقط عنه الحد واباحوا الكلب واللواط والعبيد
واباحة الملاهي كالشطرنج والغنا وغير ذلك من المسايل والجواب
انه في هذه ما هو كذب على جميع اهل السنة واما سايرها فليس من هذه المسايل
مسلة الا وجمهور اهل السنة على خلافها وان كان قد قالها بعضهم فان كان
قوله خطا فالصواب مع غيره من اهل السنة وان كان صوابا فالصواب مع
اهل السنة ايضا وعلى التقديرين لا يخرج الصواب عن قول اهل السنة الثاني
ان يقال الرافضة يوجد فيهم من المسايل ما لا يقوله مسلم تعرف دين الاسلام منها
ما يتفقون عليه ومنها ما يقوله بعضهم مثل ترك الجمعة وتعطيلهم المساجد

التي

التي امر الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه عن الجمعه والجماعات ويعمرون المشاهد التي
حرّم الله ورسوله بناها ويجعلونها بمنزله دون الاوثان ومنهم من يجعل زيارتها
كالحج كما صنف المفيد كتابا سماه مناسك حج المشاهد وفيه من الكذب والشرك
ما هو من جنس دين النصارى وشركهم ومنها تاخير الصلوة صلاة المغرب مضاهاه
لليهود ومنها تحريم ذبايح اهل الكتاب وتحريم نوع من السمك وتحريم بعضهم
لحم الابل واشتراط بعضهم في الطلاق الشهود وايجابهم اخذ خمس مكاسب
المسلمين وجعلهم الميراث كله للبنت دون العم وغيره من العصبه والجمع بين الصلاتين
دايما وصوم بعضهم بالعدد لا بالهلال يصومون قبل الهلال ويفطرون قبله
وامثال ذلك من الاحكام التي يعلم علما يقينيا انها خلاف دين المسلمين الذي
بعث الله به رسوله وانزل به كتابه وقد قدمنا بعض ذكر امورهم التي هي
من اظهر الامور انكارا في الشرع والعقل ولهم مفاريد باطله وان كان
قد وافقهم عليها بعض المتقدمين مثل احلال المتعه وان الطلاق المعلق بالشرط
لا يقع وان قصد ايقاعه عند الشرط وان الطلاق لا يقع بالكنايات وانه
يشترط فيه الاشهاد الثالث ان يقال هذه المسايل لها ماخذ عند من قالها
من الفقها وان كانت خطا عند جمهورهم فاهل السنه نفوسهم بسوء خطاها
فلا يخرج البيان عنهم كما لا يخرج بيان الصواب عنهم فالمخلوقه من ماء الزنا حرمها
كابي حنيفه واحمد ومالك في اظهر وحكى ذلك قول للشافعي واحمد ولم يكن
يظن ان يكون في هذه نزاع حتى افتى بقتل من يفعل ذلك والذين قالوا ها
كالشافعي وابن الماجشون راوا النسب منتفيا لعدم الارث فاسقطوا احكامه
كلها والتحريم من احكامها والذين انكروها قالوا احكام النسب تختلف فيثبت
لبعضها من الاحكام ما لا يثبت لبعض فباب التحريم تناول ما شمله اللفظ
ولو مجازا حتى يحرم بنت البنت بل يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فالمخلوقه
من مايه اولى بخلاف الارث فانه يختص من ينتسب الى الميت من ولده فيسب

رضا المراة

جمهورهم

لولد البنين دون ولد البنات واما عقده على ذوات المحارم فابو حنيفه جعل
ذلك شبهه يدرا الحد لوجود صورة العقد واما جمهور الفقها فلم يجعلوا ذلك
شبهه بل قالوا هذا مما يوجب تغليظ العقوبه لكونه فعل محرمين العقد
والوطي وكذلك اللواط اكثر السلف يوجبون قتل فاعله مطلقا وان لم يكن
محصنا وقيل ان ذلك اجماع الصحابه وهو مذهب اهل المدينه كمالك
وغيره ومذهب احمد في اصح الروايتين عنه والشافعي في احد قوليه
وعلى هذا القول يقتل المفعول به مطلقا اذا كان بالغا والقول الاخر ان
حده حد الزاني وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي واحمد في احد قوليهما
واذا قتل الفاعل كالزاني فهل يقتل المفعول به مطلقا وقيل لا يقتل
وقيل بالفرق كالفاعل وسقوط الحد من مفردات ابي حنيفه واما الحاق
النسب المزوج بالمشرقيه وهو بالمغرب فهذا ايضا مما انفرد به ابو حنيفه
واصله في هذا الباب ان النسب عنده يقصد فيه المال فهو يقسم المقصود
به فاذا ادعى امراتان ولدا الحقه بهما بمعنى انهما يقتسمان ميراثه لا بمعنى انه
خلق منهما وكذلك فيما اذا طلق المراه قبل التمكن من وطيها فجعل الولد
له بمعنى انهما يتوارثان لا بمعنى انه خلق من مايه وحقيقه مذهبه انه
لا يشترط في الحكم بالنسب ثبوت الولاده الحقيقيه بل الولد عنده للزوج
الذي هو للفراش مع قطعه انه لم يحبلها وهذا كما انه اذا طلق احدى
امراتيه ومات ولم يعرف المطلقه فانه يقسم الميراث بينهما واما احمد فانه
يقرع بينهما والشافعي يوقف الامر ولم يحكم بشي حتى يتبين له الامر ويصطلحا
وجمهور العلما يخالفونه ويقولون اذا علم انتفا الولاده لم يجز اثبات النسب
ولا حكم من احكامه وهو يقول قد تثبت بعض الاحكام مع انتفا الولاده
كما يقول فيما اذا قال لمملوكه الذي هو اكبر منه انت ابني يجعل
ذلك كنايه في عتقه لا اقرارا بنسبه وجمهور العلما يقولون هذا اقرار

علم

تعليظ

ادعت

علم كذبه فيه فلا يثبت به شي فالشناعه التي شنع بها على ابي حنيفه ان كانت حقًا
فجمهور اهل السنه يوافقون عليها وان كانت باطله لم يضرهم شيا مع
انه يشنع تشنيع من يظن ان ابا حنيفه يقول ان هذا الولد مخلوق
من ما هذا الرجل الذي لم يجتمع بامراته وهذا لا يقوله اقل الناس عقلا
فكيف بمثل ابي حنيفه ولكنه يثبت حكم النسب بدون الولاده وهو اصل
انفرد به وخالفه فيه الجمهور وخطا من قال به ثم منهم من يثبت النسب
اذا امكن بوطي الزوج لها كما يقوله الشافعي واكثر من اصحاب احمد
ومنهم من يقول لا يثبت النسب الا اذا دخل وهذا هو القول الاخر
في مذهب احمد وقول ملك وغيره وكذلك مسله حل الانبذه قد علم ان جمهور
اهل السنه يحرمون ذلك ويبالغون فيه حتى يحدون الشارب المتاول
ولهم في تفسيقه قولان مذهب ملك واحمد في احدى الروايتين يفسق ومذهب
الشافعي واحمد في الروايه الاخرى لا يفسق ومحمد بن الحسن يقول
بالتحريم وهذا هو المختار عند اهل الانصاف من اصحاب ابي حنيفه كابي
الليث السمرقندي ونحوه وقول هذا الرافضي واباحه النبيذ مع مشاركته
للخمر في الاسكار احتجاج منه على ابي حنيفه بالقياس فان كان القياس
حقا بطل انكاره وان كان باطلا بطلت هذه الحجه ولو احتج عليه بقول
النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام لكان اجود واما الوضو بالنبيذ
فجمهور العلما ينكرونه وعن ابي حنيفه فيه روايتان ايضا وانما اخذ ذلك
لحديث روي في الباب حديث ابن مسعود وفيه تمره طيبه وما طهور والجمهور
يضعفون هذا الحديث ويقولون ان كان صحيحا فهو منسوخ بايه الوضو
وايه تحريم الخمر مع انه قد يكون لم يصر نبيذا وانما كان الما باقيا لم يتغير
او تغير تغيرا يسيرا او تغيرا كثيرا مع كونه ما على قول من يجوز الوضو

[illegible]

12a

بالما المضاف كالباقلا وما الحمص ونحوهما وهو مذهب ابي حنيفه واحمد
في اكثر الروايات عنه وهو اقوي في الحجه من القول الاخر لان قوله ما
نكره في سياق النفي فعم ما تغير بالقا هذه الامور فيه كما يعم ما تغير باصل
خلقته او بما لا يمكن صونه عنه اذ شمول اللفظ لهما سوا كما يجوز التوضي بما
البحر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له انتوضا من ما البحر فانا
نركب البحر ونحمل معنا القليل من الما فان توضانا به عطشنا فقال هو
الطهور ماوه والحل ميتته قال الترمذي حديث صحيح فما البحر طهور مع كونه
في غايه الملوحه والمراره والزفوره فالمتغير بالطاهرات احسن حالا منه
لكن تغيره اصلي وهذا طاري وهذا الفرق لا يعود الى اسم الما ومن اعتبره
جعل مقتضى القياس انه لا يتوضا بما البحر ونحوه ولكن ابيح لانه لا يمكن
صونه عن المغيرات والاصل ثبوت الاحكام على وفق القياس لا على خلافه
فان كان هذا داخلا في اللفظ دخل الاخر والا فلا وهذه دلاله لفظيه
لا قياسيه حتى تعتبر فيها المشقه وعدمها واما الصلوه في جلد الكلب
فانما تجوز اذا كان مدبوغا وهذا قول طايفه من العلما ليس هذا من مفاريد
وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر وهذه مسله
اجتهاديه ليس هذه من مسايل التشانع ولو قيل لهذا المنكر هات دليلا قاطعا
على تحريم ذلك لم يجده بل لو طولب بدليل على تحريم الكلب ليرد به على ملك
في احدى الروايتين عنه فانه يكرهه ولا يحرمه لم يكن هذا الرد من صناعته
مع ان الصحيح الذي عليه جمهور العلما ان جلد الكلب بل وسايرالسباع لا يطهر
بالدباغ لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعدده انه نهى عن
جلود السباع وقوله ايما اهاب دبغ فقد طهر ضعفه احمد وغيره من
ايمه الحديث وقد رواه مسلم وكذلك تحريم الكلب دلت عليه ادله شرعيه
لكن هولا الاماميه تعجز عن اقامه دليل يردون به على ملك في احد الروايتين

واما

واما الصلاه على العذره اليابسه بلا حايل فليس هذا مذهب ابى حنيفه ولا احد
من الايمه الاربعه لكن اذا اصابت الارض نجاسه فذهبت بالشمس والريح
او الاستحاله فمذهب الاكثرين طهاره الارض وجواز الصلوه عليه هذا مذهب
ابى حنيفه واحد القولين في مذهب ملك واحمد وهو القول القديم للشافعى
وهذا القول اظهر من قول من لا يطهرها بذلك وما ذكر من صفه الصلوه
التى يجيزها ابو حنيفه وفعلها عند بعض الملوك حتى رجع عن مذهبه فليس
بحجه على فساد مذهب اهل السنه لان اهل السنه يقولون ان الحق لا يخرج عنهم
لا يقولون انه لم يخطى احد منهم وهذه الصلوه ينكرها جمهور اهل السنه كمذهب
ملك والشافعى واحمد والملك الذى ذكره هو محمود بن سبكتكين وانما رجع الى ما
ظهر عنده انه سنه النبى صلى الله عليه وسلم وكان من خيار الناس الملوك واعدلهم قياما
على اهل البدع لا سيما الرافضه فانه كان قد امر بلعنهم ولعنه امثالهم
في بلاده وكان الحاكم العبيدى بمصر كتب اليه يدعوه فاحرق كتابه على راس رسوله
ونصر اهل السنه نصرا معروفا عنه قوله واباحوا المغصوب لو غير الغاصب
الصفه فقالوا لو ان سارقا دخل دار الشخص فيه دواب ورحا وطعام فطحن
السارق طعام صاحب الدار بدوابه وارحيته ملك الطحين بذلك فلو جاء
المالك ونازعه كان المالك ظالما والسارق مظلوما فلو تقاتلا فان قتل المالك
كان ظالما وان قتل السارق كان شهيدا فيقال هذه المسله اولا ليست
قول جمهور علما السنه وانما قالها من نازعه فيها جمهورهم ويردون قوله بالادله
الشرعيه وهى قول بعض العلما فانهم متنازعون في الغاصب اذا غير المغصوب
بما ازال اسمه كطحن الحب فقيل بمنزله الاتلاف فيجب للمالك القيمه وهذا قول ابى
حنيفه وقيل بل هو باق على ملك صاحبه والزياده والنقص على الغاصب كقول
الشافعى وقيل بل يخير المالك بين اخذ العين والمطالبه بالنقص ان نقص وبين

المطالبه بالبدل وترك العين للغاصب واذا اخذ العين فقيل يكون الغاصب شريكا
بما احدثه فيه من الصنعه وقيل لا شي له وهذه الاقوال في مذهب احمد وغيره
وحينئذ فالقول الذي انكره خلاف قول جمهور اهل السنه ثم انه كذب في نقله
بقوله لو نقا تلا كان المالك ظالما فان المالك فان المالك ان كان مبتدا ولا لا يعتقد
غيره هذا القول لم يكن ظالما ولم يجز مقاتلته بل اذا تنازعا ترافعا الى من
يفصل بينهما اذ كان اعتقاد هذا ان هذه العين ملكه واعتقاد الاخر انها ملكه
وايضا فقد يفرق بين غصب الحب ثم اتفق انه طحنه وبين من قصد بطحنه تمليكه
فان معاقبه هذا بنقيض قصده من باب سد الذرايع وبالجمله فهذه المسايل
التي انكرها كلها من مذهب ابي حنيفه ليس فيها لغيره الا مسله المخلوقه من الزنا
للشافعي فيقال له الشيعه تقول ان مذهب ابي حنيفه اصح من غيره من المذاهب
الثلثه ونقول انه اذا اضطر الانسان الي ان يستفتي بعض المذاهب الاربعه استفتى
الحنفيه ويرجحون محمد بن الحسن على ابي يوسف فانهم لنفورهم عن الحديث والسنه
ينفرون عمن كان اكثر تمسكا بالحديث والسنه واذا كان كذلك وهذه الشناعات
في مذهب ابي حنيفه فان كان قوله هو الراجح من مذاهب الايمه الاربعه كان
تكثير الشيعه عليه دون غيره تناقضا منهم وكانوا قد رجحوا مذهبا وفضلوه
على غيره ثم سوا فيه من الضعف والنقص ما يقتضي ان يكون انقص من غيره وما
هذا التناقض ببعيد منهم فانهم لفرط جهلهم وظلمهم يمدحون ويذمون بلا علم
ولا عدل فان كان مذهب ابي حنيفه الراجح كان ما ذكروه من اختصاصه بالمسايل
الضعيفه التي لا يوجد مثلها لغيره تناقضا وان لم يكن الراجح كان ترجيحه على غيره من المذاهب
باطلا فيلزم بالضروره ان يكون الشيعه على الباطل على كل حال ولا ريب انهم
اصحاب جهل وهوى يتكلمون في كل موضع بما يناسب اغراضهم سوا كان حقا او باطلا
وقصدهم في هذا المقام ذم جميع طوايف اهل السنه فيذكرون من كل مذهب ما
يظنونه مذموما فيه سوا صدقوا في النقل او كذبوا سوا كان ما ذكروه حقا او باطلا
من الذم

وان

13b

ولما كان ما في مذهبهم من المعايب اعظم واكثر من معايب غيرهم قوله واوجب
الحد على الراى اذا كذب الشهود واسقطه اذا صدقهم فاسقط الحد
مع اجتماع الاقرار والبينه وهذا ذريعه الى اسقاط حدود الله تعالى
فان كل من شهد عليه بالزنا فيصدق الشهود فيسقط عنه الحد فيقال
وهذا ايضا من اقوال ابى حنيفه وخالفه فيها الجمهور كالشافعى واحمد وغيرهما
وما اخذ ابى حنيفه انه اذا اقر سقط حكم الشهاده ولا يوخذ بالاقرار الا اذا
كان اربع مرات واما الجمهور فيقولون الاقرار يوكد حكم الشهاده لا يبطلها
لانه موافق لها لا مخالف لها وان لم يحتج اليه كزياده عدد الشهود على الاربعه
وكاقرار اكثر من اربع مرات وبالجمله فهذا قول جمهور اهل السنه فان كان
صوابا فهو قولهم وان كان الاخر هو الصواب فهو قولهم ثم يقال له من
المعلوم ان جمهور اهل السنه ينكرون هذه المسايل ويردون على من قالها

وادله

يحج لا يعرفها الامامه قوله واباحه اكل الكلب واللواط بالعبيد
واباحه الملاهى كالشطرنج والغنا وغير ذلك من المسايل التى لا تحصر
فيقال نقل هذا عن جميع اهل السنه كذب وكذلك نقله عن جمهورهم بل فيه
ما قاله بعض المفرين بخلافه الحلفا ومنه ما هو كذب عليهم لم ينقله احد منهم
وذلك الذى قاله بعض هولا انكره عليهم جمهورهم فلم يتفقوا على ضلاله ثم

محلها

ان الموجود في الشيعه من الامور المنكره الشنيعه المخالفه للكتاب
والسنه والاجماع اعظم واشنع مما يوجد في اى طايفه فرضت من طوايف
السنه فما من طايفه من طوايف السنه يوجد في قولها ما هو ضعيف الا
ويوجد ما هو اضعف واكثر في اقوال الشيعه فتبين على كل تقدير ان
كل طايفه من اهل السنه خير منهم فان الكذب الذى يوجد فيهم والتكذيب
بالحق وفرط الجهل والتصديق بالمحالات وقله العقل والغلو في اتباع
الاهوا والتعلق بالمجهولات لا يوجد مثله في طايفه اخرى اما ما حكاه من

14a

اباحه اللواط بالعبيد فهذا كذب لم ينقله احد من علما اهل السنه واظنه
قصد التشنيع به على مالك فانى رايت من الجهال من يحكى هذا عن مالك واصل
ذلك ما يحكى عنه في حشوش النسا فانه لما حكى عن طايفه من اهل المدينه
اباحه ذلك وحكى عن مالك فيه روايتان ظن الجاهل ان دبار المماليك كذلك وهذا
من اعظم الغلط على من هو دون مالك فكيف على مثل مالك مع جلاله قدره وشرف مذهبه
وكمال صيانته عن الفواحش واحكامه بسد الذرايع وانه من ابلغ المذاهب
اقامه للحدود ونهيا عن المنكرات والبدع ولا اختلف مذهب مالك في ان من استحل
المماليك اتيانا فانه يكفر كما ان هذا قول جميع اهل المسلمين فانهم متفقون
على ان استحلال هذا بمنزله وطى امته التي هي بنته من الرضاعه او اخته من
الرضاعه او هي موطوه ابيه او ابنه فكما ان مملوكة اذا كانت محرمه برضاع او
صهر لا يباح له باتفاق المسلمين فمملوكه اولى بالتحريم فان هذا الجنس محرم
مطلقا لا يباح بعقد نكاح ولا ملك يمين بخلاف وطى الاناث ولهذا كان مذهب
مالك وعلما المسلمين المدينه ان اللوطى يقتل رجما محصنا كان او غير محصن سوا
لوط بمملوكه او غير مملوكه فانه يقتل عندهم الفاعل والمفعول به كما في السنن
عن النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا الفاعل والمفعول به رواه ابو داود وهذا
مذهب احمد في المنصوص من الروايتين عنه واحد قولى الشافعي لمن يكون مذهبه
ان هذا اشد من الزنا كيف يحكى عنه انه اباح ذلك وكذلك لم يبحه غيره من
العلما بل هم متفقون على تحريم ذلك ولكن كثير من الاوباش يطعنون على تحريمها وتنازعوا
في اقامه الحد فاعلها هل او يعزر بما دون الحد كما لو وطى امته التى هي اخته من
من الرضاعه وقوله واباحه الملاهى كالشطرنج والغنا فيقال مذهب
جمهورهم ان الشطرنج حرام وقد ثبت عن على بن ابى طالب انه مر بقوم يلعبون
بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التى انتم لها عاكفون وكذلك النهى عنها معروف
عن ابى موسى وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابه وتنازعوا ايما اشد تحريما

الشطرنج

الشطرنج او النرد فقال مالك الشطرنج اشد من النرد وهذا معروف عن ابن عمر
وهذا لانها تشغل القلب بالفكر الذي يصد عن ذكر الله وعن الصلوة اكثر من
النرد وقال ابو حنيفه واحمد النرد اشد فان العوض يدخل فيها اكثر واما
الشافعي رحمه الله فلم ينقل ان الشطرنج حلال ولكن قال النرد حرام والشطرنج
دونها ولا يبين لي انها حرام فتوقف في التحريم ولاصحابه في تحريمها قولان فان
كان التحليل هو الراجح فلا ضرر وان كان التحريم هو الراجح فهو قول جمهور اهل
السنه فعلى التقديرين لا يخرج الحق عنهم وقوله واباحه الغنا فيقال
له هذا من الكذب على الايمه الاربعه فانهم متفقون على تحريم المعازف
التي هي الات اللهو كالعود ونحوه ولو اتلفها متلف عندهم لم يضمن صوره التاليف
بل يحرم عندهم اتخاذها وهل يضمن المادة على قولين مشهورين لهم كما لو اتلف
اوعيه الخمر فانه لو اتلف ما يقوم به المحرم من المادة لم يضمنه في احد قوليهم
كما هو مذهب مالك واشهر الروايتين عن احمد كما لو اتلف موسى العجل المتخذ من
ذهب وكما ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عبد الله بن عمرو ان يحرق
الثوبين المعصفرين اللذين كانا عليه وكما امرهم عام خيبر بكسر القدور التي فيها
لحوم الحمر ثم اذن لهم في اراقه ما فيها فدل على جواز الامرين وكما امر لما حرمت
الخمر بشق الظروف وكسر الدنان وكان عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب امرا
بتحريق المكان الذي يباع فيه الخمر ومن لم يجوز ذلك من اصحاب ابي حنيفه والشافعي
واحمد في احدى الروايتين عنه قالوا هذه عقوبات ماليه وهي منسوخه واوليك
يقولون لم ينسخ ذلك فان النسخ لا يكون الا بنص متاخر عن الاول يعارضه
ولم يرد شي من ذلك بل العقوبات الماليه كالعقوبات البدنيه تستعمل على الوجه
المشروع بل هي اولى بالاستعمال فان اتلاف الابدان والاعضا اعظم من اتلاف
الاموال فاذا كان جنس الاول مشروعا فجنس الثاني بطريق الاولى وقد تنازعوا

ايضا في القصاص في الاموال اذا احرق له ثوبا هل له ان يحرق نظيره من ثيابه
فيتلف ما كما اتلف ماله على قولين هما روايتان عن احمد ومن قال لا يجوز ذلك
لافساد ومن قال يجوز قال اتلاف النفس والطرف اشد فسادا وهو جايز على
وجه العدل والاقتصاص لما فيه من كف العدوان ومن منع قال النفوس
لو لم شرع فيها القصاص لم تنكف النفوس فان القاتل اذا علم انه لا يقتل بل يودى
ديه قال اقدم على القتل وادى الديه بخلاف الاموال فانه يوجد من المتلف
نظير ما اتلفه فحصل القصاص بذلك والزجر واما اتلاف ذلك فضرره على المتلف
عليه فانه يذهب ماله وعوضها له عليه وذلك يقول بل فيه نوع شفا غيظ
المظلوم واما اذا تعذر الاقتصاص منه الا باتلاف ماله فهذا اظهر جوازا لان
القصاص عدل وجزا سيه سيه مثلها فاذا اتلف ماله ولم يمكن الاقتصاص
منه الا باتلافه جاز ذلك ولهذا اتفق العلما على جواز اتلاف الشجر والزرع الذى
للكفار اذا فعلوا بنا مثل ذلك او لم نقدر عليهم الا به وفي جوازه بدون ذلك
نزاع معروف وهو روايتان عن احمد والجواز مذهب الشافعي وغيره والمقصود
هنا ان الات اللهو محرمه عند الايمه الاربعه ولم يحك عنهم نزاع في ذلك الا ان
المتاخرين من الخراسانيين من اصحاب الشافعي ذكروا في اليراع وجهين والصحيح التحريم
واما العراقيون وقدما الخراسانيين فلم يذكروا في ذلك نزاعا واما الغنا المجرد فمحرم
عند ابي حنيفه ومالك وهو احد القولين في مذهب الشافعي واحمد وعنهما انه مكروه
وذهبت طايفه من اصحاب احمد الى ان الغنا المجرد مباح فان كان هذا القول حقا
فلا ضرر وان كان باطلا فجمهور اهل السنه على التحريم فلم يخرج الحق عن اهل السنه

فصل قال الرافضي الوجه الثاني في الدلاله على وجوب
اتباع مذهب الاماميه ما قاله شيخنا الامام الاعظم خواجه نصير المله والحق
والدين محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه وقد سالته عن المذاهب فقال بحثنا

عنها وعن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ستفترق امتي على ثلث وسبعين
فرقه منها فرقه ناجيه والباقي في النار فوجدنا الفرقه الناجيه هي فرقه
الاماميه لانهم باينوا جميع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت في اصول
العقايد فيها لــــــ الجواب من وجوه احدها ان هذا الامامي قد ذكر من
قال ان الله موجب بالذات كما تقدم من قوله يلزم ان يكون الله موجبا بذاته لا
مختارا فيلزم الكفر وهذا الذي قد جعله شيخه واحتج بقوله هو ممن
يقول بان الله موجب بالذات ويقول بقدم العالم كما ذكر ذلك في كتاب
شرح الاشارات له وغير ذلك فيلزم على قوله ان يكون شيخه هذا الذي
احتج به كافرا والكافر لا يقبل له قول في دين الاسلام الثاني ان هذا الرجل
قد اشتهر عند الخاص والعام انه كان وزير الملاحده الباطنيه الاسمعليه
بالالموت ثم لما قدم الترك المشركون الى بلاد المسلمين وجا الى بغداد دار
الخلافه كان هذا محاً مشيراً للملك الترك المشركين هولاكو واشار عليه بقتل
الخليفه وقتل اهل العلم والدين واستبقا اهل الصناعات والتجارات
الذين ينفعونه في الدنيا وانه استولى على الوقف الذي للمسلمين وكان
يعطي منه ما شا الله لعلما المشركين وشيوخهم من البخشيه والسحره وامثالهم
وانه لما بنا الرصد بمراغه على طريقه الصابيه المشركين كان اخس الناس
نصيبا منه من كان الى اهل الملك اقرب واوفرهم نصيبا من كان ابعد عن الملك
المشركين والعطله مثل الصابيه وساير المشركين وان ارتزقوا بالنجوم والطب
ونحو ذلك وما لا ذكر عنه هذا ان كان قبل التوبه لم يقبل ومن المشهور
عنه وعن اتباعه الاسنهتار بواجبات الاسلام ومحرماته لا يحافظون على
الفرائض كالصلوات ولا ينزعون عن محارم الله من الفواحش والخمر وغير ذلك
من المنكرات حتى انهم في شهر رمضان يذكر عنهم من اضاعه الفواحش وشرب
الخمور ما يعرفه اهل الخبره بهم ولم يكن لهم قوه وظهور الا مع المشركين الذين

المسلمين

يحافظون

دينهم شر منهم من دين اليهود والنصارى ولهذا كلما قوي الاسلام في المغل وغيرهم
من الترك ضعف امر هولاء لفرط معاداتهم للاسلام واهله ولهذا كانوا من
من انقص الناس منزله عند الامير نوروز المجاهد في سبيل الله الشهيد الذي دعا
ملك المغل قازان الى الاسلام والتزم له ان ينصره اذا اسلم وقتل المشركين
الذين لم يسلموا من البخشيه السحره وغيرهم البدحانات وكسر الاصنام ومزق
سدنتها كل ممزق والزم اليهود والنصارى بالجزيه والصغار وبسببه ظهر
الاسلام في المغل واتباعهم فامر هذا الطوسي واتباعه عند المسلمين اشهر
واعرف من ان يوصف ومع هذا فقد قيل انه في اخر عمره كان يحافظ على
الصلوات ويشتغل بتفسير البغوي وبالفقه ونحو ذلك فان كان تاب
من الالحاد فالله يقبل التوبه عن عباده ويعفوا عن السيئات والله يقول
قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمه الله يغفر الذنوب جميعا
لكن ما ذكر عنه هذا ان كان قبل التوبه لم يقبل قوله وان كان بعد التوبه
لم يكن قد تاب من الرفض بل من الالحاد وحده وعلى التقديرين فلا يقبل قوله
والاظهر انه انما كان يخنع به واماثله لما كان منجما للمشركين المغل والالحاد
معروف من حاله اذ ذاك فمن يقدح في مثل ابي بكر وعمر وعثمن وغيرهم من
السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ويطعن على ملك والشافعي وابي
حنيفه واحمد بن حنبل واتباعهم ويعيرهم بغلطات بعضهم في مثل اباحه
الشطرنج والغنا كيف يليق به ان يحتج لمذهبه بقول مثل هولاء الذين لا يومنون
بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون
دين الحق الذين يستحلون المحرمات المجمع على تحريمها كالفواحش والخمر في مثل
شهر رمضان الذين اضاعوا الصلوه واتبعوا الشهوات ولكن هذا حال الرافضه
دايما يعادون اوليا الله المتقين من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان ويوالون الكفار والمنافقين فان اعظم الناس نفاقا

في المنتسبين الى الاسلام هم الملاحدة الباطنية الاسماعيلية ثم من احتج باقوالهم
في نصر قوله مع ما تقدم من طعنه على اقوال ائمة المسلمين كان من اعظم الناس
موالاة لاهل النفاق ومعاداة لاهل الايمان ومن العجب ان هذا الرافضي الخبيث
المفتري يذكر ابا بكر وعمر وعثمان وسائر السابقين والتابعين وسائر ائمة
المسلمين من اهل العلم والدين بالعظائم التي يفتريها عليهم هو واخوانه ويجي
الى من قد اشتهر عند المسلمين محادته لله ولرسوله فيقول فيقول قال
شيخنا الاعظم ويقول قدس الله روحه مع شهادته بالكفر عليه وعلى
امثاله ومع لعنته طائفة لخيار المومنين من الاولين والاخرين وهولاء
داخلون في معنى قوله الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يومنون بالجبت
والطاغوت ويقولون للذين كفروا هولاء اهدى من الذين امنوا سبيلا
اولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا فان هولاء الامامية
اوتوا نصيبا من الكتاب اذ كانوا مقرين ببعض ما في الكتاب المنزل وفيهم شعبة
من الايمان بالجبت وهو السحر والطاغوت وهو ما يعبد من دون الله فانهم
يعظمون الفلسفة المتضمنة لذلك ويرون الدعا والعبادة للموتى واتخاذ المساجد
على القبور ويجعلون السفر اليها حجا له مناسك ويقولون مناسك حج المشاهد
وحدثني الثقات ان فيهم من يرون الحج اليها اعظم من الحج الى البيت العتيق فيرون
الاشراك بالله اعظم من عبادة الله وهذا من اعظم من الايمان بالطاغوت
وهم يقولون لمن يقرون بكفره من القائلين بقدم العالم ودعوة الكواكب والمسوغين
للشرك هولاء اهدى من الذين امنوا سبيلا فانهم فضلوا هولاء على السابقين
الاولين والذين اتبعوهم باحسان وليس هذا ببديع من الرافضة فقد تقدم
من ذكر موالاتهم لليهود والنصارى والمشركين ومعاونتهم على قتال المسلمين
وفسادهم ما يعرفه الخاص والعام الوجه الثالث انه قد عرف كل
احد ان الاسمعيلية والنصيرية هم من الطوائف الذين يظهرون التشيع وان

منجنيق

كانوا في الباطن كفاراً من كل مله والنصيريه هم من غلاه الرافضه الذين يدعون
الهيه علي وهولا اكفر من النصاري واليهود باتفاق المسلمين والاسمعيليه
الباطنيه اكفر منهم فان حقيقه قولهم التعطيل اما اصحاب الناموس الاكبر
والبلاغ الاعظم التي هي اخر المراتب عندهم فهم من الدهريه القايله بان العالم
لا فاعل له لا عله ولا خالق ويقولون ليس بيننا وبين الفلاسفه خلاف الا في
واجب الوجود فانهم يثبتونه وهو شي لا حقيقه ويستهزون باسم الله وسيما
هذا الاسم ومنهم من يكتبه على اسفل قدميه ويطاه واما من هو دون
هولا فيقولون بالسابق والتالي الذين عبروا بهما عن العقل والنفس
عند الفلاسفه وعن النور والظلمه عند المجوس وركبوا لهم مذهبا من
من مذاهب الصابيه والمجوس ظاهره التشيع ولارباب المجوس والصابيه
قالوا الا ان الشيعه اسرع الطوايف استجابه لنا لما فيهم من الخروج عن الشريعه
ولما فيهم من الجهل وتصديق المجهولات ولهذا كان ايمتهم في الباطن فلاسفه
كالنصير الطوسي هذا وكسنان البصري الذي كان يحصونهم بالشام وكان
يقول قد رفعت عنهم الصوم والصلاه والحج والزكوه فاذا كانت الاسماعيليه
انما يتظاهرون في الاسلام بالتشيع ومنه دخلوا وبه ظهروا واهله هم المهاجرون
اليهم الي الله ورسوله وهم انصارهم لا انصار الله ورسوله علم ان شهاده الاسمعيليه
للشيعه بانهم على الحق شهاده مردوده باتفاق العقلا فان هذا الشاهد ان كان
يعرف انما هو عليه يخالف لدين الاسلام في الباطن وانما اظهر التشيع
ليتفق به عند المسلمين فهو محتاج لما تعظيم التشيع وشهادته له شهاده المر
لنفسه فهو كشهاده الامامي لنفسه لكنه في هذه الشهاده يعلم انه يكذب وانما
كذب فيها كما كذب في ساير احواله وان كان يعتقد دين الاسلام في الباطن ويظن
ان هولا على دين الاسلام كان ايضا شاهدا لنفسه لكن مع جهله وضلاله
وعلى التقديرين فشهاده المر لنفسه لا تقبل سوا علم كذب نفسه او اعتقد صدق

هم

نفسه كما في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقبل شهادة خصم ولا
ظنين ولا ذي غمر على اخيه ولا خصما اظنا متهمون ذوو غمر على اهل السنة والجماعة
فشهادتهم مردودة بكل طريق الوجه الرابع ان يقال اولا انتم قوم لا
تحتجون بمثل هذه الاحاديث فان هذا الحديث انما يرويه اهل السنة باسانيد
اهل السنة وعن الصحابة الذين سولاهم اهل السنة والحديث نفسه ليس
في الصحيحين بل قد طعن فيه بعض اهل الحديث كابن حزم وغيره ولكن قد
رواه اهل السنن كابي داود والترمذي وابن ماجه ورواه اهل المسانيد كالامام
احمد وغيره فمن اين لكم على اصولكم ثبوته حتى تحتجون به وبتقدير ثبوته
فهو من اخبار الاحاد فكيف يجوز ان يحتج في اصل اصول الدين واضلال
جميع المسلمين الا فرقة واحدة باخبار الاحاد التي لا يحتجون هم بها في الفروع
العملية وهل هذا الا من اعظم التناقض والجهل الوجه الخامس
ان الحديث روي تفسيره فيه من وجهين احدهما انه سئل عن الفرقة الناجية
فقال من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي وفي الرواية الاخرى قال
هم الجماعة وكل من التفسيرين يناقض قول الامامية ويقتضي انهم خارجون
عن الفرقة الناجية فانهم خارجون عن جماعة المسلمين يكفرون او يفسقون
ائمة الجماعة كابي بكر وعمر وعثمن دع معوية وملوك بني امية وبني العباس
وكذلك يكفرون او يفسقون علماء الجماعة وعبادهم كمالك والثوري
والاوزاعي والليث بن سعد وابي حنيفة والشافعي واحمد واسحق وابي عبيد
وابرهيم بن ادهم والفضيل بن عياض وابي سليمن الداراني ومعروف الكرخي
وامثال هولا وهم ابعد الناس عن معرفة سير الصحابة والاقتدا بهم لا في حيوة
النبي صلى الله عليه وسلم ولا بعده فان هذا انما يعرفه اهل العلم بالحديث والمنقولات
والمعرفة بالرجال الضعفا والثقات وهم من اشد الناس جهلا بالحديث وبغضا

له ومعاداه لاهله فاذا كان وصف الفرقه الناجيه اتباع الصحابه على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم وذلك شعار السنه والجماعه كانت الفرقه الناجيه
هم اهل السنه والجماعه فالسنه ما كان هو واصحابه عليه في عصره مما
امرهم به او اقرهم عليه او فعليه هو والجماعه المجمعون الذين ما فرقوا
دينهم وكانوا شيعا فالذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا خارجون عن الجماعه
قد برا الله نبيه منهم علم بذلك ان هذا وصف اهل السنه والجماعه لا وصف
الرافضه وان هذا الحديث وصف الفرقه الناجيه باتباع سنته التي كان
عليها هو واصحابه وبلزوم جماعه المسلمين فان قيل فقد قال في الحديث من كان
على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي فمن خرج عن تلك الطريقه بعده لم يكن على طريق
الفرقه الناجيه وقد ارتد ناس بعده فليسوا من الفرقه الناجيه قلنا نعم
واشهر الناس بالرده خصوم ابي بكر الصديق واتباعه كمسيلمه الكذاب
واتباعه وغيرهم وهولاء يتولاهم الرافضه كما ذكر ذلك غير واحد من شيوخهم
مثل هذا الامامي وغيره ويقولون انهم كانوا على الحق وان الصديق قاتلهم
بغير حق ثم من اظهر الناس رده الغاليه الذين حرقهم علي بالنار لما ادعوا
فيه الالهيه والسبابيه اتباع عبد الله بن سبا الذين اظهروا سب ابي بكر وعمر
واول من ظهر عنه دعوى النبوه من المنتسبين الى الاسلام المختار بن ابي عبيد
وكان من الشيعه فعلم ان اعظم الناس رده هم في الشيعه اكثر منهم في
سائر الطوائف ولهذا لا نعرف اسوا رده من رده الغاليه كالنصيريه
ومن رده الاسمعيليه الباطنيه ونحوهم واشهر الناس بقتال المرتدين هو
ابو بكر الصديق فلا يكون المرتدون في طايفه اعظم منهم في خصوم ابي بكر
الصديق فدل ذلك على ان المرتدين الذين لم يزالوا مرتدين على اعقابهم هم
بالرافضه اولى منهم باهل السنه والجماعه وهذا بين يعرفه كل عاقل يعرف

الاسلام واهله ولا يسر احدا ان جلس المريدين في المنتسبين الى التشيع اعظم
واخس كفرا من جلس المريدين المنتسبين الى اهل السنه والجماعه ان كان
فيهم مريد الوجه السادس ان يقال هذه الحجه التي احتج بها هذا
الطوسي على ان الامامية هم الفرقه الناجيه كذب في وصفها كما هي باطله
في دلالتها وذلك ان قوله باينوا جميع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت
في اصول العقايد ان اراد بذلك باينوا جميع المذاهب فيما اختصوا به
فهذا شان جميع المذاهب فان الخوارج باينوا جميع المذاهب فيما اختصوا
به من التكفير بالذنوب ومن تكفير علي بن ابي طالب وفي اسقاط طاعة الرسول
فيما لم يخبر به عن الله وتجويز الظلم عليه في قسمته والجور في حكمه واسقاط
اتباع السنه المتواتره التي تخالف ما يظن انه ظاهر القران كقطع السارق
من المنكب وامثال ذلك قال الاشعري في المقالات اجمعت الخوارج على
اكفار علي بن ابي طالب رضي الله عنه اذ حكّم وهم مختلفون هل كفره شرك ام لا قال واجمعوا
على ان كل كبيره كفر الا النجدات فانها لا تقول بذلك واجمعوا ان الله يعذب
اصحاب الكباير عذابا دايما الا النجدات اصحاب نجده وكذلك المعتزله
باينوا جميع الناس فيما اختصوا به من المنزله بين المنزلتين وقولهم ان اهل
الكباير يخلدون في النار وليسوا بمومنين ولا كفار فان هذا هو قولهم الذي
به سموا معتزله فمن وافقهم فيه بعد ذلك من الزيديه فعنهم اخذوا بل
الطوايف المنتسبون الى السنه والجماعه تباين كل فرقه ساير اهل
السنه والجماعه فيما اختصت به فالكلاميه باينوا ساير الناس في
قولهم ان الكلام معنى واحد او معان معدوده اربعه او خمسه تقوم بذات المتكلم
هو الامر والنهي والخبر ان عبر عنه بالعربيه كان قرانا وان عبر عنه بالعبرانيه
كان توراه فان هذا لم يقله احد من الطوايف غيرهم وكذلك الكراميه
باينوا ساير الطوايف في قولهم ان الايمان هو القول باللسان فمن اقر

ملسانه كان مومنا وان جحد بقلبه قالوا وهو مومن مخلد في النار فان
هذا لم ينقله عنهم بل طوايف اهل السنه والعلم لكل طايفه قول لا يوافقهم
بقيه الطوايف عليه واحد ابي حنيفه ومالك والشافعي واحمد تفرد بها
عن الايمه الثلثه كثير وان اراد بذلك انهم احتجوا الجميع اقوالهم فليس
كذلك فانهم في التوحيد موافقون للمعتزله وقدماوهم كانوا مجسمه
وكذلك في القدر هم موافقون للمعتزله وقدماوهم كان كثير منهم
يثبت القدر وانكاره في قدمايهم اشهر من قدمايهم انكار الصفات وخروج
اهل الذنوب من النار وعفو الله عن اهل الكباير لهم فيه قولان ومتاخروهم
موافقون فيه الواقفه الذين يقولون لا ندري هل يدخل النار احد
من اهل القبله ام لا وهم طايفه من الاشعريه وان قالوا بانا نجزم بان
كثيرا من اهل الكباير يدخل النار فهذا قول الجمهور من اهل السنه ففي
الجمله قول احتجوا به واقوال شاركهم غيرهم فيها كما ان الخوارج والمعتزله
وغيرهم كذلك واهل الحديث والسنه والجماعه فانهم يتبعون الكتاب
والسنه الثابته عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاصول والفروع وما كان
عليه الصحابه بخلاف الخوارج والمعتزله والروافض ومن وافقهم في بعض
اقوالهم فانهم لا يتبعون الاحاديث التي رواها الثقات عن النبي صلى الله
عليه وسلم التي يعلم اهل الحديث صحتها فالمعتزله يقول هذه اخبار احاد واما
الرافضه فيطعنون في الصحابه ونقلهم وباطن امرهم الطعن في الرساله والخوارج
يقول قايلهم اعدل يا محمد فانك لم تعدل فيجورون على النبي صلى الله عليه وسلم
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لاولهم ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل
لقد خبت وخسرت ان لم اعدل فهم جهال فارقوا السنه والجماعه عن جهل
واما الرافضه فاصل بدعتهم عن نفاق ولهذا فيهم من الزندقه ما ليس في الخوارج
قال الاشعري في المقالات هذه حكايه اصحاب الحديث واهل السنه

جمله

جمله عليه اصحاب الحديث واهل السنه الاقرار بالله وملايكته وكتبه ورسله وما
جا من عند الله وبما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يردون
من ذلك شيئا وانه اله واحد فرد صمد لا اله غيره لم يتخذ صاحبه ولا ولدا وان
محمدا عبده ورسوله وان الجنه حق وان النار حق وان الساعه اتيه لا ريب
فيها وان الله يبعث من في القبور وان الله على عرشه كما قال الرحمن على العرش استوى
وان له يدين بلا كيف كما قال بيدي وكما قال بل يداه مبسوطتان وساق
الكلام الى اخره فان قال ان مراده بالمباينه انهم يكفرون كل اهل دار غير اهل
دارهم كما افتى غير واحد من شيوخهم بان الدار اذا كان الظاهر فيها مذهب
النصب مثل المسح على الخفين وحل شرب الفقاع وتحريم المتعه كانت دار
كفر وحكم بنجاسه ما فيها من المايعات وان كان الظاهر مذهب الطايفه
المحقه يعني الاماميه حكم بطهاره ما فيها من المايعات وان كان كلا الامرين
ظاهرا كانت دار وقف ينظر من كان من طايفتهم كان ما عنده من المايعات
طاهرا ومن كان من غيرهم حكم بنجاسه ما عنده من المايعات قيل هذا الوصف
يشاركهم فيه من الخوارج والخوارج في ذلك اقوى منهم فان الخوارج ترى السيف
وحروبهم مع الجماعه مشهوره وعندهم كل دار غير دارهم فهي دار كفر وقد نازع بعضهم
في التكفير العام كما نازع بعض الاماميه في التكفير العام فقد وافقوهم
في اصل التكفير واما السيف فان الزيديه ترى السيف والاماميه لا تراه
قال الاشعري احتجت الروافض على ابطال الخروج وانكار السيف ولو قتلت
حتى يظهر لها الامام وحتى يامرها بذلك قلت ولهذا لا يغزون الكفار
ولا يقاتلون مع ايمه الجماعه الا من لم يلتزم مذهبه منهم فقد تبين ان المباينه
والمشاركه في اصول العقايد قد تشترك بين الرافضه وغيرهم الوجه
السابع ان نقال مباينتهم لجميع المذاهب هو على فساد قولهم ادل منه على صحه
قولهم فان مجرد انفراد طايفه عن جميع الطوايف بقول لا يدل على انه هو الصواب

واشتراك اوليك في قول لا تدل على انه باطل فان قيل النبي صلى الله عليه وسلم
جعل امته ثلثا وسبعين فرقه كلها في النار الا واحده فدل على انها لا بد ان تفارق
هذه الواحده سائر الاثنين وسبعين قلنا نعم وكذلك يدل الحديث على
مفارقه الثنين وسبعين فرقه بعضها بعضا كما فارقت هذه الواحده فليس
في الحديث ما يدل على اشتراك الثنين وسبعين في اصول العقايد بل ليس
في ظاهر الحديث الا مباينه الثلث وسبعين كل طايفه للاخرى وحينيذ فمعلوم
ان الافتراق جهه ذم لا جهه مدح فان الله امر بالجماعه والايتلاف وذم التفرق
والاختلاف فقال واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وقال ولا تكونوا
كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاتهم البينات واوليك لهم عذاب عظيم
يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاما الذين اسودت وجوههم الايه قال
بن عباس وغيره تبيض وجوه اهل السنه وتسود وجوه اهل البدعه وقال
ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شي وقال وما اختلف
فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاتهم العلم بغيا بينهم وقال وما تفرق
الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاتهم البينه واذا كان كذلك فاعظم
الطوايف مفارقه للجماعه وافتراقا في نفسه اولى الطوايف بالذم واقلها
افتراقا ومفارقه للجماعه اقربها الى الحق واذا كانت الاماميه اولى بمفارقه
ساير طوايف الامه فهم ابعد عن الحق لاسيما وهم في انفسهم اكثر اختلافا
من جميع فرق الامه حتى يقال انهم ثنتان وسبعون فرقه وهذا القدر مما
نقله عن هذا الطوسي بعض اصحابه وقال كان يقول الشيعه تبلغ فرقهم
ثنتين وسبعين فرقه او كما قال وقد صنف الحسن بن موسى النوبختي وغيره في
فرق الشيعه واما اهل الجماعه فهم اقل اختلافا في اصول دينهم من ساير الطوايف
وهم اقرب الى كل طايفه الى ضدها فهم الوسط في اهل الاسلام كما ان الاسلام
هو وسط في اهل الملل هم وسط في باب صفات الله بين اهل التعطيل واهل

التمثيل

مباينه

اهل

20b

التمسك وفي باب القدر بين اهل التكذيب به واهل الاحتجاج به وفي باب
الاسما والاحكام بين الوعيدية والمرجية وفي باب الصحابة بين الغلاة والجفاة
فلا يغلون في علي غلو الرافضة ولا يكفرونه تكفير الخوارج ولا يكفرون ابا بكر
وعمر وعثمن كما يكفرهم الرافض ولا يكفرون عثمان وعليا كما يكفرهما الخوارج
الوجه الثامن ان يقال الشيعة ليس لهم قول واحد اتفقوا عليه
فان القول الذي ذكره هذا قول من اقوال الامامية ومن الامامية طوايف
تخالف هولا في التوحيد والعدل كما تقدم حكايته وجمهور الشيعة
تخالف الامامية في الاثني عشر فالزيدية والاسمعيلية وغيرهما متفقون
على انكار امامة الاثني عشر قال الناقلون لمقالات الناس الشيعة
ثلث اصناف وانما قيل لهم الشيعة لانهم شايعوا عليا وقدموه على ساير
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمنهم الغالية سموا بذلك لانهم غلوا في علي
وقالوا فيه قولا عظيما مثل اعتقادهم الهيته او نبوته وهولا اصناف متعددة — وهولا ؟
والنصيرية منهم والصنف الثاني من الشيعة الرافضة قال الاشعري
وطايفة سموا رافضة لرفضهم ابا بكر وعمر وعثمن قلت الصحيح انهم سموا
رافضة لما رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب لما خرج بالكوفة
ايام هشام بن عبد الملك وقد ذكر هذا ايضا الاشعري وغيره قالوا وانما
سموا الزيدية لتمسكهم بقول زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب وكان
زيد بويع بالكوفة في ايام هشام بن عبد الملك وكان امير الكوفة يوسف
بن عمر الثقفي وكان زيد يفضل علي بن ابي طالب على ساير اصحاب النبي صلى الله عليه
عليه وسلم ابا بكر وعمر ويرى الخروج على ايمة الجور فلما ظهر بالكوفة في — ويتولى
اصحابه الذين بايعوه وسمع من بعضهم الطعن على ابي بكر وعمر فانكر ذلك
على من سمعه منه فتفرق عنه الذين بايعوه فقال لهم رفضتموني قالوا نعم فيقال
انهم سموا رافضة لقول زيد لهم رفضتموني وبقي في شرذمة فقاتل يوسف بن

عمر فقتل قالوا والرافضه مجمعون على ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على استخلاف
على بن ابى طالب باسمه واظهر ذلك وان اكثر الصحابه ضلوا بتركهم الاقتدا
به بعد وفاه النبي صلى الله عليه وسلم وان الامامه لا تكون الا بنص
وتوقيف وانها قرابه وانه جايز للامام في حال التقيه ان يقول انه ليس بامام
وابطلوا جميعا الاجتهاد في الاحكام وزعموا ان الامام لا يكون الا افضل
الناس وزعموا ان عليا كان مصيبا في جميع احواله وانه لم يخطى في شي من
امور الدين الا الكامليه اصحاب ابى كامل فانهم كفروا الناس بترك الاقتدا
به واكفروا عليا بترك الطلب وانكروا الخروج على ايمه الجور وقالوا
ليس يجوز ذلك دون الامام المنصوص على امامته وهم سوا الكامليه اربع
وعشرون فرقه وهم يدعون الاماميه لقولهم بالنص على امامته على الفرقه
الاولى وهم القطعيه لانهم قطعوا على موسى بن جعفر بن محمد وهم جمهور
الشيعه يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على امامه على وان عليا نص
على امامه الحسن والحسن نص على امامه الحسين والحسين نص على ابنه على
بن الحسين وعلى نص على امامه ابنه ابي جعفر محمد ومحمد نص على امامه ابنه جعفر
بن محمد وجعفر نص على امامه ابنه موسى وموسى نص على امامه ابنه على وعلى
نص على امامه ابنه محمد بن على ومحمد نص على امامه ابنه على بن محمد وعلى بن محمد
نص على امامه ابنه الحسن والحسن نص على امامه ابنه محمد بن الحسن وهو الغايب
المنتظر عندهم الذى يدعون انه يظهر فيملا الارض عدلا كما مليت جورا والفرقه
الثانيه منهم الكيسانيه وهم احد عشر فرقه سموا الكيسانيه لان المختار الذى خرج
وطلب بدم الحسين بن على دعا الى محمد بن الحنفيه كان يقال له كيسان ويقال
انه ولى لعلى بن ابى طالب فمن الكيسانيه من يدعى ان عليا نص على امامه محمد بن
الحنفيه لانه دفع اليه الرايه بالبصره ومنهم من يقول بل الحسين نص على
امامه محمد بن الحنفيه ومنهم من يقول ان محمد بن الحنفيه حى بجبال رضوى

اسد

21b

اسد عن يمينه ونمر عن شماله يحفظانه ياتيه رزقه غدوه وعشيه الى وقت
خروجه وزعموا ان السبب الذي من اجله صبر على هذه الحال ان يكون مغيبا
عن الخلق ان لله فيه تدبيرا لا يعلمه غيره قالوا ومن القايلين بهذا المذهب كثير الشاعر
وفي ذلك يقول ٭ الا ان الايمه من قريش ولاة الحق اربعه سوا ٭
علي والثلثه من بنيه هم الاسباط ليس بهم خفا ٭ فسبط سبط ايمان
وبر وسبط غيبته كربلا ٭ وسبط لا يذوق الموت حتى يعود الخيل يقدمها
اللوا ٭ تغيب لا يرى منهم زمانا برضوى عنده عسل وما ٭ ومعلوم ان
هولا مع ان قولهم معلوم البطلان ضرورة فقول الامامية ابطل من قولهم
فان هولا ادعوا بقا من كان موجودا حيا معروفا واوليك ادعوا بقا من لم يوجد
بحال ومن هولا من يقول ان محمد بن الحنفيه مات وان الامام بعده ابنه ابو
هاشم عبد الله ثم من هولا من يقول ان ابا هاشم عبد الله اوصى الى اخيه الحسن
وان الحسن اوصى الى ابنه علي بن الحسن وان عليا هلك ولم يعقب فهم ينتظرون
رجعه محمد بن الحنفيه ويقولون انه يرجع ويملك فهم اليوم في التيه لا امام
لهم الى ان يرجع اليهم محمد بن الحنفيه في زعمهم ومنهم من يقول ان الامام بعد ابي
هاشم محمد بن علي بن عبد الله بن عباس قالوا وذلك ان ابا هاشم مات بارض الشراه
منصرفه من الشام واوصى هناك الى محمد بن علي بن عبد الله بن عباس واوصى
محمد بن علي الى ابنه ابرهيم بن محمد ثم اوصى ابراهيم بن محمد الى ابي العباس السفاح ثم
افضت الخلافه الى ابي جعفر المنصور بوصيه بعضهم الى بعض قال ثم رجع
بعض هولا عن هذا القول وزعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على العباس
بن عبد المطلب ونصبه اماما والعباس نص على امامه ابنه عبد الله ونص عبد الله
على امامه ابنه علي بن عبد الله ثم ساقوا الامامه الى ان انتهوا بها الى ابي جعفر
المنصور وهولا هم الراوندية وافترقت هذه الفرقة في امر ابي مسلم على مقالتين
فزعمت فرقة منهم تدعى الرزامية اصحاب رجل يقال له رزام ان ابا مسلم قتل

وقالت فرقة اخرى ان ابا مسلم لم يمت ويحكى عنهم الاستحلال لما لم تحلل لهم اسلافهم
ومن الكيسانية طايفة يزعمون ان ابا هاشم نصب عبد الله بن عمرو بن حرب
اماما وتحولت روح ابى هاشم فيه ثم وقفوا على كذب عبد الله بن عمرو فصاروا
الى المدينة يلتمسون اماما فلقوا عبد الله بن معوية بن عبد الله بن جعفر بن ابى طالب
فدعاهم الى ان ياتموا به فاتخذوه اماما وادعوا له الوصية ثم منهم من قال
انه مات ومنهم من قال انه لم يمت حتى يقوم ومنهم من قال بل هو المهدى المبشر به
وانه حى بجبال اصبهان ومنهم من يقول ان ابا هاشم اوصى الى بيان بن سمعان
ومنهم من يقول اوصى الى على بن الحسين فهذه اقوال من يقول بوصول النص
الى محمد بن الحنفية ثم ابى هاشم ثم من الرافضة من قال بل النص بعد الحسين على
ابنه على بن الحسين ثم الى ابنه ابى جعفر وان ابا جعفر اوصى الى المغيرة بن سعيد
فهم ياتمون به الى ان يخرج المهدي والمهدي فيما زعموا هو محمد بن عبد الله بن
[الحسن بن الحسن] بن على بن ابى طالب وزعموا انه حى مقيم بناحية الحاجر وانه لا يزال مقيما هناك
الى اوان خروجه ومن الرافضة من يقول ان الامام بعد ابى جعفر محمد بن على
هو محمد بن عبد الله بن الحسن الخارج بالمدينة فى خلافة ابى جعفر المنصور وقتل
مشهور وزعموا انه المهدي وانكروا امامة المغيرة بن سعيد ومن الرافضة من
قال ان ابا جعفر اوصى الى ابى منصور ثم من هولاء من قال انه اوصى الى ابنه
الحسن بن ابى منصور ومنهم من مال الى تثبيت امر محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن
وقالوا انما اوصى ابو جعفر الى منصور دون بنى هاشم كما اوصى موسى الى يوشع
بن نون دون ولده ودون ولد هرون ثم ان الامر بعد ابى منصور راجع
الى ولد على كما رجع الامر بعد يوشع الى ولد هرون ومنهم من يقول ان ابا جعفر
نص على ابنه جعفر بن محمد وان جعفرا حى لم يمت ولا يموت حتى يظهر امره وهو
القايم المهدى ومن الرافضة من يقول ان جعفر بن محمد مات وان الامام بعد
جعفر ابنه اسمعيل وانكروا ان يكون اسمعيل مات فى حيوة ابيه وقالوا لا يموت

حتى

22b

حتى يملك لان اباه قد كان اخبر انه وصيه والامام بعده والرافضه القرامطه
يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم انها انصلت بالنص الى جعفر كما يقوله
الاثنعشريه وان جعفر انص على امامه ابن ابنه محمد بن اسمعيل وزعموا ان محمد
بن اسمعيل حي لم يمت الى اليوم لم يمت ولا يموت حتى يملك الارض وانه هو
المهدي الذي تقدمت البشاره به واحتجوا في ذلك باخبار رووها عن اسلافهم
يخبرون فيها ان سابع الايمه قايمهم وهولا يقال لهم السبعيه كما يقال لاوليك
الاثنا عشريه وهولا ذكر المصنفون مقالاتهم في اوايل الامر قبل المايه
الرابعه قبل ظهورهم بالمغرب والقاهره فان هولا انتشر من امرهم في اثنا
المايه الرابعه وبعدها ما يطول وصفه وظهر فيهم من الزندقه والالحاد
ما لم يوجد مثله لا في الغلاه ولا غيرهم ومن بقايا هولا الملاحده الذين كانوا
بخراسان والشام وغيرهما وكان اهل بيته ابن [illegible] شيئا من المستجيبين لدعوتهم
زمن الحاكم وكذلك هذا الطوسي وامثاله من اعوانهم وكذلك سنان وغيره
واذكاوهم يعلمون كذبهم وجهلهم ولكن بسبب حدمتهم يحصل لهم من الرياسه
والمال والشهوات ما لا يحصل بدون ذلك فهم بعا ونوبهم كما بعان امثالهم
من اهل الكذب والظلم لينال بهم الاعراض ومن الرافضه من يقول
انها في ولد محمد بن اسمعيل ومنهم من يقول انها في محمد بن جعفر بن محمد لا في اسمعيل
ابنه ولا في موسى بن جعفر ومنهم من يقول انها في ابنه عبد الله بن جعفر وكان
اكبر من خلف من ولده وهولا يقال لهم الفطحيه لان عبد الله بن جعفر كان افطح
الرجلين قالوا وهولاء عدد كثير ومن الرافضه من يقول بامامه موسى
بن جعفر بن محمد بعد ابيه لكن يقول ان موسى بن جعفر حي لم يمت ولا يموت حتى
يملك مشرق الارض ومغربها وهذا الصنف يدعون الواقفه لانهم وقفوا على
موسى بن جعفر فلم يجاوزوه ويسمون الممطوره لان يونس بن عبد الرحمن ناظرهم
فقال انتم على من الكلاب الممطوره فلزمهم هذا اللقب ومنهم قوم وقفوا في امر

موسى بن جعفر فقالوا لا ندري امات اولم يمت ومنهم من يقول ان موسى بن جعفر
نص على امامة ابنه احمد ومن الرافضة من قال ان بعد محمد بن [الحسن] المنتظر عند الاثنى عشرية
اماما اخر هو القايم الذي يظهر فيملا الارض عدلا ويقمع الظلم فهذا بعض اختلاف
الرافضة القايلين بالنص فاذا كانوا اعظم تباينا واختلافا من ساير طوايف
الامة امتنع ان يكون هي الطايفة الناجية لان اقل ما في الطايفة الناجية ان
تكون متفقة في اصول دينها كاتفاق اهل السنة والجماعة على اصول دينهم وهولا
الامامية الاثنى عشرية يقولون ان اصول الدين اربعة التوحيد والعدل
والنبوة والامامة وهم مختلفون في التوحيد والعدل والامامة واما النبوة
فغايتهم ان يكونوا مقرين بها كساير الامة

فصل قال الرافضي الوجه الاول
ان الامامية جازمون بحصول النجاة لهم ولايمتهم قاطعون بذلك وبحصول
ضدها [لغيرهم] واهل السنة لا يجيزون ولا يجزمون بذلك لا لهم ولا لغيرهم فيكون
اتباعهم اولى لانا لو فرضنا مثلا خروج شخصين من بغداد يريدان الكوفة
فوجدا طريقين سلك كل منهما طريقا فخرج ثالث يطلب الكوفة فسال احدهما [الى اين تريد]
فقال الى الكوفة فقال له هل طريقك توصلك اليها وطريقك امن ام مخوف وهل
طريق صاحبك تؤديه الى الكوفة وهل هو امن او مخوف فقال اعلم ان طريقي
توصلني الى الكوفة وانه امن واعلم ان طريق صاحبي لا تؤديه الى الكوفة وانه ليس
بامن فان الثالث ان تابع الاول عده العقلا سفيها وان تابع الثاني نسب الى الاخذ
بالحزم هكذا ذكر في كتابه والصواب ان يقال وسال الثاني فقال له الثاني
لا اعلم ان طريقي تؤديني الى الكوفة ولا اعلم انه امن والجواب عن هذا من
وجوه احدها ان يقال ان كان اتباع الايمة الذين يدعى لهم الطاعة المطلقة
وان ذلك يوجب النجاة واجبا كان اتباع خلفا بني امية الذين كانوا يوجبون
طاعة ايمتهم طاعة مطلقة ويقولون ان ذلك يوجب النجاة مصيبين على الحق
وكانوا في سبهم عليا وغيره وقتالهم لمن قاتلوه من شيعته على مصيبين لانهم كانوا
يعتقدون

[هامش: لهم ... لغيرهم]
[هامش: هذا اذا كان منطبقا على المثال المذكور تامة]

يعتقدون ان طاعه الايمه واجبه في كل شي وان الامام لا يواخذه الله بذنب وانه
لا ذنب لهم فيما اطاعوا فيه الامام بل اولىك بالحجه من الشيعه لانهم كانوا
يطيعون ايمه اقامهم الله ونصبهم وايدهم وملكهم فاذا كان من مذهب القدريه
ان الله لا يفعل الا ما هو الاصلح لعباده فتوليه اوليك الايمه مصلحه لعباده
ومعلوم ان اللطف والمصلحه التي حصلت بهم اعظم من اللطف والمصلحه التي
تحصل بامام معدوم او عاجز ولهذا حصل لاتباع خلفا بني اميه من المصلحه في
دينهم ودنياهم مما حصل لاتباع المنتظر فان هولا لم يحصل لهم امام يامرهم بشي
من المعروف ولا ينهاهم عن شي من المنكر ولا يعينهم على شي من مصلحه دينهم ولا دنياهم
بخلاف اوليك فانهم انتفعوا بايمتهم منافع كثيره في دينهم ودنياهم اعظم مما
انتفع هولا بايمتهم فتبين انه ان كانت حجه هولا المنسوبين الى متابعه على صحيحه
فحجه اوليك المنتسبين الى متابعه عثمن اولى بالصحه وان كانت باطله فهذه
ابطل منها فاذا كان هولا الشيعه متفقين مع ساير اهل السنه على ان جزم اوليك
بنجاتهم اذا اطاعوا اوليك الايمه طاعه مطلقه خطا منهم وضلال فخطا هولا
وضلالهم اذا جزموا بنجاتهم لطاعتهم لمن يدعي انه نايب المعصوم والمعصوم لا
عين له ولا اثر اعظم واعظم فان الشيعه ليس لهم ايمه يباشرونهم بالخطاب
الا شيوخهم الذين ياكلون اموالهم بالباطل ويصدونهم عن سبيل الله الوجه
الثاني ان هذا المثل انما كان يكون مطابقا لو ثبت مقدمتان احداهما ان لنا
اماما معصوما والثاني انه امرنا بكذا وكذا وكلا المقدمتين غير معلومه بل
باطله دع المقدمه الاولى بل الثانيه فان الايمه الذين يدعى فيهم العصمه قد ماتوا
من سنين كثيره والمنتظر له غايب اكثر من اربع مايه وخمسين سنه وعند اخرين هو
معدوم لم يوجد والذين يطاعون شيوخهم من شيوخ الرافضه او كتب صنفها بعض
شيوخ الرافضه وذكروا ان ما فيها منقول عن اوليك المعصومين وهولا ليسوا
معصومين بالاتفاق ولا مقطوعا لهم بالنجاه فاذا الرافضه لا يتبعون الا ايمه

اولى

اعظم

لا يقطعون بنجاتهم ولا سعادتهم فلم يكونوا قاطعين لا بنجاتهم ولا نجاة ايمتهم الذين
يامرونهم بالامر والنهي وهم ايمتهم حقا وانما هم في انتسابهم بمنزلة كثير من اتباع
الشيوخ الذين ينتسبون الى شيخ قد مات من مدة ولا يدرون بماذا امر ولا عماذا نهى
بل له اتباع ياكلون اموالهم بالباطل ويصدونهم عن سبيل الله يامرونهم بالغلو في
ذلك الشيخ وفي خلفايه وان يتخذوهم اربابا كما تامر شيوخ الشيعة اتباعهم وكما
يامر شيوخ النصارى اتباعهم فهم يامرونهم بالاشراك بالله وعبادة غير الله ويصدونهم
عن سبيل الله فيخرجون عن حقيقة شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان
حقيقة التوحيد ان يعبد الله وحده فلا يدعى الا هو ولا يخشى ولا يتقى الا هو
ولا يتوكل الا عليه ولا يكون الدين الا له لا لاحد من الخلق وان لا تتخذ الملايكة والنبيين
اربابا من دون الله فكيف بالايمة والشيوخ والعلما والملوك وغيرهم والرسول هو
المبلغ عن الله امره ونهيه فلا يطاع مخلوق طاعة مطلقة الا هو فاذا جعل
الامام والشيخ كانه اله يدعى مع مغيبه وموته ويستغاث به ويطلب منه
الحوايج والطاعة انما هي لشخص حاضر يامر بما يريد وينهى عما يريد كان الميت مشبها
بالله والحي مشبها برسول الله فيخرجون عن حقيقة الاسلام الذي اصله شهادة ان
لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله ثم ان كثيرا منهم يتعلقون بحكايات تنقل
عن ذلك الشيخ وكثير منها كذب عليه وبعضها خطا منه فيعدلون عن النقل الصدق
عن القايل المعصوم الى نقل غير مصدق عن قايل غير معصوم فاذا كان هولا مخطيين
في هذا فالشيعة اكبر واعظم خطا لانهم اعظم كذبا فيما ينقلونه عن الايمة
واعظم غلوا في دعوى عصمة الايمة واذا كان الواحد من هولا اتباع الشيوخ الا
المعلنين العالين في شيخ قد مات مخطيين في قطعهم بالنجاة فخطا الشيعة في قطعهم
بالنجاة اعظم واعظم وان قدر ان طريق الشيعة صواب لما فيه من القطع والجزم
بالنجاة فطريق المشايخه صواب لما فيه من القطع بالنجاة والجزم وحينيذ فيكون
طريق من يعتقد ان يزيد كان من الانبيا الذين يشربون الخمر وان الخمر حلال لا يشربها

الاسا

الانبيا ويزيدكان منهم طريقا صوابا واذا كان يزيد نبيا كان من جرح على نبي
كافرا فلزم من ذلك كفر الحسين وغيره ويلزم من ذلك ان تكون طريق من يقول
كل رزق لا يرزقنيه الشيخ لا اريده طريقا صحيحا وطريق من يقول ان الله ينزل
الى الارض وكل مسجد وضع قدميه عليه طريقا صحيحا وطريق من يقول
على الدره البيضا كان اجتماعنا طريقا صحيحا وطريق من يقول ان شيخه
قد اسقط عنه الصلوه طريقا صحيحا وامثال هذه الضلالات التي توجد
في كثير من العامه اتباع المشايخ فان كثيرا من هولا جازمون بنجاتهم وسعاده
مشايخهم اكثر من قطع الاثني عشريه للايمه واتباعهم فان كان ما ذكره من اتباع
الجازم واجبا وجب اتباع الجازم هولا ومن جملة اتباع هولا القدح في
الشيعه وابطال طريقهم فيلزم من اتباع الجازم ابطال قول الشيعه
وان لم يكن اتباع الجازم مطلقا طريقا صحيحا بطلت حجته وكذلك
يقال لهولا وهولا ان كان اتباع اهل الجزم اولى بالاتباع من طريقه
يامرون بطاعه الله ورسوله ويتبعون اهل العلم والدين فيما يامرون
به من طاعه الله ورسوله ولا يوجبون طاعه معين الا رسول الله ولا يضمنون
السعاده الا لمن اطاع الله ورسوله ويقولون ان من يخطي ويصيب فلا
يطاع مطلقا فان كان اتباع هولا نقصا وخطا والصواب اتباع اهل
الجزم مطلقا وجب اتباع شيعه الايمه المعصومين وشيعه المشايخ
المحفوظين وشيعه هولا يقدحون في هولا وشيعه هولا يقدحون
في هولا فلزم ان يكون كل من الطريقين باطلا حقا وهذا جمع بين النقيضين
وهذا انما لزم لان الاصل اصل فاسد وهو اتباع من يجزم بلا علم ولا دليل
وكل من جعل الشيخ الجازم المجازف بلا حجه ودليل والامامي الجازم
المجازف بلا حجه ولا دليل مما يجب اتباعه لزم تناقض اقوالهم بخلاف الاقوال
التي ترجع الى اصل صحيح فانها لا تتناقض الوجه الثالث منع الحكم في

هذا المقال الذى ضربه وجعله اصلاً قاس عليه فان الرجل اذا قال له احد
الرجلين طريقى امن يوصلني وقال له الاخر لا اعلم لي ان طريقى آمن يوصلني او
قال ـــ ذلك الاول لم يحسن في العقل تصديق الاول بمجرد قوله بل يجوز
العقلا ان يكون هذا المخبر له كاذبا حتى يصحبه في الطريق فيقتله
وياخذ ماله ويجوز ان يكون جاهلا لا يعرف ما في الطريق من الخوف
واما ذاك الرجل فلم يضمن للسايل شيئا بل رده الى نظره فالحزم في مثل
هذا ان ينظر الرجل اى الطريقين اولى بالسلوك احد ذينك الطريقين
او غيرهما ولو كان كل من قال ان طريقى امن يوصل يكون اولى بالتصديق
ممن توقف لكان كل مفتر وجاهل يدعي في المسايل المشتبهه ان يقول
فيها هو الصواب وانا قاطع بذلك فيكون اتباعه اولى من طريق هولا الذين
ينظرون ويستدلون وكان ينبغي ان يكون الشيوخ الكذابون الذين يضمنون
لمريديهم الجنه انهم في الاخره كذا وكذا اعطوه الحال الذى يقربه الى
ذى المحلل اولى بالاتباع من ذوي العلم والصدق والعدل الذين لا يضمنون
له الا ما ضمنه الله ورسوله لمن اطاعه وكان ايضا ينبغي ان يكون ايمه الاسمعيليه
كالمعز والحاكم وامثالهما اولى بالاتباع من ايمه الاثنى عشريه لان اوليك
يدعون من علم الغيب وكشف باطن الشريعه وعلو الدرجه اعظم مما يدعيه
الاثنى عشريه لاصحابهم ويضمنون له هذا مع استحلال المحرمات وترك الواجبات
يقولون له قد اسقطنا عنك الصوم والصلاه والحج والزكاه وضمنا لك مع هذا
الجنه ونحن قاطعون بذلك والاثنى عشريه يقولون لا تستحق الجنه حتى تودي
الواجبات وتترك المحرمات فان كان اتباع الجازم بمجرد جزمه اولى كان
اتباع هولا اولى من اتباع من يقول له انت اذا اذنبت يحتمل ان تعاقب ويحتمل ان
يعفى عنك فتبقى بين الخوف والرجا ونظاير هذا كثيره فتبين ان مجرد الاقدام على
الجزم لا يدل على علم صاحبه ولا على صدقه وان التوقف والامساك حتى تتبين

قوله

25b

الدليل هو عادة العقلا الوجــــه الرابع ان يقال قوله انهم جازمون بحصول
النجاة لهم دون اهل السنه كذب فانه ان اراد بذلك ان كل واحد ممن اعتقد اعتقادهم
يدخل الجنه وان ترك الواجبات وفعل المحرمات فليس هذا قول الامامية
ولا يقوله عاقل وان كان حب علي حسنه لا يضر معها سيئه فلا تضر ترك
الصلوة والفجور بالمعلومات ولا سل اعراضه بسفك دما بني ادم هاسم اذا كان
يحب عليا فان قالوا المحبه الصادقه تستلزم الموافقه عاد الامر الى انه
لا بد من ادا الوجبات وترك المحرمات وان اراد بذلك انهم يعتقدون
ان كل من اعتقد الاعتقاد الصحيح وادى الواجبات وترك المحرمات يدخل
الجنه فهذا اعتقاد اهل السنه فانهم يجزمون بالنجاة لكل من اتقى الله كما
نطق به القران وانما يتوقف في الشخص المعين لعدم العلم انه من اهل الجنه
ولهذا يشهدون بالجنه لمن شهد له الرسول وفيمن استفاض في الناس حسن
الثنا عليه قولان فتبين انه ليس في الامامية جزم محمود اختصوا به عن اهل
السنه والجماعه وان قالوا انا نجزم لكل شخص رايناه ملتزم الواجبات
عندنا تاركا للمحرمات فانه من اهل الجنه من غير ان يخبرنا بباطنه معصوم
قيل هذه المسله لا تعلق بالامامه بل ان كان الى هذا طريق صحيح فهي طريق
لاهل السنه وهم بسلوكه احذق وان كان لم يكن هنا طريق صحيح الى ذلك
كان ذلك قولا بلا علم ولا فضيله فيه بل في عدمه ففي الجمله لا يدعون
علما صحيحا الا واهل السنه احق به وما ادعوه من الجهل فهو نقص واهل السنه
ابعد عنه والقول بكون الرجل المعين من اهل الجنه قد يكون بسبب اخبار المعصوم
وقد يكون بسبب تواطا شهادات المومنين الذين هم شهدا الله في الارض كما في الصحيح
عن النبي صلى الله وسلم انه مر عليه بجنازه فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت
ومر عليه بجنازه فاثنوا عليها شرا فقال وجبت وجبت قالوا يا رسول الله ما
قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازه اثنيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنه

26a

وهذه الجنازة اثنيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار انتم شهدا الله في الارض وفي
المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوشك ان تعلموا اهل الجنه من اهل
النار قالوا بم يا رسول الله قال بالثنا الحسن والثنا السي وقد يكون سبب ذلك
تواطي رويا المومنين فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يبق بعدي الا الرويا
الصالحه يراها الرجل الصالح او ترى له وسيل عن قوله تعالى لهم البشرى في
الحيوه الدنيا قال هي الرويا الصالحه يراها الرجل الصالح او ترى له وقد
فسرها ايضا بثنا المومنين فقيل يا رسول الله الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس
عليه قال تلك عاجل بشرى المومن والرويا قد تكون من الله وقد تكون من حديث النفس
وقد تكون من الشيطان فاذا تواطات رويا المومنين على امر كان حقا كما اذا تواطات
رواياتهم او راياتهم فان الواحد قد يغلط او يكذب وقد يخطي في الراي او يتعمد
الباطل فاذا اجتمعوا لم يجتمعوا على ضلاله واذا تواترت الروايات اورثت
العلم وكذلك الرويات قال صلى الله عليه وسلم ارى روياكم قد تواطات
على انها في السبع الاواخر فمن كان منكم متحريها فليتحرها في السبع الاواخر وهذه
الاسباب كلها عند اهل السنه اكمل واتم مما هي عند الشيعه فلا طريق لهم الى
العلم بالشهاده وحصولها الا وذلك الطريق اكمل لاهل السنه الوجه الخامس
ان اهل السنه يجزمون بحصول النجاه لايمتهم اعظم من جزم الرافضه وذلك ان
ايمتهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم هم السابقون الاولون من المهاجرين والانصار
وهم جازمون بحصول السعاده لهولا فانهم يشهدون ان العشره في الجنه ويشهدون
ان الله قال لاهل بدر اعملوا ما شيتم فقد غفرت لكم بل يقولون انه لا يدخل
النار احد بايع تحت الشجره كما ثبت ذلك في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم وهولا
اكثر من الف واربع مايه امام لاهل السنه يشهدون انه لا يدخل النار منهم احد
وهي شهاده بعلم كما دل على ذلك الكتاب والسنه الوجه السادس ان يقال اهل
السنه يشهدون بالنجاه اما مطلقا واما معينا شهاده مستنده الى علم واما الرافضه

26b

فانهم ان شهدوا شهدوا بما لا يعلمون او شهدوا بالزور الذين يعلمون انه كذب فانهم
كما قال الشافعي رحمه الله ما رايت قوما اشهد بالزور من الرافضه الوجه
السابع ان الامام الذي شهد له بالنجاه اما ان يكون هو المطاع في شي وان نازعه
غيره من المومنين او هو مطاع في ما يامر به من طاعه الله ورسوله وفيما يقوله
باجتهاده اذا لم يعلم ان غيره اولى منه ونحو ذلك فان كان الامام هو الاول فلا
امام لاهل السنه بهذا الاعتبار الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ليس
عندهم من يجب ان يطاع في كل شي الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يقولون
كما قال مجاهد والحكم ومالك وغيرهم كل احد يوخذ من قوله ويترك الا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهم يشهدون لامامهم بانه خير الخلايق ويشهدون بان كل
من ائتم به ففعل ما امر به وترك ما نهي عنه دخل الجنه وهذه الشهاده بهذا وهذا هم
فيها اتم من الرافضه من شهادتهم للعسكريين وامثالهما بانه من اطاعهم دخل الجنه فثبت
ان امام اهل السنه اكمل وشهادتهم له ولهم اذا اطاعوه اكمل ولا سوا ولكن قد
قال تعالى آلله خير اما يشركون وعند المقابله يذكر فضل الخير المحض
على الشر المحض وان الشر المحض لا خير فيه وان ارادوا بالامام الامام المقيد
فذاك لا يوجبون طاعته ان لم يكن ما امر به موافقا لامر الامام المطلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهم اذا اطاعوه فيما امر الله بطاعته فيه فانما هم مطيعون
لله ورسوله فلا يضرهم توقفهم في الامام المقيد هل هو في الجنه ام لا كما لا يضر
اتباع المعصوم عندهم اذا اطاعوا نوابه مع ان نوابه قد يكونون من اهل النار لا
سيما ونواب المعصوم عندهم لا يعلم انهم يامرون بما امر به المعصوم لعدم العلم
بما يقوله معصومهم واما اقوال الرسول صلى الله عليه وسلم فهي معلومه فمن امر
بها علم انه وافقها ومن امر بخلافها علم انه خالفها وما خفي منها فاجتهد فيه نايبه
فهذا خير من طاعه نايب لم يدعي عصمته ولا احد يعلم بشي مما امر به هذا الغايب
المنتظر فضلا عن العلم بكون نايبه موافقا او مخالفا واذا ادعوا ان النواب

للعسكريين

عالمون بامر من قبله فعلم علما الامه بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اتم واكمل من علم
هولا يقول من يدعي عصمته ولو طولب احدهم بنقل صحيح ثابت بما يقولونه عن
علي او عن غيره لما وجدوا الى ذلك سبيلا وليس لهم من الاسناد والعلم بالرجال الناقلين
ما لاهل السنه الوجه الثامن ان يقال ان الله قد ضمن السعاده لمن اطاعه واطاع رسوله
وتوعد بالشقا لمن لم يفعل ذلك فمناط السعاده طاعه الله ورسوله كما قال تعالى
ومن يطع الله والرسول فاوليك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهدا والصالحين وحسن اوليك رفيقا وامثال ذلك واذا كان كذلك والله
تعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم فمن اجتهد في طاعه الله ورسوله بحسب
استطاعته كان من اهل الجنه فقول الرافضه لن يدخل الجنه الا من كان اماميا
كقول اليهود والنصارى لن يدخل الجنه الا من كان هودا او نصارى تلك امانيهم قل
هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره عند
ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ومن المعلوم ان المنتظر الذى تدعيه الرافضه
لا تجب طاعته فانه لا يعلم له قول منقول عنه فان من اطاع الرسول دخل الجنه
وان لم يومن بهذا الامام ومن امن بهذا الامام لم يدخل الجنه الا ان اطاع الرسول
فطاعه الرسول هي مدار السعاده وجودا وعدما وهي الفارقه بين اهل الجنه
والنار ومحمد فرق بين الناس صلى الله عليه وسلم والله قد دل الخلق على طاعته بما بينه
لهم فتبين ان اهل السنه جازمون بالسعاده لمن كان من اهل السنه **فصل**
قال الرافضي الرابع ان الاماميه اخذوا مذهبهم عن الايمه المعصومين المشهورين
بالفضل والعلم والزهد والورع والاشتغال في كل وقت بالعباده والدعا وتلاوه
القران والمداومه على ذلك في زمن الطفوليه الى اخر العمر ومنهم من تعلم الناس العلوم
ونزل في حقهم هل اتى وايه الطهاره وايجاب الموده لهم وايه الابتهال وغير ذلك
وكان علي يصلي في كل يوم وليله الف ركعه ويتلوا القران مع شده ابتلايه بالحرب
والجهاد فاولهم علي بن ابي طالب عليه السلم كان افضل الخلق بعد رسول الله صلى الله

علي

عليه وسلم وجعله الله نفس رسول الله عليه السلم حيث قال وانفسنا وانفسكم
وواخاه وزوجه ابنته وفضايله لا تحصى وظهرت منه معجزات كثيرة حتى ادعى قوم وفضله
فيه الربوبية وقتلهم وصار الى مقالتهم اخرون الى هذه الغاية كالغلاة والنصيرية
وكان ولداه سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا شباب اهل الجنة امامين
بنص النبي صلى الله وسلم وكانا ازهد الناس واعلمهم في زمانهم وجاهدا في الله حق
جهاده حتى قتلا ولبس الحسن عليه السلم الصوف تحت ثيابه الفاخرة من غير ان يشعر بسبعه
احد بذلك واخذ النبي صلى الله عليه وسلم يوما الحسين على فخذه الايمن وابرهيم
على فخذه الايسر فنزل جبريل عليه السلم وقال ان الله تعالى لم يكن ليجمع لك بينهما
فاختر من شيت منهما فقال عليه السلم اذا مات الحسين بكيت انا وعلي وفاطمه
واذا مات ابرهيم بكيت انا عليه فاختار موت ابرهيم فمات بعد ثلثه ايام وكان
اذا جا الحسين بعد ذلك يقول ويقبله اهلا ومرحبا بمن فديته بابني ابرهيم وكان
علي بن الحسين زين العابدين عليه السلم يصوم نهاره ويقوم ليله ويتلوا الكتاب
العزيز ويصلي كل يوم وليلة الف ركعة ويدعوا بعد كل ركعتين بالادعية
المنقولة عنه وعن ابايه عليهم السلم ثم يرمي الصحيفة ويقول انا لي بعبادة علي وكان
يبكي كثيرا حتى اخذت الدموع من لحم خديه وسجد عليه السلم حتى سمي ذا الثفنات كالمتفجر
وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد العابدين وكان قد حج هشام بن عبد
الملك فاجتهد ان يستلم الحجر فلم يمكنه من الزحام فجا زين العابدين فوقف الناس له
وتنحوا عن الحجر حتى استلم ولم يبق عند الحجر سواه فقال هشام من هذا فقال الفرزدق
الشاعر ٥ هذا الذي تعرف البطحا وطاته والبيت يعرفه والحل والحرم
هذا ابن خير عباد الله كلهم هذا التقي النقي الطاهر العلم ٥ يكاد يمسكه عرفان
راحته ركن الحطيم اذا ما جا يستلم ٥ اذا راته قريش قال قايلها الى مكارم
هذا ينتهي الكرم ٥ ان عد اهل التقى كانوا ايمتهم او قيل من خير خلق الله قيل هم ٥
هذا ابن فاطمه ان كنت جاهله بجده انبيا الله قد ختموا ٥ يغضي حيا ويغضى من مهابته

فما يكلم الا حين يبتسم ،، ينشق نور الهدى عن صبح غرته كالشمس تنجاب (عن) اشراقها
الظلم ،، مشتقة من رسول الله نبعته طابت عناصره والخيم والشيم ،، الله شرفه
قدما وفضله جرى بذاك له في لوحه القلم ،، من معشر حبهم دين وبغضهم
كفر وقربهم منجا ومعتصم ،، لا يستطيع جواد بعد غايتهم ولا يدانيهم قوم
خ
والناس
وان كرموا ،، هم الغيوث اذا ما ازمة ازمت والاسد اسد الشرى والراى
محتدم ،، لا ينقص العسر بسطا من اكفهم سيان ذلك ان اثروا وان عدموا ،،
ما قال لا قط الا في تشهده لولا التشهد كانت لاءه نعم ،، يستدفع السوء
والبلوى بحبهم ويسترق به الاحسان والنعم ،، مقدم بعد ذكر الله ذكرهم
في كل بر ومختوم به الكلم ،، من يعرف الله يعرف اولية ذا الذين من بيت
هذا ناله الامم ،، فغضب هشام وامر بحبس الفرزدق بين مكة والمدينة فبعث
اليه الامام زين العابدين عليه السلم بالف دينار فردها وقال انما قلت
هذا غضبا لله ولرسوله فما آخذ عليه اجرا فقال علي بن الحسين عليه السلم نحن
اهل بيت لا يعود الينا ما خرج منا فقبلها الفرزدق وكان بالمدينة قوم ياتيهم
رزقهم ليلا ولا يعرفون ممن هو فلما مات مولانا زين العابدين انقطع عنهم
وعرفوا انه كان منه عليه السلم وكان ابنه محمد الباقر عليه السلام اعظم
الناس زهدا وعبادة بقر السجود جبهته وكان اعلم الناس اهل وقته سماه
رسول الله صلى الله عليه وسلم الباقر وجاء جابر بن عبد الله الانصاري اليه
وهو صغير في الكتاب فقال له جدك رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك
له
فقال وعلى جدي السلام فقيل لجابر كيف هذا قال كنت جالسا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحسين في حجره وهو يداعبه فقال يا جابر يولد له مولود
اسمه علي اذا كان يوم القيامة نادى مناد ليقم سيد العابدين فيقوم ولده ثم
يولد له مولودا اسمه محمد الباقر يبقر العلم بقرا اذا رايته فاقرء عني السلام وروى
عنه ابو حنيفة وغيره وكان ابنه الصادق عليه السلم افضل اهل زمانه واعبدهم

قال علما السنين انه اشتغل بالعباده عن طلب الرياسه قال عمر بن ابى المقدام
كنت اذا نظرت الى جعفر بن محمد الصادق علمت انه من سلاله النبيين وهو
الذى نشر فقه الاماميه والمعارف الحقيقه والعقايد اليقينيه
وكان لا يخبر بامر الا وقع وسموه الصادق الامين وكان عبد الله بن
الحسن جمع اكابر العلويين للبيعه لولديه فقال الصادق عليه السلام
هذا الامر لا يتم فاغتاظ من ذلك فقال انه لصاحب القبا الاصفر واشار
بذلك الى المنصور فلما سمع المنصور بذلك فرح لعلمه بوقوع ما يخبر به
وعلم ان الامر يصل اليه ولما هرب كان يقول اين قول صادقهم وبعد
ذلك انتهى الامر اليه وكان ابنه موسى الكاظم عليه يدعا بالعبد الصالح
وكان اعبد اهل زمانه يقوم الليل ويصوم النهار وسمي الكاظم لانه
كان اذا بلغه عن احد شى بعث اليه بمال ونقل فضله الموافق والمخالف
قال بن الجوزي من الحنابله روى عن شقيق البلخي قال خرجت حاجا سنه
تسع واربعين ومايه فنزلت القادسيه فاذا شاب حسن الوجه شديد
السمرة عليه ثوب صوف مشتمل بشمله في رجليه نعلان وقد جلس منفردا
عن الناس فقلت في نفسي هذا الصبي من الصوفيه يريد ان يكون كلا على
الناس والله لامضين اليه اوبخه فدنوت منه فلما راى مقبلا قال يا شقيق
اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم فقلت في نفسي عبد صالح قد نطق
على ما في خاطرى لالحقنه ولا سالنه ان يحاللنى فغاب عن عيني فلما نزلنا واقصه
واذا به يصلي واعضاوه تضطرب ودموعه تتحادر فقلت امضي اليه واعتذر
فاوجز في صلاته ثم قال يا شقيق واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحا
ثم اهتدى فقلت هذا من الابدال قد تكلم على سرى مرتين فلما نزلنا اذا به
قايم على البير وبيده ركوه يريد ان يستقي ما سقطت الركوه من يده في البير فرفع
طرفه الى السما وقال انت ربى اذا ظمئت الى الما وقوتي اذا اردت الطعاما

الملم

تتمه

يا سيدي ما لي سواها قال شقيق فوالله لقد رايت البير قد ارتفع ماوها فاخذ
الركوة وملاها وتوضا وصلى اربع ركعات ثم مال الى كثيب رمل هناك
فقبض بيده يطرحه في الركوة ويشرب فقلت اطعمني من فضل ما رزقك الله او
ما انعم الله عليك قال شقيق لم تزل نعم الله علينا ظاهرة وباطنة فاحسن
ظنك بربك ثم ناولني الركوة فشربت منها فاذا هو سويق وسكر ما شربت والله
الذ منه ولا اطيب منه ريحا فشبعت ورويت واقمت اياما لا اشتهي طعاما
ولا شرابا ثم لم اره حتى دخل مكة فرايته ليلة الى جانب قبة الشراب نصف
الليل يصلي بخشوع وانين وبكا فلم يزل كذلك حتى ذهب الليل فلما طلع الفجر
جلس في مصلاه يسبح ثم قام صلوة الفجر وطاف بالبيت اسبوعا وخرج فتبعه
فاذا له حاشية وموالي وغلمان ويركبون به فقلت له من هذا فقال
موسى بن جعفر فقلت قد عجبت ان يكون هذه العجايب الا لمثل هذا السيد
هذا رواه الحنبلي وعلى يديه عليه السلام تاب بشر الحافي لانه عليه السلم اجتاز على
دار ببغداد فسمع الملاهي واصوات الغنا والقصب تخرج من تلك الدار فخرجت
جارية وبيدها قمامة البقل فرمت بها في الدرب فقال لها يا جارية
صاحب هذه الدار حر ام عبد فقالت بل حر فقال صدقت لو كان عبدا خاف
من مولاه فلما دخلت الجارية قال مولاها وهو على مائدة السكر ما ابطاك
علينا قالت حدثني رجل بكذا وكذا فخرج حافيا حتى لقي مولانا موسى بن
جعفر فتاب على يديه والجواب عنه من وجوه احدها ان يقال
لا نسلم ان الامامية اخذوا مذهبهم عن اهل البيت لا الاثني عشر ولا غيرهم
بل هم مخالفون لعلي رضي الله عنه وايمة اصولهم التي فارقوا فيها اهل السنة والجماعة
توحيدهم وعدلهم وامامتهم فان الثابت عن علي عليه السلام وايمة اهل بيته
من اثبات الصفات لله واثبات القدر واثبات خلافة الخلفا الثلثة واثبات
فضيلة ابي بكر وعمر وغير ذلك من المسايل كله يناقض مذهب الرافضة والنقل
بذلك

وهو على خلاف ما رايته في الطريق ودارايته الناس يلوذون عليه

[illegible]

بذلك ثابت مستفيض في كتب اهل العلم بحسب ان معرفة المنقول في هذا الباب
عن ايمة اهل البيت يوجب علما ضروريا بان الرافضة مخالفون لهم لا موافقون لهم الثاني ان يقال قد علم ان الشيعة مختلفون اختلافا كثيرا في
مسايل الامامة والصفات والقدر وغير ذلك من مسايل اصول
دينهم فاي قول لهم هو الماخوذ عن الايمة المعصومين حتى مسايل
الامامة قد عرف اضطرابهم فيها وقد تقدم بعض اختلافهم في النص وفي
المنتظر فهم في الباقي المنتظر على اقوال منهم من يقول ببقا جعفر بن محمد ومنهم
من يقول ببقا ابنه موسى بن جعفر ومنهم من يقول ببقا عبد الله بن جعفر
ومنهم من يقول ببقا محمد بن عبد الله بن حسن ومنهم من يقول ببقا محمد بن الحنفية
وهولا يقولون نص علي على الحسين وهولا يقولون نص على محمد بن الحنفية
وهولا يقولون ان جعفر اوصى الى ابنه اسمعيل وهولا يقولون الى محمد
بن اسمعيل وهولا يقولون الى ابنه محمد وهولا يقولون الى ابنه عبد الله
وهولا يقولون الى ابنه موسى وهولا يسوقون النص الى بني ميمون
القداح الحاكم وشيعته وهولا يسوقون النص الى بني هاشم الى بني
العباس ويمتنع ان يكون هذه الاقوال المتناقضة ماخوذة عن معصوم
فبطل قولهم ان اقوالهم ماخوذة عن معصوم الوجه الثالث ان
يقال هب ان عليا كان معصوما فاذا كان الاختلاف بين الشيعة هذا
الاختلاف وهم متنازعون هذا التنازع فمن اين يعلم صحة بعض هذه
الاقوال عن علي دون الاخر وكل منهم يدعي ان ما يقوله انما اخذ عن المعصوم
وليس للشيعة اسانيد متصلة برجال معروفين مثل اسانيد اهل السنة حتى
ينظر في الاسانيد وعدالة الرجال بل انما هي منقولات منقطعة عن طايفة
عرف فيها كثرة الكذب وكثرة التناقض في النقل فهل يثق عاقل بذلك
وان ادعوا تواتر نص هذا على هذا كان هذا معارضا بدعوى

محمد بن الحسن وهولا يسوقون النص الى م

ادعوا هذا

بها

مثل التواتر فان ساير القايلين بالنص اذا ادعوا مثل هذه الدعوى لم يكن بين
الدعوتين فرق فهذه الوجوه وغيرها تبين انه بتقدير ثبوت عصمة علي رضي
الله عنه فمذهبهم ليس ماخوذا عنه فنفس دعواهم العصمة في علي مثل
دعوى النصارى الالهية في المسيح مع ان ما هم عليه ليس ماخوذا عن
المسيح الوجه الرابع انهم في مذهبهم محتاجون الى مقدمتين احدهما عصمة
من يضيفون المذهب اليه من الايمة ثبوت ذلك النقل عن الامام وكلا المقدمتين
لا دليل لهم عليها بل هي باطلة وهم في ذلك كالنصارى يدعون الالهية المسيح
وانه امرهم بهذا الدين الذي هم عليه وكلا المقدمتين باطلة فان المسيح ليس
اله بل هو رسول كريم وبتقدير ان يكون الها او رسولا كريما فقوله
حق لكن ما يقوله النصارى ليس من قوله ولهذا كان في علي عليه السلم شبه
من المسيح قوم غلوا فيه فوق قدره وقوم نقصوه دون قدره هولا يقولون
عن المسيح انه اله وهولا يقولون انه كافر ظالم ولد بغيه وكذلك علي هولا
يقولون انه اله وهولا يقولون انه كافر ظالم الوجه الخامس
ان يقال قد ثبت لعلي بن ابي طالب والحسن والحسين وعلي بن الحسين وابنه
محمد وجعفر بن محمد من المناقب والفضايل ما لم يذكره هذا المصنف وذكر
اشيا من الكذب يدل على جهل ناقلها مثل قوله نزل في حقهم هل اتى فان
سورة هل اتى مكية باتفاق العلما وعلي انما تزوج بفاطمة بالمدينة بعد
الهجرة ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدر وولد له الحسن في السنة الثالثة من
الهجرة والحسين في السنة الرابعة من الهجرة بعد نزول هل اتى بسنين فقول
القايل انها نزلت فيهم من الكذب الذي لا يخفى على من له علم بنزول القران
وعلم احوال هولا السادة واما اية الطهارة فليس فيها اخبار بطهارة اهل
البيت وذهاب الرجس عنهم وانما فيها ما يوجب طهارتهم وذهاب الرجس
عنهم فان قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا كقوله

ما

والثاني

بسنين

الامر لهم

ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج ولكن يريد ان ليطهركم وقوله يريد
الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله
يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلاً عظيما
يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا فالارادة هنا متضمنة للامر
والمحبة والرضا ليست هي المشية المستلزمة لوقوع المراد فانه لو كان كذلك لكان
قد تطهر كل من اراد الله طهارته وهذا على قول هولاء القدرية الشيعة
اوجه فان عندهم ان الله يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فقوله يريد الله
ليذهب عنكم الرجس ويطهركم اذا كان هذا بفعل المامور وترك المحظور
كان ذلك معلقا بارادتهم وبافعالهم فان فعلوا ما امروا به طهروا والا
فلا وهم يقولون ان الله لا يخلق افعالهم ولا يقدر على تطهيرهم واذهاب
الرجس عنهم واما المثبتون للقدر فيقولون ان الله قادر على ذلك فاذا
الهمهم فعل ما امر وترك ما حظر حصلت الطهارة وذهاب الرجس ومما
بين ان ذلك مما امروا به لا مما اخبر بوقوعه ما ثبت في الصحيح ان النبي صلى
الله عليه وسلم ادار الكسا على علي وفاطمة وحسن وحسين ثم قال اللهم هولا
اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وهذا الحديث رواه مسلم
في صحيحه عن عايشة ورواه اهل السنن عن ام سلمة وهو يدل على ضد
قول الرافضة من وجهين احدهما انه دعا لهم بذلك فهذا دليل على ان
الاية لم تخبر بوقوع ذلك فانه لو كان قد وقع لكان يثني على الله بوقوعه
ويشكره على ذلك لا يقتصر على مجرد الدعا به الثاني ان هذا يدل على ان الله
قادر على اذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم وذلك يدل على انه خالق افعال
العباد ومما يبين ان الاية متضمنة للامر والنهي قوله في سياق الكلام يا
نسا النبي من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان
ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نوتها اجرها مرتين

تطهيرا

واعتدنا لها رزقا كريما يا نسا النبي لستن كاحد من النسا ان اتقيتن فلا تخضعن
بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا وقرن في بيوتكن
ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى واقمن الصلوة واتين الزكوة واطعن
الله ورسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
واذكرن ما يتلى في بيوتكن من ايات الله والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا
وهذا السياق يدل على ان ذلك امر ونهي ويدل على ان ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم من اهل بيته فان السياق انما هو في مخاطبتهن ويدل
على قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت عم غير ازواجه لعلي وفاطمة
وحسن وحسين لانه ذكر بصيغة التذكير لما اجتمع التذكير والمونث
وهولا اخص بكونهم من اهل البيت من ازواجه فلهذا اخصهم بالدعا
لما ادخلهم في الكسا كما ان مسجد قبا اسس على التقوى ومسجده ايضا اسس
على التقوى وهو اكمل في ذلك فلما نزل قوله لمسجد اسس على التقوى
من اول يوم احق ان تقوم فيه فيه رجال يحبون ان يتطهروا بسبب مسجد قبا تناول
اللفظ لمسجد قبا ولمسجده بطريق الاولى وقد تنازع العلما هل ازواجه علي
قولين هما روايتان عن احمد اصحهما انهن من اله واهل بيته كما دل على ذلك
ما في الصحيحين من قوله اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته وهذا
مبسوط في موضع اخر واما موالبهن فليسوا من اهل بيته بلا نزاع فلهذا كانت
الصدقة تباح لبريرة واما ابو رافع فكان من مواليهم فلهذا نهاه عن الصدقة
لان مولى القوم منهم وتحريم الصدقة عليهم هي من التطهير الذي اراده الله
بهم فان الصدقة اوساخ الناس وكذلك قوله في ايجاب المودة
غلط فقد ثبت في الصحيح عن سعيد بن جبير ان ابن عباس سيل عن قوله قل
لا اسلكم عليه اجرا الا المودة في القربى قال فقلت الا ان يودوا ذوي
قربى محمد فقال ابن عباس عجلت انه لم يكن بطن في قريش الا لرسول الله صلى الله

ان م
من اهله م

عليه

عليه وسلم منهم قرابة فقال قل لا اسئلكم عليه اجرا الا ان تودوني في القرابة
التي بينكم وبيني وابن عباس من كبار اهل البيت واعلمهم بتفسير القران وهذا
الثابت عنه ويدل على ذلك انه لم يقل الا المودة في القربى لذوي القربى
الا ترى انه لما اراد ذوي قرباه قال واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه
وللرسول ولذي القربى ولا يقال المودة في ذوي القربى وانما يقال المودة
لذوي القربى فكيف يقال المودة في القربى ويبين ذلك ان الرسول لا يسال
اجرا اصلا انما اجره على الله وعلى المسلمين موالاة اهل البيت لكن بادلة
اخرى غير هذه الاية وليست موالاتنا لاهل البيت من اجر النبي صلى الله
عليه وسلم في شيء وايضا فان هذه الاية مكية ولم يكن بعد قد تزوج
علي بفاطمة ولا ولد له اولاد واما اية المباهلة ففي الصحيح انها لما نزلت
اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد علي وفاطمة وحسن وحسين ليباهل
بهم لكن خصهم بذلك لانهم كانوا اقرب اليه من غيرهم فانه لم يكن له
ولد ذكر اذ ذاك يمشي معه ولكن كان يقول عن الحسن ان ابني هذا
سيد فهما ابناه ونساؤه لم يكن قد بقي له بنت الا فاطمة فان المباهلة كانت
لما قدم وفد نجران وهم نصارى وذلك كان بعد فتح مكة بل كان سنة
تسع وفيها نزل صدر ال عمران وفيها فرض الحج وهي سنة الوفود فان مكة
لما فتحت سنة ثمان قدمت وفود العرب من كل ناحية فهذه الاية تدل
على كمال اتصالهم برسول الله صلى الله عليه وسلم كما دل على ذلك حديث الكساء
ولكن هذا لا يقتضي ان يكون الواحد منهم افضل من ساير المومنين ولا اعلم منهم
لان الفضيلة بكمال الايمان والتقوى لا بقرب النسب كما قال تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد ثبت ان الصديق كان اتقى الامة بالكتاب
والسنة وتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخذا من
اهل الارض خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وهذا مبسوط في موضعه واما

ما نقله عن علي انه كان يصلي كل يوم وليله الف ركعه فهذا يدل على جهله
بالفضيله وجهله بالواقع او لا فلان هذا ليس بفضيله فانه قد ثبت في الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان لا يزيد في الليل على ثلث عشر ركعه وثبت
عنه في الصحيح انه قال افضل القيام قيام داود كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه وثبت عنه انه كان يقوم اذا سمع الصارخ
وثبت عنه انه بلغه ان رجالا يقول احدهم اما انا فاصوم لا افطر ويقول
الاخر اما انا فلا اتزوج النسا فقال صلى الله عليه لكني اصوم وافطر واقوم
وانام واكل اللحم واتزوج النسا فمن رغب عن سنتي فليس مني وثبت عنه في الصحيح
انه قال لعبد الله بن عمرو لما بلغه انه قال لاصومن النهار ولا قومن الليل
ما عشت لا تفعل فانك اذا فعلت هذا هجمت له العين ونهكت له النفس ان
لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولزوجك عليك حقا فات كل ذي حق
حقه فالمداومه على قيام جميع الليل ليس بمستحب بل هو مكروه ليس بسنه النبي
صلى الله عليه وسلم الثابته عنه وهكذا مداومه صيام النهار فان افضل
الصيام صيام داود يوم وفطر يوم وايضا فالذي ثبت عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يصلي في اليوم والليله نحو اربعين ركعه وعلي اعلم بسنته واتبع
لهديه من ان يخالفه هذه المخالفه لو كان ذلك ممكنا فكيف وصلاه الف
ركعه في اليوم والليله مع القيام بسائر الواجبات غير ممكن فانه لا بد له من
اكل ونوم وقضا حق اهل وقضا حقوق الرعيه وغير ذلك من الامور التي
تستوعب من الزمان اما النصف واما اقل او اكثر والساعه الواحده لا تسع
لمائتين ركعه وما يقارب ذلك الا ان يكون نقرا كنقر الغراب وعلي اجل
من ذلك ان يصلي صلاه المنافقين كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال تلك صلوه المنافق تلك صلوه المنافق تلك صلوه المنافق
يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها

الا

الا قليلا وقد نهى عن نقر كنقر الغراب فنقل مثل هذا عن علي يدل على جهل
ناقله ثم ان احيا الليل بالتهجد وقراءة القران في ركعة هو ثابت عن عثمان
فتهجده وتلاوته القران اظهر من غيره وايضا فقوله ان علي بن ابي طالب كان
افضل الخلق بعد رسول الله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوى مجردة
ينازعه فيها جمهور المسلمين من الاولين والاخرين وقوله جعله الله نفس
رسوله حيث قال وانفسنا وانفسكم وواخاه فيقال اما حديث المواخاه
فباطل موضوع فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ احدا ولا اخى بين المهاجرين
بعضهم مع بعض ولا بين الانصار بعضهم مع بعض ولكن اخا بين المهاجرين
والانصار كما اخا بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف واخا بين سلمان
الفارسي وابي الدردا كما ثبت ذلك في الصحيح واما قوله وانفسنا وانفسكم فهذا
مثل قوله لولا ظن المومنون والمومنات بانفسهم خيرا نزلت في قصة الافك
فان الواحد من المومنين من انفس المومنين والمومنات وكذلك قوله فتوبوا
الى باريكم فاقتلوا انفسكم اي يقتل بعضكم بعضا ومنه قوله تعالى واذ اخذنا
ميثاقكم لا تسفكون دماكم ولا تخرجون انفسكم من دياركم اي لا يخرج بعضكم
بعضا فالمراد بالانفس الاخوان اما في النسب واما في الدين وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال للاشعريين ان الاشعريين
اذا ارملوا في الغزو او نفدت نفقة عيالاتهم في المدينة جمعوا ما كان معهم في
ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم مني وانا منهم وهذا في الصحيح كما ان
الاول في الصحيح وفي الصحيح انه قال لجليبيب هذا مني وانا منه هذا مني
وانا منه وهذا مبسوط في موضعه واما تزويجه فاطمة ففضيلة لعلي كما
ان تزويجه عثمن بابنتيه فضيلة لعثمن ايضا ولذلك سمي ذو النورين وكذلك
تزويجه بنتي ابي بكر وعمر فضيلة لهما فالخلفا الاربعة اصهاره صلى الله
عليه وسلم واما قوله وظهرت منه معجزات كثيرة فكانه يسمي كرامات الاوليا

وهذا

معجزات اصطلاح لكثير من الناس فيقال على افضل من كثير ممن له كرامات والكرامات
متواترة عن كثير من عوام المسلمين اهل السنه الذين يفضلون ابا بكر وعمر على علي
فكيف لا يكون الكرامات ثابته لعلي وليس مجرد الكرامه ما يدل على انه افضل
من غيره واما قوله حتى ادعى قوم فيه الربوبيه وقتلهم فهذه مقاله جاهل
في غايه الجهل لوجوه احدها ان معجزات النبي صلى الله عليه وسلم اعظم بكثير وما
ادعى احد فيه من اصحابه فيه الالهيه الثاني ان معجزات الخليل وموسى اعظم منه
وما ادعى احد فيهم الالهيه الثالث ان معجزات نبينا ومعجزات موسى اعظم
من معجزات المسيح وما ادعي فيهما الالهيه كما ادعيت في المسيح الرابع ان المسيح
ادعيت فيه الالهيه اعظم مما ادعت في محمد وابراهيم وموسى ولم يدل ذلك
لا على انه افضل ولا على ان معجزاته ابهر الخامس ان دعوى الالهيه فيهما
دعوى باطله تقابلها دعوى باطله وهو دعوى اليهود في المسيح ودعوى
الخوارج في علي فان الخوارج كفروا عليًا فان جاز ان يقال انما ادعت فيه الالهيه
لقوه الشبهه جاز ان يقال انما ادعي فيه الكفر لقوه الشبهه وجاز ان يقال
صدرت منه ذنوب اقتضت ان تكفره بها الخوارج والخوارج اكثر واعقل
وادين من الذين ادعوا فيه الهيه فان جاز الاحتجاج بمثل هذا وجعل هذه
الدعوى منقبه كان احتجاج المتعصبين له وجعل دعوى الخوارج مثلبه اقوى
واقوى واين الخوارج من الرافضه الغاليه فالخوارج من اعظم الناس صلوه وصياما
وقراءه ولهم جيوش وعساكر وهم متدينون بدين الاسلام باطنا وظاهرا والغاليه
المدعون للالهيه اما ان يكونوا من اجهل الناس واما ان يكونوا من اكفرهم
والغاليه كفار باجماع المسلمين واما الخوارج فلا يكفرهم الا من يكفر الاماميه
فانهم خير من الاماميه وعلي عليه السلام لم يكن يكفرهم ولا امر بقتل الواحد
المقدور عليه منهم كما امر بتحريق الغاليه بل لم يقاتلهم حتى قتلوا عبد الله بن خباب
واغاروا على سرح الناس وثبت بالاجماع من علي ومن سائر الصحابه والعلماء

ان

ان الخوارج خير من الغالية فان جاز لشيعته ان يجعل دعوى الغالية الالاهية
فيه حجة على فضيلته كان لشيعة عثمن ان يجعلوا دعوا الخوارج للكفر حجة على
نقصه بطريق الاولى فعلم ان هذه الحجة انما يحتج بها جاهل ثم انها تعود عليه
لا له ولهذا كان الناس يعلمون ان الرافضة اجهل واكذب من الناصبة
واما قوله وكان ولداه سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدا شباب
اهل الجنة اماميين بنص النبي صلى الله عليه وسلم فيقال الذي ثبت بلا شك
عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح انه قال عن الحسن ان ابني هذا سيد وان
الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وثبت في الصحيح عنه انه كان
يقعده واسامة بن زيد على فخذه ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما واحب من يحبهما
وهذا يدل على ان ما فعله الحسن من ترك القتال على الامامية وقصد الاصلاح
بين المسلمين كان يحبه الله ورسوله ولم يكن ذلك مصيبة بل كان ذلك احب
الى الله ورسوله من اقتتال المسلمين ولهذا احبه واحب اسامة ودعا لهما فان
كلاهما كان يكره القتال في الفتنة واسامة لم يقاتل لا مع علي ولا مع معوية
والحسن كان دايما يشير على علي بترك القتال وهذا نقيض ما عليه الرافضة
من ان ذلك الصلح كان مصيبة وكان ذلا ولو كان هناك امام معصوم يجب على
كل احد طاعته ومن تولى غيره كانت ولايته باطلة لا يجوز ان يجاهد معه
ولا يصلى خلفه لكان ذلك الصلح من اعظم المصايب على امة محمد وفيه
فساد دينها فاي فضيلة كانت تكون للحسن بذلك حتى يثنى عليه به غايته
ان يعذر لعجزه عن القتال الواجب والنبي صلى الله عليه وسلم جعل الحسن
في الصلح سيدا محمودا ولم يجعله عاجزا معذورا ولم يكن الحسن اعجز عن
القتال من الحسين رضي الله عنهما بل كان اقدر على القتال من الحسين والحسين
قاتل حتى قتل فان كان ما فعله الحسين هو الواجب كان ما فعله الحسن اما عجزا عنه او تركا للواجب
وان كان ما فعله الحسن هو الافضل الاصلح دل على ان ترك القتال هو

34a

الافضل الاصلح دل على ان ترك القتال هو الافضل الاصلح وان الذي فعله
الحسن احب الى الله ورسوله من ما فعله غيره والله يرفع درجات المومنين
المتقين بعضهم على بعض وكلهم في الجنه رضى الله عنهم اجمعين ثم ان كان النبي
صلى الله عليه وسلم جعلهما امامين لم يكونا قد استفادا الامامه بنص على ولا
استفادها الحسين بنص الحسن عليه ولا ريب ان الحسن والحسين ريحانتا
النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا وقد ثبت انه ادخلهما مع ابويهما تحت الكسا
وقال اللهم هولا اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وانه
دعاهما في المباهله وفضايلهما كثيره وهما من اجلا سادات المومنين واما
كونهما ازهد الناس واعلمهم في زمانهم فهذا قول بلا دليل واما قوله
وجاهدا في الله حق جهاده حتى قتلا فهذا كذب عليهما فان الحسن تخلى عن الامر
وسلمه الى معويه ومعه جيوش العراق وما كان يختار قتال المسلمين قط وهذا
متواتر من سيرته واما موته فقد قيل انه مات مسموما وهذا شهاده وكرامه
في حقه لكن لم يمت مقاتلا والحسين رضى الله عنه ما خرج يريد القتال ولكن
ظن ان الناس يطيعونه فلما راى انصرافهم عنه طلب الرجوع الى وطنه او الذهاب
الى الثغر او اتيان يزيد فلم يمكنه اوليك الظلمه لا من هذا ولا من هذا وطلبوا ان
ياخذوه اسيرا الى يزيد فامتنع من ذلك وقاتل حتى قتل مظلوما شهيدا لم يكن
قصده ابتدا ان يقاتل واما قوله عن الحسن انه لبس الصوف تحت ثيابه الفاخره
فهذا من جنس قوله في على انه كان يصلى الف ركعه فان هذا لا فضيله فيه
وهو كذب وذلك ان لبس الصوف تحت ثياب القطن وغيره لو كان فاضلا
لكان النبي صلى الله عليه وسلم شرعه لامته اما بقوله او بفعله او كان
يفعله اصحابه على عهده ولا رغب فيه دل على انه لا فضيله فيه ولكن النبي
صلى الله عليه وسلم لبس في السفر جبه من صوف فوق ثيابه وقصد لبس الصوف
دون القطن وغيره ليس مستحبا في شرعنا ولا هو من هدي نبينا وقد قيل لمحمد بن سيرين

ان

فلما لم يفعله
هو ولا احد من اصحابه على عهده

ان قوما يقصدون لبس الصوف يقولون ان المسيح كان يلبسه فقال هدي
نبينا احب الينا من هدي غيره وقد تنازع العلماء هل يكره لبس الصوف في الحضر
من غير حاجة ام لا واما لبسه في السفر فحسن لانه مظنة الحاجة اليه ثم
يقصد بان يكون لبس الصوف طاعة وقربة فاظهاره تواضعا اولى
من اخفائه تحت الثياب فانه ليس في ذلك الا تعذيب النفس بلا فايدة
والله لم يامر العباد الا بما هو اطوع له ولهم انفع لم يامرهم بتعذيب لا ينفعهم
بل قال ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه واما الحديث الذي رواه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ يوما الحسين على فخذه الايمن وولده ابرهيم
على فخذه الايسر فنزل جبريل عليه السلام وقال ان الله تعالى لم يكن ليجمع
لك بينهما فاختر من شيت منهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الحسين
بكيت انا وعلي وفاطمة واذا مات ابرهيم بكيت انا عليه فاختار موت
ابرهيم فمات بعد ثلثة ايام وكان اذا جا الحسين بعد ذلك يقول ويقبله
اهلا ومرحبا بمن فديته بابني ابراهيم فيقال هذا الحديث لم يروه احد
من اهل العلم ولا يعرف له اسناد ولا هو في شي من كتب الحديث وهذا الناقل
لم يذكر له اسنادا ولا عزاه الى كتاب حديث لكن ذكره على عادته في روايته
احاديث سيبه بلا زمام ولا خطام ومن المعلوم ان المنقولات لا يميز صدقها
وكذبها الا بالطرق الداله على ذلك والا فدعوى النقل المجرد بمنزلة ساير
الدعاوي ثم يقال هذا الحديث كذب موضوع باتفاق اهل المعرفة بالحديث
وهو من احاديث الجهال فان الله ليس في جمعه بين ابرهيم والحسين اعظم مما في
جمعه بين الحسن والحسين على مقتضى الحديث فان موت الحسن والحسين اذا كان
اعظم من موت ابرهيم فبقا الحسين اعظم من بقا ابرهيم وقد بقي الحسن مع الحسين
وايضا فحزن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم من حزن غيره وعلي يعلم ان النبي
اولى به من نفسه وهو يحب النبي اكثر مما يحب نفسه فيكون لو مات ابراهيم لكان

بكاوه لاجل النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من بكايه لاجل ابنه الا ان يقال
محبه الابن طبعيه لا يمكن دفعها فيقال هذا موجود في حب النبي صلى الله
عليه وسلم وهو الذي يقول لما مات ابراهيم تدمع العين ويحزن القلب
ولا نقول الا ما يرضي الرب وانا بك يا ابرهيم لمحزونون هكذا ثبت في الحديث
الصحيح فكيف يكون فدا حار موته وجعله فدا الغير ثم هل يسوغ مثل
هذا ان يجعل شخص معصوم فدا شخص معصوم بل ان كان هذا جايز كان
الامر بالعكس فان الرجل لو لم يكن عنده الا ما ينفق على ابنه وابن ابنته لو
لوجب تقديم النفقه على الابن باتفاق المسلمين ولو لم يمكنه دفع الموت
او الضرر الا عن ابنه او ابن ابنته لكان دفعه عن ابنه هو المشروع لا سيما
وهم يجعلون العمده في الكرامه هو القرابه من النبي صلى الله عليه وسلم ويجعلون
من اكبر فضايل علي قرابته من النبي صلى الله عليه وسلم ويجعلون وكذلك الحسن
والحسين ومعلوم ان الابن اقرب من الجميع فكيف يكون الابعد مقدما على الاقرب
ولا مؤنه الفدا به وقد قال انس بن مالك لو قضي ان يكون بعد النبي صلى الله عليه وسلم
نبي لعاش ابرهيم وغير انس نازعه في هذا الكلام وقال لا يجب اذا ما الله سبحانه
ان يكون ابنه نبيا ثم لماذا كان ابراهيم فدا الحسين ولم يكن فدا الحسن والاحاديث
الصحيحه تدل على ان الحسن كان افضلهما وهو كذلك باتفاق السنه والشيعه
وقد ثبت في الصحيح انه كان يقول عن الحسن اللهم اني احبه فاحبه واحب
من يحبه فلم لا كان ابرهيم فدا هذا الذي دعا بمحبه الله لمن يحبه واما علي
بن الحسين رضي الله عنه فمن كبار التابعين وساداتهم علما ودينا اخذ عن ابيه
وابن عباس والمسور بن مخرمه وابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وعايشه وام
سلمه وصفيه امهات المومنين وعن مروان بن الحكم وسعيد بن المسيب وعبد الله
بن عثمان بن عفان وغيرهم وذكروا ان مولى عايشه وروى عنه ابو سلمه
بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد الانصاري والزهري وابو الزناد وزيد بن اسلم

تدمع العين صح

٧١

ان

وغيرهم

وابنه ابو جعفر قال يحيى بن سعيد هو افضل هاشمي رايته بالمدينه وقال محمد
بن سعد في الطبقات كان ثقه مامونا كثير الحديث عاليا رفيعا وروى عن
حماد بن زيد قال سمعت علي بن الحسين وكان افضل هاشمي ادركته يقول يا ايها الناس
احبونا حب الاسلام فما برح بنا حبكم حتى صار عارا علينا وعن شيبه بن نعامه
قال كان علي بن الحسين يبخل فلما مات وجدوه يقوت مايه اهل بيت بالمدينه
في السر وله من الخشوع والفضايل ما هو معروف حتى انه كان من صلاحه
ودينه يتخطا مجالس اكابر الناس ويجالس زيد بن اسلم مولى عمر وكان من خيار اهل
العلم والدين من التابعين فقال له تدع مجالس قومك وتجالس هذا فيقول
انما يجلس الرجل حيث يجد صلاح قلبه واما ذكر من قيام الف ركعه فقد
تقدم ان هذا لا يمكن الا على وجه يكره في الشريعه او لا يمكن بحال فلا يصلح ذكر
مثل هذا في المناقب وكذلك ما ذكر من تسميه رسول الله صلى الله عليه وسلم
له سيد العابدين هو شي لا اصل له ولم يروه احد من اهل العلم وكذلك ابو جعفر
محمد بن علي من خيار اهل العلم والدين وقيل انما سمي الباقر لانه بقر العلم لا لاجل
بقر السجود جبهته واما كونه اعلم اهل زمانه فهذا يحتاج الى دليل والزهري
من اقرانه وهو عند الناس اعلم منه ونقل تسميه الباقر عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا اصل له عند اهل العلم بل هو من الاكاذيب وكذلك حديث تبليغ جابر
له السلام هو من الموضوعات عند اهل العلم بالحديث لكن هو روى عن جابر بن عبد
الله غير حديث مثل حديث الحج والغسل وغير ذلك من الاحاديث الصحيحه عنه
ودخل على جابر مع ابيه علي بن الحسين بعد ما اضر جابر وكان جابر من المحبين
لهم رضي الله عنهم اجمعين واخذ العلم عن جابر وانس بن مالك وروى ايضا عن
ابن عباس وابي سعيد وابي هريره وغيرهم من الصحابه وعن سعيد بن المسيب
ومحمد بن الحنفيه وعبد الله بن ابي رافع كاتب علي وروى عنه ابو اسحق الهمداني وعمرو
بن دينار والزهري وعطا بن ابي رباح وربيعه بن ابي عبد الرحمن والاعرج وهو

يا ايها الناس

اكابر الناس

ابى

استفاد منه ابنه جعفر وابن جريج ويحيى بن كثير والاوزاعي وغيرهم وجعفر الصادق
رضي الله عنه من خيار اهل العلم والدين اخذ العلم عن جده ابو امه ام فروه بنت القسم
بن محمد بن ابي بكر وعن محمد بن المنكدر ونافع مولى ابن عمر وعطا بن ابي رباح وغيرهم
وروى عنه يحيى بن سعيد الانصاري ومالك بن انس وسفين الثوري وسفين بن
عيينه وابن جريج وشعبه وعن ابن سعيد القطان وخالد بن اسمعيل وحفص
ابن غياث ومحمد بن اسحق وقال عمرو ابن ابي المقدام كنت اذا نظرت الى جعفر بن
محمد علمت انه من سلاله النبيين واما قوله اشتغل بالعباده عن الرياسه
فهذا تناقض الاماميه لان الامامه عندهم واجب عليه ان يقوم بها وباعبايها
فانه لا امام وقته الا هو فالقيام بهذا الامر العظيم لو كان واجبا اولى
من الاشتغال بنوافل العبادات واما قوله انه هو الذي نشر فقه الامامية
والمعارف الحقيقيه والعقايد اليقينيه فهذا الكلام يستلزم احد امرين اما انه
ابتدع في العلم ما لم يكن يعلمه من قبله واما ان يكون الذين قبله قصروا في ما يجب
من نشر العلم وهل يشك عاقل ان النبي صلى الله عليه وسلم بين لامته المعارف
الحقيقيه والعقايد اليقينيه اكمل بيان وان اصحابه تلقوا ذلك عنه وبلغوه الى
الى المسلمين وهذا يقتضي القدح اما فيه واما فيهم بل كذب على جعفر الصادق
اكثر مما كذب على من قبله فالافه وقعت من الكذابين عليه لا منه رضي الله عنهم
اجمعين ولهذا نسب اليه انواع من الاكاذيب مثل كتاب البطاقه والجفر والهفت
والكلام في النجوم وفي تقدمه المعرفه من جهه الرعود والبروق واختلاج الاعضا
وغير ذلك حتى نقل عنه ابو عبد الرحمن من حقايق التفسير والاحاديث ما نزه الله
جعفرا عنه وحتى ان كل من اراد ان ينفق اكاذيبه ينسبها الى جعفر حتى ان طايفه
من الناس يظنون ان رسايل اخوان الصفا ماخوذه عنه وهذا من الكذب المعلوم
فان جعفر توفي سنه ثمان واربعين وماية وهذه الرسايل وضعت بعد ذلك
بنحو مايتي سنه وضعت لما ظهرت دوله الاسمعيليه الباطنيه الذين بنوا

والزهري
من
في

القاهره المعزيه سنه بضع وخمسين وثلمايه وفي تلك الاوقات صنفت هذه
الرسايل بسبب ظهور هذا المذهب الذى ظاهره الرفض وباطنه الكفر المحض
فاظهروا اتباع الشريعه وان لها باطنا مخالفا لظاهرها وباطن امرهم
مذهب الفلاسفه وعلى هذا وضعت هذه الرسايل وضعها طايفه من
المتفلسفه معروفون وقد ذكروا في اثنايها ما استولى عليه النصارى من ارض
الشام وكان اول ذلك بعد ثلمايه سنه من الهجره النبويه اما في اوايل
المايه الرابعه **فصل** واما من بعد جعفر فموسى بن جعفر وقال فيه
ابو حاتم الرازى ثقه صدوق امام من ايمه المسلمين قلت موسى ولد بالمدينه
سنه بضع وعشرين ومايه واقدمه المهدي الى بغداد ثم رده الى المدينه واقام
بها الى ايام الرشيد فقدم هرون منصرفا من عمره فحمل موسى معه الى بغداد
وحبسه بها الى ان توفي في محبسه قال ابن سعد توفى سنه ثلث وثمانين ومايه
وليس له روايه روي عن ابيه جعفر روي عنه اخوه على وروى له الترمذى وابن
ماجه واما من بعد موسى فلم يوجد عنهم من العلم ما تذكر به اخبارهم في كتب
المشهورين بالعلم وتواريخهم فان اوليك الثلثه توجد احاديثهم في الصحاح والسنن
والمسانيد ويوجد فتاويهم في الكتب المصنفه في فتاوى السلف مثل كتب ابن
المبارك وسعيد بن منصور وعبد الرزاق وابى بكر بن ابى شيبه وغير هولا
واما من بعدهم فليس لهم روايه في الكتب الامهات من كتب الحديث ولا فتاوى
في الكتب المعروفه التي ينقل فيها فتاوى السلف ولا لهم في التفسير وغيره
اقوال معروفه ولكن لهم من الفضايل والمحاسن ما هم له اهل رضى الله عنهم وموسى
بن جعفر مشهور بالعباده والنسك واما الحكايه المذكوره عن شقيق البلخى
فكذب فان هذه الحكايه تخالف المعروف من حال موسى بن جعفر وموسى
كان مقيما بالمدينه بعد موت ابيه جعفر وجعفر مات سنه ثمان واربعين
ولم يكن قد جا اذ ذاك الى العراق حتى يكون بالقادسيه ولم يكن ايضا ممن يترك

من الفضايل

37a

منفردا على هذه الحاله لشهرته ولشر محاسنه واجلال الناس له وهو معروف
ومتهم ايضا بالملك وكذلك اخذه المهدي ثم الرشيد الى بغداد وايضا فشقيق
البلخي لم يكن
واما قوله تاب على يده بشر الحافي فمن اكاذيب من لا يعرف حاله ولا حال
بشر فان موسى بن جعفر لما قدم به الرشيد الى العراق حبسه فلم يكن ممن يجتاز
على دار بشر وامثاله من العامه وايضا فبشر   فصل قال وكان ولده على
الرضا ازهد اهل زمانه واعلمهم واخذ عنه فقهاء الجمهور كثيرا وولاه المامون
لعلمه بما هو عليه من الكمال والفضل ووعظ يوما اخاه زيدا فقال له يا زيد
ما انت قايل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سفكت الدما واخذت الاموال
من غير حلها واخفت السبل وغررت حمقى اهل الكوفه وما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان فاطمه احصنت فرجها فحرم الله ذريتها على النار والله ما نالوا ذلك
الا بطاعه الله فان اردت ان تنال بمعصيه الله ما نالوه بطاعته انك اذا لاكرم
على الله منهم وضرب المامون اسمه على الدراهم والدنانير وكتب الى اهل الافاق
ببيعته وطرح السواد ولبس الخضره قال وقيل لابي نواس لم لا تمدح الرضا فقال
قيل لي انت افضل الناس طرا في المعاني وفي الكلام البديه فلما ذا تركت مدح ابن
موسى والخلال التي تجمعن فيه قلت لا استطيع مدح امام كان جبريل خادما
لابيه   فيقال من المصايب التي ابتلي بها ولد الحسين انتساب الرافضه اليهم
وتعظيمهم لهم فانهم يمدحونهم بما ليس بمدح ويدعون لهم دعاوي لا حجه لها ويذكرون
من الكلام ما لو لم يعرف فضلهم من غير كلام الرافضه لكان ما يذكره الرافضه
بالقدح اشبه منه بالمدح فان على بن موسى له من المحاسن والمكارم المعروفه
والممادح المناسبه لحاله اللايقه ما يعرفه بها اهل المعرفه واما الرافضي فلم
يذكر فضيله واحده بحجه اما قوله انه كان ازهد الناس واعلمهم فدعوى
مجرده بلا دليل وكل من غلا في شخص امكنه ان يدعي له هذه الدعوي كيف والناس

يعلمون انه كان في زمانه من هو اعلم ومن هو ازهد منه كالشافعي واسحق بن
ابرهيم واحمد بن حنبل واشهب بن عبد العزيز وابي سليمن الداراني ومعروف
الكرخي وامثال هولا هذا ولم ياخذ عنه احد من اهل العلم بالحديث شيئاً
ولا روي له حديث في الكتب الستة وانما يروي له ابو الصلت الهروي وامثاله نسخا
عن ابايه فيها من الاكاذيب ما قد نزه الله الصادقين من غير اهل البيت فكيف بالصادقين
منهم واما قوله انه اخذ عنه فقها الجمهور كثيرا فهذا من اظهر الكذب هولا
فقها الجمهور المشهورين لم ياخذوا عنه ما هو معروف وان اخذ عنه بعض
من لا يعرف من فقها الجمهور فهذا لا ينكر ان طلبة الفقها قد ياخذون
عن المتوسطين في العلم ومن هم دون المتوسطين والحديث الذي ذكره
عن النبي صلى الله عليه وسلم عن فاطمه وهو كذب باتفاق اهل المعرفه بالحديث
ويظهر كذبه لغير اهل الحديث ايضا فان قوله ان فاطمه احصنت فرجها
فحرم الله ذريتها على النار يقتضي ان احصان فرجها هو السبب لتحريم ذريتها
على النار وهذا باطل قطعا فان ساره احصنت فرجها ولم يحرم الله جميع ذريتها
على النار بل قال تعالى وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين وباركنا عليه وعلى
اسحق ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين وقال تعالى ولقد ارسلنا نوحا
وابراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوه والكتاب فمنهم مهتد وكثير منهم فاسقون
ومن المعلوم ان بني اسرايل من ذريته سارة والكفار فيهم لا يحصيهم الا الله
وايضا فصفيه عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم احصنت فرجها ومن ذريتها
محسن وظالم وفي الجمله فاللواتي احصن فروجهن لا يحصي عددهن الا الله ومن
ذريتهن البر والفاجر والمومن والكافر وايضا ففضل فاطمه ومزيتها ليس
بمجرد احصان فرجها فان هذا يشارك فاطمة فيه جمهور نسا المومنين وفاطمه
لم يكن سيده نسا العالمين بهذا الوصف بل بما هو اخص منه بل هذا من
جنس حجج الرافضه فانهم لجهلهم لا يحسنون ان يكذبوا كذبا ينفق وايضا

[margin: عمه]

[margin: على ولد الحسين ان]

وايضا فليست ذرية فاطمة كلهم محرمين على النار بل فيهم البر والفاجر والرافضة
تشهد على كثير منهم بالكفر والفسوق وهم اهل السنة منهم المتولون لابي بكر
وعمر كزيد بن علي بن الحسين وامثاله من ذرية فاطمة رضي الله عنها فان الرافضة
رفضوا زيد بن علي بن الحسين ومن تولاه وشهدوا عليهم بالكفر والفسوق بل الرافضة
اشد الناس عداوة اما بالجهل واما بالعناد لاولاد فاطمة رضي الله عنها ثم موعظة
علي بن موسى لاخيه المذكور تدل ان ذرية فاطمة فيهم مطيع وعاصي وانهم
انما بلغوا كرامة الله بطاعته وهذا قدر مشترك بين جميع الخلق فمن
اطاع الله اكرمه ومن عصا الله كان مستحقا لاهانته وهذا هو الذي دل
عليه الكتاب والسنة واما ما ذكره من توليه المامون له الخلافة فهذا
صحيح لا يتم ذلك الى زمان علي بن موسى ولم يخلعه من عهده انه قتله بالسم
فان كان المامون الاول لحجة كان فعله الثاني حجة وان لم يكن حجة لم يصلح
ان يذكر مثل هذا في مناقب علي بن موسى الرضا ولكن القوم جهال بالحقيقة
المناقب والمثالب والطرق التي يعلم بها ذلك ولهذا يستشهدون بابيات
ابي نواس وهي لو كانت صدقا لم يصلح ان يثبت فضايل شخص بشهادة شاعر
معروف بالكذب والفجور الزايد الذي لا يخفى على من له ادنى خبرة بايام
الناس فكيف والكلام الذي ذكره كلام فاسد فانه قال لا استطيع مدح
امام كان جبريل خادما لابيه ومن المعلوم ان هذا وصف مشترك بين جميع
من ذرية الرسل وجميع ذرية علي يشاركونه في هذا فاي مزية له في هذا حتى
يكون بها اماما دون امثاله المشاركين له في هذا الوصف ثم هذا يقتضي
انه لا يمدح احد من ذرية علي اصلا لان هذا الوصف مشترك بينهم ثم كون
الرجل من ذرية الانبيا قدر مشترك بين الناس كلهم من ذرية نوح ومن ذرية
ادم وبنوا اسرائيل يهودهم وغير يهودهم من ذرية ابراهيم واسحق ويعقوب
وايضا فتسمية جبريل رسول الله الى محمد خادما لابيه من لا يعرف قدر الملايكة

رفضوا — ذكر ذلك لم يتم — وهم يرعون — فعل — يستشهدون — وكان

وقد ارسال الله لهم الى الانبيا ولكن الرافضه غالب حججهم كذبهم وما ثبت
اصول الدين بمثل هذه الامور ليس معدودا من اولي الابصار **فصل** الاشعار
قال وكان ولده محمد بن علي الجواد على منهاج ابيه في العلم والتقى والجود ولما
مات ابوه الرضا شغف بحبه المامون لكثرة علمه ودينه ووفور عقله مع
صغر سنه واراد ان يزوجه ابنته ام الفضل وكان قد زوج اباه الرضا عليه
السلام بابنته ام حبيب فغلظ ذلك على العباسيين واستكبروه وخافوا ان يخرج
الامر منهم وان يبايعه كما بايع اباه فاجتمع الادنون منه وسالوه ترك
ذلك وقالوا انه صغير السن لا علم عنده فقال انا اعرف به فان شئتم فامتحنوه
فرضوا بذلك وجعلوا للقاضي يحيى بن اكثم مالا كثيرا على امتحانه في مسالة
يعجزه فيها فتواعدوا الى يوم واحضره المامون وحضر القاضي وجماعة العباسيين
فقال القاضي اسالك عن شي فقال له عليه السلام سل فقال ما تقول في
محرم قتل صيدا فقال عليه السلام قتله في حل او حرم عالما كان او جاهلا مبتديا
بقتله او عائدا من صغار الصيد كان ام من كبارها عبدا كان المحرم او
حرا صغيرا كان او كبيرا من ذوات الطير كان الصيد ام من غيرها
فتحير يحيى بن اكثم وبان العجز في وجهه حتى عرف جماعة اهل المجلس امره فقال
المامون لاهل بيته عرفتم الان ما كنتم تنكرونه ثم اقبل على الامام فقال
اتخطب قال نعم فقال اخطب لنفسك خطبة النكاح فخطب وعقد على خمس
مايه درهم جيادا مهر فاطمه عليها السلام ثم تزوج بها فيقال محمد بن علي
الجواد كان من اعيان بني هاشم وهو معروف بالسخا والسوردد ولهذا سمي
الجواد ومات وهو شاب ابن خمس وعشرين سنه ولد سنه خمس وتسعين
ومات سنه عشرين او سنه تسع عشر وكان المامون زوجه بابنته
وكان يرسل اليه في السنه الف الف درهم واستقدمه المعتصم الى بغداد
ومات بها واما ذكره فانه من نمط ما قبله فان الرافضه ليس لهم عقل صريح

ولا نقل صحيح ولا يقيمون حقًا ولا يهدمون باطلا لا بحجه وبيان ولا بيد وسنان
فانه ليس فيما ذكره ما يثبت فضيله محمد بن علي فضلا عن ثبوت امامته فان
هذه الحكايه التي حكاها عن يحيى بن اكثم من الاكاذيب التي لا يفرح بها الجهال
ويحيى بن اكثم كان افقه وافضل من ان يطلب تعجيز شخص بان يسال له عن محرم
قتل صيدا وصغار الفقها يعلمون حكم هذه المسله فليست من دقايق العلم ولا
من غرايبه ولا مما يختص به المبرزون في العلم ثم مجرد ما ذكره ليس فيه الا
تقسيم احوال القاتل ليس فيه بيان حكم هذه الاقسام ومجرد التقسيم لا يقتضي
العلم باحكام الاقسام وانما يدل ان دل على حسن السوال وليس كل من سال
احسن ان يجيب ان كان ذكر الاقسام الممكنه واجبا فلم يستوف الاقسام وان
لم يكن واجبا فلا حاجه الى ذكر بعضها فانه من جمله الاقسام ان يقال
متعمدا كان او مخطيا وهذا التقسيم احق بالذكر من قوله عالما كان او جاهلا
فان الفرق بين المتعمد والمخطي ثابت في الاثم باتفاق الناس وفي لزوم الجزا في
الخطا نزاع مشهور فقد ذهب طايفه من السلف والخلف الى ان المخطي لا جزا عليه
وهو احد الروايتين عن احمد قالوا لان الله قال ومن قتله منكم متعمدا فجزا مثل
ما قتل من النعم الايه فخص المتعمد بايجاب الجزا وهذا يقتضي ان المخطي لا جزا عليه
لان الاصل براه ذمته والنص انما اوجب على المتعمد فبقي المخطي على الاصل ولان
تخصيص الحكم بالمتعمد يقتضي انتفاه عن المخطي فان هذا مفهوم صفه في سياق
الشرط وقد ذكر الخاص بعد العام فانه اذا كان الحكم يعم النوعين كان
قوله ومن قتله منكم يبين الحكم مع الاختصار فاذا قال ومن قتله منكم متعمدا
فزاد اللفظ ونقص المعنى كان هذا مما يصان عنه كلام ادنى الناس حكمه فكيف
بكلام الله الذي هو خير الكلام وافضله على ساير الكلام كفضل الله على خلقه
والجمهور القايلون بوجوب الجزا على المخطي يثبتون ذلك بعموم السنه والاثار
والقياس على قتل الخطا في الادمي ويقولون انما خص الله المتعمد بالذكر لانه

ذكر

ذكر من الاحكام ما يختص بالمتعمد وهو الوعيد بقوله ليذوق وبال
امره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه فلما ذكر الجزا والانتقام
كان المجموع مختصا بالمتعمد واذا كان المجموع مختصا بالمتعمد لم يلزم ان لا يثبت
بعضه مع عدم العمد ومثل هذا قوله واذا ضربتم في الارض فليس
عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فانه
اراد بالقصر قصر العدد وقصر الاركان وهذا القصر الجامع للنوعين
متعلق بالسفر والخوف ولا يلزم من اختصاص المجموع بالامرين ان لا يثبت احدهما
مع احد الامرين ولهذا نظاير وكذلك كان ينبغي ان يبين له اقتله
لكونه صال اليه عليه او لكونه اضطر اليه لمخمصة او قتله عبثا
بلا سبب وايضا فان في هذا التقسيم ما يبين جهل السايل وقد نزه الله
من يكون اماما معصوما عن هذا الجهل وهو قوله اي حل قتله
ام في حرم فان المحرم اذا قتل الصيد وجب عليه الجزا سوا قتله في
الحل والحرم فاذا كان محرما وقتل صيدا حرميا توكدت الحرمة
لكن الجزا واحدا واما قوله مبتديا او عايدا فان هذا فرق ضعيف
لم يذهب اليه الا شاذ من اهل العلم واما الجماهير فعلى ان الجزا يجب
على المبتدي والعايد وقوله في القران ومن عاد فينتقم الله منه قيل
ان المراد من عاد الى ذلك في الاسلام بعد ما عفا الله عنه في الجاهلية
وقبل نزول هذه الاية كما قال ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النسا الا
ما قد سلف وقوله وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف وقوله قل
للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف يدل على ذلك انه لو كان
المراد به ان الله عفا عن اول مرة لما اوجب عليه جزا ولا انتقم منه وقد
اوجب عليه الجزا اول مرة وقال ليذوق وبال امره فقد اذاقه الله
وبال امره فكيف يكون قد عفا عنه وايضا قوله عما سلف لفظ عام

عفا الله

التخصيص

واللفظ العام المجرد عن قراين لا يراد به من واحد فان هذا ليس من لغه
العرب ولو قدر ان المراد بالايه عفا الله عن اول من وان قوله من عاد
يراد به العود الى القتل فان ينتقم الله منه اذا عاد لا يسقط الجزاعنه
فان تغليظ الذنب لا يسقط الواجب كمن قتل نفسا بغير حق لا يسقط ذلك
عنه قودا ولا ديه ولا كفاره وقوله ان مهر فاطمه كان خمس مايه
درهم لا يثبت وانما الثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصدق
امراه من نسايه ولا اصدقت امراه من بناته اكثر من خمس
مايه درهم اثنى عشر اوقيه ونش والنش هو النصف وهذا معروف
عن عمر وعلي ولكن ام حبيبه زوجه بها النجاشي فزاد الصداق من عنده
وسوا كان هذا ثابتا او لم يكن ليس فيه تحري تخفيف الصداق سنه ولهذا
استحب العلما ان لا يزاد على صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم وبناته وقد
روي ان عليا اصدق فاطمه درعه وبكل حال فليس في هذا ما يدل
على فاطمه فضيله واحد من الامرين فضلا عن اما منه وان كانت فضايله
ثابته بدون هذا

فصل

قال وكان ولده علي الهادي عليه
السلام ويقال له العسكري لان المتوكل اشخصه من المدينه الى بغداد ثم منها الى
سر من راى فاقام بها عشرين سنه وتسعه اشهر وانما اشخصه المتوكل لانه كان
يبغض عليا عليه السلام فبلغه مقام علي بالمدينه وميل الناس اليه فخاف
منه فدعى يحيى بن هبيره وامره باشخاصه فضج اهل المدينه لذلك خوفا
عليه لانه كان محسنا اليهم ملازما للعباده في المسجد فحلف لهم يحيى انه
انه لا مكروه عليه ثم فتش منزله فلم يجد فيه سوى مصاحف وادعيه وكتب
العلم فعظم في عينه وتولى خدمته بنفسه فلما قدم بغداد بدا باسحق
بن ابرهيم الطايي والي بغداد فقال له يا يحيى هذا الرجل قد ولده رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمتوكل من تعلم فان حرضته عليه قتله وكان

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم خصمك يوم القيمه فقال له يحيى والله
ما وقعت منه الا على خير قال فلما دخلت على المتوكل اخبرته بحسن سيرته
وورعه وزهده فاكرمه المتوكل ثم مرض المتوكل فنذر ان عوفي
تصدق بدراهم كثيره فسال الفقها عن ذلك فلم يجد عندهم جوابا
فبعث الى علي الهادي عليه السلام فساله فقال تصدق بثلثه وثمانين درهما
فساله المتوكل عن السبب فقال لقوله تعالى لقد نصركم الله في مواطن
كثيره وكانت المواطن هذه الجمله فان النبي صلى الله عليه وسلم غزا سبعا
وعشرين غزاه وبعث ستا وخمسين سريه قال المسعودي سعى الى المتوكل
بعلي بن محمد ان في منزله سلاحا من شيعته من اهل قم وانه عازم على الملك
فبعث اليه جماعه من الاتراك فهجموا داره ليلا فلم يجدوا فيها شيا ووجدوه
في بيت مغلق عليه وهو يقرا وعليه مدرعه من صوف وهو جالس
على الرمل والحصا متوجها الى الله تعالى يتلوا القران فحمل على حالته
تلك الى المتوكل فادخله عليه وهو في مجلس الشراب والكاس في يد
المتوكل فعظمه واجلسه الى جانبه وناوله الكاس فقال يا الله ما خامر
لحمي ودمي قط فاعفني فاعفاه وقال له اسمعني صوتا فقال عليه
السلام كم تركوا من جنات وعيون الايات فقال انشدني شعرا فقال اني
قليل الروايه في الشعر فقال لا بد من ذلك فانشده ٥ ٥ ٥

باتوا على قلل الاجبال تحرسهم غلب الرجال فما اغنتهم القلل
واستنزلوا بعد عز من معاقلهم واسكنوا حفرا يا بيس ما نزلوا
ناداهم صارخ من بعد دفنهم اين الاسره والتيجان والحلل
اين الوجوه التي كانت منعمه من دونها تضرب الاستار والكلل
فافصح القبر عنهم حين سايله تلك الوجوه عليها الدود يقتتل
قد طال ما اكلوا دهرا وقد شربوا فاصبحوا بعد طول الاكل
قد اكلوا

الله (margin)
٢ ١ (margin)
الاستار (margin)

41a

فبكى المتوكل حتى بلت دموعه لحيته فيقال هذا الكلام من جنس
ما قبله لم يذكر منقبة صحيحة بل ذكر ما يعلم العلما انه من الباطل
فانه ذكر في الحكاية ان والي بغداد كان اسحق بن ابرهيم الطاي
وهذا من جهله فان اسحق بن ابرهيم هذا خزاعي معروف هو واهل
بيته كانوا من خزاعة فانه اسحق بن ابرهيم بن الحسين بن مصعب وابن
عمه عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مصعب امير خراسان المشهور المعلوم
سيرته وابن هذا محمد بن عبد الله بن طاهر كان نايبا على بغداد في خلافة
المتوكل وغيره وهو الذي صلى على احمد بن حنبل لما مات واسحق بن
ابرهيم هذا كان نايبا لهم في امارة المعتصم والواثق وبعض ايام المتوكل
وهولا كلهم من خزاعة ليس من طي وهم بيت مشهورون واما الفتيا التي ذكرها
من ان المتوكل نذر ان يتصدق بدراهم كثيرة وانه سال الفقها عن ذلك
فلم يجد عندهم جوابا وان علي بن محمد امره ان يتصدق بثلثة وثمانين درهما
لقوله نصركم الله في مواطن كثيرة وان المواطن كانت سبعا وعشرين
غزاة وستا وخمسين سرية فهذه الحكاية تحكى ايضا عن علي بن موسى مع
المامون وهي دايرة بين امرين اما ان يكون كذبا واما ان يكون جهلا ممن افتى
بذلك فان قول القايل له علي دراهم كثيرة او والله لاعطين فلانا دراهم
كثيرة او لاتصدقن بدراهم كثيرة لا يحمل على ثلثة وثمانين عند احد من
علما المسلمين والحجة المذكورة باطلة لوجوه احدها ان قول القايل
المواطن كانت سبعا وعشرين غزاة وستة وخمسين سرية ليس بصحيح فان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يغز سبعا وعشرين غزاة باتفاق اهل
العلم بالسير بل اقل من ذلك الثاني ان هذه الاية نزلت يوم حنين والله
قد اخبر بما كان قبل ذلك فيجب ان يكون ما تقدم قبل ذلك مواطن كثيرة
وكان بعد يوم حنين غزوة الطايف وغزوة تبوك وكثير من السرايا كانت

بعد

بعد يوم حنين كالسرايا التي كانت بعد فتح مكه مثل ارسال جرير بن عبد الله
الى ذى الخلصه وامثال ذلك وجرير انما اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه
وسلم بنحو سنه واذا كان كثير من الغزوات والسرايا كانت بعد نزول
هذه الايه امتنع ان يكون هذه الايه المخبر عن الماضي اخبار الجميع المغازى
والسرايا الثالث ان الله لم ينصرهم في جميع المغازى بل يوم احد تولوا وكان
يوم بلا وتمحيص وكذلك يوم مؤته وغيرها من السرايا لم يكونوا منصورين
فيها فلو كان مجموع المغازى والسرايا بلنا وثمانين فانهم لم ينصروا فيها
كلها حتى يكون مجموع ما نصروا فيه ثلثا وثمانين الرابع انه بتقدير ان
يكون المراد بالكثير في الايه ثلاثا وثمانين فهذا لا يقتضي اختصاص
هذا القدر بذلك فان لفظ الكثير لفظ عام يتناول الالف والالفين
والالاف واذا عم انواعا من المقادير فتخصيص بعض المقادير دون بعض
تحكم الخامس ان الله قد قال من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه
له اضعافا كثيره والله يضعف الحسنه سبع مايه ضعف بنص القران
وقد ورد انه يضعفها الفي الف حسنه فقد سما هذه الاضعاف كثيره وهذه
المواطن كثيره وقد قال تعالى من فيه قليله غلبت فيه كثيره باذن الله
والله مع الصابرين والكثيره هنا مبهم ولا انواعا من المقادير لان الفيات
المعلومه مع الكثيره لا تختص في عدد معين وقد يكون الفيه الف قليله
الفا والفيه الكثيره ثلثه الاف فهي قليله بالنسبه الى كثيره عدد
الاخرى وقد قال تعالى اذ يريكهم الله في منامك قليلا ولو اراكهم
كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الامر ومعلوم ان الله اراه اهل بدر اكثر من مايه
وقد سماهم ذلك قليلا بالنسبه والاضافه وهذا كله مما يبين ان القله
والكثره امر اضافي ولهذا تنازع الفقها فيما اذا قال له على مال
عظيم او خطير او كثير او جليل هل يرجع في تفسيره اليه فيفسره بما

تمول كقول الشافعي وطايفه من اصحاب احمد ولا يقبل تفسيره الا بماله قدر
خطر كقول ابي حنيفه وملك وبعض اصحاب احمد على قولين واصحاب القول
القول الثاني منهم من قدره بنصاب السرقه ومنهم من قدره بنصاب الزكوه
ومنهم من قدره بالديه وهذا النزاع في الاقرار لانه خبر والخبر عن امر ماضي
قد علمه المقر واما المسله المذكوره فهي انشا فهو كما لو وصى له بدراهم كثيره
والارجح في مثل هذا ان يرجع الى عرف المتكلم فما كان يسميه مثله كثيرا
احمل مطلق كلامه على اقل محتملاته والخليفه اذا قال دراهم كثيره في نذر نذره
لم يكن عرفه في مثل هذا مايه درهم ونحوها بل هو يستقل هذا ولا يستكثره
بل اذا حمل كلامه على مقدار الديه اثني عشر الف درهم كان هذا اولى من
من حمل على ما دون ذلك واللفظ يحتمل اكثر من ذلك لكن هذا مقدار
النفس المسلم في الشرع ولا يكون عوض المسلم الا كثيرا والخليفه يحمل الكثير منه
على ما لا يحمل الكثير من احاد العامه فان صاحب الف درهم لو قال اعطوه
هذا دراهم كثيره احتمل عشره وعشرين ونحو ذلك بحسب حاله فمعنى القليل
والكثير هو من الامور النسبيه الاضافيه كالعظيم والحقير يتنوع بتنوع
الناس فيحمل كلام انسان على ما هو المناسب لحاله في ذلك المقام والحكايه

حُمِل

التي ذكرها عن المسعودي منقطعه الاسناد وفي تاريخ المسعودي من
الاكاذيب ما لا يحصيه الا الله فكيف يوثق بحكايه منقطعه الاسناد في
كتاب قد عرف بكثره الكذب مع انه ليس فيها من الفضيله الا ما يوجد في
كثير من عامه المسلمين ويوجد فيهم ما هو اعظم منها واما قوله وكان ولده
الحسن العسكري عالما زاهدا فاضلا عابدا افضل زمانه وروت عنه
العامه كثيرا فهذا من نمط ما قبله من الدعاوي المجرده والاكاذيب البينه
فان العلما المعروفين بالروايه الذين كانوا في زمن هذا الحسن ابن علي العسكري
ليست لهم عنه روايه مشهوره في كتب اهل العلم وشيوخ اهل الكتب السته البخاري

ومسلم

ومسلم وابی داود والنسای وابن ماجه کانوا موجودین فی ذلك الزمان وقریبًا منه
قبله وبعده وقد جمع الحافظ ابو القاسم بن عساکر اخبار الشیوخ النبل یعنی
شیوخ هولاء الایمه فلیس فی هولاء الایمه من روی عن الحسن بن علی العسکری
مع روایتهم عن الوف مولفه من اهل الحدیث فکیف یقال روت عنه العامه
کثیرا واین هذه الروایات وقوله کان افضل زمانه من هذا النمط ٥

فصل قال وولد مولانا المهدی محمد علیه السلام روی ابن الجوزی
باسناده الی ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یخرج فی اخر الزمان
رجل من ولدی اسمه کاسمی وکنیته کنیتی یملا الارض عدلا کما ملیت جورًا فذلك
هو المهدی فیقال ــــــ قد ذکر محمد بن جریر الطبری وعبد الباقی بن نافع
وغیرهما من اهل العلم بالانساب والتواریخ ان الحسن بن علی العسکری لم یکن له
نسل ولا عقب والامامیه الذین یزعمون انه کان له ولد یدعون انه دخل السرداب
بسامرا وهو صغیر منهم من قال عمره سنتان ومنهم من قال ثلث ومنهم من قال
خمس سنین وهذا لو کان موجودًا معلومًا لکان الواجب فی حکم الله الثابت
بنص القران والسنه والاجماع ان یکون محضونا عند من یحضنه فی بدنه
کامه وام امه ونحوهما من اهل الحضانه وان لم یکن ماله عند من یحفظه
اما وصی ابیه ان کان له وصی واما غیر الوصی اما قریب واما نایب لدی السلطان
فانه یتیم لموت ابیه والله تعالی یقول وابتلوا الیتامی حتی اذا بلغوا النکاح فان
انستم منهم رشدا فادفعوا الیهم اموالهم ولا تاکلوها اسرافا وبدارا ان یکبروا
فهذا لا یجوز تسلیم ماله الیه حتی یبلغ النکاح ویونس منه الرشد کما
ذکر الله فی کتابه فکیف یکون من یستحق الحجر علیه فی بدنه وماله اماما لجمیع
المسلمین معصوما لا یکون احد مومنا الا بالایمان به ثم ان هذا باتفاق
منهم سواء قدر وجوده او عدمه لا ینتفعون به لا فی دین ولا دنیا ولا علم احد
شیا ولا یعرف له صفه من صفات الخیر ولا الشر فلم یحصل به شی من مقاصد

الامامه ولا مصالحها لا الخاصه ولا العامه بل ان قدر وجوده فهو ضرر
على اهل الارض بلا نفع اصلا فان المومنين به لم ينتفعوا به ولا حصل به
لهم لطف ولا مصلحه والمكذبون عندهم على تكذيبهم به فهو شر محض
لا خير فيه وخلق مثل هذا ليس من فعل الحكيم العادل واذا قالوا
ان الناس بسبب ظلمهم احتجب عنهم قيل اولا كان الظلم موجودا في زمن
ابايه ولم يحتجبوا وقيل ثانيا فالمومنون به طبقوا الارض فهلا اجتمع
بهم في بعض الاوقات او ارسل اليهم رسولا يعلمهم شيئا من العلم والدين
وقيل ثالثا قد كان يمكنه ان ياوي الى كثير من المواضع التي فيها شيعته
كجبال الشام التي كانت فيها الرافضه عاصيه وغير ذلك من المواضع
العاصيه وقيل رابعا فاذا كان هو لا يمكنه ان يذكر شيئا من العلم
والدين لاحد لاجل هذا الخوف لم يكن في وجوده لطف ولا مصلحه فكان
هذا مناقضا لما اسوه بخلاف من ارسل من الانبيا وكذب فانه
بلغ الرساله وحصل لمن امن به من اللطف والمصلحه ما هو من نعم الله
عليه وهذا المنتظر لم يحصل به لطائفته الا الانتظار لمن لا ياتي ودوام
الحسره والالم ومعاداه العالم والدعا الذي لا يستجيبه الله لانهم يدعون
له بالخروج والظهور هذه المده امر يعرف كذبه بالعاده المطرده في امه
محمد فلا يعرف احد ولد في دين الاسلام وعاش مايه وعشرين سنه فضلا
هذا العمر وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
في اخر عمره ارايتكم ليلتكم هذه فانه على راس مايه سنه منها لا يبقى
على وجه الارض ممن هو عليها اليوم احد فمن كان في ذلك الوقت له
سنه ونحوها لم يعش اكثر من مايه سنه قطعا واذا كانت الاعمار
في ذلك العصر لا تتجاوز هذا الحد فما بعده من الاعصار اولى بذلك
في العاده الغالبه العامه فان اعمار بني ادم في الغالب كلما تاخر الزمان

يعدبون

اكثر من اربعمائه وخمسين سنه

نصرت

قصرت ولم تطل فان نوحا لبث في قومه الف سنه الا خمسين عاما وادم
عاش الف سنه كما ثبت ذلك في حديث صحيح رواه الترمذي وصححه فكان
العمر في ذلك الزمان طويلا ثم اعمار هذه الامه ما بين الستين الى السبعين
واقلهم من يجوز ذلك واحتجاجهم بحيوه الخضر احتجاج باطل كما ثبت ذلك
في الصحيح من ذي الذي يسلم لهم بقا الخضر والذي عليه المحققون انه
مات وبتقدير بقايه فليس من هذه الامه ولهذا يوجد كثير من الجن والانس
ممن يدعي انه الخضر ويظن من راه انه الخضر وفي ذلك من الحكايات
الصحيحه ما يطول وصفها وكذلك محمد بن الحسن فان عددا كثيرا من
من الناس يدعي كل واحد منهم انه محمد بن الحسن منهم من يظهر ذلك لطايفه
من الناس ومنهم من يكتم ذلك ولا يظهره الا للواحد والاثنين وما
من هولاء الا من يظهر كذبه كما يظهر كذب من يدعي انه الخضر

فصل وقوله روى ابن الجوزي باسناده الى ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في اخر الزمان رجل من ولدي
اسمه كاسمي وكنيته ككنيتي يملا الارض عدلا كما ملئت جورا فذلك هو المهدي
فيقال والجواب من وجوه احدها انكم لا تحتجون باحاديث اهل
السنه فمثل هذا الحديث لا يفيدكم فايده وان قلتم هو حجه على اهل السنه
فنذكر كلامهم فيه الثاني ان هذا اخبار احاد فكيف يثبت به اصل
الدين الذي لا يصح الايمان الا به الثالث ان لفظ الحديث حجه عليكم
لكم فان لفظه يواطي اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي فالمهدي الذي اخبر به النبي
صلى الله عليه وسلم اسمه محمد لا محمد بن الحسن وقد روي عن علي عليه السلم
انه من ولد الحسن بن علي لا من ولد الحسين واحاديث معروفه رواها الامام
احمد وابو داود والترمذي وغيرهما كحديث عبد الله بن مسعود الذي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك

على باطل

اسمي

المهدي

ان الحديث

اليوم حتى يبعث فيه رجلا من اهل بيتي يواطي اسمه اسمي واسم ابيه اسم اي
يملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا الوجه الرابع الذي
ذكره وقوله اسمه كاسمي وكنيته كنيتي ولم يقل يواطي اسمه اسمي واسم
ابيه اسم ابي فلم يروه احد من اهل العلم بالحديث في كتب الحديث المعروفه
بهذا اللفظ فهذا الرافضي لم يذكر الحديث بلفظه المعروف في كتب اهل
العلم بالحديث في كتب الحديث مثل مسند الامام احمد وسنن ابي داود والترمذي
وغير ذلك من الكتب وانما ذكره بلفظ مكذوب لم يذكره احد منهم وقوله ان
ابن الجوزي رواه باسناده ان اراد العالم المشهور صاحب المصنفات الكثيره
ابو الفرج فهذا كذب عليه وان اراد سبطه يوسف بن قزعلي صاحب التاريخ
المسمى بمراة الزمان وصاحب الكتاب المصنف في الاثني عشر الذي سماه اعلام
الخواص بالايمه من الخواص فهذا الرجل يذكر في مصنفاته انواعا من
الغث والسمين ويحتج في اغراضه باحاديث كثيره موضوعه وكان يصنف بحسب
مقاصد الناس يصنف للشيعه ما يناسبهم ليعوضوه بذلك ويصنف على
مذهب ابي حنيفه لبعض الملوك لينال بذلك اغراضه وكانت طريقته
طريقه الواعظ الذي قيل له ما مذهبك قال في اي مدينه ولهذا يوجد في بعض
كتبه ثلب الخلفا الراشدين وغيرهم من الصحابه لاجل مداهنه من قصد
بذلك من الشيعه ويوجد في بعضها تعظيم الخلفا الراشدين وغيرهم
ولهذا لما كان الحديث المعروف عند السلف والخلف ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في المهدي يواطي اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي صار يطمع كثير من
الناس في ان يكون هو المهدي حتى سمى المنصور ابنه محمد ولقبه بالمهدي مواطاه
لاسمه باسمه واسم ابيه باسم ابيه ولكن لم يكن هو الموعود به وابو عبد
الله محمد بن التومرت الملقب بالمهدي ظهر بالمغرب ولقب طايفته بالموحدين
واحواله معروفه كان يقول انه المهدي المبشر به وكان اصحابه يخطبون

له

له على منابرهم فيقولون في الخطبه الامام المعصوم المهدي المعلوم الذي بشرت
به في صريح وحيك الذي اكتنفته بالنور الواضح والعدل الابلج الذي
يملا البريه قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وهذا الملقب بالمهدي ظهر
سنه بضع وخمسمايه وتوفي سنه اربع وعشرين وخمسمايه وكان ينتسب الى
انه من ولد الحسن لانه كان اعلم بالحديث فادعى انه هو المبشر ولم يكن الامر
كذلك ولا ملا الارض كلها عدلا وقسطا بل دخل في امور منكره وفعل امورا
حسنه وقد ادعا قبله انه المهدي عبيد الله بن ميمون القداح ولكن لم يوافق
في الاسم ولا اسم الاب وهذا ادعى انه من ولد محمد بن اسمعيل بن جعفر وان
ميمون هذا محمد بن اسمعيل واهل المعرفه بالنسب وغيرهم من علما المسلمين يعلمون
انه كذب في دعوى نسبه وان اباه كان يهوديا ربيب مجوسي فله نسبتان
نسبه الى اليهود ونسبه الى المجوس هو واهل بيته كانوا ملاحدة وهم ايمة الاسمعيليه
الذين قال فيهم العلما ان ظاهر مذهبهم الرفض وباطنه الكفر المحض وقد
صنف العلما كتبا في كشف اسرارهم وهتك استارهم وبيان كذبهم في دعوى
النسب ودعوى الاسلام وانهم بريون من النبي صلى الله عليه وسلم نسبا ودينا
كان هذا الملقب بالمهدي عبد الله بن ميمون بل ظهر سنه تسع وتسعين
ومايتين وتوفي سنه اربع وعشرين وثلثمايه وانتقل الامر الى ولده
القايم ثم ابنه المنصور ثم ابنه المعز الذي بنى القاهره ثم العزيز ثم الحاكم
ثم الظاهر ابنه ثم المستنصر وطالت مدته وفي زمنه كانت فتنه البساسيري
وخطب له ببغداد عاما كاملا وابن الصباح الذي احدث السكين للاسماعيليه
هو من اتباع هولا وانقرض ملك هولا في الديار المصريه سنه ثمان وستين [وخمسمائه]
فملكوها اكثر من مايتي سنه واخبارهم مشهوره عند العلما بالالحاد والمحاربه
لله ورسوله والرده والنفاق والحديث الذي فيه لا مهدي الا عيسى بن مريم
رواه بن ماجه وهو حديث ضعيف رواه بن ماجة ويونس عن الشافعي عن شيخ

[margin: بان المستنصر — وخمسمائه]

باسناده

من اهل اليمن لا تقوم به حجه ولبس هو في مسند بل مدار على يونس بن عبد الاعلى
وروى عنه انه قال حديث الشافعي وفي الخلعيات وغيرها كونس عن الشافعي
لم نقل بنا الشافعي ثم قال عن حديث وهذا اللبس يدل على توهيه الحديث ه

فصل ه قال فهولا الايمه الفضلا المعصومون الذين بلغوا
الغايه في الكمال لم تحدوا ما اتخذ غيرهم من الايمه المشتغلين بالملك
وانواع المعاصي والملاهي وشرب الخمور والفجور حتى ما قاربهم احد على ما
هو المتواتر بين الناس قالت الاماميه فالله يحكم بيننا وبين هولاء وهو
خير الحاكمين قالوا ما احسن قول الناس شعرا ه

اذا شيت ان ترضى لنفسك مذهبا وتعلم ان الناس في نقل اخبار
فدع عنك قول الشافعي ومالك واحمد والمروي عن كعب احبار
ووالي اناسا قولهم وحديثهم روى جدنا عن جبريل عن الباري

والجواب من وجوه احدها ان يقال اما دعوى العصمه في هولا فلم
تذكر عليها حجه اصلا الا ما ادعيته من انه يجب على الله تعالى ان يجعل
للناس اماما معصوما ليكون لطفا ومصلحه في التكليف وقد بين فساد
هذه الحجه من وجوه ادناها ان هذا مفقودا لا موجود فانه لم يوجد امام
معصوم حصل به لطف ومصلحه ولو لم يكن في الدليل على انتفا ذلك
الا المنتظر الذي قد علم بصريح العقل انه لم ينتفع به احد في دين ولا دنيا
ولا حصل لاحد من المكلفين به مصلحه ولا لطف لكان هذا دليلا على
بطلان قولهم فكيف مع كثرة الدلايل الوجه الثاني قوله ان واحد
من هولا بلغ الغايه في الكمال هو قول مجرد عن الدليل والقول بلا علم يمكن
كل احد ان يقابله بمثله واذا ادعى المدعي هذا الكمال فيمن هو اشهر بالعلم
والدين من العسكريين وامثالهما من الصحابه والتابعين وساير ايمه المسلمين
لكان ذلك اولى بالقبول ومن طالع اخبار الناس علم ان الفضايل العلميه

والدينيه المتواتره عن غير واحد من الايمه اكثر مما ينقل عن العسكريين وامثالهما
من الكذب دع الصدق الثالث ان قوله هولا الايمه ان اراد بذلك انهم
كانوا ذوي سلطان وقدره معهم السيف فهذا كذب ظاهر وهم لا يدعون وقدره
ذلك بل يقولون انهم عاجزون ممنوعون مغلوبون مع الظالمين لم يتمكن احد
احد منهم من الامامه الا علي بن ابي طالب مع ان الامور انتقضت عليه رضي
الله عنه ان اراد انه ونصف الامه او اقل او اكثر لم يبايعوه بل كثير منهم
قاتلوه وكثير منهم لم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه وفي هولا من هو افضل من
من الذين قاتلوه وقاتلوا معه وكان فيهم من فضلا المسلمين من لم يكن مع علي
مثلهم بل الذين تخلفوا عن القتال معه ولو كانوا افضل ممن قاتله وقاتل
معه ان اراد انه كان لهم علم ودين يستحقون به ان يكونوا ايمه فهذه الدعوى
اذا صحت لا يوجب كونهم ايمه يجب على الناس طاعتهم كما ان استحقاق الرجل
ان يكون امام مسجد لا يجعله اماما واستحقاقه ان يكون قاضيا لا يصيره
قاضيا واستحقاقه ان يكون امير الحرب لا يجعله امير الحرب والصلوه لا
تصح الا خلف من يكون اماما بالفعل لا خلف من ينبغي ان يكون اماما وكذلك
الحكم بين الناس انما يفصله ذو سلطان وقدره لا من يستحق ان يولى القضا
وكذلك الجند انما يقاتلون مع امير عليهم لا مع من لم يومر وان استحق
ان يومر ففي الجمله الفعل مشروط بالقدره فكل من ليس له قدره وسلطان
على الولايه والاماره لم يكن اماما وان كان يستحق ان يجعل له قدره حتى
يتمكن فكونه ينبغي ان يمكن او يجب ان يمكن ليس هو نفس التمكن فالامام
هو المتمكن القادر الذي له سلطان وليس في هولا من هو كذلك الا علي كما تقدم
الوجه الرابع ان يقال ما تعنون بالاستحقاق اتعنون ان الواحد من
هولا كان يجب ان يولى الامامه دون سائر قريش ام تريدون ان الواحد من
جمله من يصلح للخلافه فان اردتم الاول فهو ممنوع مردود وان اردتم الثاني

فذلك قدر مشترك بينهم وبين خلق كثير من قريش وذلك على وجهين احدهما ان يرجع
اليه في العلم والدين بحيث يطاع باختيار المطيع لكونه عالما بامر الله آمرا به
فيطيعه المطيع لذلك وان كان عاجزا عن الزامه بالطاعه والثاني ان
صاحب يد وسيف بحيث يطاع وكرها [طوعًا] لكونه قادرا على الزام المطيع بالطاعه
وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
قد فسر بالامرا ذوي القدره كامرا الحرب وفسر باهل العلم والدين وكلاهما
حق وهذان الوصفان كانا كاملين في الخلفا الراشدين فانهم كانوا كاملين في
العلم والعدل والسياسه والسلطان وان كان بعضهم اكمل في ذلك من بعض
فابو بكر وعمر اكمل في ذلك من عثمن وعلي وبعدهم لم يكمل احد في هذه الامور الا
عمر بن عبد العزيز بل قد يكون اكمل في العلم والدين ممن له سلطان وقد يكون
اكمل في السلطان ممن هو اعلم منه وادين وهولا ان اريد بكونهم ايمه انهم
ذو سلطان فذلك باطل وهم لا يقولونه وان اريد بذلك انهم ايمه في العلم
والدين يطاعون مع عجزهم عن الزام غيرهم بالطاعه فهذا قدر مشترك بين كل من
كان متصفا بهذه الصفات ثم اما ان يقال قد كان في اعصارهم من هو
اعلم منهم وادين [illegible] اذا العلم المنقول عن غيرهم اضعاف العلم المنقول عنهم
وظهور اثار غيرهم في الامه اعظم من ظهور آثارهم في الامه والمتقدمون
منهم كعلي بن الحسين وابنه ابي جعفر وابنه جعفر بن محمد قد نقل عنهم من العلم
قطعه معروفه واخذ عن غيرهم اكثر من ذلك بكثير كثير واما من بعدهم فالعلم
الماخوذ عنهم قليل جدا ولا ذكر لاحد منهم في رجال اهل العلم المشاهير بالروايه
والحديث ولا بالفتيا ولا غيرهم من المشاهير بالعلم وما يذكر لهم من المناقب والمحاسن
فمثله يوجد لغيرهم من الايمه واما ان يقال انهم افضل الامه في العلم والدين
وعلى المتقدمين فامامتهم بهذا الاعتبار لا ينازع فيها اهل السنه فانهم يرون
انه يوتم بكل احد فيما يامر به من طاعه الله ويدعوا اليه من دين الله ويفعله

الخير

مما يحبه الله فما نفعله هولاء من الخير وادعوا اليه من فانهم ايمة فيه يقتدي بهم
في ذلك قال تعالى وجعلناهم ايمة يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا باياتنا
يوقنون وقد قال تعالى لابراهيم اني جاعلك للناس اماما ولم يكن ذلك بان جعله
ذا سيف يقاتل به جميع الناس بل جعله يجب على الناس اتباعه سوا اطاعوا او
عصوا فهولاء في الامه في الدين اسوه امثالهم فاهل السنه مقرون بامامه
هولاء فيما دلت به الشريعه على الايتمام بهم فيه وعلى الامامه فيما يمكن الايتمام
بهم فيه كما ان هذا الحكم ثابت لامثالهم مثل ابي بكر وعمر وعثمن وابن مسعود
وابي بن كعب ومعاذ وابي الدردا وامثالهم من التابعين الاولين ومثل سعيد بن
المسيب وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله وعروه بن الزبير وابي بكر بن عبد
الرحمن وخارجه بن زيد وهولاهم فقها المدينه السبعه ومثل الحسن وعلقمه
والاسود بن يزيد ومحمد بن سيرين وامثالهم ومثل سالم بن عبد الله بن عمر ومثل
هشام بن عروه وعبد الرحمن بن القسم وعبيد الله بن عمر والزهري ويحي بن سعيد
الانصاري وابي الزناد ومثل ملك والاوزاعي والليث بن سعد وابي حنيفه
والشافعي واحمد واسحق بن ابرهيم وغيرهم لكن المنقول الثابت عن بعض هولا
من الحديث والفتيا قد تكون اكثر من المنقول الثابت عن الاخر فتكون شهرته
لكثره علمه او لقوه حجته ونحو ذلك والا فلا يقول اهل السنه ان يحي بن سعيد
وهشام بن عروه وابي الزناد اولي بالاتباع من جعفر بن محمد ولا يقولون ان
الزهري ويحي بن ابي كثير وحماد بن ابي سليمان ومنصور بن المعتمر اولى بالاتباع
من ابيه ابي جعفر الباقر ولا يقولون ان القسم بن محمد وعروه بن الزبير وسالم
بن عبد الله اولى بالاتباع من علي بن الحسين بل كل من هولاهو ثقه فيما ينقله
مصدق في ذلك وما بينه من دلاله الكتاب والسنه على امر من الامور فهو من
العلم الذي يستفاد منه فهو مصدق في الروايه والاسناد مقبول في الدلاله والاستنباط
واذا افتى بفتيا وعارضه غيره رد ما تنازعوا فيه الى الله والرسول كما امر الله سبحانه

بذلك وهذا حكم الله ورسوله بين هولاء جميعهم وهكذا كان المسلمون على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الوجه الخامس ان يقال قوله لم يتخذوا ما
اتخذ غيرهم من الايمه المشتغلين بالملك والمعاصي كلام باطل وذلك انه ان اراد
ان اهل السنه يقولون انه يوتم بهولاء الملوك فيما يفعلونه من معصيه
الله فهذا كذب عليهم فان علما اهل السنه المعروفين بالعلم عند اهل السنه
متفقون على انه لا يقتدى باحد في معصيه الله ولا يتخذ اماما في ذلك وان
اراد ان اهل السنه يستعينون بهولاء الملوك فيما يحتاج اليهم فيه من طاعه الله
ويعاونونهم على ما يفعلونه من طاعه الله فيقال لهم ان كان اتخاذهم ايمه
بهذا الاعتبار محذورا فالرافضه ادخل منهم في ذلك فانهم دايما يستعينون
بالكفار والفجار على كثير من مطالبهم ويعاونون الكفار والفجار على كثير من
ماربهم وهذا امر مشهور في كل زمان ولو لم يكن الا صاحب هذا الكتاب منهاج
الندامه واخوانه فانهم يتخذون المغل والكفار او الفساق او الجهال ايمه
بهذا الاعتبار الوجه السادس ان يقال الايمه الذين هم مثل هولاء الذين
ذكرهم في ... به وادعى عصمتهم ليس لهم سلطان يقتدى به في مقاصد الامامه لا يكفي
الايتمام بهم في طاعه الله ولا يحصل بالاتدمته من ما يعين على طاعه الله فانه
اذا لم يكن لهم ملك ولا سلطان لم يمكن ان يصلى خلفهم جمعه ولا جماعه ولا يكونون
ايمه في الجهاد ولا في الحج ولا تقام بهم الحدود ولا يفصل بهم الخصومات ولا
يستوفي الرجل بهم حقوقه التي عند الناس والتي في بيت المال ولا يامن بهم السبل
فان هذه الامور كلها يحتاج الى قادر يقوم بها ولا يكون قادرا الا من له اعوان على
ذلك وهولاء لم يكونوا قادرين على ذلك بل القادر على ذلك كان غيرهم فمن طلب هذه
الامور من امام عاجز عنها كان جاهلا ظالما ومن استعان عليها بمن هو قادر عليها
كان مهتديا مسددا يحصل مصلحه دينه ودنياه والاول يفوته
مصلحه دينه ودنياه. الوجه السابع ان يقال دعوى ان يكون جميع الخلفا

كانوا مشتغلين بما ذكر من الخمور والفجور كذب عليهم والحكايات المنقولة في
ذلك فيها ما هو كذب وقد علم ان فيهم العدل الزاهد كعمر بن عبد العزيز والمهدي
بالله واكثرهم لم يكن مظهرا لهذه المنكرات من خلفاء بني امية وبني العباس
وان كان احدهم قد يبتلى ببعض الذنوب وقد يكون تاب منها وقد يكون له
حسنات كثيرة تمحوا تلك السيئات وقد يبتلى بمصايب يكفر عنه خطاياه ففي الجملة
الملوك حسناتهم كبار وسيئاتهم كبار والواحد من هولاء ان كان له ذنوب
ومعاصي لا يكون لاحاد المومنين فلهم من الحسنات ما ليس لاحاد المسلمين من الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود وجهاد العدو وايصال كثير
من الحقوق الى مستحقيها ومنع كثير من الظلم واقامة كثير من العدل ونحن
لا نقول انهم كانوا سالمين من المظالم والذنوب كما لا نقول ان اكثر المسلمين
كانوا سالمين من ذلك لكن نقول وجود الظلم والمعاصي من بعض المسلمين
ولاة امورهم وعامتهم لا يمنع ان يشارك فيما يعمله من طاعة الله واهل السنة
لا يامرون بموافقة ولاة الامور الا في طاعة الله لا في معصيته ولا ضرر
على من وافق رجلا في طاعة الله اذا انفرد ذاك عنه بمعصيته لم يشركه فيها
كما ان الرجل اذا حج مع الناس فوقف معهم وطاف لم يضره كون بعض الحجاج له
مظالم وذنوب ينفرد بها وكذلك اذا شهد مع الناس الجمعة والجماعة ومجالس
العلم وغزا معهم لم يضره ان يكون بعض المشارك له في ذلك له ذنوب يختص
بها فولاة الامور بمنزلة غيرهم يشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله ولا يشاركون
فيما يفعلونه من معصية الله وهذه كانت سيرة اهل البيت مع غيرهم ممن
اتبعهم في ذلك فهو المقتدي بهم دون من تبرا من السابقين الاولين وجمهور اهل
العلم والدين وظاهر على عداوتهم الكفار والمنافقين كما يفعله من يفعله من
الرافضة الوجه الثامن ان يقال امام قادر تنتظم به امر الناس في اكثر
مصالحهم بحيث تامن به السبل ويقام به ما يقام من الحدود ويدفع به ما يدفع

من الظلم ويحصل به ما يحصل من جهاد العدو ويستوفي به ما يستوفي من
الحقوق خير من امام معدوم لا حقيقه له والرافضه يدعوا الى امام
معصوم وليس عندهم في الباطن الا امام معدوم وفي الظاهر امام كفور
او ظلوم فايمه اهل السنه ولو فرض ما فرض فيهم من الظلم والذنوب خير من
الايمه الطاهرين الذين يقصد بهم الرافضه وخير من امام معدوم لا حقيقه
له واما الايمه الباقون الذين كانوا موجودين فاوليك ياتم بهم اهل
السنه كما ياتمون بامثالهم فهم وامثالهم ايمه ومن ايتم بهولا مع امثالهم من
ساير المسلمين كان خيرا ممن ايتم بهم وحدهم فان العلم دراسه وروايته
كلما كثر فيه العلما واتفقوا على ذلك كان اقوى واولى ما لا يتنازع فليس
عند الشيعه خير الا واهل السنه يشركونهم فيه والخير الذي اختص
به اهل السنه لا يشركهم فيه الشيعه الوجه التاسع ان يقال ما
ذكره هذا الامامي يمكن كل واحد من اهل السنه ان يعارضه بما هو اقوى
منه فانه يقول عن مثل سعيد بن المسيب وعلقمه والاسود والحسن البصري
وعطا بن ابي رباح ومحمد بن سيرين ومطرف بن الشخير ومكحول والقسم بن محمد
وعروه بن الزبير وسالم بن عبد الله ومن شا الله من التابعين وتابعيهم هولا هم
الايمه فيما يمكن الايتمام بهم فيه الذي مع الايتمام بالملوك فيما يحتاج فيه
الى الايتمام بهم من الدين وعلي بن الحسين وابنه وجعفر بن محمد وغيرهم ايضا
من ايمه اهل السنه والجماعه بهذا الاعتبار فلم تاتم الشيعه بامام ذي
علم وزهد الا واهل السنه ياتمون به ايضا وبجماعات اخرين يشاركونهم
به في العلم والزهد بل هم اعلم منه وازهد وما اتخذ اهل السنه اماما
من اهل المعاصي الا وقد اتخذت الشيعه اماما من المعاصي شرا منه فاهل
السنه اولى بالايتمام بايمه العدل فيما يمكن الايتمام بهم فيه وابعد عن الايتمام
بايمه الظلم فيما هم ظالمون فيه فهم خير من الشيعه في الطرفين الوجه

العاشر قوله قالت الامامية فالله يحكم بيننا وبين هولا وهو خير
الحاكمين فيقال للامامية ان الله حكم بينهم بما اظهره من الدلايل
والبينات وبما بصر به اهل الحق عليكم فهم ظاهرون عليكم بالحجة
والبيان وباليد واللسان كما اظهر الله دينه على ساير الاديان قال
هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو
وكان من دينه قول اهل السنه الذي خالفتموهم فيه فانه ظاهر
عليكم بالحجة والسنان كظهور دين محمد على ساير الاديان ولم يظهر
دين محمد قط على غيره من الاديان الا باهل السنه كما ظهر في خلافة
ابي بكر وعمر وعثمن ظهورا لم يحصل لشي من الاديان وعلي رضي الله عنه
مع انه من الخلفا الراشدين ومن سادات السابقين الاولين فلم يظهر
في خلافته دين الاسلام بل وقعت الفتنه بين اهله وطمع فيهم عدوهم
من الكفار النصارى والمجوس بالشام والمشرق واما بعد علي فلم يعرف
اهل علم ودين ولا اهل يد وسيف نصر الله بهم الاسلام الا من اهل
السنه والرافضه اما متعاون لاعدا الاسلام او ممسك عن نصر الطايفتين
ولا ريب انه يحكم يوم القيمه بين السابقين الاولين المهاجرين والانصار
وبين من عاداهم من الاولين والاخرين كما يحكم بين المسلمين وغيرهم من
من الكفار الوجه الحادي عشر ان يقال هذا التظلم ممن هو ان
قلتم ممن ظلم عليا كابي بكر وعمر فيقال لكم الخصم في هذا علي وقد مات ابو بكر
وعمر وهذا امر لا يتعلق بنا ولا بكم الا بطريق بيان الحق وموالاة اهله
ونحن نبين بالحجج الباهره ان ابا بكر وعمر اولى بالعدل من كل احد سواهما
من هذه الامه وابعد عن الظلم من كل من سواهما وان عليا لم يكن يعتقد انه
امام الامه دونهما كما نذكر هذا في موضعه وان قلتم نتظلم من الملوك
الذين منعوا هولا الايمه حقوقهم من الامامه فهذا فرع على كون

الايمة

هولا كانوا يطلبون الامامه او يعتقدون انهم ايمه الامه وهذا كذب
على القوم وسوا كان صدقا او كذبا فالله يحكم بين الطايفتين ان كانوا المختصمين
قل اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهاده انت تحكم بين عبادك
فيما كانوا فيه يختلفون وان كان التظلم من بعض الملوك الذين منهم ومن
بعض هولا منازعه في ولايه او مال فلا ريب ان الله يحكم بين الجميع كما يحكم
بين ساير المختصمين فان نفس الشيعه بينهم من المخاصمات اكثر مما بين
ساير طوايف السنه وبنوهاشم قد جرى بينهم نوع من الحروب وقد
جرى بين بني حسن وبني حسين من الحروب ما جرى بين امثالهم في هذه
الازمان والحروب في الازمان المتاخره بين بعض بني هاشم وبين غيرهم
من الطوايف اكثر من الحروب التي كانت في اول الزمان بين بعض بني
اميه وبعض بني هاشم اذ بسبب الشرف او البلد اشرف لكن لا ن
خير القرون هو القرن الذي بعث فيه النبي صلى الله عليه وسلم ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم فالخير في تلك القرون اكثر والشر فيما بعدها
اكثر وان كان التظلم من اهل العلم والدين الذين لم يظلموا احدا ولم
يعاونوا ظالما ولكن يذكرون ما يجب من القول علما وعملا بالدلايل
الكاشفه للحق فلا يشك من له ادنى عقل ان شبه مثل ملك والاوزاعي
والثوري وابي حنيفه والليث بن سعد والشافعي واحمد واسحق وامثالهم
بمثل هشام بن الحكم وهشام بن سالم وامثالهما من شيوخ الرافضه انه
من اظلم الظالمين وكذلك من شبه المفيد بن النعمن والكراجكي وامثالها
بمثل ابي علي وابي هشام والقاضي عبد الجبار وابي الحسين البصري انه من
اظلم الظالمين وهولا شيوخ المعتزله دع محمد بن الهيصم وامثاله والقاضي
ابا بكر بن الطيب وامثاله من متكلمه الاثبات دع اهل الفقه والحديث
والتصوف كابي حامد الاسفرايني وابي زيد المروزي وابي عبد الله بن بطه

وابي

وابى بكر عبد العزيز وابى بكر الرازي وابى محمد بن ابى زيد وابى بكر الابهرى
وابى الحسن الدارقطنى وابى عبد الله بن منده وابى الحسين بن سمعون وابى
طالب المكى وابى عبد الرحمن السلمى وامثال هولاء فما من طايفه من طوايف
اهل السنه على شيوعهم الا اذا اعتبرتها وجدتها اعلم واعدل وابعد
عن الجهل والظلم من طايفه الرافضه فلا يوجد في احد منهم معاونه
ظالم الا وفي الرافضه اكثر ولا يوجد في الشيعه بعدما عن ظلم ظالم
الا وهو في هولاء اكثر وهذا امر تشهد به العيان والسماع لمن له
اعتبار ونظر ولا يوجد في جميع الطوايف لا اكذب منهم ولا اظلم
منهم ولا اجهل منهم وشيوخهم يقرون بالسنتهم يقولون يا اهل السنه
انتم فيكم فتوه لو قدرنا عليكم لما عاملنا كم بما تعاملونا به عند القدره
علينا الوجـــه الثانى عشر ان يقال هذا الشعر الذى استشهد به
واستحسنه هو قول جاهل فان اهل السنه متفقون على قبول ما روى احدهم
عن جبريل عن البارى بل هم يقبلون مجرد قول الرسول ويومنون ولا يسالونه
من اين علمت هذا لعلمهم بانه معصوم لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى
يوحى وانما سموا اهل السنه لاتباعهم لسنته صلى الله عليه وسلم لكن
الشان فيما رواه احدهم فهم يطلبون علم ذلك من الثقات الاثبات فان
كان احدهم علم من ذلك استفادوه منه وان كان عند غيرهم علم شى من ذلك
استفادوه منه واما مجرد كون احدهم روى عن جبريل عن البارى اذا لم يكونوا
عالمين به فما يصنع بهم والناس لم ياخذوا قول ملك والشافعى واحمد
وغيرهم الا لكونهم يسندون اقوالهم الى ما جا به النبى صلى الله عليه وسلم فان
هولاء من اعلم الناس بما جا به واتبعهم لذلك واشدهم اجتهادا في معرفه
ذلك واتباعه والا فاى غرض للناس في تعظيم مثل هولاء وعامه الاحاديث
التى يرونها هولاء يرويها امثالهم وكذلك عامه ما يجيبون به في المسايل

بقوله امثالهم ولا يجعل اهل السنة قول واحد من هولا وحده معصوم فمما يجب
اتباعه بل اذا تنازعوا في شي ردوه الى الله والرسول واعتبر ذلك بما تشاهد
في زمانك من علم اهل العلم بالقران والحديث والفقه فيها وانت تجد كثيرا من بني
هاشم لا يحفظ القران ولا يعرف حديث النبي صلى الله عليه وسلم الا ما شا الله
ولا تفقه معاني ذلك فاذا قال هذا روا جدنا عن جبريل عن البارى
قيل نعم وهولا اعلم منكم بما روى جدكم عن جبريل وانتم ترجعون في ذلك اليهم
واذا كان من الاولين والاخرين من بني هاشم قد يعلم بعض ما جا به الرسول
من خبره بل من غير بني هاشم كان هذا من امارة انه لا علم عندهم بذلك الا كعلم
امثالهم ممن يأتم للناس وعمن ياخذون عمن يعرف ما جا به جدهم او عمن لا يعرف
ذلك والعلما هم ورثة الانبيا فان الانبيا لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا
العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر وان قال مرادي بهولا الايمة الاثنى عشر
قيل له ما رواه علي بن الحسين وابو جعفر وامثالهما من حديث جدهم فقول منهم
كما يرونه وامثالهم ولولا ان الناس وجدوا عند ملك والشافعي واحمد اكثر مما
وجدوه عند موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي لما عدلوا عن هولا الى هولا
والا فاي غرض لاهل العلم والدين ان يعدلوا عن موسى بن جعفر الى ملك بن
انس وكلاهما من بلد واحد في عصر واحد لو وجدوا عند موسى بن جعفر من
علم الرسول ما وجدوه عند ملك مع كمال رغبة المسلمين في معرفة علم الرسول
ونفس بني هاشم كانوا يستفيدون علم الرسول من ملك بن انس اكثر مما يستفيدونه
من ابن عمهم موسى بن جعفر ثم الشافعي جا بعد مالك وقد خالفه في اشيا وردها
عليه حتى وقع بينه وبين اصحاب ملك ما وقع وهو اقرب نسبا بني هاشم من
ملك ومن احرص الناس على ما يستفيده من علم الرسول من بني عمه وغير بني عمه
فلو وجد عند احد من بني هاشم اعظم من العلم الذي وجده عند ملك لكان اشد
الناس مسارعة الى ذلك فلما كان يعرف بانه لم ياخذ عن احد اعلم من ملك وسفين

بن

بن عيينه وكانت كتبه مشحونه بالاخذ عن هاذين وعن غيرهما وليس فيها
شي عن موسى بن جعفر وامثاله من بني هاشم علم ان مطلوبه من علم الرسول
كان عند مالك اكثر مما هو عند هولاء وكذلك احمد بن حنبل قد
علم كمال محبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولحديثه ومعرفته باقواله
وافعاله وموالاته لمن يوافقه ومعاداته لمن يخالفه ومحبته لبني هاشم
وتصنيفه في فضايلهم حتى صنف فضايل علي والحسن والحسين كما صنف
فضايل الصحابه ومع هذا فكتبه مملوه مثل مالك والثوري والاوزاعي
والليث بن سعد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان وهشيم بن
بشير وعبد الرحمن بن مهدي وامثالهم دون موسى بن جعفر وعلي بن موسى
ومحمد بن علي وامثالهم فلو وجد مطلوبه عند مثل هولا لكان اشد الناس
رغبه في ذلك فان زعم زاعم انه كان عندهم من العلم المخزون ما
ليس عند اوليك لكن كانوا يكتمونه فاي فايده للناس في علم يكتمونه
فعلم لا يقال به ككنز لا ينفق منه وكيف يأتم الناس بمن لا يبين
لهم العلم المكتوم كالامام المعدوم كلاهما لا ينتفع ولا يحصل به لطف
ولا مصلحه وان قالوا بل كانوا يبثون ذلك لخواصهم دون هولا
الايمه قيل اولا هذا كذب عليهم فان جعفر بن محمد لم يجي بعده مثله
وقد اخذ العلم عنه هولا الايمه كمالك وابن عيينه والثوري وابن جريج
ويحيى بن سعيد وامثالهم من العلما المشاهير الاعيان ثم من ظن بهولاء
السادة انهم يكتمون علمهم عن مثل هولا ويخصون به قوما مجهولين ليس
لهم في الامه لسان صدق فقد اسا الظن بهم فان في هولا من المحبه لله
ولرسوله والطاعه له والرغبه في حفظ دينه وتبليغه وموالاة من
والاه ومعاداة من عاداه وصيانته عن الزياده والنقصان ما لا يوجد
قريب منه لاحد من شيوخ الشيعه وهذا امر معلوم بالضروره لمن

وشعبه ؟

عرف هولا وهولا واعتبر هذا بما نحن في كل زمان من شيوخ السنه وشيوخ
الشيعه كمصنف هذا الكتاب فانه عند الاماميه افضلهم في زمانه بل
يقول بعض الناس انه ليس في بلاد الشرق افضل منه في جنس العلوم مطلق
ومع هذا كلامه يدل على انه من اجهل الناس بحال النبي صلى الله عليه
وسلم واقواله واعماله فيروي الكذب الذي يظهر انه كذب من وجوه
كثيره فان كان عالما بانه كذب فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه
قال من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وان
كان جاهلا بذلك دل على انه من اجهل الناس باحوال النبي صلى الله وسلم
كما قيل فان كنت لا تدري فتلك مصيبه وان كنت تدري فالمصيبه
اعظم **فصل** قال وما اظن احدا من المحصلين وقف على المذاهب
واختار غير مذهب الاماميه باطنا وان كان في الظاهر يصير الى غيره طلب
للدنيا حيث وضعت لهم المدارس والربط والاوقاف حتى يستمر لبني العباس
الدعوه ويشيدوا للعامه اعتقاد امامتهم فيقال هذا الكلام
لا يقوله الا من هو من اجهل الناس باحوال اهل السنه او هو من اعظم
الناس كذبا وعنادا وبطلانه ظاهر من وجوه كثيره فانه من المعلوم ان
السنه كانت قبل ان تبنى المدارس اقوى واظهر فان المدارس انما بنيت في بغداد
في اثنا المايه الخامسه بنيت النظاميه في حدود الستين والاربعمايه
وبنيت على مذهب واحد من الايمه الاربعه والمذاهب الاربعه قد طبقت
المشرق والمغرب وليس لاحد منهم مدرسه والمالكيه بالغرب لا يذكر عندهم
ولد العباس ثم السنه قبل بني العباس اظهر منها واقوى في دوله بني العباس
فان بني العباس دخل في دولتهم كثير من الشيعه وغيرهم من اهل البدع ثم اهل
السنه متفقون على ان الخلافه لا تختص ببني العباس وانه لو تولاها
بعض العلويين او الامويين او غيرهم من بطون قريش جاز ثم من المعلوم ان

على

على السنه كمالك واحمد بن حنبل وغيرهما من ابعد الناس عن مذاهبه الملوك
او مقاربتهم ثم اهل السنه انما يعظمون الخلفا الراشدين وليس فيهم احد
من بني العباس ثم من المعلوم لكل عاقل انه ليس في علما المسلمين المشهورين
واحد رافضي بل كلهم متفقون على تجهيل الرافضه وتضليلهم وكتبهم
كلها شاهده بذلك وهذه كتب الطوايف كلها تنطق بذلك مع انه لا اضطر
يلجيهم الى ذكر الرافضه وذكر جهلهم وضلالهم وهم دايما يذكرون
من جهل الرافضه وضلالهم ما يعلم معه بالاضطرار انهم يعتقدون
ان الرافضه من اجهل الناس واضلهم وابعدهم طوايف الامه عن الهدى
كيف ومذهب هولا الاماميه قد جمع عظايم عظايم البدع المنكره
فانهم جهميه قدريه رافضه وكلام السلف والعلما في كل مصنف من
هذه الاصناف لا يحصيه الا الله والكتب مشحونه وغير ذلك وهولا
الثلثه شر من غيرهم من اهل البدع كالمرجيه والحروريه والله يعلم
انني مع كثرة بحثي وتطلعي الى معرفة اقوال الناس ومذاهبهم ما علمت رجلا
له في الامه لسان صدق تتهم بمذهب الاماميه فضلا عن ان يقال انه
يعتقده في الباطن وقد اتهم بمذهب الزيديه الحسن بن صالح بن حي وكان
فقيها زاهدا وقيل ان ذلك كذب عليه ولم ينقل احد عنه انه طعن في ابي بكر
وعمر فضلا عن ان يشك في امامتهما واتهم طايفة من الشيعه العلويه
بتفضيل عثمن على علي ولم يتهم احد من الشيعه الاولى بتفضيل علي على ابي بكر
وعمر بل كانت عامه الشيعه الاولى الذين يحبون عليا يفضلون عليه
ابا بكر وعمر لكن كان فيهم طايفه ترجحه على عثمن وكان الناس في الفتنه
صاروا شيعتين شيعه عثمانيه وشيعه علويه وليس كل من قاتل مع علي
كان يفضله على عثمان بل كان كثير منهم يفضل عثمن عليه كما هو قول ساير
اهل السنه

مذكل في الحرابه والاثار والعقه والتفسير والاصول والفروع

فصل قال وكثيرا ما رأينا من يتدين في الباطن بمذهب الامامية
ويمنعه عن اظهاره حب الدنيا وطلب الرياسة وقد رأيت بعض ايمة
الحنابلة يقول اني على مذهب الامامية فقلت لم تدرس على مذهب
الحنابلة فقال ليس في مذهبكم البغلات والمشاهرات وكان
اكبر مدرسي الشافعية في زماننا حيث توفي اوصى ان يتولى امره في
غسله وتجهيزه بعض المومنين وان يدفن في مشهد مولانا الكاظم
واشهد عليه انه على مذهب الامامية والجواب ان قوله
ان هذا كثير كذب بل قد يوجد في بعض المنتسبين الى مذاهب الايمة
الاربعة من هو في الباطن رافضي كما يوجد في المظهرين للاسلام من
هو منافق فان الرافضة لما كانوا من جنس المنافقين يخفون
امرهم احتاجوا ان يتظاهروا بغير ذلك كما احتاج المنافقون ان يتظاهروا
بغير الكفر ولا يوجد هذا الا فيمن هو جاهل باحوال النبي صلى الله
عليه وسلم وامور المسلمين كيف كانت في اول الاسلام واما من
عرف الاسلام كيف كان وهو مقر بان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم
باطنا وظاهرا فانه يمتنع ان يكون في الباطن رافضيا ولا يتصور
ان يكون في الباطن رافضيا الا زنديق او جاهل بالاسلام كيف كان
مفرط في الجهل والحكاية التي ذكرها عن بعض ايمة المدرسين ذكر
لي بعض البغداديين انها كذب مفترى فان كان صادقا فيما نقله عن
بعض المدرسين من هولا وهولا فلا ينكر ان يكون في المنتسبين الى
الايمة الاربعة من هو زنديق ملحد مارق من الاسلام فضلا عن
ان يكون رافضيا ومن استدل بزندقة بعض الناس في الباطن على ان
المسلمين كلهم زنادقة كان من اجهل الناس كذلك من استدل
برفض بعض الناس في الباطن ولو كشف لنا عن اسم هذا المدرس وهذا

المدرس

المدرس ليبينا من حصله ما يبين حقيقه حكمه وهل في مجرد كون الرجل
تولى التدريس في مثل دوله الترك الكفار والحديثي العهد بالاسلام
ما يدل على فضيلته المدرس ودياسه حتى يجعل له قولا مع العلم فان
كثيرا ممن تولى التدريس جا الظلمه الجهال يكون من اجهل الناس
واظلمهم وما ظهر من اثار كلامهم وكتبهم فهل عرف احد فضلا اصحاب
الشافعي واحمد واصحاب مالك كان رافضيا ام يعلم بالاضطرار ان
كل فاضل منهم فانه من اشد الناس انكارا للرفض وقد انهم طايفه
من اتباع الايمه بالميل الي نوع من الاعتزال ولم يعلم عن احد منهم انه
اتهم بالرفض لبعد الرفض عن طريقه اهل العلم فان المعتزله وان
كانت اقوالهم متضمنه لبدع منكره فان فيهم من العلم والدين والاستدلال
بالادله الشرعيه والعقليه والرد على من هو ابعد عن الاسلام من
اهل الملل والملاحده بل ومن الذم على الرافضه ما اوجب ان يدخل فيهم
جماعات من اهل العلم والدين وان نسبوا الى مذهب بعض الايمه الاربعه
كابي حنيفه وغيره بخلاف الرافضه فانهم من اجهل الطوايف بالمنقول
والمعقول ومن دخل فيهم من المظهرين للعلم والدين باطنا فلا يكون
الا من اجهل الناس او زنديقا ملحدا **فصل** قال الوجه
الخامس في بيان وجوب اتباع مذهب الاماميه انهم لم يذهبوا الى التعصب
في غير الحق بخلاف غيرهم فقد ذكر الغزالي وهو امام من الشافعيه ان
تسطيح القبور هو المشروع لكن لما جعلته الرافضه شعارا لهم عدلنا عنه
الى التسنيم وذكر الزمخشري وكان من ايمه الحنفيه في تفسير قوله
هو الذي يصلي عليكم وملايكته انه يجوز بمقتضى هذه الايه ان يصلي على
احاد المسلمين لكن لما اتخذت الرافضه ذلك في ايمتهم منعناه وقال
مصنف الهدايه من الحنفيه ان المشروع التختم في اليمين لكن لما اتخذته

الرافضه عادمجعلنا التحتم في اليسار وامثال ذلك كثير فانظر الى من يغير
الشريعه ويبدل الاحكام التي ورد بها النبي صلى الله عليه وسلم ويذهب
الى ضد الصواب معاندة لقوم فهل يجوز اتباعه والمصير الى قوله
والجواب من طريقين احدهما ان هذا الذي ذكره هو بالرافضه الصق
الثاني ان ايمه السنه برا امتن من هذا اما الطريق الاول فيقال
لا نعلم طايفه اعظم تعصبا في الباطل من الرافضه حتى انهم دون سائر
الطوايف عرف منهم شهاده الزور لموافقهم على مخالفيهم وليس في التعصب
اعظم من الكذب وحتى انهم في التعصب جعلوا للبنت جميع الميراث ليقولوا
ان فاطمه ورثت النبي صلى الله عليه وسلم دون عمه العباس وحتى ان فيهم
من حرم لحم الجمل لان عايشه قاتلت على جمل فخالفوا الكتاب والسنه واجماع
الصحابه والقرابه لامر لا يناسب ذلك فان ذلك الجمل الذي ركبته عايشه
مات ولو فرض انه حي فركوب الكفار على الجمال لا يوجب تحريمها وما
زال الكفار يركبون جمالا ويغنمها المسلمون منهم ولحمها حلال لهم
فاي شي في ركوب عايشه للجمل مما يوجب تحريم لحمه وغايته ما يفرضون
ان بعض من يجعلونه كافرا ركب جملا مع انهم كاذبون مفترون فيما يرمون
به ام المومنين رضي الله عنها ومن تعصبهم انهم لا يذكرون اسم العشره
بل يقولون تسعه وواحد واذا بنوا اعمده او غيرها لا يجعلونها عشره وهم
يتحرون ذلك في كثير من امورهم مع ان الكتاب قد جا بذكر العشره في غير موضع
كما قال تعالى فصيام ثلثه ايام في الحج وسبعه اذا رجعتم تلك عشره كامله
وقال والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعه
اشهر وعشرا وقال وواعدنا موسى ثلثين ليله واتممناها بعشر وقال
والفجر وليال عشر فذكر اسم العشره في مواضع محموده وذكر اسم التسعه
في موضع مذموم كقوله وكان في المدينه تسعه رهط يفسدون في الارض
ولا

عايشه

ولا يصلحون وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر في العشر
الاواخر من رمضان وكان يعتكف العشر الاواخر حتى قبضه الله وقال ما
من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه العشر فاذا كان الله ورسوله
قد تكلم باسم العشر وعلق بهذا العدد احكاما شرعية محمودة كان
نفورهم عن التكلم بذلك لكونه قد يسمى به عشرة من الناس يبغضونهم غاية
الجهل والتعصب ثم قولهم تسعة وواحد هو معنى العشرة مع طول
العبارة واذا كان اسم العشرة او التسعة او السبعة يقع على كل معدود
بهذا العدد سوا كان من الناس او الدواب او النبات او الدراهم وبعض
المعدودات يكون محمودا وبعضها يكون مذموما فنفور هولا الجهال
عن التكلم بهذه الاعداد في غاية الجهل وانما هو كنفورهم عن التكلم باسما
قوم يبغضونهم كما يفرون عمن اسمه ابو بكر وعمر لبغضهم لشخص كان اسمه
هذا الاسم وقد كان من الصحابة من هو مسمى باسما تسمى بها بعض الكفار كالوليد
ابن الوليد فقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
في قنوته اذا قنت اللهم انج الوليد بن الوليد وانج سلمة بن هشام وعباس
بن ابي ربيعة والمستضعفين من المومنين وهذا الوليد مومن تقي وابوه الوليد
كافر شقي وكذلك عقبة بن ابي معيط من الكفار قريش وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم رايت كاني في دار عقبة بن رافع واتينا برطب ابن طاب
فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة لنا في الاخرة وان ديننا قد طاب وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا علي بن ابي طالب وفي الكفار علي بن امية
بن خلف قتل هو وابوه يوم بدر كافرين وفي الصحابة كعب بن مالك شاعر
النبي وكان كعب بن الاشرف قد اذى الله ورسوله حتى ندب النبي صلى الله عليه
وسلم لقتله محمد بن مسلمة واصحابه وفي الصحابة ابي بن كعب الذي قال له النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله امرني ان اقرا عليك لم يكن قراه تبليغ لا قراه تعلم وفي

المشركين ابي بن خلف قتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده يوم احد لم يقتل النبي
صلى الله عليه وسلم بيده غيره وقال ان من اشد الناس عذابا يوم القيامه من
قتل نبيا او قتله نبي وهذا الباب واسع وقد سمى علي عليه السلم ابنيه ابا بكر
وعمر وفي الجمله اسما الاعلام يشترك فيها المسلم والكافر كما يسمي اليهود والنصارى
ابراهيم وموسى واسحق ويعقوب والمسلمون بذلك ايضا فليس في تسميه الكافر
باسم ما يوجب هجران ذلك الاسم ولو فرض ان هولا كفار كما يقول المفترون
لعنهم الله لم يكن في ذلك ما يوجب هجران هذه الاسما وانما ذلك مبالغه في
التعصب والجهل وان قيل انما يكرهون هذا الاسم لان المسمى به يكون
سنيا قيل فهم قد يعرفون مذهب الرجل ولا يخاطبونه بهذا الاسم بل بغيره
من الاسما مبالغه في هجران هذا الاسم ومن تعصبهم انهم اذا وجدوا
مسمى بعلي او جعفر او الحسن او الحسين بادروا الى اكرامه مع انه قد يكون
فاسقا وقد يكون في الباطن سنيا فان اهل السنه يسمون بهذه الاسما لكن
كل هذا من التعصب والجهل ومن جهلهم انهم يبغضون بني اميه كلهم لكون
بعضهم كان ممن يبغضونه وقد كان في بني اميه قوم صالحون ماتوا قبل الفتنه
وكان بنوا اميه اكثر القبايل عمالا للنبي صلى الله عليه وسلم فانه لما فتح مكه
استعمل عليها عتاب بن اسيد بن ابي العاص بن اميه واستعمل خالد بن سعيد
بن العاص بن اميه واخاه ابان بن سعيد وسعيد بن سعيد على اعمال اخر واستعمل ابا
سفين بن حرب بن اميه على نجران او ابنه يزيد ومات وهو عليها وصاهر بناته
الثلث لبني اميه فزوج اكبر بناته زينب بابي العاص بن الربيع بن اميه بن عبد شمس
وحمد صهره لما اراد علي ان يتزوج بنت ابي جهل فذكر صهرا له من بني عبد شمس
فاثنى عليه في مصاهرته وقال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي وزوج بنتيه
لعثمن بن عفان واحده بعد واحده وقال لو كان عندنا ثالثه لزوجناها
عثمن وكذلك من جهلهم وتعصبهم انهم يبغضون اهل الشام لكونه كان فيهم

اولا

55

اولا من يبغض عليا ومعلوم ان مكه كان فيها كفار ومنون وكذلك المدينه كان
فيها مومن ومنافق والشام في هذه الاعصار لم فيه من يبغض عليا عليه السلم
ولكن لفرط جهلهم يسحبون ذيل البعض وكذلك من جهلهم انهم يذمون
من يسمع لشي من اثار بني اميه كالشراب من نهر نريد ويريد لم يحفره ولكن
وسعه وكالصلوه في جامع بني اميه بناه ومن المعلوم ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يصلي الى الكعبه التي بناها المشركون وكان يسكن في المساكن
التي بنوها وكان يشرب من الابار التي حفروها ويلبس الثياب التي نسجوها
ويعامل بالدراهم التي ضربوها فاذا كان يسمع بمساكنهم وملابسهم والمباني
التي انبطوها والمساجد التي بنوها فكيف باهل القبله فلو فرض ان يزيد
كان كافرا وحفر نهرا لم يكره الشرب منه باجماع المسلمين ولكن لفرط تعصبهم
كرهوا ما يضاف الى من يعصونه ولقد حدثني ثقه انه كان لرجل منهم كلب
فدعاه احر منهم بابي بكر فقال صاحب الكلب اتسمي كلبي باسما اصحاب النار
فاقتتلا على ذلك حتى جرى بينهما دم فهل يكون احهل من هولا والنبي صلى الله
عليه وسلم سمى اصحابه باسما قد تسمى بها قوم من اهل النار الذين ذكرهم في
القران كالوحيد الذي ذكر الله في قوله ذرني ومن خلقت وحيدا واسمه
الوليد بن المغيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الابن هذا واسمه ايضا
الوليد ونسمى الابن والاب في الصلوه ويقول اللهم انج الوليد بن الوليد كما ثبت
ذلك في الصحيح ومن فرط جهلهم وتعصبهم انهم يعتمدون يوما احب الله صيامه
فيرون فطره كيوم عاشورا وقد ثبت في الصحيح عن ابي موسى قال دخل النبي
صلى الله عليه وسلم المدينه واذا اناس من اليهود يعظمون عاسورا ويصومونه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بصومه وامر بصومه اخرجه البخاري
ومن فرط جهلهم وتعصبهم انهم يعمدون الى دابه فيودونها بغير حق اذ احعلوها
بمنزله من يبغضونه كما يعمدون الى نتف لحيه حمرا يسمونها عايشه وينتفون شعرها

ويعمدون الى دواب لهم فيسمون بعضها ابا بكر وبعضها عمر ويضربونها بغير حق ويصورون
صورة انسان من حيس يجعلونه عمر ويبعجون بطنه ويزعمون انهم ياكلون لحمه ويشربون
دمه واما الطريق الثاني في الجواب فنقول الذي عليه ايمة الاسلام ان
ما كان مشروعا لم يترك لمجرد فعل اهل البدع لا الرافضة ولا غيرهم واصول
الايمة كلهم توافق هذا منها مسئلة التسطيح التي ذكرها فان مذهب ابي حنيفة واحمد
ان تسنيم القبور افضل كما ثبت في الصحيح ان قبر النبي صلى الله عليه وسلم كان
مسنما ولان ذلك ابعد عن مشابهة ابنية الدنيا وامنع من القعود على القبور
والشافعي يستحب التسطيح لما روي من الامر بتسطيح القبور فراى ان التسوية
هي التسطيح ثم ان بعض اصحابه قال هذا شعار الرافضة فيكره ذلك فخالفه
جمهور الاصحاب وقالوا بل هو مستحب وان فعلته الرافضة وكذلك الجهر بالبسملة
هي مذهب الرافضة وبعض الناس تكلم في الشافعي بسببها وبسبب القنوت ونسبه
الى قول الرافضة والقدرية لان المعروف في العراق ان الجهر كان من شعار
الرافضة وان القنوت في الفجر من شعار الرافضة القدرية حتى ان سفيان الثوري
وغيره من الايمة يذكرون في عقايدهم ترك الجهر بالبسملة لانه كان عندهم من
شعار الرافضة كما يذكرون المسح على الخفين لان تركه عندهم من شعار الرافضة
ومع هذا فالشافعي لما راى ان هذا هو السنة كان ذلك مذهبه وان وافق قول
الرافضة وكذلك احرام اهل العراق من العقيق يستحب عنده وان كان ذلك
مذهب الرافضة ونظاير هذا كثيرة وكذلك مالك يضعف امر المسح على الخفين
حتى انه في المشهور عنه لا يمسح في الحضر وان وافق ذلك قول الرافضة وكذلك
مذهبه ومذهب احمد المشهور عنه ان المحرم لا يظلل بالمحمل وان ذلك قول
الرافضة وكذلك قال ان السجود يكره على غير جنس الارض والرافضة يمنعون
من السجود على غير الارض وكذلك احمد بن حنبل يستحب المتعة متعة الحج ويامر
بها حتى يستحب هو وغيره من ايمة الحديث لمن احرم مفردا او قارنا ان يفسخ ذلك الى

شبيب

العمره ويصير متمتعا لان الاحاديث الصحيحه جات بذلك حتى قال له سلمه بن المسيب
يا ابا عبد الله قويت قلوب الرافضه لما افتيت اهل خراسان بالمتعه فقال يا سلمه
كان يبلغني عنك انك احمق وكنت ادفع ذلك عنك والان فقد ثبت عندي انك احمق
احد عشر حديثا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم اتركها لقولك وكذلك ابو
حنيفه مذهبه انه يجوز الصلوه على غير النبي صلى الله عليه وسلم كابي بكر وعمر وعثمن
وعلي وهذا هو المنصوص عن احمد في روايه غير واحد من اصحابه واستدل
بما نقله عن علي رضي الله عنه انه قال لعمر صلى الله عليك وهو اختيار اكثر اصحابه
كالقاضي ابي يعلى وابن عقيل وابي محمد عبد القادر الجيلي وغيرهم ولكن نقل عن
ملك والشافعي المنع من ذلك وهو اختيار بعض اصحاب احمد لما روي ابن عباس
انه قال لا تصلح الصلاه على غير النبي صلى الله عليه وسلم ومن ذهب من الفقها
الى ترك بعض المستحبات اذا صارت شعارا لهم فانه لم يترك واجبا بذلك لكن قال
في اظهار ذلك مشابهه لهم فلا يتميز السني من الرافضي ومصلحه التمييز عنهم
لاجل هجرانهم ومخالفتهم اعظم من مصلحه هذا المستحب وهذا الذي ذهب اليه
يحتاج اليه في بعض المواضع اذا كان في الاختلاط والاشتباه مفسده راجحه
على مصلحه فعل المستحب لكن هذا امر عارض لا يقتضي ان يجعل المشروع ليس
دايما بل هذا مثل لباس شعار الكفار وان كان مباحا اذا لم يكن شعارا لهم
كلبس العمامه الصفرا فانه جايز اذا لم يكن شعار اليهود فاذا صار شعارا لهم نهي
عن ذلك وهذا الذي قاله ابن عباس قاله لما صارت الشيعه تخص بالصلوه
عليا دون غيره وتجعل ذلك كانه مامور به في حقه لخصوصه دون غيره وهذا
خطا بالاتفاق فان الله امر بالصلوه على نبيه وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
بالصلوه عليه وعلى آله فيصلى على جميع آله تبعا له وال محمد عند الشافعي واحمد
هم الذين حرمت عليهم الصدقه وذهبت طايفه من اصحاب ملك واحمد وغيرهما الى
انهم امته وقال طايفه من الصوفيه انهم الاوليا من امته وهم المومنون المتقون

يكن م

وروى ذلك في حديث ضعيف لا يثبت فالذي قالته الحنفية وغيرهم انه اذا كان
عند قوم لا يصلون الا على علي دون الصحابة فاذا صلى على علي ظن انه منهم يكره لئلا
يظن به انه رافضي فاما اذا علم انه يصلي على علي وعلى ساير الصحابة لم يكره ذلك
وهذا القول يقوله ساير الايمة فانه اذا كان في فعل مستحب مفسدة راجحة
لم يصر مستحبا **فصل** قال الرافضي مع انهم ابتدعوا اشيا اعترفوا
انها بدعة وان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بدعة ضلالة وكل ضلالة فان مصيرها
الى النار وقال صلى الله عليه وسلم من ادخل في ديننا ما ليس منه فهو رد ولو
ردوا عنها كرهته نفوسهم ونفرت قلوبهم كذكر الخلفا في خطبهم مع انه بالاجماع
لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا في زمن احد من الصحابة والتابعين
ولا في زمن بني امية ولا في صدر ولاية العباسيين بل شي احدثه المنصور لما وقع
بينه وبين العلوية فقال لارغمن انفي وانوفهم وارفع عليهم بني تيم وعدي
وذكر الصحابة في خطبته واستمرت الى هذا الزمان فيقال الجواب
من وجوه احدها ان ذكر الخلفا على المنبر كان على عهد عمر بن عبد العزيز بن مرحبا
بصه ولا اهلا فقال ضبه اما المرحب فمن الله واما الاهل فلا اهل ولا مال
فيما استحللت اشخاصي من مصري بلا ذنب اذنبت ولا شي عندي اتيت قال ما الذي
شجر بينك وبين عاملك قلت الان اخبرك يا امير المومنين انه كان اذا خطب فحمد
الله واثنى عليه وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وثنى يدعو لك فغاضني ذلك
وقلت اين انت عن صاحبه تفضله عليه وكتب اليك يشكوني قال
فاندفع عمر باكيا وهو يقول انت والله اوفق منه وارشد منه فهل انت غافر ذنبي
يغفر الله لك قلت غفر الله لك يا امير المومنين ثم اندفع باكيا وهو يقول والله لليلة
من ابي بكر ويوم خير من عمر وال عمر فهل لك ان احدثك بليلته ويومه قلت
نعم يا امير المومنين قال اما الليلة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج
من مكة هاربا من المشركين ليلا تبعه ابو بكر فجعل يمشي مرة امامه ومرة

خلفه ومن عن يمينه ومن عن يساره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما هذا يا ابا بكر ما اعرف هذا من فعالك فقال يا رسول الله اذكر الرصد فاكون
امامك واذكر الطلب فاكون خلفك ومرة عن يمينك ومرة عن يسارك فمشى رسول
الله صلى الله عليه وسلم على اطراف اصابعه حتى حفيت فلما راى ابو بكر انها قد حفيت حمله
على عاتقه حتى اتى به فم الغار فانزله ثم قال والذي بعثك بالحق لا تدخل حتى ادخله
فان كان فيه شي فداى فتلك فلم ير شيا يريبه فحمله حتى ادخله وكان في الغار
خرق فيه حيات فلما راى ذلك ابو بكر القمه عقبه فجعلن يلسعنه او يضربنه
وجعل دموعه تنحادر على خديه من الم ما يجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تحزن ان الله معنا فانزل الله سكينته وطمانينته لابي بكر فهذه
ليلته واما يومه فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب
فقال بعضهم نصلي ولا نزكي وقال بعضهم نزكي ولا نصلي فاتيته لا الو
نصحا فقلت يا خليفة رسول الله تالف الناس وارفق بهم فقال جبار في
الجاهلية خوار في الاسلام قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتفع الوحي
والله لو منعوني عقالا كانوا يعطونه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
عليه فقاتلنا معه فكان والله رشيد الامر فهذا يومه ثم كتب الى ابي
موسى يلومه ... وروى الطلمنكي وغيره من حديث ضبة بن محصن عن ميمون بن مهران
قال كان ابو موسى الاشعري اذا خطب بالبصرة يوم الجمعة وكان واليها
صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ثنى بعمر بن الخطاب يدعو له فيقوم ضبة
بن محصن العنزي فيقول فاين انت عن صاحبه قبله تفضله يعني ابو بكر رضي الله
عنهما ثم قعد فلما فعل ذلك مرارا احمله ابو موسى فكتب ابو موسى الى عمر ان
ضبة يطعن علينا ويفعل فكتب عمر الى ضبة يامره ان يخرج اليه فبعث به
ابو موسى فلما قدم ضبة المدينة على عمر قال له الحاجب ضبة العنزي بالباب
فاذن له فلما دخل قال لا مرحبا فان قيل ذال فيه ذكر عمر لانه كان

57a

هو السلطان الحي فإن أبا بكر كان قد مات فعلم أنهم ذكروا الميت أيضا الوجه
الثاني أنه قد قيل إن عمر بن عبد العزيز ذكر الخلفاء الأربعة لما كان بعض
بني أمية يسبون عليا فعوض عن ذلك بذكر الخلفاء والترضي عنهم ليمحوا
تلك السنة الفاسدة الثالث أن ما ذكره من إحداث المنصور وقصده
بذلك باطل فإن أبا بكر وعمر تولوا الخلافة قبل المنصور وقبل بني أمية
فلم يكن في ذكر المنصور لهما إرغام لا أنفه ولا أنف بني علي إلا لو كان بعض
بني تيم أو بني عدي ينازعهم فيها الوجه الرابع أن أهل السنة لا يقولون
إن ذكر الخلفاء فرض في الخطبة بل يقولون إن الاقتصار على علي وحده أو ذكر
الاثني عشر هو البدعة المنكرة التي لم يفعلها أحد لا من الصحابة ولا التابعين
ولا من بني أمية ولا بني العباس كما يقولون إن سب علي أو غيره بدعة منكرة فإن
كان ذكر الخلفاء الأربعة بدعة مع أن كثيرا من الخلفاء فعلوا ذلك فالاقتصار
على علي مع أنه لم يسبق إليه أحد من الأمة أولى أن يكون بدعة وإن كان ذكر علي
لكونه أمير المؤمنين مستحبا فذكر الأربعة الذين هم الخلفاء الراشدون
أولى بالاستحباب ولكن الرافضة قوم يطففون يرى أحدهم القذاة في عين
أهل السنة ولا يرى الجذع المعترض في عينه ومن المعلوم أن الخلفاء الثلاثة
اتفق عليهم المسلمون وكان السيف في زمانهم مسلولا على الكفار مكفوفا
عن أهل الإسلام وأما علي رضي الله عنه فلم يتفق المسلمون على مبايعته بل
وقعت الفتنة تلك المدة وكان السيف تلك المدة مكفوفا عن الكفار مسلولا
على أهل الإسلام فاقتصار المقتصر على ذكر علي وحده دون من سبقه هو
ترك لذكر الأئمة وقت اجتماع المسلمين وانتصارهم على عدوهم واقتصار على
ذكر الإمام الذي كان إماما وقت افتراق المسلمين وطلب عدوهم لبلادهم
فإن الكفار بالشام وخراسان طمعوا وقت في بلاد المسلمين لاشتغال بعضهم
ببعض وهو ترك لذكر أئمة الخلافة التامة الكاملة واقتصار على ذكر

الخلافة التي لم تتم ولم يحصل مقصودها وهذا كان يحبه من كان يوقع
بمعوية ولا يذكر عليا فكان يفعل ذلك من يفعله بالاندلس وغيرها قالوا
لان معاوية اتفق المسلمون عليه بخلاف علي ولا ريب في قول هولا وان كان خطا فهو
الذين يذكرون عليا وحده اعظم خطا من هولا واعظم من ذلك كله ذكر الاثني
عشر في خطبة او غيرها ونقشهم على حايط او تلقينهم لميت وهذا هو
البدعة المنكرة التي يعلم بالاضطرار من دين الاسلام انها من اعظم الامور
المبتدعة في الاسلام انها من اعظم الامور المبتدعة في الاسلام ولو ترك
الخطيب ذكر الاربعة جميعا لم ينكر عليه وانما المنكر الاقتصار على واحد
دون الثلاثة السابقين الذين كانت خلافتهم اكمل وسيرتهم على واحد دون
السابقين افضل كما انكر على ابي موسى ذكر لعمر دون ابي بكر مع ان عمر كان
هو الحي خليفة الوقت الوجه الخامس انه ليس كل خطبا السنة
يذكرون الخلفا في الخطبة بل كثير من خطبا السنة بالمغرب وغيره لا
يذكرون احدا من الخلفا باسمه وكان كثير من خطبا العرب يذكرون ابا بكر
وعمر وعثمن ويربعون بمعوية لا يذكرون عليا قالوا لان هولا اتفق المسلمون
على امامتهم دون علي فان كان ذكر الخلفا باسمايهم حسنا فبعض اهل
السنة يفعله وان لم يكن حسنا فبعض اهل السنة يتركونها فالحق على التقديرين
لا يخرج عن اهل السنة الوجه السادس ان يقال الذين اختاروا ذكر
الخلفا الراشدين على المنبر يوم الجمعة انما فعلوه تعويضا عن من يشتمهم ويقدح
فيهم وكان ذلك فيه من الفساد في الاسلام ما لا يخفى فاعلنوا بذكرهم والثنا عليهم
والدعا لهم ليكون ذلك حفظا للاسلام باظهار موالاتهم والثنا عليهم ومنعا
ممن يريد عوراتهم والطعن عليهم فانه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها
وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة والاحاديث

58a

في ذكر خلافتهم كثير فلما كان في بني اميه من يسب عليًا رضي الله عنه ويذمه
ويقول انه ليس من الخلفا الراشدين وتولي عمر بن عبد العزيز بعد
اوليك قيل انه اول من ذكر الخلفا الاربعه على المنبر فاظهر ذكر علي
والثنا عليه وذكر فضايله بعد ان كان طايفه ممن يبغض عليا
لا يختار ذلك والخوارج تبغض عليا وعثمن ويكفرهما فكان في ذكرهما مع
ابي بكر وعمر رد على الخوارج الذين امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم
والرافضه شر منهم من هولا وهولا يبغضون ابا بكر وعمر وعثمن ويسبونهم
بل قد يكفرونهم فكان في ذكر هولا وفضايلهم رد على الرافضه
ولما قاموا في دوله خربندا الذي صنف له هذا الرافضي هذا الكتاب
فارادوا اظهار مذاهب الرافضه واطفا مذهب اهل السنه
وعقدوا الويه الفتنه واظهروا من الشر والفساد ما لا يعلمه الا
رب العباد كان مما احتالوا به ان استفتوا بعض المنتسبين الى السنه
في ذكر الخلفا في الخطبه هل يجب فافتى من افتى انه لا يجب اما
جهلا بمقصودهم واما خوفا منهم وتقيه لهم وهولا انما كان مقصودهم
منع ذكر الخلفا ثم عوضوا عن ذلك بذكر علي والاحد عشر الذين
يزعمون انهم المعصومون فالمفتي اذا علم ان مقصود المستفتي له انه يترك
ذكر الخلفا وان يذكر الاثني عشر وينادي بحي على خير العمل ليبطل الاذان
المنقول بالتواتر من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ويمنع قراه الاحاديث
الثابته الصحيحه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعوض عنها
بالاحاديث التي افتراها المفترون ويبطل الشرايع المعلومه من دين
الاسلام ويعوض عنها بالبدع المضله ويتوسل بذلك من يتوسل الى اظهار
دين الملاحده الذين يبطنون مذهب الفلاسفه ويتظاهرون بالاسلام وهم
اكفر من اليهود والنصاري الي غير ذلك من مقاصد اهل الجهل والظلم

الكايدين للاسلام واهله لم يحل للمفتي ان يفتي بما يحز الى هذه المفاسد واذا
كان ذكر الخلفا الراشدين هو الذي يحصل به المقاصد المامور بها
عند مثل هذه الاحوال كان هذا مما يومر به في مثل هذه الاحوال
وان لم يكن من الواجبات الواجبه مطلقا ولا من السنن التي يحافظ عليها
في كل زمان ومكان كما ان عسكر المسلمين والكفار كان لهولا شعار ولهولا
شعار وجب اظهار شعار الاسلام دون شعار الكفر في مثل تلك
الحال لا لان هذا واجب في كل زمان ومكان فاذا قدر ان الواجبات
الشرعيه لا تقوم الا باظهار ذكر الخلفا وانه اذا ترك ذلك ظهر شعار
اهل البدع والضلال صار مامورا به في مثل هذه الاحوال والامور
المامور بها منها ما هو واجب او مسنون دايما كالصلوات الخمس والوتر وركعتي
الفجر ومنها ما يومر به في بعض الاحوال اذا لم تحصل الواجبات الا به
او لم تندفع المحرمات الا به الوجه السابع ان يقال الكلام في ذكر
الخلفا الراشدين على المنبر وفي الدعا لسلطان الوقت ونحو ذلك اذا تكلم
في ذلك العلما اهل العلم والدين الذين يتكلمون من جهة الادله الشرعيه
كان كلامهم في ذلك مقبولا وكان للمصيب منهم اجران وللمخطي اجر على
ما يفعله من الخير وخطاوه مغفور له واما اذا اخذ بغير ذلك
من يعوض عنه بما هو شر كطايفه ابن التومرت الذي كان يدعي فيه
انه المهدي المعلوم والامام المعصوم اذا ذكر باسمه ووصفوه
بالصفات التي يعلم انها باطله وجعلوا احزابه هم خواص امه محمد صلى الله
عليه وسلم وتركوا مع ذلك ذكر ابي بكر وعمر وعثمن وعلي الخلفا الراشدين
الايمه المهديين الذي ثبت بالكتاب والسنه واجماع السابقين
الاولين والتابعين لهم باحسان انهم خير هذه الامه وافضلها وهم
الخلفا الراشدين والايمه المهديين في زمن افضل القرون ثم اخذ هولا

التومرتيه يصرون لذلك بان ذكر الخلفا الاربعه ليس سنه بل بدعه
كان هذا القول مردودا عليهم غايه الرد مع ذكرهم لامامهم ابن
التومرت بعد موته فانه لا يشك من يومن بالله واليوم الاخر ان ابا
بكر وعمر وعثمن وعليا خير منه وافضل وان اتباعهم للنبي صلى الله عليه
وسلم وقيامهم بامره اكمل بل ذكر غير واحد من خلفا بني اميه وبني العباس
اولى من ذكر هذا الملقب بالمهدي فان خلافه اوليك خير من خلافته
وقيامهم بالاسلام خير من قيامه وظهورهم بمشارق الارض ومغاربها
اعظم من ظهوره وما فعلوه من الخير اعظم مما فعله وفعل هو من الكذب
والظلم والجهل والشر ما لم يفعله اوليك فكيف يكون هو المهدي
دونهم ام كيف يكون ذكره والثنا عليه في الخطبه مشروعا دون
ذكرهم واعظم من ذلك انكار هولا الاماميه الذين يكرهون ذكر
الخلفا الراشدين فكيف ينكر ذلك اوليك من يذكر مثل هذا ويذكرون
اثني عشر رجلا كل واحد من الثلثه خير من افضل الاثني عشر واكمل
وامامه واما سائر الاثني عشر فهم اصناف منهم من هو من الصحابه
المشهود لهم بالجنه كالحسن والحسين وقد شركهم في ذلك من الصحابه
المشهود لهم بالجنه خلق كثير وفي السابقين الاولين من هو افضل منهما
مثل اهل بدر وهما وان كانا سيدا شباب اهل الجنه فابو بكر وعمر
سيدا كهول اهل الجنه وهذا الصنف افضل من ذلك الصنف واذا قال
القايل هما ولدا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل وعلي بن ابي طالب
افضل منهما باتفاق السنه والشيعه وليس هو ولد بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم اقرب اليه منهما وليس
افضل من السابقين الاولين وامامه بنت ابي العاص بنت بنته وكان
لعثمن ولد من بنت النبي صلى الله عليه وسلم واذا قيل هو ابن عمه قيل في اعمام النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم وبنى عمه مومنون يحبونه كحمزه والعباس وعبيد الله
والفضل ابنى عباس وكربيعه بن الحرث بن عبد المطلب وحمزه افضل
من العباس وعلى افضل وجعفر افضل من غيرهما وعلى افضل من العباس
نعلم ان الفضل بالايمان والتقوى لا بالنسب وفى الاثنى عشر من
هو مشهور بالعلم والدين كعلى بن الحسين وابنه ابى جعفر وابنه جعفر
بن محمد وهولا لهم حكم امثالهم ففى الامه خلق كثير مثل هولا وافضل
منهم وفيهم المنتظر لا وجود له او مفقود لا منفعه فيه فهذا ليس
فى اثنى عشر الاسر بالاخير واما سايرهم ففى بنى هاشم من العلويين والعباسيين
جماعات مثلهم فى العلم والدين ومن هو اعلم وادين منهم فكيف من
يعوض بذكر قوم فى المسلمين خلق كثير افضل منهم وقد انتفع المسلمون
فى دينهم ودنياهم بخلق كثير اضعاف اضعاف ما انتفعوا بهولا مع
ان الذين يذكرونهم قصدهم معاداه ساير المسلمين والاستعانه على
ذلك بالكفار والمنافقين واطفا ما بعث الله به رسوله من الهدى
ودين الحق الذى وعد الله ان يظهره على الدين كله وفتح باب الزندقه
والنفاق لمن يريد افساد المله **فصل** قال ومسح الرجلين
الذى نص الله عليه فى كتابه العزيز فقال واغسلوا وجوهكم وايديكم
الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال ابن
عباس عضوان مغسولان وعضوان ممسوحان واوجبوا الغسل
فيقال الذين نقلوا عن النبى صلى الله عليه وسلم الوضو قولا وفعلا
والذين تعلموا الوضو منه وتوضوا على عهده ونقلوه الى من بعدهم اكثر
عددا من الذين نقلوا لفظ هذه الايه فان جميع المسلمين كانوا يتوضون
على عهده ولم يتعلموا الوضو الا منه فان هذا العمل لم يكن معهودا عندهم
فى الجاهليه وهم قد راوه يتوضا ما لا يحصى عدده الا الله ونقلوا عنه

ذكر غسل الرجلين فيما شا الله من الحديث حتى نقلوا عنه من وجه في الصحاح
وغيرها انه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار مع ان
الفرض اذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفه لا يدعوا اليها
الطباع كما يدعوا الطباع الى طلب الرياسه والمال فان جاز ان يقال
انه كذبوا او اخطاوا فيما نقلوه عنه من ذلك كان الكذب والخطا
فيما نقل من لفظ ايه اقرب الى الجواز وان قيل بل لفظ الايه ثبت بالتواتر
الذي لا يمكن فيه الخطا فثبوت التواتر في نقل الوضوء عنه اولى واكمل
ولفظ الايه لا يخالف ما تواتر من السنه فان المسح جنس تحته نوعان
الاساله وغير الاساله كما تقول العرب تمسحت للصلوه فما كان
بالاساله فهو الغسل واذا خص احد النوعين باسم الغسل فقد يخص
النوع الاخر باسم المسح فالمسح يقال على المسح العام الذي يندرج فيه
الغسل ويقال على الخاص الذي لا يندرج فيه الغسل ولهذا نظاير كثيره مثل
لفظ ذوي الارحام فانه يتناول العصبه واهل الفروض وغيرهم ثم لما
كان للعصبه واصحاب الفروض اسم يخصها بقي لفظ ذوي الارحام مختصا
في العرف بمن لا يرث بفرض ولا تعصيب وكذلك لفظ الجايز والمباح
يعم ما ليس بحرام ثم قد يخص باحد الاقسام الخمسه وكذلك لفظ الممكن
يقال وكذلك لفظ الحيوان ونحو ذلك يتناول الانسان وغيره ثم قد
يخص بغير الانسان ومثل هذا كثير اذا كان لاحد النوعين اسم يخصه
بقي الاسم العام على ما ليس بممتنع ثم يخص بواجب ولا ممتنع فيفرق بين
الواجب والجايز والممكن والعام والخاص يخصه بالنوع الاخر ولفظ
المسح من هذا الباب وفي القران ما يدل على انه لم يرد بمسح الرجلين
المسح الذي هو قسيم الغسل بل المسح الذي هو الغسل فيم فيه فانه
قال الى الكعبين ولم يقل الى الكعاب كما قال الى المرافق فدل على

انه

المسح

يقال على ما ليس بممتنع ثم يخص
بما ليس بواجب ولا ممتنع
فيفرق بين الواجب والجايز
والممكن العام والخاص صح

انه ليس في كل رجل كعب واحد كما في كل يد مرفق واحد بل في كل رجل كعبان
فيكون تعالى قد امر بالمسح الى العظمين الناتئين وهذا هو الغسل
فان من يمسح يجعل المسح امر لطهور القدمين وفي ذكر الغسل في العضوين [لطهور]
الاولين والمسح في الاخرين التنبيه على ان هذين العضوين يجب فيهما
المسح الخاص كما في مسح الراس والعمامة والمسح على الخفين وتبان لا بد من
المسح الكامل الذي هو كما في الرجلين المكشوفين وقد تواترت السنة
عن النبي صلى الله عليه وسلم بالمسح على الخفين وبغسل الرجلين والرافضة
تخالف هذه الاية السنة المتواترة كما تخالف الخوارج نحو ذلك
مما يتوهموا انه مخالف لظاهر القران بل تواتر غسل الرجلين والمسح
على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من تواتر قطع اليد في
ربع دينار ثلثة دراهم او عشرة دراهم ونحو ذلك وفي ذكر المسح
في الرجلين تنبيه على قلة الصب في الرجل فان السرف يعتاد
فيهما كثيرا وفيه اختصار في الكلام فان المعطوف والمعطوف عليه
اذا كان فعلاهما من جنس واحد اكتفى [بذكر احدهما] النوعين كقولهم
علفتها تبنا وماء باردا والماء يسقى لا يقال علفت الماء لكن العلف
والسقي يجمعهما معنى الاطعام وكذلك قوله ورايت زوجك في الوغى
متقلدا سيفا ورمحا اي ومعتقلا رمحا لكن التقلد والاعتقال
يجمعهما معنى الحمل وكذلك قوله تعالى يطاف عليهم بكاس من
معين الى قوله وحور عين والحور العين لا يطاف بهن لكن المعنى
يؤتى بهذا وبهذا وهم قد يحذفون ما يدل الظاهر على جنسه لا على
نفسه كما في قوله يدخل من يشاء في رحمته والظالمين اعد لهم عذابا اليما والمعنى
يعذب الظالمين وهذه الاية فيها قراتان مشهورتان الخفض والنصب

61a

والذين قراوا بالنصب قال غير واحد منهم عاد الامر الى الغسل اى وامسحوا
بروسكم واغسلوا ارجلكم الى الكعبين والقراتان كالايتين ومن قال
انه عطف على محل الجار والمجرور لكون المعنى وامسحوا بروسكم وامسحوا
ارجلكم الى الكعبين وقولهم مسح الرجل ليس مرادا فالقول له مسح بالرجل
فانه اذا اعدى بالبا اريد به معنى الالصاق اى الصقت به شيا واذا
واذا قيل مسحته وهو لم يرد مجرد المسح باليد بالاجماع تعين انه اراد
مسحه بالما وهو مجمل فسرته السنه كما في قراه الجر وفي الجمله فالقران
ليس فيه نفي ايجاب الغسل بل فيه ايجاب المسح فلو قدر ان السنه اوجبت
قدرا زايدا على ما اوجبه القران لم يكن في هذا رفعا لموجب القران
فكيف اذا فسرت وبينت معناه وهذا مبسوط في موضعه وفي الجمله فيعلم
ان سنه النبي صلى الله عليه وسلم هي التي تفسر القران وتبينه وتدل عليه وتعبر
عنه فالسنه المتواتره تقضي على ما تفهمه بعض الناس من ظاهر القران
فان الرسول بين للناس لفظ القران ومعناه كما قال ابو عبد الرحمن السلمي
حدثنا الذين كانوا يقروننا القران عثمن بن عفان وعبد بن مسعود وغيرهم
انهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر ايات لم يجاوزوها حتى
يتعلموا معناها وما يقوله الامامية من ان الفرض مسح الرجلين الى الكعبين
اللذين هما مجمع الساق والقدم عند معقد الشراك امر لا يدل عليه القران
بوجه من الوجوه ولا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث يعرف ولا هو
معروف عن سلف الامه بل يخالف القران والسنه المتواتره واجماع
السابقين الاولين والتابعين لهم باحسان فان لفظ القران يوجب المسح بالروس
وبالارجل الى الكعبين مع ايجابه لغسل الوجوه والايدي الى المرافق وكان
في ظاهره ما بين ان في كل يد مرفقا وفي كل رجل كعبين فهذا على قراه الخفض

واما

النصب فالعطف انما يكون على المحل اذا كان المعنى واحدا كقول الشاعر
معاوى اننا بشر فاسجح فلسنا بالجبال ولا الحديدا ٥ فلو كان
مستحب براسي ورجلي هو معنى مستحب راسي ورجلي لا يمكن كون العطف
على المحل والمعنى مختلف فعلم ان قوله وارجلكم بالنصب عطف على
وايديكم كما قاله الذين قراوه كذلك وحينئذ يعض القراءة نص في
وجوب الغسل هو واحد من القراتين ما يدل ظاهره على قولهم فعلم
ان القوم لم يتمسكوا بظاهر القران وهذا حال ساير اهل الاقوال
الضعيفة الذين يحتجون بظاهر القران على ما يخالف السنة اذا حقق
الامر عليهم لم يوجد في ظاهر القران ما يخالف السنة كمن قال من الخوارج
لا نصلي في سفر الامن الا اربعا ومن قال ان الاربع في السفر افضل
من ركعتين ومن قال لا يحكم بشاهد ويمين وقد بسط الكلام
على ذلك في مواضع وبين ان ما دل عليه ظاهر القران حق وانه عام
مخصوص وليس هناك في الاعيان مطلق في الاحوال وقوله يوصيكم
الله في اولادكم عام في الاولاد مطلق في الاحوال ولفظ الظاهر يراد
به ما قد يظهر للانسان وقد يراد ما يدل عليه اللفظ فالاول يكون
بحسب فهوم الناس وفي القران ما يخالف الفهم الفاسد شي كثير واما الثاني
فالكلام فيه **فصل** قال وكالمتعتين اللتين ورد بهما
القران فقال متعة الحج فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي
وتاسف النبي صلى الله عليه وسلم على فوات المتعة لما حج قارنا وقال لو استقبلت
من امري ما استدبرت لما سقت الهدي وقال في متعة النساء فما استمتعتم
به منهن فاتوهن اجورهن فريضة واستمرت مدة زمان النبي صلى الله عليه
وسلم ومدة خلافة ابي بكر وبعض خلافة عمر الى ان صعد المنبر فقال
متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انا احرمهما واعاقب

[Margin:] وليس شيء
[Margin:] عموم لفظي وانما هو مطلق لقوله تعالى فاقتلوا المشركين فانه عام
[Margin:] منهن

عليها والجواب ان يقال اما متعه الحج فمتفق على جوازها بين ائمه المسلمين
يستحبون المتعه ويرجحونها او يوجبونها والمتعه اسم جامع لمن اعتمر في
اشهر الحج وجمع بينها وبين الحج بسفر واحد سوا حل من احرامه بالعمره
ثم احرم بالحج او احرم بالحج قبل طوافه بالبيت وصار قارنا وبعد طوافه
بالبيت وبين الصفا والمروه قبل التحلل من احرامه لكونه ساق الهدي
او مطلقا وقد يراد بالتمتع مجرد العمره في اشهر الحج واكثر العلما كاحمد
وغيره من فقها الحديث وابي حنيفه وغيره من فقها العراق والشافعي
في احد قوليه وغيره من فقها مكه يستحبون المتعه وان كان منهم من
يرجح القران كابي حنيفه ومنهم من يرجح التمتع الخاص كاحد القولين
في مذهب الشافعي فالصحيح وهو الصريح من نص احمد انه ان ساق
الهدي فالقران افضل وان لم يسقه فالتحلل افضل من احرامه بعمره
افضل فان الاول هو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حجه الوداع
والثاني هو الذي امر به من لم يسق الهدي من الصحابه بل كثير من علما السنه
يوجب المتعه كما يروى عن ابن عباس وهو قول اهل الظاهر كابن حزم
وغيره لما ذكر من امر النبي صلى الله عليه وسلم بها اصحابه في حجه الوداع
واذا كان اهل السنه متفقين على جوازها واكثرهم يستحبها ومنهم
من يوجبها علم ان ما ذكر من ابتداع عمر تحريمها كذب عليهم وما ذكر عن
عمر فجوابه ان يقال اولا هب ان عمر قال قولا خالفه فيه غيره من
الصحابه والتابعين حتى قال عمران بن الحصين تمتعنا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونزل بها كتاب الله قال فيها رجل برايه ما شا اخرجاه
في الصحيحين فاهل السنه متفقون على ان كل احد من الناس يوخذ من قوله
ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان مقصوده الطعن في

مدعواه ان اهل السنه ابتدعوا [illegible] كذب عليهم [illegible] صح

التمتع

اهل

اهل السنه مطلقا فهذا لا يرد عليهم وان كان مقصوده ان عمر اخطا في
مثله فهم لا ينزهون عن الاقدام على الخطا الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر
ابن الخطاب اقل من علي رضي الله عنهما جميعا وقد جمع العلما مسايل الفقه
التي ضعف فيها قول احدهما يوجد الضعف في اقوال علي اكثر مثل
افتاه بان المتوفي عنها زوجها تعتد ابعد الاجلين مع ان سنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم الثابته عنه الموافقه لكتاب الله تقتضي انها
تحل بوضع الحمل وبذلك افتى عمر وابن مسعود ومثل افتاه بان المفوضه
يسقط مهرها بالموت وقد افتا ابن مسعود وغيره بان لها مهر مثلها كما
رواه الاشجعيون عن النبي صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق وقد
وجد من اقوال علي المناقضه في مسايل الطلاق وام الولد والفرايض
وغير ذلك اكثر مما وجد من اقوال عمر المتناقضه وان اراد بالتمتع فسخ الحج الى
العمره فهذه مسله نزاع بين الفقها فقها الحديث كاحمد بن حنبل وغيره
يامرون بفسخ الحج الى العمره ومنهم من يوجبه كاهل الظاهر وهو قول ابن
عباس ومذهب الشيعه وابو حنيفه وملك والشافعي لا يجوزون الفسخ والصحابه
كانوا متنازعين في هذا فكثير منهم كان يامر به ونقل عن ابي ذر وطايفه
انهم منعوا منه فان كان الفسخ صوابا فهو من اقوال اهل السنه وان
كان محظورا فهو من اقوال اهل السنه فلا يخرج الحق عنهم وان قدحوا
في عمر بكونه نهى عنه فابو ذر كان اعظم نهيا عنه من عمر وكان
يقول ان المتعه خاصه باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يتولون
ابا ذر ويعظمونه فان كان الخطا في هذه المسله يوجب القدح فينبغي ان
يقدحوا في ابي ذر والا فكيف يقدح في عمر دونه وعمر افضل وافقه واعلم
منه ويقال ثانيا عمر رضي الله عنه لم يحرم تمتع الحج بل ثبت عنه ان الضبي
بن سعد لما قال له اني احرمت بهما جميعا قال له عمر هديت لسنه

النسائي
لسنة نبيك رواه النسائي وغيره وكان عبد الله بن عمر ابنه يامرهم بالمتعة
فيقولون له ان اباك نهى عنها فيقول ان ابى لم يرد ما يقولون فاذا الحوا عليه
قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان تتبعوا ام عمر وثبت عن عمر
انه قال لو حججت لتمتعت وانما كان مراد عمر ان يامرهم بما هو الافضل
وكان الناس لسهولة المتعة تركوا الاعتمار في اشهر الحج فاراد ان لا يعرى
البيت طول السنة فاذا افردوا الحج اعتمروا في ساير السنة والاعتمار في
غير اشهر الحج مع الحج في اشهر الحج افضل من المتعة باتفاق الفقها الاربعة
وغيرهم وكذلك قال عمر وعلي في قوله واتموا الحج والعمرة لله قالا اتمامهما
ان تحرم بهما من دويرة اهلك والا فهم لم ينشئوا الاحرام من دون الاهل
ولا فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احد من خلفايه والامام
اذا اختار لرعيته الامر الفاضل فالامر بالشي نهي عن ضده فكان نهيه عن المتعة
على وجه الاختيار لا وجه التحريم وهو لم يقل وانا احرمها كما نقل هذا بل
قال انهى عنها ثم كان نهيه على وجه الاختيار للافضل لا على وجه التحريم
وقد قيل انه نهى عن الفسخ والفسخ حرام عند كثير من الفقها وهو من مسايل
الاجتهاد فالفسخ يحرمه ابو حنيفة ومالك والشافعي لكن احمد وغيره فقها
الحديث وغيرهم لا يحرم الفسخ بل يستحبه ولا ياخذ بقول عمر في هذه
المسالة بل بقول علي وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة
واما متعة النسا فليس في الاية نص صريح بحلها فانه تعالى قال
واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم
به منهن فاتوهن اجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة
ان الله كان عليما حكيما ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المومنات
فقوله فما استمتعتم به منهن يتناول كل من دخل بها من النسا فانه امر بان يعطى جميع
الصداق بخلاف المطلقة قبل الدخول التي لم يتمتع بها لا تستحق الا نصفه

وهذا

غير
افردوا

كقوله وكيف تاخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض واخذن منكم ميثاقا غليظا
فجعل الافضا مع العقد موجبا لاستقرار الصداق فتبين ذلك انه ليس
لتخصيص النكاح الموقت باعطا الاجر فيه دون النكاح المويد معنى
بل اعطا الصداق كاملا في المويد اولى فلا بد ان تدل الايه على المويد اما
بطريق التخصيص واما بطريق العموم يدل على ذلك انه ذكر بعد هذا
نكاح الاما فعلم ان ما ذكره كان في نكاح الحراير مطلقا فان قيل ففي قراه
طايفه من السلف فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى قيل اولا ليست هذه
القراه متواتره وغايتها ان يكون كالاخبار ونحن لا ننكر ان المتعه
احلت في اول الاسلام لكن الكلام في دلاله القران على ذلك
الثاني ان يقال هذا الحرف ان كان نزل فلا ريب انه ليس ثابتا
من القراه المشهوره فيكون منسوخا ويكون نزوله لما كانت المتعه
مباحه فلما حرمت نسخ هذا الحرف ويكون الامر بالايتا في الوقت
منبها على الايتا في النكاح المطلق وغايه ما يقال انهما قراتان
وكلاهما حق والامر بالايتا في الاستمتاع الى اجل مسمى واجب اذا
كان ذلك وانما يكون ذلك اذا كان الى اجل مسمى حلال وهذا
في اول الاسلام فليس في الايه ما يدل على ان الاستمتاع بها الى اجل
حلال فانه لم يقل واحل لكم ان تستمتعوا بهن الى اجل مسمى بل قال
فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضه تتناول ما وقع من الاستمتاع
سوا كان حلالا او كان وطي شبهه ولهذا يجب المهر في النكاح الفاسد
بالسنه والاتفاق والمتمتع اذا اعتقد حل المتعه وفعلها فعليه المهر
واما الاستمتاع المحرم فلم تتناوله الايه فانه لو استمتع بالمراه من غير
عقد مع مطاوعتها لكان زنا ولا مهر فيه وان كانت مستكرهه ففيه
نزاع مشهور واما ما ذكره من نهي عمر عن متعه النسا فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه حرم متعه النسا هكذا رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري
عن عبد الله والحسن ابني محمد بن الحنفيه عن ابيهما عن محمد بن الحنفيه عن علي بن
طالب انه قال لابن عباس لما اباح المتعه انك امرو تايه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حرم المتعه ولحوم الحمر الاهليه عام خيبر رواه
عن الزهري اعلم اهل زمانه بالسنه واحفظهم لها ايمه الاسلام في
زمنهم مثل ملك بن انس وسفين بن عيينه وغيرهما ممن اتفق المسلمون
على عدلهم وعلمهم وحفظهم ولم يختلف اهل العلم بالحديث في ان هذا
صحيح متلقى بالقبول ليس في اهل العلم من طعن فيه وكذلك
ثبت في الصحيح انه حرمها في غزاه الفتح الى يوم القيمه وقد تنازع
رواه حديث علي هل قوله عام خيبر توقيت لتحريم الحمر فقط او لذلك
ولتحريم المتعه والاول قول ابن عيينه وغيره وقالوا انما حرمت عام
الفتح ومن قال بالاخر قال انها حرمت ثم احلت ثم حرمت وادعت طايفه
ثالثه انها احلت بعد ذلك ثم حرمت في حجه الوداع فالروايات المستفيضه
المتواتره متواطيه على انه حرم المتعه بعد احلالها والصواب انها بعد
ان حرمت لم تحل وانها حرمت عام فتح مكه ولم تحل بعد ذلك ولا حرمت لحوم
عام خيبر حرمت لحوم الحمر الاهليه وكان ابن عباس يبيح المتعه ولحوم الحمر
فانكر علي بن ابي طالب عليه وقال له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعه
النسا ولحوم الحمر يوم خيبر وقرن علي بن ابي طالب بينهما في الذكر لما روى ذلك
لابن عباس لان ابن عباس كان يبيحهما وقد روي عن ابن عباس انه رجع
عن ذلك فاهل السنه اتبعوا عليا وغيره من الخلفا الراشدين فيما رووه عن
النبي صلى الله عليه وسلم والشيعه خالفوا عليا فيما رواه عن النبي صلى الله عليه
وسلم واتبعوا قول من خالفه وايضا فان الله في كتابه انما اباح الزوجه وملك
اليمين والمتمتع بها ليست واحده منهما فانها لو كانت زوجه لتوارثا

ولوجب

عليها عدة الوفاة ولحقها الطلاق الثلث فان هذه احكام الزوجه في كتاب
الله فلما انتفى عنها لوازم النكاح دل على انتفا النكاح فان انتفا اللازم
يقتضي انتفا الملزوم والله انما اباح في كتابه الازواج وملك اليمين وحرم
ما زاد على ذلك بقوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على
ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى ورا ذلك فاوليك
هم العادون والمستمتع بها بعد التحريم ليست زوجه ولا ملك يمين
فيكون حراما بنص القران اما لكونها ليست مملوكه فظاهر واما
لكونها ليست زوجه فلانتفا لوازم النكاح فان من لوازم النكاح كونه
سببا للتوارث وثبوت عدة الوفاه والطلاق الطلاق الثلث وتنصيف
المهر بالطلاق قبل الدخول وغير ذلك من اللوازم فان قيل فقد تكون
زوجه لا ترث كالذميه والامه قيل عندهم نكاح الذميه لا يجوز
ونكاح الامه انما يكون عند الضرورة وهم يبيحون المتعة مطلقا
ثم يقال نكاح الذميه والامه سبب للتوارث ولكن المانع قايم
وهو الرق والكفر كما ان النسب سبب للارث اذا كان الولد رقيقا او
كافرا ولكن المانع قايم ولهذا اذا اعتق الولد او اسلم ورث ابوه وكذلك
الزوجه اذا اسلمت في حيوة زوجها ورثته باتفاق المسلمين اذا اعتقت
في حيوته واجازت بقا النكاح ورثته باتفاق المسلمين بخلاف المستمتع بها
فان نفس نكاحها لا يكون سببا للارث فلا يثبت التوارث فيه بحال
فصار هذا النكاح كولد الزنا الذي ولد على فراش زوج فان هذا لا
يلحق بالزاني بحال فلا يكون ابنا يستحق الارث فان قيل فالنسب قد
تتبعض احكامه فكذلك النكاح قيل هذا فيه نزاع ولكن الجمهور يسلمونه
ولكن ليس في هذا حجه لهم فان جميع احكام الزوجيه منتفيه في المتمتع بها
لم يثبت فيها شي من خصايص النكاح الحلال فعلم انها ليست زوجه وما ثبت فيها

اباه

وكذلك

من الاحكام مثل لحوق النسب ووجوب الاستبرا ودر الحد ووجوب المهر
ونحو ذلك فهذا انما هو في وطي الشبهه فعلم ان وطي الممتنع بها ليس وطيا لزوجه
لكنه مع اعتقاد الحل مثل وطي الشبهه واما كون الوطي به حلالا
فهذا مورد النزاع فلا يحتج به احد المتنازعين وانما تحتج على الاخر
بموارد النص والاجماع **فصل** قال الرافضي ومنع ابو بكر
فاطمه ارثها فقالت يا ابن ابي قحافه اترث اباك ولا ارث ابي والتجا في
ذلك الى روايه انفرد بها وكان هو الغريم لها لان الصدقه تحل له ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن معاشر الانبيا لا نورث ما تركناه صدقه على
ان ما رووه عنه فالقران يخالف ذلك لان الله قال يوصيكم الله في
اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل الله ذلك خاصا بالامه دونه
صلى الله عليه وسلم وكذب روايتهم فقال تعالى وورث سليمن داود
وقال تعالى عن زكريا واني خفت الموالي من وراي وكانت امراتي
عاقرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من ال يعقوب والجواب
عن ذلك من وجوه احدها ان ما ذكر من قول فاطمه اترث اباك
ولا ارث ابي لا يعلم صحته عنها وان صح فليس فيه حجه لان اباها صلى الله
عليه وسلم لا يقاس باحد من البشر وليس ابو بكر اولى بالمومنين من انفسهم
ولا هو ممن حرم الله عليه صدقه الفرض والتطوع كابيها ولا هو ايضا
ممن قد جعل الله محبته مقدمه على محبه الاهل والمال والولد والاهل
كما جعل اباها والفرق بين الانبيا وغيرهم ان الله صان الانبيا عن ان يورثوا
دنيا لئلا يكون ذلك شبهه لمن يقدح في نبوتهم بانهم طلبوا الدنيا وخلفوها
لورثتهم واما ابو بكر وامثاله فلا نبوه لهم يقدح فيها بمثل ذلك كما صان الله
نبينا عن الخط والشعر صيانه لنبوته عن الشبهه وان كان غيره لم يحتج
الى هذه الصيانه الثاني قوله والتجا في ذلك الى روايه انفرد بها

كذب فان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا اورث ما تركت فهو صدقه رواه
عنه ابو بكر وعمر وعثمن وعلي وطلحه والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف
والعباس بن عبد المطلب وازواجه النبي صلى الله عليه وسلم وابو هريره
والروايه عن هولا ثابته في الصحاح والمساند مشهوره يعلمها اهل العلم
بالحديث فقول القايل ان ابا بكر انفرد بالروايه تدل على غايه جهله او
تعمد الكذب الثالث قوله وكان هو الغريم لها كذب فان ابا بكر
الصديق لم يدع هذا المال لنفسه ولا لاهل بيته وانما هو صدقه لمستحقها
كما هو المسجد حق للمسلمين والعدل لو شهد على رجل انه وصى بجعل بيته
مسجدا او بجعل بيره مسبلا او ارضه مقبره ونحو ذلك جازت شهادته
باتفاق المسلمين وان كان هو ممن يجوز له ان يصلي في المسجد ويشرب من
تلك البير ويدفن في تلك المقبره فان هذا شهاده لجهه عامه غير محصوره
والشاهد دخل فيها بحكم العموم لا بحكم التعين ومثل هذا لا يكون
خصما ومثل هذا شهاده المسلم بحق لبيت المال مثل كون هذا الشخص
لبيت المال عنده حق وشهادته بان هذا ليس له وارث الا بيت المال
ونحو ذلك ولو شهد عدل بان فلانا وقف ماله على الفقرا والمساكين قبلت
شهادته وان كان فقيرا الرابع ان الصديق لم يكن من اهل هذه الصدقه
بل كان مستغنيا عنها ولا انتفع هو ولا احد من اهله بهذه الصدقه فهو
كما لو شهد قوم من الاغنيا على رجل انه وصى بصدقه للفقرا فان هذه
شهاده مقبوله بالاتفاق الخامس ان هذا لو كان فيه ما يعود
نفعه على الراوي له من الصحابه لقبلت روايته لانه من باب الروايه
لا من باب الشهاده والمحدث اذا حدث بحديث في حكومه بينه وبين خصمه
قبلت روايته للحديث لان الروايه تتضمن حكما عاما يدخل فيه الراوي وغيره
وهذا من باب الخبر كالشاهد برويه الهلال فان ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم

66a

يتناول الراوي وغيره وكذلك ما نهى عنه وكذلك ما اباحه وهذا
الحديث روايته لحكم شرعي ولهذا يتضمن تحريم الميراث على بنات ابي بكر
عايشه ويتضمن تحريم شرابه لهذا الميراث من الورثه واتهامه لذلك
منهم ويتضمن وجوب صرف هذا المال في مصارف الصدقه السادس
قولـــه على ان ما رووه في القران يخالف ذلك لان الله قال يوصيكم الله
في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل ذلك خاصا بالامه
دونه صلى الله عليه وسلم فيما لـــــ او لا لبس في عموم لفظ الايه ما
يقتضي ان النبي صلى الله عليه وسلم يورث فان الله قال يوصيكم الله في اولادكم
للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نسا فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت
واحده فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان
له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث وان كان له اخوه
فلامه السدس وفي الاخرى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد
فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن الى قوله من بعد وصيه يوصى بها
او دين غير مضار وهذا الخطاب شامل للمقصودين بالخطاب وليس فيه
ما يوجب ان النبي صلى الله عليه وسلم مخاطب بها وكاف الخطاب لم يشمله
اللفظ حتى قد ذهب طايفه من الناس الى ان ضمير الخطاب لا يقبل التخصيص
فلا يتناول الا من قصد بالخطاب دون من لم يقصد ولو قدر انه عام
يقبل التخصيص فانه عام للمقصودين بالخطاب وليس فيها ما يقتضي كون
النبي صلى الله عليه وسلم من المخاطبين بها فان قيل هب ان ضماير المتكلم والخطاب
والغيبه لا يدل بنفسه على شي بعينه لكن بحسب ما يقترن بها فضماير الخطاب
موضوعه لمن يقصده المخاطب بالخطاب وضماير المتكلم لمن يتكلم كاينا من
كان لكن قد عرف ان الخطاب بالقران هو للرسول والمومنين جميعا
كقوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم وقوله اذا قمتم الى الصلاه

يتناول من يقصده المخاطب فان لم يعلم ان المعين مقصود بالخطاب صح

فاغسلوا وجوهكم وايديكم ونحو ذلك فكذلك قوله يوصيكم الله في
اولادكم قيل بل كان الخطاب للجماعه في القران تاره يكون للنبي والمومنين
وتاره يكون لهم دونه كقوله واعلموا ان فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير
من الامر لعنتم ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره
اليكم الكفر والفسوق والعصيان فان هذا الخطاب للامه دون النبي
وكذلك قوله لقد جاكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص
عليكم بالمومنين روف رحيم وكذلك قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول
ولا تبطلوا اعمالكم وقوله ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر
لكم ذنوبكم ونحو ذلك فان كان الخطاب في هذه المواضع لم يدخل فيها
الرسول بل تناولت من ارسل اليه فلم لا يجوز ان يكون الخطاب في قوله
يوصيكم الله في اولادكم مثل هذا ولا يكون في السنه ما يخالف ظاهر
القران ومثل هذه الايه قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النسا مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا
فواحده او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعولوا واتوا النسا صدقاتهن
نحله فان طبن لكم عن شي منه نفسا فكلوه هنيا مريا فان الضمير هنا في خفتم
وتقسطوا وطاب لكم وما ملكت ايمانكم تناول الامه دون نبيها صلى
الله عليه وسلم فان النبي له ان يتزوج اكثر من اربع وله ان يتزوج بلا مهر
كا ثبت ذلك بالنص والاجماع فان قيل ما ذكرتموه من الامثله اولا فيها ما
يقتضي اختصاص الامه بالخطاب فانه لما ذكر ما يجب من طاعه الرسول
وخاطبهم بطاعته ومحبته وذكر بعثته اليكم علم انه ليس داخلا في ذلك قيل
وكذلك ايه الفرايض لما قال اباوكم وابناوكم لا تدرون ايهم اقرب لكم
نفعا وقال من بعد وصيه يوصي بها او دين غير مضار ثم قال
تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار

خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده
يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين فلما خاطبهم بعدم الدراية التي
لاتناسب حال الرسول وذكر بعد هذا ما يجب عليهم من طاعته في ما
ذكره من مقادير الفرايض وانهم ان اطاعوا الله ورسوله في هذه الحدود
استحقوا الثواب وان خالفوا الرسول استحقوا العقاب وذلك ما يعطوا
الوارث اكثر من حقه ويمنعوا الوارث ما يستحقه دل ذلك على الى طعن
المسلوبين الدراية الموعودين على طاعة الله وطاعة الرسول المتوعدين
على معصية الله ورسوله وتعدي حدوده فاقدين من المواريث وغير ذلك
لم يدخل فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم كما لم يدخل في نظايرها ولما كان ما
ذكره من تحريم تعدي الحدود يدل انه لا يجوز ان يزاد احد من هذا الفرايض
على ما قدره له ودل عليه انه لا يجوز الوصية لهم وكان هذا ناسخا لما
امر به اولا من الوصية للوالدين والاقربين ولهذا قال النبي صلى الله عليه
وسلم عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث
رواه اهل السنن كابي داود وغيره ورواه اهل السير واتفقت الامة عليه
حتى ظن بعض الناس ان اية الوصية انما نسخت بهذا الخبر لانه لم يربين
استحقاق الارث وبين استحقاق الوصية منافاة والنسخ لا يكون الامع
التنافي الناسخ والمنسوخ واما السلف والجمهور فقالوا الناسخ هو اية الفرايض
لان الله قدر فرايض محدوده ومنع من تعدي حدوده فاذا اعطى الميت لوارثه
اكثر مما حد الله له فقد تعدى حد الله فكان ذلك محرما فان ما زاد على
الحدود يستحقه غيره من الورثه او العصبه فاذا احد حق العاصب فاعطاه
لهذا كان ظلما له ولهذا تنازع العلما فيمن ليس بعاصب هل يرد عليه ام لا
فمن منع الرد المبرات لبيت المال فلا يجوز ان يعطاه غيره ومن جوز الرد قال
بوضع المال في بيت المال لكونه ليس له مستحق خاص وهولا لهم رحم

قال ح

عامه ولهم رحم خاصه كما قال ابن مسعود دو السهم اولى ممن لا سهم له والمقصود
منا انهم لا يمكنهم اقامه دليل على شمول الايه للرسول اصلا فان قيل
فلو مات احد من اولاد النبي صلى الله عليه وسلم ورثه كما ماتت بناته الثلثه
في حيوته ومات ابنه ابرهيم قيل الخطاب للموروث دون الوارث فلا يلزم
اذا دخل اولاده في كاف الخطاب لكونهن موروثين ان يدخلوا اذا كانوا
وارثين فان قيل ففي ايه الزوجين قال ولكم ولهن قيل اولا الرافضه
يقولون ان زوجاته لم يرثنه ولا عمه العباس وانما ورثته البنت وحدها
الثاني بعد نزول الايه لم يعلم انه مات احد من ازواجه في حياته
حتى يكون وارثا لها واما خديجه فكانت في مكه واما زينب بنت خزيمه
الهلاليه فكانت في المدينه لكن من اين يعلم انها خلفت مالا وان ايه الفرايض
كانت قد نزلت فان قوله ولكم نصف ما ترك ازواجكم انما يتناول
من ماتت زوجته ولها تركه فمن لم تمت زوجته وبتقدير ذلك فلا يلزم من شمول
او ماتت ولا مال لها لم يخاطب بهذه الكاف وبتقدير احد الكافين له
شمول الاخرى بل ذلك موقوف على الدليل فان قيل فانتم تقولون
ان ما ثبت في حقه من الاحكام ثبت في حق الامه وبالعكس وان الله اذا امر
بامر تناول الامه وان ذلك قد عرف بعاده الشارع ولهذا قال تعالى
فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المومنين حرج في ازواج ادعيايهم
اذا قضوا منهن وطرا فذكر انه احل ذلك له ليكون حلالا لامته ولما
خصه بالتحليل قال وامراه مومنه ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان
يستنكحها خالصه لك من دون المومنين فكيف يقال ان هذه الكاف
لم تتناوله قيل من المعلوم ان من قال ذلك قاله لما عرف من عاده الشارع
في خطابه كما يعرف من عاده الملوك اذا خاطبوا امرا بامر ان نظيره مخاطب
بمثل ذلك فهذا يعلم بالعاده والعرف المستقر في المعنى واذا كان كذلك

خطاب المخاطب كما يعلم معاني الالفاظ بالعادة المستقرة لاهل تلك اللغة
انهم يريدون ذلك المعنى واذا كان كذلك فالخطاب بصيغة الجمع قد
تنوعت عادة القران فيها تارة تتناول الرسول وتارة لا تتناوله فلا
يجب ان يكون هذا الموضع مما تناوله وغاية ما يدعي المدعي ان يقال
الاصل شمول الكاف كما يقول الاصل مساواة امته له في الاحكام
ومساواته لامته في الاحكام حتى يقوم دليل التخصيص ومعلوم ان
له خصايص كثيرة خص بها عن امته واهل السنة يقولون خصايصه انه
لا يورث فلا يجوز ان ينكر اختصاصه بهذا الحكم الا كما ينكر اختصاصه
بساير الخصايص لكن للانسان ان يطالب بدليل الاختصاص ومعلوم
ان الاحاديث الصحيحة المستفيضة بل المتواترة عنه في انه لا يورث اعظم
من الاحاديث المروية في كثير من خصايصه مثل اختصاصه بالصفي وغيره
وقد تنازع السلف والخلف في كثير من الاحكام هل من خصايصه كتنازعهم في الفي
والخمس هل كان ملكا له ام لا وفي هل ابيح له من حرم عليه ام لا من النسا
ام لا من النسا ام لا ولم تتنازع السلف في انه لا يورث لكن لظهور ذلك عنه
واستفاضته في اصحابه وذلك ان الله قال في اية ويسئلونك عن الانفال
قل الانفال لله والرسول وقال في اية واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله
خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ولفظ اية
الفي كلفظ اية الخمس وسورة الانفال نزلت بسبب بدر فدخلت الغنايم في ذلك
بلا ريب وقد يدخل في ذلك ساير ما نفله الله للمسلمين من مال الكفار كما
ان لفظ الفي قد يراد به كل ما افاء الله على المسلمين فيدخل فيه الغنايم وقد يختص
ذلك بما افاء الله عليهم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ومن
الاول قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس لي مما افاء الله عليكم الا الخمس
والخمس مردود عليكم فلما اضاف هذه الاموال الى الله والرسول

راى طايفه من العلما ان الاضافه تقتضي ذلك ملك الرسول كسايرا ملاك
الناس ثم جعلت الغنايم بعد ذلك للغانمين وخمسها لمن بقي ونفي الفي
او اربعه اخماسه يخمسون الفي وانما قال بتخميسه الشافعي وطايفه
من احمد كالخرقي واما مالك وابو حنيفه واحمد وجمهور اصحابه
وساير ايمه الاسلام فلا يرون خمس الفي وهو ما اخذ من المشركين بغير
قتال كالجزيه والخراج وقالت طايفه من العلما بل هذه الاضافه
لا تقتضي ان يكون الاموال ملكا للرسول بل تقتضي ان يكون امرها
الى الله والرسول فالرسول ينفقها فيما امر الله كما ثبت عنه في صحيح
البخاري عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني والله لا
اعطي احدا وامنع احدا وانما انا قاسم اضع حيث امرت وقال ايضا
في الحديث الصحيح تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فانما ابو القاسم
اقسم بينكم فالرسول مبلغ عن الله امره ونهيه فالمال المضاف الى
الله ورسوله هو المال الذي يصرف فيما امر الله به ورسوله من
واجب ومستحب بخلاف الاموال التي ملكها الله لعباده فان لهم صرفها
في المباحات ولهذا لما قال في المكاتبين واتوهم من مال الله الذي
اتاكم ذهب اكثر العلما كمالك وابي حنيفه وغيرهما الى ان المراد اتاكم
من الاموال التي ملكها الله لعباده فانه لم يضفها الى الرسول بخلاف
ما اضافه الى الله والرسول فانه لا يعطي الا فيما امر الله به
ورسوله فلا يقال لله والرسول اقسمها والرسول ليست كالمواريث
التي قسمها الله بين المستحقين وكذلك مال الخمس ومال الفي وقد تنازع
العلما في الخمس والفي فقال مالك وغيره من العلما مصرفهما واحد وهو
فيما امر الله به ورسوله وغير ما عينه من اليتامى والمساكين وابن
السبيل تخصيصا لهم بالذكر وقد روي عن احمد بن حنبل ما يوافق ذلك

وانه جعل مصرف خمس الزكاه مصرف الفى وهو تبع لخمس المغانم وقال الشافعى
واحمد فى الروايه المشهوره الخمس يقسم على خمسه اقسام وقال ابو حنيفه
على ثلثه سقط سهم الرسول وذوى القربى لموته وقال داود بن على بل
مال الفى ايضا يقسم خمسه اقسام والقول الاول اصح الاقوال كما قد
بسطت ادلته فى غير هذا الموضع وعلى ذلك تدل سنه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وسنه خلفايه الراشدين فقوله لله وللرسول فى الخمس
والفى لقوله فى الانفال لله والرسول فالاضافه للرسول لانه هو
الذى يقسم هذه الاموال بامر الله ليست ملكا لاحد وقوله صلى الله عليه
وسلم انى والله لا اعطى احدا ولا امنع احدا وانما انا قاسم اضع حيث امرت
تدل على انه ليس بمالك للاموال وانما هو منفذ لامر الله فيها وذلك
ان الله خيره بين ان يكون ملكا نبيا وبين ان يكون عبدا رسولا فاختار ان
يكون عبدا رسولا وهذا اعلى المنزلتين فالملك يصرف المال فيما احب
ولا اثم عليه والعبد الرسول لا يصرف المال الا فيما امر به فيكون
ما يفعله عباده لله وطاعه له ليس فى قسمه ما هو من المباح الذى لا يثاب
عليه بل يثاب عليه كله وقوله ليس لى مما افا الله عليكم الا الخمس والخمس
مردود عليكم يريد عليكم ذلك فان قوله لى اى امره الى ولهذا قال والخمس
مردود عليكم وعلى هذا الاصل فما كان بيده من اموال بنى النضير وفدك
وخمس خيبر وغير ذلك هى كلها من مال الفى والذى لم يكن يملكه فلا يورث
عنه انما يورث عنه ما يملكه بل تلك الاموال يجب ان يصرف فيما يحبه
الله ورسوله من الاعمال وكذلك قال الصديق واما ما قد يظن انه
ملكه كما اوصى به له وسهمه من خيبر فهذا اما ان يقال حكمه حكم المال
واما ان يقال هو ملكه ولكن حكم الله فى حقه انه ياخذ من المال حاجته
وما زاد على ذلك يكون صدقه فلا يورث كما قال فى الحديث الصحيح عن

اى

70

اي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة
اخرجه البخاري عن جماعه ورواه مسلم وعن غيره بين ذلك ان هذا
المذكور في سياق قوله تعالى فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما
ملكت ايمانكم ذلك ادنى ان لا تعولوا واتوا النسا صدقاتهن نحلة
فان طبن لكم عن شي منه نفسا فكلوه هنيا مريا الى قوله يوصيكم الله في
اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يخاطب بهذا فانه ليس مخصوصا بمثنى وثلاث ورباع بل له ان يتزوج
اكثر من ذلك ولا مامورا بان يوفي كل امراة صداقا بل له ان يتزوج من
تهب نفسها له بغير صداق كما قال تعالى يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك
اللاتي اتيت اجورهن وما ملكت يمينك مما افا الله عليك الى قوله
وامراة مومنة ان وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة لك
من دون المومنين قد علمنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم وما ملكت ايمانهم
لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفورا رحيما واذا كان سياق الكلام
انما هو خطاب للامه دونه لم يدخل هو في عموم هذه الايه فان قيل
فالخطاب متناول له وللامه لكن خص هو منه بامر النكاح والصداق
قيل وكذلك خص منه بامر الميراث فما قيل في تلك يقال مثله في هذه
وسوا قيل ان لفظ الايه يشمله وخص منه او قيل انه لم يشمله
لكونه ليس من المخاطبين يقال مثله هنا الرابع ان يقال
هذه الايه لم يقصد بها بيان من يورث ومن لا يورث بها ان المال الموروث
يقسم بين الوارثين على هذا التفصيل فالمقصود هنا بيان مقدار انصبا
هولا المذكورين اذا كانوا ورثه ولهذا لو كان الميت مسلما وهولا
كفار لم يرثوا باتفاق المسلمين وكذلك لو كانوا كافرا وهولا مسلمون
لم يرثوا بالسنه وقول جماهير المسلمين وكذلك لو كان عبدا وهم احرار

ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا مثنى وثلاث ورباع

ولا ببيان جنس الموروث والوارث وانما قصد بها

70a

اوكان حرا وهم عبيد وكذلك القاتل عمدا عند عامه المسلمين وكذلك
القاتل خطا من الديه وفي غيرها نزاع واذا علم ان في الموتى من يرثه
اولاده وفيهم من لا يرثه اولاده والايه لم تفصل من يرثه ورسه ومن
لا يرثه ولا صفه الوارث والموروث علم انه لم تقصد بها بيان ذلك
بل قصد بها بيان حقوق هولا اذا كانوا ورثه وحينيذ فالايه
اذا لم تبين من يورث ومن يرثه لم يكن فيها دلاله على كون النبي صلى الله
عليه وسلم يرث او لا يورث فلان لا يكون فيها دلاله على كونه هو
يورث بطريق الاولى والاحرى وهذا كما في قوله فيما سقت السما
العشر وما سقي بالدوالي والنواضح نصف العشر فانه قصد به الفرق
بين ما يجب فيه نصف العشر لم تقصد فيه بيان ما يجب فيه احدهما
وما لا يجب فيه واحد منهما ولهذا لا يحتج بعمومه على جواز سح كل شي
الصدقه في الخضراوات وقوله واحل الله البيع وحرم الربا قصد فيه
الفرق بين ما يجوز بيعه وما لا يجوز فلا يحتج بعمومه على جواز سع كل
شي ومن ظن ان قوله واحل الله البيع يعم الميته والخنزير والخمر والكلب
وام الولد والوقف وملك الغير والثمار قبل بدو صلاحها ونحو ذلك
كان غالطا الوجه الثامن ان يقال هب ان لفظ الايه عام
فانه يخص منها الولد الكافر والعبد القاتل بادله هي اضعف من الدليل
الدال على خروج النبي صلى الله عليه وسلم منها فان الصحابه الذين نقلوا
عنه انه لا يورث اكثر واجل من الذين نقلوا عنه ان المسلم لا يرث الكافر
وانه ليس لقاتل ميراث وان من باع عبدا وله مال فماله للبايع الا ان
يشترطه المبتاع وبالجمله فاذا كانت الايه مخصوصه بنص واجماع
كان تخصيصها بنص اخر جايزا باتفاق علما المسلمين بل قد ذهب طايفه
الى ان العام المخصوص يبقى مجملا وقد تنازع العلما في تخصيص عموم القران

بخبر

ان كتاب الله تعالى والتخصيص بالنص المستفيض
والاجماع متفق عليه ومن سلك هذا بعموم
المسالك فنقول ظاهر الاية العموم لكنه
مخصوص بـ

بخبر الواحد اذا لم يكن مخصوصا بخبر الواحد فاما العام المخصوص
فيجوز تخصيصه بخبر الواحد عند عوامهم لاسيما الخبر المتلقى بالقبول
فانهم متفقون على تخصيص عموم القران به وهذا الخبر تلقته الصحابة
بالقبول واجمعوا على العمل به كما سنذكره ومن سلك هذا المسلك
الاول لم يسلم ظهور العموم الامر على ان هولا يرثونه ولا يقال
ان ظاهرها متروك بل نقول لم تقصد بها الابيان نصيب الوارث
لابيان الحال ولا التي يثبت فيها بيانه الارث فالاية عامة في الاولاد
الموتى مطلقة في المورثين وما شروط الارث فلم تتعرض له الاية بل
هي مطلقة في ذلك لا يدل عليه نفي ولا اثبات كما في قوله فاقتلوا المشركين
عام في الاشخاص مطلق في المكان والاحوال فالخطاب المفيد لهذا المطلق
يكون خطابا مبتدا مبينا الحكم شرعي لم يتقدم ما ينافيه لا يكون رافعا
لظاهر خطاب شرعي فلا يكون مخالفا للاصل الوجه الناسع
ان يقال لو ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث ثبت بالسنة المقطوع
بها وباجماع الصحابة وكل منهما دليل قطعي فلا يعارض ذلك بما يظن
انه عموم وان كان عموما فهو مخصوص لان ذلك لو كان دليلا لما كان
الا ظنيا فلا يعارض القطعي اذ الظني لا يعارض القطعي وذلك ان هذا
الخبر رواه غير واحد من الصحابة في اوقات ومجالس وليس فيهم من ينكره
بل كلهم تلقاه بالقبول والتصديق ولهذا لم يصر احد من ازواجه على
طلب الميراث ولا اصر العم على طلب الميراث بل من طلب من ذلك شيئا فاخبر
بقول النبي صلى الله عليه وسلم رجع عن طلبه واستمر الامر على ذلك
على عهد الخلفا الى علي فلم يغير شيا من ذلك ولا قسم له تركه الوجه
العاشر ان يقال ابو بكر وعمر قد اعطيا عليا واولاده من المال اضعاف
اضعاف ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم من المال والمال الذي خلفه

لم يمنع واحد منهما منه وانما نشي بل سلمه بل سلمه عمر الى علي والعباس
بليانه ويفعلان فيه ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله وهذا مما
يوجب انتفا التهمه عنهما في ذلك الوجه الحادي عشر ان يقال
قد جرت العاده بان الظلمه من الملوك اذا تولوا بعد غيرهم من الملوك الذين
احسنوا اليهم او ربوهم وقد انتزعوا الملك من بيت ذلك الملك ياستعطفوهم
واعطوهم ليكفوا عنهم منازعتهم فلو قدر والعياذ بالله ان ابا بكر وعمر
متغلبان متوثبان لكانت العاده تقضي بان لا يزاحما الورثه المستحقين
للورثه والتركه في المال بل يعطيهم ذلك واضعافه ليكفوا عن المنازعه
في الولايه واما منع الولايه والميراث بالكليه فهذا لا يعلم انه فعله
احد من الملوك وان كان اظلم الناس وافجرهم فعلم ان الذي فعلوه مع النبي
صلى الله عليه وسلم امر خارج عن العاده الطبيعيه في الملوك كما انه
هو خارج عن العادات الشرعيه في المومنين وذلك لاختصاصه بما لم
يخص الله به غيره من ولاه الامور وهو النبوه اذ الانبيا لا يورثون
الوجه الثاني عشر ان قوله تعالى وورث سليمن داود وقوله فهب لي
من لدنك وليا يرثني ويرث من ال يعقوب لا يدل على محل النزاع لان
الارث اسم جنس تحته انواع والدال على ما به الاشتراك لا يدل على
ما به الامتياز فاذا قيل هنا حيوان لم يدل على انه انسان او فرس او بعير
وذلك ان لفظ الارث مستعمل في ارث العلم والنبوه والملك وغير ذلك
من انواع الانتقال قال تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من
عبادنا وقال اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون
وقال تعالى وتلك الجنه التي اورثتموها بما كنتم تعملون وقال واورثكم
ارضهم وديارهم واموالهم وارضا لم تطوها وقال تعالى ان الارض
لله يورثها من يشا من عباده وقال واورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون

مشارق

مشارق الارض ومغاربها التي باركنا فيها وقال ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر
ان الارض يرثها عبادي الصالحون وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الانبيا
لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر رواه
ابو داود وغيره وهكذا لفظ الخلافه ولهذا يقال الوارث خليفه
الميت اي خليفته فيما تركه والخلافه قد تكون في المال وقد تكون
في الملك وقد تكون في العلم وغير ذلك واذا كان كذلك فقوله وورث
سليمن داود وقوله يرثني ويرث من ال يعقوب انما يدل على جنس الارث لا يدل على ارث المال
المال فاستدلال المستدل بهذا الكلام على خصوص ارث المال
جهل منه بوجه الدلاله كما لو قيل هذا خليفه هذا وقد خلفه كان
دالا على خلافه مطلقه لم يكن فيها ما يدل على انه خلفه في ماله او
امراته او ملكه او غير ذلك من الامور الوجه الثالث عشر ان
يقول بل المراد بهذا الارث ارث العلم والنبوه ونحو ذلك لا ارث
المال وذلك لانه قال وورث سليمن داود ومعلوم ان داود كان
له اولاد كثيرون غير سليمن فلا يختص سليمن بماله وايضا فليس في كونه
ورث ماله صفه مدح لا لداود ولا لسليمن فان اليهودي والنصراني
يرث اباه وابنه ماله والايه سيقت في بيان المدح لسليمن وما خصه الله
به من النعمه وايضا فارث المال هو من الامور العاديه المشتركه بين
الناس كالاكل والشرب ودفن الميت ومثل هذا لا يقص عن الانبيا اذ لا فايده
فيه انما يقص ما فيه عبره وفايده تستفاد والا فقول القايل مات فلان
وورث ابنه ماله مثل قوله ودفنوه ومثل قوله واكلوا وشربوا وناموا
ونحو ذلك مما لا يحسن ان يجعل من قصص القران وكذلك قوله يرثني
ويرث من ال يعقوب ليس المراد ارث المال لانه لا يورث من ال النبي
يعقوب بل انما يرثهم ذلك اولادهم وساير ورثتهم ولان النبي لا يطلب

اما ليرث ماله فانه لوكان يورث لم يكن بدان يجعل المال الى غيره سواء
كان ابا او غيره فلو كان مقصوده بالولد ان يرث ماله كان مقصوده انه لا
يرثه احد غير الولد وهذا لا يقصده اعظم الناس بخلا وشحا على من ينتقل
اليه المال فانه لو كان الولد موجودا وقصد اعطاه دون غيره لكان
المقصود ان لا ياخذ ذلك المال وقصد الولد بالقصد الثاني وهذا
يقبح من اقل الناس عقلا ودينا وايضا فزكريا لم يعرف له مال بل كان
نجارا ويحيى ابنه كان من هذا الباب وايضا فانه قال واني خفت الموالي
من ورائي ومعلوم انه لم يخف ان ياخذوا ماله اذا مات فان هذا
ليس بمخوف **فصل** قال الرافضي ولما ذكرت فاطمه ان اباها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبها فدك قال لها هاتي اسود او احمر يشهد
لك بذلك فجاءت بام ايمن فشهدت لها بذلك فقال امراه لا يقبل قولها وقد
رووا جميعا ان رسول الله صلى الله قال ام ايمن امراه من اهل الجنه فجاء
امير المومنين فشهد لها بذلك فقال هذا بعلك يجره الى نفسه لا نحكم بشهادته
لك وقد رووا جميعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال علي مع الحق والحق
معه يدور حيث دار لن يفترقا حتى يردا على الحوض فغضبت فاطمه عند
ذلك وانصرفت وحلفت ان لا تكلمه ولا صاحبه حتى تلقى اباها وتشكوا
فلما حضرتها الوفاه اوصت عليا ان يدفنها ليلا ولا يدع احدا منهم يصلي عليها
وقد رووا جميعا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا فاطمه ان الله يغضب لغضبك
ويرضى لرضاك ورووا جميعا ان فاطمه بضعه مني من اذاها اذاني ومن اذاني
اذى الله ولو كان هذا الخبر صحيحا حقا لما جاز له ترك البغله التي خلفها
النبي صلى الله عليه وسلم وسيفه وعمامته عند امير المومنين علي ولما حكم
له بها لما ادعاها العباس ولكان اهل البيت الذين طهرهم الله في كتابه
عن الرجس مرتكبين ما لا يجوز لان الصدقه عليهم محرمه وبعد ذلك جا
اليهم

اليهم مال البحرين وعنده جابر بن عبد الله الانصاري فقال له ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لي اذا اتى مال البحرين حثوت لك ثم
حثوت لك فقال له تقدم فخذ بعددها فاخذ مال المسلمين من غير
بينة بل بمجرد قوله والجواب ان في هذا الكلام من الكذب
والبهتان والكلام الفاسد ما لا يكاد يحصى الا بكلفة ولكن نذكر
من ذلك وجوها احدها ما ذكر من ادعا فاطمة فدك فان هذا يناقض
كونه ميراثا لها فان كانت طلبتها بطريق الارث امتنع ان يكون بطريق
الهبة وان كان بطريق الهبة امتنع ان يكون بطريق الارث ثم ان كان هذا
هبة في مرض الموت فرسول الله صلى الله عليه وسلم منزه ان كان يورث
كما يورث غيره ان يوصي لوارث او يخصه في مرض موته باكثر من حقه وان
كان في صحته فلا بد ان يكون هذه هبة مقبوضة والا فاذا وهب
الواهب بكلامه ولم يقبض الموهوب له شيا حتى مات كان ذلك باطلا عند جماهير
العلما وكيف يهب النبي صلى الله عليه وسلم فدك لفاطمة ولا يكون هذا
امرا معروفا عند اهل بيته والمسلمين حتى يختص بمعرفته ام ايمن وعلي
رضي الله عنهما الوجه الثاني ان ادعا فاطمة ذلك كذب على فاطمة وقد
وقد قال الامام ابو العباس بن سريج في الكتاب الذي صنفه في الرد
على عيسى بن ابان لما تكلم معه في باب اليمين والشاهد واحتج بما احتج واجاب
عما عارض به عيسى بن ابان قال واما حديث البختري بن حسان عن زيد
بن علي ان فاطمة ذكرت لابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها
فدك وانها جات برجل وامراة فقال رجل مع رجل وامراة مع امراة فسبحان
الله ما اعجب هذا قد سالت فاطمة ميراثها واخبرها عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال لا نورث وما حكي في شي من الاحاديث ان فاطمة ادعتها
بغير الميراث ولا ان احدا شهد بذلك ولقد روى جرير عن مغيرة عن عمر بن

اابابكر

عبد العزيز انه قال في فدك ان فاطمه سالت النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلها
لها فابا وان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفق منها ويعود على ضعفه بني هاشم ويزوج منه
أيمهم وكانت كذلك حياه رسول الله صلى الله عليه وسلم امر اصعه فاطمه الحق
واني اشهدكم اني رددتها الى ما كانت في عهد رسول الله عليه وسلم ولم يسمع
ان فاطمه رضي الله عنها ادعت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاها اياها في
حديث ثابت متصل ولا ان شاهدا شهد لها ولو كان ذلك لحكي لانها
خصومه وامر ظاهر تنازعت فيه الامه وتحادث فيه فلم يقل احد من
المسلمين شهدت النبي صلى الله عليه وسلم اعطاها فاطمه ولا سمعت فاطمه
تدعيها حتى جاء البحتري بن حسان يحكي عن زيد شيئا لا ندري ما اصله ولا
من جاء به وليس من احاديث اهل العلم فضيل بن مرزوق عن البحتري عن زيد وقد
كان ينبغي لصاحب الكتاب ان يكف عن بعض هذا الذي لا معنى له وكان
الحديث قد حسن بقول زيد لو كنت انا لقضيت بما قضى به ابو بكر وهذا مما
لا يثبت على ابي بكر ولا على فاطمه لو لم يخالفه احد ولو لم يجر فيه المناظره
ويأتي فيها الروايه فكيف وقد جاءت واصل المذهب ان الحديث اذا ثبت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ابو بكر بخلافه ان هذا من ابي بكر
رحمه الله كنحو ما كان منه في الجد وانه متى بلغه الخبر رجع اليه ولو
ثبت هذا الحديث لم يكن فيه حجه لان فاطمه لم تقل اني احلف مع شاهدي
فمنعت ولم يقل ابو بكر اني لا ارى اليمين مع الشاهد قالوا وهذا الحديث
غلط لان اسامه بن زيد يروي عن الزهري عن ملك بن اوس بن الحدثان قال
كان مما احتج به عمر ان قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث
صفايا بني النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما
فدك فكانت حبسا لابناء السبيل واما خيبر فجزاها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلثه اجزاء جزئين بين المسلمين وجزء نفقه لاهله فما فضل عن اهله نفقه

قرابته
صلى الله

جعله

جعله من فقرا المهاجرين حرس وروى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروه
عن عايشه انها اخبرته ان فاطمه بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارسلت الى ابي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما افا الله عليه بالمدينه وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال
ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقه
وانما ياكل ال محمد من هذا المال واني والله لا اغير شيا من صدقه
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فابا
ابو بكر ان يدفع الى فاطمه منها شيا ورواه شعيب عن ابي حمزه عن الزهري
قال حدثني عروه ان عايشه اخبرته بهذا الحديث قال وفاطمه رضي الله عنها
حينيذ تطلب صدقه رسول الله التي بالمدينه وفدك وما بقي من خمس خيبر
قالت عايشه فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا
صدقه وانما ياكل ال محمد في هذا المال يعني مال الله عز وجل ليس لهم
ان يزيدوا على الماكل ورواه صالح عن ابن شهاب اخبرني عروه ان عايشه قالت
فيه فابا ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيا كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعمل به الا عملت به اني اخشى ان تركت شيا من امره ان ازيغ فاما
صدقته بالمدينه فدفعها عمر الى علي وعباس فغلب علي عليها واما خيبر
وفدك فامسكها عمر وقال هما صدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانتا لحقوقه التي تعروه ونوايبه وامرها الى من ولي الامر قال فهما
على ذلك الى اليوم فهذه الاحاديث الثابته المعروفه عند اهل العلم وفيها
ما يبين ان فاطمه رضي الله عنها طلبت ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ما كانت تعرف من المواريث فاخبرت بما كان من رسول الله فسلمت
ورجعت فكيف تطلبها ميراثا وهي تدعيها ملكا بالعطيه هذا ما لا معنى

فيه وقد كان ينبغي لصاحب الكتاب ان يتدبر ولا يحتج بما يوجد في الاحاديث
الثابته رده والابانه الغلط فيه ولكن حبك الشي يعمي ويصم وقد روي
عن انس ان ابا بكر قال لفاطمه وقد قرات عليه اي اقرا مثل ما قرات ولا
يبلغني علمي ان يكون قاله كله قالت فاطمه هو لك ولقرابتك قال لا وانت
عندي مصدقه امينه فان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد اليك
في هذا او وعدك فيه موعدا او اوجبه لكم حقا صدقتك فقالت لا
غير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين انزل عليه ابشروا آل
محمد وقد جاءكم الله عز وجل بالغنى قال ابو بكر صدق الله ورسوله وصدقت
فلكم الغنى ولم يبلغ علمي بتاويل هذه ان اسلم هذا السهم كله كاملا اليكم
ولكن الغنى الذي يسعكم وهذا يبين ان ابا بكر كان يقبل قولها فكيف
برده ومعه شاهد وامراة ولكنه يتعلق بكل شي يجده الوجه
الثالث ان يقال ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يورث فالخصم في ذلك
ازواجه وعمه ولا يقبل عليهم شهاده امراه واحده ولا رجل واحد بكتاب
الله وسنه رسوله واتفاق المسلمين وان كان لا يورث فالخصم في ذلك المسلمين
وكذلك لا يقبل عليهم شهاده امراه واحده ولا رجل واحد باتفاق المسلمين
نعم يحكم في ذلك بشاهد ويمين الطالب عند فقها الحجاز وفقها اصحاب الحديث
وشهاده الزوج لزوجته فيها قولان للعلما مشهوران هما روايتان عن احمد احدهما
لا يقبل وهي مذهب ابي حنيفه وملك والليث بن سعد والاوزاعي واسحق
وغيرهم وعلى هذا فلو صح والثانيه يقبل وهي مذهب الشافعي وابي ثور
وابن المنذر وغيرهم وعلى هذا فلو قدر صحه هذه القضه لم يجز للامام ان
يحكم بشهاده رجل واحد ولا امراه واحده باتفاق المسلمين لا سيما واكثرهم
لا يجوزون شهاده الزوج ومن هولا من لا يحكم بشاهد ويمين ومن يحكم بشاهد
ويمين فلم يحكم للطالب حتى يحلفه الوجه الرابع قوله يجاب بان م

مثل صح

ابى

75

ايمن فشهدت لها بذلك فقال امراة لا يقبل قولها وقد رووا جميعا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ام ايمن امراة من اهل الجنة احتجاج جاهل مفرط
في الجهل يريد ان يحتج لنفسه فيحتج عليها فان هذا القول لو قاله الحجاج
بن يوسف والمختار بن ابي عبيد وامثالهما لكان قد قال حقا فان امراة واحدة
لا يقبل قولها في الحكم بالمال لمدعي يريد ان ياخذ ما هو في الظاهر لغيره
فكيف اذا حكي مثل هذا عن ابي بكر الصديق واما الحديث الذي ذكره
فقد زعم انهم رووا جميعا وهذا الخبر لا يعرف في شي من دواوين المسلمين
ولا يعرف عالم من علما الحديث رواه وام ايمن هي ام اسامه بن زيد وهي حاضنة
النبي صلى الله عليه وسلم وهي من المهاجرات ولها حق وحرمه لكن الروايه
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون بالكذب عليه وعلى اهل العلم فقول
القايل رووا جميعا لا يكون الا في خبر متواتر فمن ينكر حديث النبي صلى
الله عليه وسلم في انه لا يورث وقد رواه اكابر الصحابه ويقول انهم
جميعا رووا هذا انما يكون من اجهل الناس واعظمهم جحدا للحق وبتقدير
ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد اخبر انها من اهل الجنه فهو كاخباره
عن غيرها انه من اهل الجنه وقد اخبر عن كل من العشرة انه في الجنه وقد
قال لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة وهذا الحديث في الصحيح ثابت
عند اهل العلم بالحديث وحديث الشهاده لهم بالجنه رواه اهل السنن من غير
وجه من حديث عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن زيد فهذه الاحاديث المعروفه
عند اهل العلم بالحديث ثم ان هولا يكذبون من علم ان الرسول شهد لهم بالجنه
وينكرون عليهم لونهم لم يقبلوا شهاده امراه زعموا انه شهد لها بالجنه فهل
يكون اعظم من جهل هولا وعنادهم ثم يقال لون الرجل من اهل الجنه لا يوجب
قبول شهادته لجواز ان يغلط في الشهاده ولهذا لو شهدت خديجه وفاطمه
وعايشه ونحوهن ممن يعلم انهن من اهل الجنه لكانت شهاده احداهن نصف

شهاده رجل كما حكم بذلك القران كما ان ميراث احداهن نصف ميراث رجل
ودية نصف دية رجل وهذا كله باتفاق المسلمين وكون المراه من اهل الجنه
لا يوجب قبول شهادتها لجواز الغلط عليها فكيف وقد يكون الانسان ممن
يكذب ويتوب من الكذب ثم يدخل الجنه الوجه الخامس قوله ان عليا
شهد لها فرد شهادته لكونه زوجها فهذا مع انه كذب لو صح ليس يقدح اذ
كانت شهادة الزوج مردوده عند اكثر العلما ومن قبلها منهم لم يقبلها حتى
يتم النصاب اما برجل اخر واما بامراه مع امراه واما الحكم بشهادة رجل وامراه
مع عدم يمين المدعى فهذا لا يسوغ الوجه السادس قوله انهم رووا
جميعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على مع الحق والحق معه يدور
حيث دار ولن يفترقا حتى يردا على الحوض من اعظم الكلام كذبا وجهلا فان
النبي صلى الله عليه قاله لا باسناد صحيح ولا ضعيف فكيف يقال انهم جميعا
رووا هذا الحديث وهل يكون اكذب ممن يروي عن الصحابه والعلما
انهم رووا حديثا والحديث لا يعرف عن واحد منهم اصلا بل هذا
من اظهر الكذب ولو قيل رواه بعضهم وكان يمكن صحته لكان
ممكنا فكيف وهو كذب قطعا على النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف اخباره
بان ام ايمن في الجنه فهذا يمكن انه قاله فان ام ايمن امراه صالحه من
المهاجرات فاخباره انها في الجنه لا ينكر بخلاف قوله عن رجل من اصحابه
انه مع الحق وان الحق يدور معه حيث دار لن يفترقا حتى يردا الحوض
فانه كلام منزه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اولا فلان الحوض
يرد عليه اشخاص كما قال للانصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض
وقال ان حوضي لابعد من ما بين ايله الى عدن وان اول الناس ورودا
فقرا المهاجرين الشعث رووسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات ولا
يفتح لهم ابواب السدد يموت احدهم وحاجته في صدره لا يجد لها قضا

هذا الكر شنع برد علا عزع

رواه مسلم واما الحوض فليس من الاشخاص الذين يردون الحوض وقد روى
انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى اهل بيتى ولن يفترقا حتى يردا
على الحوض فهو من هذا النمط وفيه كلام يذكر فى موضعه ولو صح
هذا لكان المراد به ثولب القران اما الحق الذى يدور مع شخص ويدور
الشخص معه فهو صفة لذلك الشخص لا يتعداه ومعنى ذلك قوله صدق
وعمله صالح ليس المراد به ان غيره لا يكون معه شى من الحق وايضا
فالحق لا يدور مع شخص غير النبى صلى الله عليه وسلم ولو دار الحق مع على
حيث ما دار لوجب ان يكون معصوما كالنبى صلى الله عليه وسلم وهم من
من جهلهم يدعون ذلك ولكن علم انه لم يكن باولى من العصمة من عمر وعثمن
وغيرهما وليس فيهم من هو معصوم علم كذبهم وفتاويه من جنس فتاوى
عمر وعثمان ليس هو اولى بالصواب منهم ولا فى اقوالهم من الاقوال المرجوحة
اكثر مما فى قوله ولا كان ثنا النبى صلى الله عليه وسلم ورضاه عنه باعظم
من ثنايه عليهم ورضاه عنهم بل لو قال القايل انه لا يعرف من النبى صلى الله عليه
وسلم انه عتب على عثمن فى شى وقد عتب على على فى غير موضع لما ابعد فانه لما
اراد ان يتزوج بنت ابى جهل اشتكته فاطمه وقالت ان الناس يقولون
انك لا تغضب لبناتك فقام خطيبا وقال ان بنى المغيرة استاذنونى ان
يزوجوا ابنتهم على بن ابى طالب وانى لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابى طالب
ان يطلق ابنتى ويتزوج ابنتهم فانما فاطمه بضعة منى يريبنى ما رابها ويوذينى
ما اذاها ثم ذكر صهرا له من بنى عبد شمس فقال حدثنى فصدقنى ووعدنى
فوفى لى والحديث صحيح ثابت اخرجاه فى الصحيحين وكذلك فى الصحيحين
لما طرقه وفاطمه وقال الا تصليا فقال له على انما انفسنا بيد الله ان شا ان
يبعثنا بعثنا فانطلق وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شى
جدلا واما الفتاوى فقد افتى بان المتوفى عنها الحامل تعتد ابعد الاجلين

زوجها

وهذه الفتيا كان قد افتى بها ابو السنابل بن بعكك على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم فقال كذب ابو السنابل وامثال ذلك كثير ثم بكل حال
فلا يجوز ان يحكم بشهادته وحده كما لا يجوز له ان يحكم لنفسه الوجه
السابع ان ما ذكر عن فاطمه امرا لا يليق بها ولا يحتج بذلك الا رجل
جاهل يحب ان يمدحها وهو يجرحها فانه ليس فيما ذكر ما يوجب
الغضب عليه اذ لم لو كان ذلك صحيحا الا بالحق الذي لا يحل لمسلم
ان يخالفه ومن طلب ان يحكم له بغير حكم الله ورسوله فغضب وحلف
ان لا يكلم الحاكم ولا صاحب الحاكم لم يكن هذا مما يحمد عليه ولا مما يذم
به الحاكم بل هذا الى ان يكون جرحا اقرب منه الى ان يكون مدحا
ونحن نعلم ان ما يحكى عن فاطمه وغيرها من الصحابه من القوادح كثير
من كذب وبعضها كانوا فيه متاولين واذا كان بعضها ذنبا فليس
القوم معصومين بل هم مع كونهم اوليا الله ومن اهل الجنه لهم ذنوب
يغفرها الله لهم وكذلك ما ذكر من حلفها انها لا تكلمه ولا صاحبه
حتى تلقى اباها وتشتكي اليه امرا لا يليق ان يذكر عن فاطمه فان الشكوى
انما تكون الى الله كما قال العبد الصالح انما اشكو بثي وحزني الى الله وفي
دعا موسى اللهم لك الحمد واليك المشتكى انت المستعان وبك المستغاث
وعليك التكلان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس اذا سالت فاسل
الله واذا استعنت فاستعن بالله ولم يقل سلني ولا استعن بي وقد قال تعالى
فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب ثم من المعلوم لكل عاقل ان المراه
اذا طلبت مالا من ولي امر فلم يعطها اياه لكونها لا تستحقه عنده وهو
لم ياخذه ولم يعطه لاحد من اهله ولا اصدقايه بل اعطاه لجميع المسلمين
وقيل ان الطالب غضب على الحاكم كان غايه الحاكم ذلك انه غضب لكونه
لم يعطه مالا فقال الحاكم انه لغيرك لا لك فاي مدح للطالب في هذا

بحكم م

تحكم م

الغضب لو كان مظلوما محضا لم يكن غضبه الا للدنيا كيف والتهمه عن
الحاكم الذي لا ياخذ لنفسه ابعد عن التهمه من الطالب الذي ياخذ
وكيف يحال بالتهمه على من لا يطلب لنفسه مالا ولا يحال على من يطلب
لنفسه المال وذلك الحاكم يقول انما امنع لله لانه لا يحل لي ان اخذ
المال من مستحقه فادفعه الى غير مستحقه والطالب يقول انما اغضب
لحظي القليل من المال اوليس من يذكر مثل هذا عن فاطمه ويجعله
من مناقبها جاهلا اوليس الله قد ذم المنافقين الذين قالوا فيهم ومنهم
من يلمزك في الصدقات فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون
ولو انهم رضوا ما اتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيوتينا الله
من فضله ورسوله انا الى الله راغبون فذكر الله قوما رضوا ان اعطوا
وغضبوا ان لم يعطوا فذمهم بذلك فمن مدح فاطمه بما فيه شبه من هولا
الا يكون قادحا فيها فقاتل الله الرافضه وانتصف لاهل البيت منهم
فانهم الصقوا بهم من الشين ما لا يخفى على ذي عين لو قال قايل فاطمه
لا تطلب الا حقا لم يكن هذا باولى من قول القايل ابو بكر لا يمنع يهوديا
ولا نصرانيا حقه فكيف يمنع فاطمه حقها فان الله ورسوله قد شهدا
لابي بكر انه ينفق ماله لله فكيف يمنع الناس اموالهم وفاطمه قد طلبت
من النبي صلى الله عليه وسلم مالا فلم يعطها اياه كما ثبت في الصحيحين عن علي
في حديث الخادم لما ذهبت فاطمه الى النبي صلى الله عليه وسلم تساله خادما
فلم يعطها خادما وعلمها التسبيح واذا جاز ان تطلب من النبي صلى الله عليه
وسلم ما يمنعها النبي اياه ولا يجب عليه ان يعطيها اياه جاز ان يطلب ذلك
من ابي بكر خليفه رسول الله وعلم انها ليست معصومه ان تطلب ما لا يجب
اعطاها اياه واذا لم يجب عليه الاعطا لم يكن مذموما بتركه ما ليس
بواجب وان كان مباحا فاما اذا قدر ان الاعطا ليس بمباح فانه يستحق

ان يحمد على المنع واما ابو بكر فلم يعلم انه منع احدا حقه ولا ظلم احدا حقه
لا في حقوق النبي صلى الله عليه وسلم ولا بعد موته وكذلك ما ذكر من
ايصائها ان تدفن ليلا ولا يصلي عليها احد منهم لا يحكيه عن فاطمة ويحتج
به الا جاهل يطرق على فاطمة ما لا يليق بها وهذا لو صح لكان بالذنب
المغفور اولى منه بالسعي المشكور فان صلاة المسلم على غيره زيادة خير
تصل اليه ولا يضر افضل الخلق ان يصلي عليه الابرار والفجار بل والمنافقون
وهذا ان لم ينفعه لم يضره وهو يعلم ان في امته منافقين ولم ينه احدا
منهم عن الصلاة عليه بل امر الناس كلهم بالصلاة والسلام عليه مع ان فيهم
المؤمن والمنافق فكيف يذكر في معرض الثناء عليها والاحتجاج به مثل هذا
الذي لا يحكيه ويحتج به الا مفرط في الجهل ولو وصى موص بان المسلمين
لا يصلون لم تنفذ وصيته فان صلاتهم عليه خير له بكل حال ومن
المعلوم ان انسانا لو ظلمه ظالم فاوصى بان لا يصلي عليه ذلك الظالم لم يكن
هذا من الحسنات التي يحمد عليها ولا هذا مما امر الله به ورسوله فمن يقصد
مدح فاطمة ويعظمها كيف يذكر مثل هذا الذي لا مدح فيه بل المدح في خلافه
كما دل ذلك الكتاب والسنة والاجماع واما قوله ورووا جميعا ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال يا فاطمة ان الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك فهذا
كذب منه ما رووا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف هذا في شي من
كتب الحديث المعروفة ولا له اسناد معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا صحيح
ولا حسن ونحن اذا شهدنا لفاطمة بالجنة وبان الله يرضى عنها فنحن لابي بكر
وعمر وعثمن وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بذلك اشهد واشهد
لان الله اخبر برضاه عنهم في غير موضع لقوله والسابقون الاولون من المهاجرين
والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وقوله
لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقد ثبت ان النبي صلى الله

حياه

الكلو وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عليه وسلم عليه الابرار والفجار

بهذا

عليه وسلم توفي وهو عنهم راض ومن رضي الله عنهم ورسوله لا يضره غضب
احد من الخلق عليه كائنا من كان بل من رضي الله عنه ورضي عن الله يكون
رضاه موافقا لرضا الله فان الله راض عنه فهو موافق لما رضي الله وهو
راض عن الله بحكم الله موافق لرضاه. واذا رضوا لحكمه غضبوا لغضبه
فان من رضي ~~بغضب الله~~ الله ان يغضب لغضبه فان الغضب اذا كان
مرضيا لك فعلت ما هو مرض لك وكذلك الرب تعالى اذا رضي عنهم
غضب لغضبهم اذ هو راض بغضبهم واما قوله رووا جميعا ان فاطمة
بضعة مني من آذاها آذاني ومن آذاني آذى الله فهذا الحديث لم يرو بهذا
اللفظ بل بغيره لما روي في سبب حديث خطبة علي لابنة ابي جهل
لما قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال ان بني هشام بن المغيرة استأذنوني
ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب وانى لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن انما فاطمة
بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق
ابنتي وينكح ابنتهم وفي رواية اني اخاف ان تفتن في دينها ثم ذكر صهرا له من
بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه قال حدثني فصدقني ووعدني
فوفى لي واني لست احل حراما ولا احرم حلالا ولكن والله لا تجتمع بنت
رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا اخرجاه في الصحيحين من رواية
علي بن الحسين والمسور بن مخرمة فسبب الحديث خطبة علي لابنة ابي جهل
والسبب داخل في اللفظ قطعا اذ اللفظ الوارد على سبب لا يجوز اخراج
سببه منه بل السبب يجب دخوله بالاتفاق وقد قال في الحديث يريبني
ما رابها ويؤذيني ما آذاها ومعلوم قطعا ان خطبة ابنة ابي جهل عليها
رابها وآذاها والنبي صلى الله عليه وسلم رابه ذلك وآذاه. فان كان هذا وعيدا
لاحقا بفاعله لزم ان يلحق هذا الوعيد علي بن ابي طالب وان لم يكن وعيدا
لاحقا بفاعله كان ابو بكر ابعد عن الوعيد من علي وان قيل ان تاب

[margin: بغضب عن لم لم / يغضب لغضبه م]

[margin: عليًا م]

78a

من تلك الخطبة ورجع عنها قيل فهذا يقتضي انه غير معصوم واذا جاز ان
من راب فاطمة واذاها يذهب ذلك بتوبته جاز ان يذهب بغير ذلك من الحسنات
الماحية فان ما هو اعظم من هذا الذنب يذهبه الحسنات الماحية والتوبة
والمصايب المكفرة وذلك ان هذا الذنب ليس من الكفر الذي لا يغفره الله
الا بالتوبة ولو كان كذلك لكان علي والعياذ بالله قد ارتد عن دين الاسلام
في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان الله قد نزه عليا من ذلك والخوارج
الذين قالوا انه ارتد بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لم يقولوا انه ارتد في
حيوته ومن ارتد فلا بد ان يعود الى الاسلام او يقتله النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا لم يقع واذا كان هذا الذنب هو مما دون الشرك فقد قال تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا وان قالوا بجهلهم
ان هذا الذنب كفر وكفروا بذلك ابا بكر لزمهم تكفير علي واللازم باطل
فالملزوم مثله وهم دائما يعيبون ابا بكر وعمر وعثمن بل ويكفرونهم بامور
قد صدر من علي ما هو مثلها او ابعد عن العذر منها فان كان ماجورا او
معذورا فهم اولى بالاجر والعذر وان قيل باستلزام الاخف فسقا او
كفرا كان استلزام الاغلظ لذلك اولى وايضا فيقال ان فاطمة
انما عظم اذاها لما في ذلك من اذى ابيها فاذا دار الامر بين اذى ابيها واذاها كان
الاحتراز عن اذى ابيها اوجب وهذا حال ابي بكر وعمر فانهما احترزا عن ان
يوذي اباها او يريباه بشي فانه عهد عهدا وامر بامر فخافا ان غيرا عهده
وامره ان يغضب لمخالفة عهده وامره ويتاذى بذلك وكل عاقل يعلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم بحكم وطلبت فاطمة او غيرها ما يخالف
ذلك الحكم كانت مراعاة حكم النبي صلى الله عليه وسلم اولى فان طاعته واجبة
ومعصيته محرمة ومن تاذى لطاعته كان مخطئا في تاذيه بذلك وكان
الموافق لطاعته مصيبا في طاعته وهذا بخلاف من اذاها لغرض نفسه لا

الامر

لاجل طاعه الله ورسوله ومن تدبر حال ابى بكر في رعايته لامر النبى
صلى الله عليه وسلم وانه انما قصد طاعه الرسول لا امرا اخر علم ان حاله
اكمل وافضل واعلا من حال علي رضى الله عنهما وكلاهما سيد كبير من اكابر
اوليا الله المتقين وحزب الله المفلحين وعباد الله الصالحين ومن السابقين
الاولين واكابر المقربين الذين يشربون بالتسنيم ولهذا كان ابو بكر يقول
والله لقرابه رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الى ان اصل من قرابتي وقال
ارقبوا محمدا في اهل بيته رواه البخاري عنه لكن المقصود انه لو قدر ان
ابا بكر اذاها فلم يوذها لغرض نفسه بل ليطيع الله ورسوله ويوصل
الحق الى مستحقه وعلي كان قصده ان يتزوج عليها فله في اذاها غرض
بخلاف ابى بكر فعلم ان ابا بكر كان ابعد ان يذم باذاها من علي وانه
انما قصد طاعه الله ورسوله بما لا حظ له فيه بخلاف علي فانه كان
له حظ فيما رابها وابو بكر كان من جنس من هاجر الى الله ورسوله وهذا لا
يشبه من كان مقصوده امراه يتزوجها والنبي صلى الله عليه وسلم يوذيه
ما يوذي فاطمه اذا لم يعارض ذلك امر الله تعالى فاذا امر الله بشي فعله
وان تاذي من تاذي من اهله وغيرهم وفي حال طاعته لله لا يوذيه ما
يعارض طاعه الله ورسوله وهذا الاطلاق هو لقوله من اطاعني فقد
اطاع الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى
اميري فقد عصاني ثم قد بين ذلك بقوله انما الطاعه في المعروف فاذا
كانت طاعه امرايه اطلقها ومراده بها الطاعه في المعروف فقوله من
اذاها فقد اذاني يحمل على الاذى في المعروف بطريق الاولى والاحرى لان
طاعه امرايه فرض وضدها معصيه كبيره واما فعل ما يوذي فاطمه
فليس هو معصيه امر النبي صلى الله عليه وسلم والا لزم ان يكون علي قد
فعل ما هو اعظم من معصيه الله ورسوله فان معصيه امرايه معصيه

ومعصيته معصية لله ثم اذا عارض معارض وقال ابو بكر وعمر وليا
الامر والله قد امر بطاعة اولي الامر وطاعة ولي الامر طاعة لله
ومعصيته معصية لله فمن سخط امره وحكمه فقد سخط امر الله وحكمه
ثم اخذ يشنع على علي وفاطمة بانهما ردا امر الله وسخطا حكمه وكرها
ما ارضى الله لان الله يرضيه طاعته وطاعة من ولي الامر طاعته
فمن كره طاعة ولي الامر فقد كره رضوان الله والله يسخط لمعصيته
ومعصية ولي الامر معصيته فمن اتبع معصية ولي الامر فقد
اتبع ما اسخط الله وكره رضوانه كان هذا التشنيع ونحوه على
علي وفاطمة اوجه من تشنيع الرافضة على ابي بكر وعمر وذلك
لان النصوص الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في طاعة
ولاة الامور ولزوم الجماعة والصبر على ذلك كثيرة مشهورة بل لو
قال قايل ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بطاعة ولاة الامور وان
استاثروا والصبر على جورهم وقال انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض وقال ادوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم
وامثال ذلك فلو قدر ان ابا بكر وعمر كانا ظالمين مستاثرين بالمال
لانفسهما لكان الواجب مع ذلك طاعتهما والصبر على جورهما واخذ
هذا القايل يقدح في علي وفاطمة ونحوهما بانهم لم يصبروا ولم
يلزموا الجماعة بل جزعوا وفرقوا الجماعة وهذه معصية عظيمة
لكانت هذه الشناعة اوجه من تشنيع الرافضة على ابي بكر وعمر
فان ابا بكر وعمر لا يقوم حجة بانهما تركا واجبا ولا فعلا محرما اصلا
بخلاف غيرهما فانه قد يقوم الحجة بنوع من الذنوب التي لم يفعل مثلها
ابو بكر ولا عمر وما تنزه علي وفاطمة عن ترك واجب او فعل محظور اعظم
الاولوية ابي بكر وعمر اولى بكثير ولا يمكن ان يقوم شبهة بتركهما واجبا

اوفعلهما

باسع ثاني

80

علي

او بعدهما احدا الا والشبهه التي يقوم في وفاطمه اقوى واكثر
فطلب الطالب مدح علي وفاطمه اما بسلامتهما من الذنوب واما
بغفران الله لهما مع القدح في ابي بكر وعمر باقامه الذنب والمنع من
من المغفره من اعظم الجهل والظلم وهو اجهل واظلم ممن يريد مثل
ذلك في علي ومعويه اذا اراد مدح معويه والقدح في علي رضي الله
عنهم اجمعين الوجه الخامس ان قوله لو كان هذا الخبر صحيحا
حقا لما جاز له ترك البغله والسيف والعمامه عند علي والحكم
له بها لما ادعاها العباس فيقال ومن يقل ان ابا بكر او عمر انهما
حكما بذلك لاحد او تركا ذلك عند احد على ان ذلك ملكا له بهذا
من ابين الكذب عليهما رضي الله عنهما بل غايه ما في هذا ان يترك عند
من يترك عنده كما تركا صدقته عند علي والعباس ليصرفاها في مصارفها
الشرعيه واما قوله ولكان اهل البيت الذين طهرهم الله في كتابه
مرتكبين ما لا يجوز فيقال له اولا ان الله لم يخبر انه طهر جميع
اهل البيت واذهب عنهم الرجس فان هذا كذب على الله ونحن نعلم ان
في بني هاشم من ليس بمطهر من الذنوب ولا اذهب عنهم الرجس لا سيما
عند الرافضه فان عندهم كل من كان من بني هاشم يحب ابا بكر وعمر فليس
بمطهر والايه انما قال فيها انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل
البيت وقد تقدم ان هذا كقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن
يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقوله يريد الله
ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم ونحو ذلك مما فيه
بيان ان الله يحب ذلك لهم ويرضاه لكم ويامركم به فمن فعله حصل له هذا
المراد المحبوب المرضي ومن لم يفعله لم يحصل له ذلك وقد بسط هذا
في غير هذا الموضع وبين ان هذا الذم لهولا الرافضه القدريه فان عندهم

واتمام

اراده الله بمعنى امر لا بمعنى انه يفعل ما يشا اراد فلا يلزم اذا اراد الله
يطهر احدا ان يكون ذلك قد يطهر ولا يجوز عندهم ان يطهر الله احدا
ولا يقدر الله عندهم على تطهير احد قوله لان الصدقه محرمه عليهم ه
فيقال له اولا المحرم عليهم صدقه الفرض واما صدقات التطوع
فقد كانوا يشربون من المياه المسبله بين مكه والمدينه ويقولون
انما حرم علينا الفرض ولم يحرم علينا التطوع واذا جاز ان ينتفعوا
بصدقات الاجانب التي هي تطوع فانتفاعهم بصدقه النبي صلى الله عليه
وسلم اولى واحرى فان هذه الاموال لم تكن اوساخ الناس التي حرمت عليهم وانما هي من الفي الذي افاه الله على
رسوله والفي حلال لهم والنبي صلى الله عليه وسلم جعل ما جعله الله له
من الفي صدقه او غايته ان يكون ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم على المسلمين
واهل بيته احق بصدقته فان الصدقه على القرابه صدقه وصله
الوجه السادس في معارضته لحديث جابر فيقال جابر لم يدع
حقا لغيره ينتزع من ذلك الغير ويجعل له وانما طلب شيا من بيت المال
يجوز للامام ان يعطيه اياه ولو لم يعده به النبي صلى الله عليه فاذا وعده
به كان اولى بالجواز فلهذا لم يقل يتفقرا الى بينه وامثال هذا ان
يجي شخص الى عقار بيت المال فيدعيه لنفسه خاصه فليس للامام ان
ينزعه من بيت المال ويدفعه اليه بلا حجه شرعيه واخر طلب شيا
من بيت المال المنقول الذي يجب قسمه على المسلمين من مال بيت المال فهذا
لا يجوز ان يعطى بلا بينه الا ترى ان صدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الموقوفه وصدقه غيره من المسلمين لا يجوز ان يملك احد اصلها ويجوز ان
يعطى من ريعها ما ينتفع به فالمال الذي اعطى منه جابر هو المال الذي
يقسم بين المسلمين بخلاف اصول المال ولهذا كان ابو بكر وعمر يعطيان العباس
وعليا والحسن والحسين وغيرهم من بني هاشم اعظم مما اعطوا جابر بن عبد الله

بخلاف

من

من المال الذي يقسم بين الناس وان لم يكن معها وعد من النبي صلى الله عليه وسلم
فقول هولا الرافضه الجهال ان جابر بن عبد الله احد مال المسلمين من
غير بينه بل بمجرد الدعوى كلام من لا يعرف حكم الله لا في هذا
ولا في ذاك فان المال الذي اعطي منه مال يجب قسمه بين المسلمين
وجابر احد المسلمين وله حق فيه وهو احد الشركا والامام اذا
اعطى احد المسلمين من مال الفي ونحوه من مال المسلمين لا يقال انه
اعطاه مال المسلمين من غير بينه لان القسم بين المسلمين واعطاهم
لا يفتقر الى بينه بخلاف من يدعي ان اصل المال له دون المسلمين نعم
الامام يقسم المال باجتهاده في التقدير والنبي صلى الله عليه وسلم كان
يقسم المال بالحثيات ولذلك روي عمر وهو نوع من الكيل باليد
وجابر ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم وعده ثلث حثيات وهذا امر
معتاد مثله من النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكر الا ما عهد من
النبي صلى الله عليه وسلم مثله وما يجوز الاقتدا به فيه فاعطاه
حثيه ثم نظر عددها فاعطاه بقدرها مرتين تحريا لما ظنه موافقا
لقول النبي صلى الله عليه وسلم في فان الواجب بحسب الامكان فان
امكن العلم والا اتبع ما امكن من التحري والاجتهاد واما قصه فاطمه
من دعواها الهبه والشهاده المذكوره ونحو ذلك لكان بالقدح فيمن
يحتج له اشبه منه بالمدح له   قال الرافضي
وقد رووا عن الجماعه كلهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق ابي
ذر ما اقلت الغبرا ولا اظلت الخضرا على ذي لهجه اصدق من ابي
ذر ولم يسموه صديقا وسموا ابا بكر بذلك مع انه لم يرد مثل ذلك في
حقه فيقال هذا الحديث لم يروه الجماعه كلهم لا هو في الصحيحين
ولا في السنن بل هو مروي في الجمله وبتقدير صحته وثبوته فمن المعلوم

ان هذا الحديث لم يرد به ان ابا ذر اصدق من جميع الخلق فان هذا يلزم
منه ان يكون اصدق من النبي صلى الله عليه وسلم ومن ساير النبيين ومن
ومن علي بن ابي طالب وهذا خلاف اجماع المسلمين من السنه والشيعه
فعلم ان هذه الكلمه معناها ان ابا ذر صادق ليس غيره اكثر تحريا
بالصدق منه ولا يلزم اذا كان بمنزله غيره في تحري الصدق ان
يكون بمنزلته في كثره الصدق والتصديق بالحق وفي عظم الحق
الذي صدق فيه وصدقه وذلك انه يقال فلان صادق اللهجه
لمن يتحرى الصدق وان كان قليل العلم بما جات به الانبيا وهو لم يقل
ما اقلت الخضرا اعظم تصديقا من ابي ذر بل قال اصدق لهجه
والمدح للصديق الذي صدق الانبيا ليس بمجرد كونه صادقا بل
في كونه مصدقا للانبيا وتصديقه لهم هو صدق خاص فالمدح
بهذا الصدق الذي هو صدق خاص نوع والمدح بنفس كونه صادقا
نوع اخر وكل صديق صادقا وليس كل صادق صديقا وفي الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى
البر والبر يهدي الى الجنه ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب
عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان
الفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى
يكتب عند الله كذابا فالصديق قد يراد به الكامل في الصدق والمطلق
وقد يراد به الكامل في التصديق والصديق ليست فضيلته بمجرد تحري
الصدق بل في انه علم ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم جمله وتفصيلا
وصدق ذلك تصديقا كاملا في العلم والقصد والقول والعمل وهذا القدر
لم يحصل لابي ذر ولا لغيره فان ابا ذر لم يعلم ما اخبر به النبي صلى الله عليه
وسلم كما علمه ابو بكر ولا حصل له من التصديق المفصل كما حصل لابي بكر

ولا

ولا حصل عند من كمال التصديق معرفة وحالا كما حصل لابي بكر
فان ابا بكر اعرف منه واعظم حبا لله ورسوله منه واعظم نصرا
لله ورسوله منه واعظم جهادا بنفسه وماله منه الى غير ذلك من
الصفات التي هي كمال الصديقية وفي الصحيح عن انس بن مالك قال
صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم احد ومعه ابو بكر وعمر وعثمن فرجف
بهم فقال اثبت احد فانما عليك نبي وصديق وشهيدان
وفي الترمذي عن عايشه قالت يا رسول الله الذين يوتون ما اتوا وقلوبهم
وجلة انهم الى ربهم راجعون اهو الرجل الذي يسرق ويزني ويشرب الخمر ويخاف
فقال لا يا ابنة الصديق بل هو الرجل يصلي ويتصدق ويصوم
ويخاف ان لا يقبل منه — قال الحرو وسموه خليفة رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلفه وهو في حيوته ولا بعد وفاته عندهم
ولم يسموا امير المومنين خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه
استخلفه في عدة مواطن منها انه استخلفه على المدينه في غزوة
تبوك وقال له ان المدينه لا تصلح الا بي او بك اما ترضى ان تكون
مني بمنزله هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي وامّر اسامه بن زيد
على الجيش الذين فيهم ابو بكر وعمر ومات ولم يعزله ولم يسموه خليفه
ولما تولى ابو بكر غضب اسامه وقال ان رسول الله صلى الله عليه
امرني عليك فمن استخلفك علي فمشى اليه هو وعمر حتى استرضياه وكانا
يسميانه مدة حياته اميرا والجواب من وجوه احدها ان
الخليفه اما ان يكون معناه الذي يخلف غيره وان كان لم يستخلفه كما
هو المعروف في اللغه وهو قول الجمهور واما ان يكون معناه من استخلفه
غيره كما قاله طايفه من اهل الظاهر والشيعه فان كان هو الاول
فابو بكر خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه خلفه بعد موته

ورسول الله صلى الله عليه وسلم

ولم يخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احد بعد موته الا ابو بكر
وكان هو الخليفة دون علي وغيره فان الشيعة وغيرهم لا ينازعون
في انه هو الذي صار ولي الامر بعده وصار خليفة له بالمسلمين ويقيم فيهم
الحدود ويقسم بينهم الفي ويغزو بهم العدو ويولي عليهم العمال والامرا
وغير ذلك من الامور التي يفعلها ولاة الامور فهذه باتفاق الناس
انما باشرها بعد موته ابو بكر فكان هو الخليفة للرسول فيها قطعا
لكن اهل السنة يقولون خلفه وكان هو الاحق بخلافته والشيعة
يقولون علي كان هو الاحق لكن تصح خلافة ابي بكر او يقولون ما كان
يحل له ان يصير خليفة لكن لا ينازعون في انه صار خليفة بالفعل
وهو مستحق لهذا الاسم اذا كان الخليفة من خلف غيره على ذلك التقدير
واما ان قيل ان الخليفة من استخلفه غيره كما قاله بعض اهل السنة
وبعض الشيعة فمن قال هذا من اهل السنة فانه يقول ان النبي صلى الله
عليه وسلم استخلف ابا بكر اما بالنص الجلي كما قاله بعضهم واما
بالنص الخفي كما ان الشيعة القائلين بالنص على علي منهم من يقول
بالنص الجلي كما يقوله الامامية ومنهم من يقول بالنص الخفي كما يقوله
الجارودية من الزيدية ودعوى اولئك للنص على علي اكثر النصوص
الدالة على ثبوت خلافة ابي بكر وان عليا لم يدل على خلافته الا ما يعلم
انه كذب او يعلم انه لا دلالة له وعلى هذا التقدير فلم يستخلف بعد
موته او استخلفه بعد موته وهذان الوصفان لم يثبتا الا لابي بكر
واما استخلافه لعلي على المدينة فذلك ليس من خصائصه فان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا خرج غزاة استخلف على المدينة رجلا من اصحابه
استخلف ابن ام مكتوم تارة وعثمن بن عفان تارة واستخلف ابن ام مكتوم
في غزوة بدر وغيرها وعثمن في غزوة ذات الرقاع وغطفان الى انف

يقال

الجلي والخفي على ابي بكر
والظهر بالنص من دعوى
...للنص

ابا بكر
احدا الا
فلهذا كان هو
الخليفة دون
الخليفة المطلق
من خلفه بعده

يقال لها غزوة انمار واستخلف في بدر الموعد ابن رواحه وزيد
بن حارثة المريسيع واستخلف ابا لبابه في غزوة بني قينقاع وغزوة

في غزوة

وغزوة السويق وفي غزوة الابوا سعد بن عباده وسعد بن معاذ
في غزوة بواط وفي غزوة العشيرة ابا سلمة واستخلاف علي لم يكن

العسيرة

على اكبر ولا افضل ممن استخلف عليهم غيره بل كان يكون بالمدينه
في كل غزوة من الغزوات من المهاجرين والانصار الكثير وافضل
ممن تخلف في غزوة تبوك فان غزوة تبوك لم ياذن النبي صلى الله عليه
وسلم لاحد بالتخلف فيها فلم يتخلف فيها الا منافق او معذور او الثلثه
الذين تاب الله عليهم وانما كان معظم من فيها النسا والصبيان
ولهذا خرج علي اليه باكيا وقال تدعني مع النسا والصبيان وروى
ان بعض المنافقين طعن في علي وقالوا انما استخلفه لانه يبغضه
واذا كان قد استخلف غير علي على الكثر وافضل مما استخلف عليه
عليا وكان ذلك استخلافا مقيدا على طايفه في مغيبه ليس هو
استخلافا مطلقا بعد موته على امته لم يطلق على احد من هولاء انه
خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا مع التقييد واذا لم يسمى
على بذلك فغيره من الصحابه المستخلفين اولى بهذا الاسم فلم يكن هذا
من خصايصه وايضا في حال غزوة لعدوه فلا يجب ان يكون افضل
الناس بل العادة جاريه بانه يستصحب في حروبه لحاجته اليه في المغازى
من يكون افضل عنده ممن يستخلفه على اهل عياله لان الذي ينفع في
الجهاد هو شريكه فيما يفعله فهو اعظم ممن يخلفه على العيال فان
فان نفع ذلك ليس كنفع المشارك له في الجهاد والنبي صلى الله عليه
وسلم انما شبه عليا بهرون في اصل الاستخلاف لا في كماله ولعلي شركا
في هذا الاستخلاف يبين ذلك ان موسى لما ذهب الى ميقات ربه لم يكن

[ذلك] [على] [قومه]

معه احد يشاركه في فاستخلف هرون معه جميع المسلمين الا المعذور
ولم يستخلف عليا الا على العيال وقليل من الرجال فلم يكن استخلافه
كاستخلاف موسى لهرون بل ائتمنه في حال مغيبه كما ائتمن موسى لهرون
في حال مغيبه فبين له النبي صلى الله عليه وسلم ان الاستخلاف ليس لنقص
مرتبة المستخلف بل قد يكون لامانته كما استخلف موسى هرون على
قومه وكان علي خرج اليه يبكي وقال اتدعني مع النسا والصبيان
كانه كره ان يتخلف عنه وقد قيل ان بعض المنافقين طعن فيه فبين له
النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه المنزلة [ليست] لنقص المستخلف اذ لو كان
كذلك لما استخلف موسى لهرون واما قوله انه قال له ان
المدينة لا تصلح الا بي او بك فهذا كذب على رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يعرف في كتب العلم المعتمدة ومما يبين كذبه ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج من المدينة غير مرة ومعه علي وليس بالمدينة لا هو ولا علي
فكيف يقول له ان المدينة لا تصلح الا بي او بك فيوم بدر كان
علي معه وبين بدر والمدينة عدة مراحل وليس واحد منهما بالمدينة
وعلي كان معه يوم بدر بالتواتر وكان يوم فتح مكة معه باتفاق
العلما وقد كانت اخته ام هاني اجارت حموين لها فاراد علي قتلهما فقالت
يا رسول الله زعم ابن امي علي انه قاتل رجلا اجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هاني والحديث في الصحيح ولم
يكن بالمدينة لا هو ولا علي وكذلك يوم خيبر كان قد طلب عليا فقدم وهو
ارمد واعطاه الراية حتى فتح الله على يديه ولم يكن بالمدينة لا هو ولا علي
وكذلك يوم حنين والطائف وكذلك في حجة الوداع كان علي باليمن والنبي صلى
الله عليه وسلم خرج حاجا فاجتمعا بمكة وليس بالمدينة واحد منهما والرافضة
من فرط جهلهم يكذبون الكذب الذي لا يخفى على من له بالسيرة ادنى علم

واما

والنبي صلى الله عليه وسلم لما ذهب في غزوة تبوك اخذ معه جميع المسلمين

واما قوله انه امّر اسامة على الجيش الذين فيهم ابو بكر وعمر فمن
الكذب الذي يعلم من له ادنى معرفة بالحديث على كذب فان ابا بكر لم
يكن في ذلك الجيش بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلفه في
الصلوة من حين مرض الى ان مات واسامة قد روي له قد عقد له الراية
قبل مرضه ثم لما مرض امر ابا بكر ان بالناس فصلى بهم الى ان مات النبي صلى
الله عليه وسلم فلو قدر انه امره بالخروج مع اسامة قبل
المرض لكان امره بالصلوة تلك المدة مع اذنه لاسامة ان يسافر في مرضه
موجبا لنسخ امر اسامة عنه فكيف اذا لم يؤمّر عليه اسامة بحال
وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن عادته في سراياه بل ولا
في مغازيه ان يعين كل من يخرج معه في الغزو باسمائهم ولكن يندب
الناس ندبا عاما مطلقا يعلمون منه انه لم يامر كل احد بالخروج
معه ولكن يندبهم الى ذلك كما في غزوة الغابة وتارة يامرنا بصفة
كما امر في غزوة بدر ان يخرج الناس من حضر ظهره فلم يخرج معه كثير من
المسلمين وكما امر في غزوة السويق بعد احد ان لا يخرج معه الا من شهد
احدا وتارة يستنفرهم نفيرا عاما ولا يأذن لاحد في التخلف كما
في غزوة تبوك وكذلك كانت سنة خلفائه بعده فكان ابو بكر
لما امّر الامراء الى الشام وغيرها يندب الناس الى الخروج معهم فاذا
خرج مع الامير من رأى حصول المقصود بهم سيّره فالنبي صلى الله عليه
وسلم لما ارسل الى مؤتة السرية التي كانت ارسلها وقال اميركم
زيد فان قتل فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحة لم يعين كل خرج معهم
فلان وفلان ولم يكن الصحابة مكتوبين عند النبي صلى الله عليه وسلم
في ولا يطوف نقيبا يخرجونهم باسمائهم واعيانهم وكان يؤمر الامير فاذا
اجتمع معه من يحصل بهم المقصود ارسله وصار اميرا عليهم كما انه

[margin: انه — انه — يصلي — الى ح — من — ديوان]

في الحج لما امر ابا بكر لم يعين من يحج معه كان اميرا عليه واردفه بعلي واخبر انه
مامور وان ابا بكر امير عليه ولما امر اسامه بن زيد بعد مقتل ابيه فارسله
الى ناحيه العدو الذين قتلوا اباه لما راه في ذلك من المصلحه ندب الناس
معه فانتدب معه من رغب في الغزو وروي ان عمر كان ممن انتدب معه
لا ان النبي صلى الله عليه وسلم عين لا عمر ولا غير عمر للخروج معه لكن من خرج
معه في الغزاة كان اسامه اميرا عليه كما انه لما استخلف عتاب بن
اسيد على مكه كان من اقام بمكه عتاب امير عليه وكذلك لما ارسل
خلدا وغيره من امرا السرايا كان من خرج مع الامير امير عليه باختياره
الخروج معه لا بان النبي صلى الله عليه وسلم عين للخروج مع الامير كل
من خرج معه فان هذا لم يكن من عاده النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا من
عاده ابي بكر وهذا كما انه اذا كان امام راتب في جبونه يصلي بقوم
فمن صلى خلفه كان ذلك الامام اماما له يتقدم عليه وان كان المأموم
افضل منه وفي صحيح مسلم عن ابي مسعود البدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءه سوا فاعلمهم بالسنه فان
كانوا في السنه سوا فاقدمهم هجره فان كانوا في الهجره سوا فاقدمهم سنا
ولا يؤمن الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه فنهى النبي صلى الله
عليه وسلم ان يتقدم على الامام ذي السلطان وان كان المأموم افضل
منه ولهذا قال العلما ان الامام الراتب لا يتقدم عليه من هو افضل منه
وكانت السنه اولا ان الامير هو الذي يصلي بالناس وتنازع الفقها فيما اذا
اجتمع صاحب البيت والمتولي ايهما يقدم على قولين كما تنازعوا في صلاه الجنازه
هل يقدم الولي او الوالي واكثرهم قدموا الوالي ولهذا لما مات الحسن بن
علي قدم اخوه الحسين بن علي لامير المدينه للصلاه عليه وقال لولا انها
السنه لما قدمتك والحسين افضل من ذلك الامير الذي امر ان يصلي على اخيه

لكن

Yale University Library
Beinecke Rare Book and Manuscript Library

85

لكن لما كان هو الامير وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن الرجل
في سلطانه قدمه لذلك وكان يقدم الامير على من معه في المغازي لتقدمه
في الصلوات وفي الحج لانهم صلوا خلفه باختيارهم وحجوا معه مع انه
قد تعذر صلوتهم خلفه وحجهم معه اذا لم يكن للحج الا امير واحدا وللصلاة
الامام واحد وكذلك من اراد الغزو وليس للغزو الا امير واحد خرج
معه ولكن في الغزو لم يكره النبي صلى الله عليه وسلم يامر جميع الناس
في السرايا ولا ... يخرج في السرايا ولا يعين من يخرج باسمائهم واعيانهم
بل يندبهم فيخرج من يختار الغزو ولهذا كان الخارجون يفضلون
على القاعدين ولو كان الخروج معينا لكان كل منهم مطيعا لامره بل
قال تعالى لا يستوي القاعدون من المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على
القاعدين درجه وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على
القاعدين اجرا عظيما درجات منه ومغفره ورحمه وكان الله غفورا
رحيما فاسامه كان اميرا من امرا السرايا وامرا السرايا لم يكونوا يسمون
خلفا فانهم لم يخلفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته ولا خلفوه
في مغيبه على شي كان بيا سر بل هو انشا لهم سفرا وعملا استعمل عليه
رجلا منهم فهو متولي عليه ابتدا لا خلافه عمن كان يعمله قبله وقد
يسمى العمل على الامصار والقرى خلافه ويسمى العمل مخلافا وهذه امور
لفظيه يطلق بحسب اللغه والاستعمال وقوله ومات ولم يعزله
فابو بكر انفذ جيش اسامه بعد ان اشار الناس عليه برده خوفا من العدو
فقال والله لا احل رايه عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه
كان يملك عزله كما كان يملك ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه
قام مقامه فيعمل ما هو الاصلح للمسلمين واما ما ذكر من غضب اسامه

لما تولى ابو بكر فمن الاكاذيب البينة فان محبة اسامة لابي بكر وطاعته له
اشهر واعرف من ان تنكر واسامة من ابعد الناس عن الفرقة والاختلاف
حتى انه لم يقاتل لا مع علي ولا مع معوية واعتزل الفتنة واسامة لم
يكن من قريش ولا ممن يصلح للخلافة ولا يخطر بقلبه ان يتولاها فاي حاجة
له في ان يقول مثل هذا القول لاي من تولى الامر مع علمه انه لا
يتولى الامر احد الا كان خليفة عليه ولو قدر ان النبي صلى الله عليه
وسلم امره على ابي بكر ثم مات فبموته صار الامر الى الخليفة من بعده
واليه الامر في انفاذ الجيش وحبسه وفي تامير اسامة وعزله واذا
قال من استخلفك علي قال من استخلفني على جميع المسلمين وعلى من هو افضل
منك واذا قال انا امرتني عليك قال امرك علي قبل ان استخلف فبعد
ان صرت خليفة صرت انا الامير عليك كما لو قدر ان ابا بكر امر على عمر
احدا ثم مات ابو بكر وولي عمر صار عمر اميرا على من كان اميرا عليه وكذلك
لو امر عمر على عثمان او علي او غيرهما احدا ثم لما مات عمر صار هو الخليفة
فانه يصير اميرا على من كان هو اميرا عليه ولو قدر ان عليا كان ارسله النبي
صلى الله عليه وسلم وامر عليه غيره كما امر عليه ابو بكر لما ارسله ابا بكر
ليحج بالناس سنة تسع ولحقه علي فقال له علي امير ام مامور فقال
بل مامور فكان ابو بكر اميرا على علي فلو قدر ان عليا هو الخليفة لكان
يصلح اميرا على ابي بكر ومثل هذا لا ينكره الا جاهل واسامة اعلم واتقى
واعقل من ان يتكلم بمثل هذا الهذيان لمثل ابي بكر واعجب من هذا
قول هولاء المفترين انه مشى هو وعمر اليه حتى استرضياه مع قولهم
انهما قهرا عليا وبني هاشم وبني عبد مناف ولم يسترضوهم وهم اعز واقوى
واشرف من اسامة فاي حاجة بمن قهر بني هاشم وبني امية وسائر
بني عبد مناف وبطون قريش والانصار والعرب الى ان يسترضوا اسا

ابن زيد وهو من اضعف الناس رعيتهم ليس له قبيله ولا عشيره ولا معه
مال ولا رجال ولولا حب النبي صلى الله عليه وسلم اياه وتقديمه له
لم يكن الا كامثاله من الضعفا فان قلتم انهما استرضياه لحب النبي صلى الله
عليه وسلم له فانتم تقولون انهم بدلوا عهده وظلموا وصيّه وعصوه
فمن عصى الامر الصحيح وبدّل العهد النبّي وظلم واعتدى وبغى ولم
يلتفت الى طاعة الله ورسوله ولم يرقب في ال محمد الا ولا ذمه يراعي
مثل اسامه بن زيد ويسترضيه وهو قد رد شهادة ام ايمن ولم يسترضيها
واغضب فاطمه واذاها وهي احق بالاسترضا فمن يفعل مثل هذا اي
حاجه به الى استرضا اسامه وانما يسترضي الشخص للدين والدنيا
فاذا لم يكن عندهم دين يحملهم على استرضا من يجب استرضاه ولا
هم محتاجين في الدنيا اليه فاي داعي يدعوهم الى استرضايه والرافضه
من جهلهم وكذبهم يتناقضون تناقضا كثيرا بينا اذ هم في قول
مختلف يوفك عنه من افك **فصل** قال وسموا عمر الفاروق
ولم يسموا عليا عليه السلم بذلك مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فيه هذا فاروق امتي يفرق بين اهل الحق والباطل وقال
ابن عمر ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا ببغضهم عليا عليه السلام فيقال اولا اما هذان
الحديثان فقد اجمع اهل المعرفه بالحديث على انهما حديثان موضوعان
مكذوبان على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرو واحد منهما في شي من كتب
العلم المعتمده ولا لواحد منهما اسناد معروف ويقال ثانيا من
احتج في مسئله فرعيه بحديث فلا بد له ان يسنده فكيف في مسايل
اصول الدين والا فمجرد قول القايل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليس صحة باتفاق اهل العلم ولو كان صحة لكان كل حديث قال فيه واحد
من اهل السنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة ونحن نمنع في
هذا الباب بان يروى الحديث باسناد معروفين من اي طايفة كانوا
لكن اذا لم يكن الحديث له اسناد فهذا الناقل له وان كان لم يكذبه
بل نقله من كتاب غيره فذلك الناقل لم يعرف عمن نقله ومن المعلوم
كثرة الكذب في هذا الباب وغيره فكيف يجوز لاحد ان يشهد على النبي
صلى الله عليه وسلم بما لم يعرف اسناده ويقال ثانيا من المعلوم لكل من
له خبرة ان اهل الحديث اعظم الناس بحثا عن اقوال النبي صلى الله عليه وسلم
وطلبا لعلمها وارغب الناس في اتباعها وابعد الناس عن اتباع هوى يخالفها
فلو ثبت عندهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي هذا لم يكن احد
من الناس اولى منهم باتباع قوله فانهم يتبعون قوله ايمانا به ومحبة
لمتابعته لا لغرض لهم في الشخص الممدوح ولهذا يذكرون ما ذكره النبي صلى
الله عليه وسلم من فضايل علي كما يذكرون ما قاله من فضايل عثمن كما يذكرون
ما ذكره من فضايل الانصار كما يذكرون ما ذكره من فضايل المهاجرين
وفضايل بني اسمعيل وبني فارس ويذكرون فضايل بني هاشم ما ذكره
من فضايل طلحة والزبير كما يذكرون ما ذكره من فضايل سعد بن ابي
وقاص واسامة بن زيد وما ذكره من فضايل عايشة كما يذكرون ما
ذكره من فضايل فاطمة وخديجة فهم في اهل الاسلام كاهل الاسلام
في اهل الملل يؤمنون بكل رسول وكل كتاب لا يفرقون بين احد من
رسل الله ولم يكونوا من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا فلو ثبت عندهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي هذا فاروق امتي لقبلوا ذلك
ونقلوه كما نقلوا قوله لابي عبيدة هذا امين هذه الامة وقوله للزبير

يذكرون

ان لكل نبي حواري وحواري الزبير وكما نقلوا قوله لعلي لاعطين الراية
رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وحديث الكسا لما قال لعلي
وفاطمه وحسن وحسين اللهم هولا اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرا وامثال ذلك ويقال رابعا كل من المحدثين يعلم بالدليل انه
كذب لا يجوز نسبته الي النبي صلى الله عليه وسلم فانه يقال ما المعنى
بكون علي او غيره فاروق الامه يفرق بين الحق والباطل ان عني بذلك
انه يميز اهل الحق واهل الباطل فيميز المومنين والمنافقين فهذا امر لا
يقدر عليه احد من البشر لا نبي ولا غيره وقد قال الله تعالى لنبيه وممن
حولكم من الاعراب منافقون ومن اهل المدينه مردوا على النفاق لا تعلمهم
نحن نعلمهم فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم عين كل منافق
في مدينته وفيما حولها فكيف يعرف ذلك غيره وان قيل انه
يذكر صفات اهل الحق واهل الباطل فالقران قد بين ذلك غايه
البيان وهو الفرقان الذي فرق بينه وبين الحق والباطل بلا ريب
وان اريد بذلك ان من قاتل معه كان على الحق ومن قاتله كان على الباطل
فيقال ان من قاتل معه هذا لو كان صحيحا فليس فيه الا التمييز
بين تلك الطايفه المعينه وحينيذ فابو بكر وعمر وعثمان اولى بذلك لانهم
قاتلوا بالمومنين اهل الحق للكفار اهل الباطل وكان التمييز الذي حصل
بفعلهم اكمل واوصل فانه لا يشك عاقل ان الذين قاتلهم الثلثه
كانوا اولى بالباطل ممن قاتلهم علي وكلما كان العدو اعظم باطلا كان
عدوه اولى بالحق ولهذا كان اشد الناس عذابا يوم القيمه من قتل
نبيا او قتله نبي وكان المشركون الذين باشروا الرسول بالتكذيب والمعاداه
كابي لهب وابي جهل شرا من غيرهم فاذا كان من قاتله الثلثه اعظم باطلا
كان الذين قاتلوهم اعظم حقا فيكونون اولى بالفرقان بهذا الاعتبار

وان قيل انه فاروق لان محبته يكون هي المفرقه بين اهل الحق والباطل قيل
اولا هذا ليس من فعله حتى يكون هو به فاروقا وقيل ثانيا بل
محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم تفريقا بين اهل الحق والباطل
باتفاق المسلمين وقيل ثالثا لو عارض هذا معارض فجعل محبته
عمر هي الفارقه بين الحق والباطل لم يكن دعواه دون دعوى ذلك
في علي مع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله لما ذكر الفتنه هذا
يومئذ واصحابه على الحق واما اذا جعل ذلك في ابي بكر وعمر فلا يخفى
انه اظهر في المقابله ومن كان قوله مجرد دعوى امكن مقابلته بمثله
وان اريد بذلك مطلق دعوى المحبه دخل في ذلك الغاليه كالمدعين لا
لاهيته ونبوته فيكونون هولا اهل حق وهذا كفر باتفاق المسلمين
وان اريد بذلك المحبه المطابقه فالشان فيها فاهل السنه يقولون
نحن احق بها من الشيعه وذلك ان المحبه للغلو هي محبه اليهود لموسى
والنصارى للمسيح وهي محبه باطله وذلك ان المحبه الصحيحه ان يحب
العبد ذلك المحبوب على ما هو عليه في نفس الامر فلو اعتقد رجل
في بعض الصالحين انه نبي من الانبيا او انه من السابقين الاولين فاحبه
لكان قد احب ما لا حقيقه له لانه احب ذلك الشخص بنا على انه موصوف
بتلك الصفه وهي باطله فقد احب معدوما لا موجودا كمن تزوج امراه
توهم انها عظيمه المال والجمال والدين والحسب فاحبها ثم تبين له انها
دون ما ظنه بكثير فلا ريب ان حبه ينقص بحسب نقص اعتقاده اذ الحكم اذا
ثبت بعله زال بزوالها فاليهودي اذا احب موسى بنا على انه قال تمسكوا
بالسبت ما دامت السموات والارض وانه نهى عن اتباع المسيح ومحمد صلى الله
عليه وسلم ولم يكن موسى كذلك فاذا تبين له حقيقه موسى يوم القيامه
علم انه لم يكن يحب موسى على ما هو عليه وانما احب موصوفا بصفات

لا وجود لها وكانت محبته باطله فلم يكن مع موسى المبشر بالمسيح ومحمد
وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المرء مع من
احب واليهودي لم يحب الا ما لا وجود له في الخارج فلا يكون مع موسى
المبشر بالمسيح ومحمد فانه لم يحب موسى هذا والحب والارادة وتحو ذلك
تبع العلم والاعتقاد فهو فرع الشعور فمن اعتقد باطلا فاحبه كان
محبا لذلك الباطل فكانت محبته باطله فلم ينفعه وهكذا من
اعتقد في بشر الالهيه فاحبه لذلك كمن اعتقد الهيه فرعون ونحو
او ائمه الاسمعليه او اعتقد الالهيه في بعض الشيوخ او بعض اهل
البيت او في بعض الانبيا او الملايكه كالنصيريه ونحوهم ومن عرف
الحق فاحبه كان محبه لذلك الحق وكانت محبته من الحق فنفعته قال
تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله اضل اعمالهم والذين امنوا وعملوا
الصالحات وامنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم
واصلح بالهم ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل وان الذين امنوا
اتبعوا الحق من ربهم كذلك يضرب الله للناس امثالهم وهكذا النصارى
مع المسيح اذا احبه معتقدا انه اله وكان عبدا كان قد احب ما لا حقيقه
له فاذا تبين له ان المسيح عبد رسول الله لم يكن قد احبه فلا يكون
معه وهكذا من احب الصحابه والصالحين معتقدا فيهم الباطل
كانت محبته لذلك الباطل باطله ومحبه الرافضه لعلي من هذا
الباب فانهم يحبون ما لم يوجد وهو الامام المنصوص على امامته
المعصوم الذي لا امام بعد النبي صلى الله عليه وسلم الا هو الذي
كان يعتقد ان ابا بكر وعمر ظالمون معتدان او كافران وانه الامام
المعصوم فاذا تبين لهم يوم القيمه ان عليا لم يكن افضل من واحد من هولاء
وانما غايته ان يكون قريبا من احدهم وانه كان مقرا بامامتهم وفضلهم

ولم يكن معصوما لا هو ولا هم ولا كان منصوصا على امامته سين لهم انهم لم
يكونوا يحبون عليا بل يبغضون هذه الصفات التي هي صفات علي رضي الله
عنه فانهم يبغضون من يقر بامامة هولاء ويبغضون من يفضل عليه
ابا بكر وعمر وهذا هو قوله نفسه فهم متعصبون لعلي رضي الله عنه
وعلي كان مقرا بامامتهم فهم يبغضون عليا قطعا وبهذا تبين الحديث
الذي رواه مسلم في صحيحه عن علي عليه السلم انه قال انه لعهد النبي
الامي الي انه لا يحبني الا مومن ولا يبغضني الا منافق ان كان هذا محفوظا
ثابتا عن النبي صلى الله فان الرافضه لا تحبه على ما هو عليه بل محبتهم من
جنس محبة اليهود والنصاري لموسى وعيسى بل هم يبغضون نعوته
وصفاته كما يبغض اليهود والنصاري نعوت موسى وعيسى صلوات
الله عليهما فانهم يبغضون من اقر بنبوة محمد صلى الله عليه وكانا مقرين بها
صلى الله عليهم اجمعين وهكذا كل من احب شيخا على انه موصوف بصفات
ولم يكن كذلك في نفس الامر كمن اعتقد في شيخ انه يشفع في مريديه يوم
القيمه وانه يرزقه وينصره ويفرج عنه الكربات ويجيبه في
الضرورات احب ما لا حقيقه له وقول علي رضي الله عنه في
هذا الحديث لا يحبني الا مومن ولا يبغضني الا منافق ليس من خصائصه
بل قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه الاية
حب الانصار واية النفاق بغض الانصار وقال لا يبغض الانصار
رجل يومن بالله واليوم الاخر وقال لا يحب الانصار الا مومن ولا
يبغضهم الا منافق وفي الحديث الصحيح حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم دعا له ولامه ان يحببهما الله الي عباده المومنين قال فلا احد مومنا
الا يحبني وامي وهذا مما بين الفرق بين هذا وبين الحديث الذي رواه
عن ابن عمر ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا ببغضهم علياً

لعهد — ويبصره — بتا ببغضهم

فان هذا مما يعلم كل عالم انه كذب لان النفاق له علامات كثيرة واسباب
متعدده غير بغض علي فكيف لا يكون على النفاق علامة الا بغض علي وقد
قال النبي صلى الله وسلم في الحديث الصحيح اية النفاق بغض الانصار
وقال في الحديث الصحيح اية المنافق ثلثة اذا حدث كذب واذا
وعد اخلف واذا ائتمن خان وقد قال تعالى في القران في المنافقين
ومنهم من يلمزك في الصدقات ومنهم الذين يوذون النبي ومنهم من عاهد الله
ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ومنهم من يقول ايكم زادته هذه
ايمانا وذكر لهم في سورة براءة وغيرها من العلامات والصفات ما لا يتسع
هذا الموضع لبسطه بل لو قال كنا نعرف ببغض علي لكان متوجها كما
انهم ايضا يعرفون ببغض الانصار بل وببغض ابي بكر وعمر وبغض غير
هولاء فان كل من ابغض شيا يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه ويواليه
وانه كان يحب النبي صلى الله عليه وسلم ويواليه كان بغضه دليلا على نفاقه
والدليل يطرد ولا ينعكس ولهذا كان اعظم الطوايف نفاقا المبغضون
لابي بكر لانه لم يكن في الصحابه احب الى النبي صلى الله عليه وسلم منه
ولا كان فيهم اعظم حبا للنبي صلى الله عليه وسلم منه فبغضه من اعظم ايات
النفاق ولهذا لا يوجد المنافقين في طايفه اعظم منها في مبغضيه كالنصيرية
والاسمعيلية وغيرهم وان قال قايل فالرافضة الذين يبغضونه يظنون
انه كان عدوا للنبي صلى الله عليه وسلم لما يذكر لهم من الاخبار التي تقتضي
انه كان يبغض النبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته فابغضوه لذلك
قيل ان كان هذا عذرا يمنع نفاق الذين يبغضونه جهلا وتاويلا
فكذلك المبغضون لعلي الذين اعتقدوا انه كافر مرتدا وظالم فاسق
فابغضوه لبغضه لدين الاسلام لما احبه الله وامر به من العدل
ولاعتقادهم انه قتل المومنين بغير حق واراد علوا في الارض وفسادا وكان

في صفة المنافق

ايذن

كفرعون ونحوه فان هولاء وان كانوا جهالا ملبسوا باجهل ممن اعتقد في
عمرانه فرعون هذه الامه فان لم يكن بغضا وليا لابى بكر وعمر بما فا
لجهلهم وتناولهم فكذلك بعض هولا لعلى بطريق الاولى والاحرى
وان كان بغض على نفاقا وان المبغض جاهلا متاولا فبغض ابى بكر
وعمر اولى ان يكون نفاقا حينيذ وان كان المبغض جاهلا متاولا
فصل قال وعظموا امر عايشه على باقى نسوانه مع انه عليه
السلام كان يكثر من ذكر خديجه بنت خويلد وقالت انك تكثر من ذكرها وقد
ابدلك الله خيرا منها فقال والله ما بدلت بها ما هو خير منها صدقتنى اذ كذبنى
الناس واوتنى اذ طردنى الناس واسعدتنى بمالها ورزقنى الله الولد منها
ولم ارزق من غيرها فيقال اولا اهل السنه ليسوا مجمعين على ان
عايشه افضل بل ذهب الى ذلك كثير من اهل السنه كانى واحتجوا بما
في الصحيحين عن ابى موسى وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
فضل عايشه على النسا كفضل التريد على ساير الطعام والتريد هو افضل
لانه خبز ولحم كما قال الشاعر
اذا ما الخبز تادمه بلحم فذاك امانة الله التريد وذلك لان
البر افضل الاقوات واللحم افضل الادام كما في الحديث الذى رواه ابن قتيبه
وغيره عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سيد ادام اهل الدنيا والاخره
اللحم فاذا كان سيد الادام والبر سيد الاقوات ومجموعهما التريد
كان التريد افضل الطعام وقد صح من غير وجه عن الصادق المصدوق
انه قال فضل عايشه على النسا كفضل التريد على ساير الطعام وفي
الصحيح عن عمرو بن العاص قلت يا رسول الله اى الناس احب اليك قال
عايشه قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال ثم عمر وسما رجالا وهولا
يقولون قوله لخديجه ما ابدلنى الله خيرا منها ان صح معناه ما ابدلنى خيرا

منها

Margin: لم عايشه — قلنا

منها لا ان خديجه نفعته في اول الاسلام نفعا لم يقم غيرها فيه مقامها
فكانت خيرا له من هذا الوجه لكونها نفعته وقت الحاجه لكن
عايشه صحبته في اخر النبوه وكمال الدين فحصل لها من العلم والايمان
ما لم يحصل لمن لم يدرك الا اول زمن النبوه فكانت افضل بهذه الزياده
فان الامه انتفعت بها اكثر مما انتفعت بغيرها وبلغت من العلم والسنه
ما لم يبلغه غيرها فخديجه كان خيرها مقصورا على نفس النبي صلى الله عليه
وسلم لم تبلغ عنه شيا ولم تنتفع الامه بها كما انتفعوا بعايشه ولا كان
الدين قد كمل حتى تعلمه ويحصل لها من كمال الايمان به ما حصل لمن علمه
وامن به بعد كماله ومعلوم ان من اجتمع همه على شي واحد كان ابلغ فيه
ممن تفرق همه في اعمال متنوعه فخديجه خير له من هذا الوجه ولكن
انواع البر لم تنحصر في ذلك الا ترى ان من كان من الصحابه اعظم ايمانا واكثر
جهادا بنفسه وماله كحمزه وعلي وسعد بن معاذ واسيد بن حضير وغيرهم
هم افضل ممن كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم كابي رافع وانس بن مالك
وغيرهما وفي الجمله فالكلام في تفضيل عايشه وخديجه ليس هذا
موضع استقصايه لكن المقصود هنا ان اهل السنه مجمعون على
تعظيم عايشه ومحبتها وان نساه امهات المومنين التي مات عنهن كانت
احبهن اليه واعلمهن واعظمهن حرمه عند المسلمين وقد ثبت في الصحيح
ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عايشه لما يعلمون من حبه اياها
حتى ان نساه غرن لذلك وارسلن اليه فاطمه فقلن له نسالك العدل
في ابنه ابي قحافه فقال لفاطمه اي بنيه الا تحبين ما احب قالت
بلى قال فاحبي هذه الحديث وهو في الصحيحين ولما اراد فراق
سوده بنت زمعه وهبت يومها لعايشه باذنه صلى الله عليه وسلم وكان
في مرضه الذي مات فيه يقول اين انا اليوم استبطا ليوم عايشه

ثم استاذن نساه ان يمرض في بيت عايشه فمرض فيه ودفن فيه وتوفي بين سحرها ونحرها
وفي حجرها وجمع الله بين ريقه وريقها وهذه الاحاديث في الصحيحين وفي الصحيحين
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عايشه هذا جبريل يقرا عليك السلام فقالت
وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا نرى وكانت مباركه على امته حتى
قال اسيد بن حضير لما انزل الله اية التيمم بسببها ما هي باول بركتكم يا ال
ابي بكر ما نزل بك امر فكرهتيه الا جعل الله للمسلمين فيه بركه وكان
قد نزلت ايات القذف قبل ذلك لما رماها اهل الافك فانزل الله براتها
من السما وجعلها من الطيبات اللواتي للطيبين **فصل** قال
واذا اعت سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها النبي صلى الله عليه
وسلم انك تقاتلين عليا وانت ظالمه له ثم انها خالفت امر الله في قوله وقرن
في بيوتكن خرجت في ملا من الناس تقاتل عليا على غير ذنب لان المسلمين
اجمعوا على قتل عثمن وكانت هي في كل وقت تامر بقتله وتقول اقتلوا نعثلا
قتل الله نعثلا ولما بلغها قتله فرحت بذلك ثم سالت من تولى الخلافه
فقالوا علي فخرجت لقتاله على دم عثمن فاي ذنب كان لعلي على ذلك
وكيف استجاز طلحه وزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك وباي وجه يلقون
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ان الواحد منا لو تحدث على امراه غيره واخرجها
من منزلها وسافر بها كان اشد الناس عداوه له وكيف اطاعها على ذلك
عشرات الوف من المسلمين وساعدوها على حرب امير المومنين ولم ينصر
احد منهم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طلبت حقها من ابي بكر ولا
شخص واحد بكلمه واحده والجواب ان يقال اما اهل السنه فانهم
في هذا الباب وغيره قايمون بالقسط شهدا لله وقولهم حق وعدل لا تناقض
واما الرافضه وغيرهم من اهل البدع ففي اقوالهم من الباطل والتناقض
ما ننبه ان شا الله على بعضه وذلك ان اهل السنه عندهم ان اهل بدر

كلهم

كلهم في الجنه وكذلك امهات المومنين عايشه وغيرها وابو بكر وعمر
وعثمن وعلي وطلحه والزبير هم سادات اهل الجنه بعد الانبيا واهل
السنه يقولون اهل الجنه ليس من شرطهم سلامتهم عن الخطا بل
ولا عن الذنب بل يجوز ان يذنب الرجل منهم ذنبا صغيرا او كبيرا ويتوب
منه وهذا متفق عليه بين المسلمين ولو لم يتب منه فالصغاير تغفر
باجتناب الكباير عند جماهيرهم بل وعند الاكثر منهم ان الكباير قد
تمحي بالحسنات التي هي اعظم منها وبالمصايب المكفره وغير ذلك واذا
كان هذا اصلهم فيقولون ما يذكر عن الصحابه من السيات كثير منه
كذب وكثير منه كانوا مجتهدين ولكن لم يعرف كثير من الناس
وجه اجتهادهم وما قدر انه كان فيه ذنب من الذنوب فهو مغفور
لهم اما بتوبه واما بحسنات ماحيه واما بمصايب مكفره واما
بغير ذلك لانه قد قام الدليل الذي يجب القول بموجبه انهم
من اهل الجنه فامتنع ان يفعلوا ما يوجب النار لا محاله واذا لم يمت
احد منهم على موجب النار لم يقدح ما سوى ذلك في استحقاقهم للجنه
ونحن قد علمنا انهم من اهل الجنه ولو لم يعلم ان اوليك المعينين في الجنه
لم يجز لنا ان نقدح في استحقاقهم للجنه بامور لا نعلم انها توجب
النار فان هذا لا يجوز في احاد المومنين الذين لم يعلم انهم يدخلون
الجنه ليس لنا ان نشهد لاحد منهم بالنار بامور محتمله لا تدل على ذلك
فكيف يجوز مثل ذلك في خيار المسلمين والعلم بتفاصيل احوال كل
واحد واحد باطنا وظاهرا وحسناته وسياته واجتهاداته امر
يتعذر علينا معرفته فكان كلامنا في ذلك كلاما فيما لا نعلمه والكلام
بلا علم حرام فلهذا كان الامساك عما شجر بين الصحابه خير من الخوض
في ذلك بغير علم بحقيقه الاحوال اذ كان كثير من الخوض في ذلك

91a

او اكثر كلاما بلا علم وهذا حرام لو لم يكن فيه هوى ومعارضه
الحق المعلوم فكيف اذا كان كلاما بهوى يطلب فيه دفع الحق المعلوم
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم القضاه ثلثه قاضيان في النار
وقاض في الجنه رجل علم الحق وقضى به فهو في الجنه ورجل قضى للناس
على جهل فهو في النار ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو في النار فاذا
كان هذا في قضا بين اثنين في قليل المال او كثيره فكيف بالقضا بين
الصحابه في امور كثيره فمن تكلم في هذا الباب بجهل او بخلاف ما يعلم
من الحق كان مستوجبا للوعيد ولو تكلم بحق لقصد الهوى لا لوجه
الله او يعارض به حقا اخر لكان ايضا مستوجبا للذم والعقاب ومن
علم ما دل عليه القران والسنه من الثنا على القوم ورضا الله عنهم واستحقاقهم
الجنه وانهم خير هذه الامه التي هي خير امه اخرجت للناس لم يعارض
هذا المتيقن المعلوم بامور مشتبهه منها ما لا يعلم صحته ومنها ما تبين
كذبه ومنها ما لا يعلم كيف وقع ومنها ما يعلم عذر القوم فيه ومنه ما يعلم
توبتهم منه ومنه ما يعلم ان لهم من الحسنات ما يغمره فمن سلك سبيل اهل
السنه استقام قوله وكان من اهل الحق والاستقامه والاعتدال
والا حصل في جهل وكذب وتناقض كحال هولا الضلال واما قوله
واذاعت سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ريب ان الله واذ اسر النبي
الى بعض ازواجه حديثا فلما نبات به واظهره الله عليه عرف بعضه واعرض
عن بعض فلما نباها به قالت من انباك هذا قال نباني العليم الخبير وقد
ثبت في الصحيح عن عمر انهما عايشه وحفصه فيقال اولا هولا
يعمدون الى نصوص القران التي فيها ذكر ذنوب ومعاصي بينه لمن نصت
عنه من المتقدمين فيتاولون النصوص بانواع التاويلات واهل السنه
يقولون بل اصحاب الذنوب تابوا منها ورفع الله درجاتهم بالتوبه

وهذه

يقول

91b

وهذه الايه ليست في دلالتها على الذنب من تلك الايات فان كان تاويل
تلك سايغا كان تاويل هذه كذلك وان كان تاويل هذه باطلا فتاويل
تلك ابطل ويقال ثانيا يقدر ان يكون هناك ذنب لعايشه
وحفصه فيكونا تابتا وهذا ظاهر لقوله ان تتوبا الى الله فقد صغت
قلوبكما فدعاهما الله الى التوبه فلا يظن بهما انهما لم يتوبا مع ما ثبت من علو
درجتهما وانهما زوجتا نبينا في الجنه وان الله خيرهن بين الحيوه الدنيا
وزينتها وبين الله ورسوله والدار الاخره فاخترن الله ورسوله والدار
الاخره ولذلك حرم عليه ان يتبدل بهن غيرهن وحرم عليه ان يتزوج
عليهن واختلف في اباحه ذلك له بعد ذلك ومات عنهن وهن امهات
المومنين بنص القران ثم قد تقدم ان الذنب يغفر ويعفى عنه بالتوبه
وبالحسنات الماحيه وبالمصايب المكفره ويقال ثالثا الذكر
عن ازواجه كالمذكور عمن شهد له بالجنه من اهل بيته وغيرهم من اصحابه
فان عليا لما خطب ابنه ابي جهل على فاطمه وقام النبي صلى الله عليه وسلم
خطيبا فقال ان بني المغيره استاذنوني ان ينكحوا عليا ابنتهم واني لا اذن
ثم لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي ويتزوج
ابنتهم انما فاطمه بضعه مني يريبني ما رابها ويوذيني ما اذاها فلا يظن
بعلي رضي الله عنه انه ترك الخطبه في الظاهر فقط بل تركها بقلبه
وتاب بقلبه عما كان طلبه وسعى فيه وكذلك لما صالح النبي صلى الله
عليه وسلم المشركين يوم الحديبيه وقال لاصحابه انحروا واحلقوا رووسكم
فلم يقم احد فدخل مغضبا على ام سلمه فقالت من اغضبك اغضبه الله فقال
ما لي لا اغضب وانا امر بالامر فلا اطاع فقالت يا رسول الله ادع بهديك
فانحره وامر الحلاق فليحلق راسك وامر عليا ان يمحو اسمه فقال
والله لا امحوك فاخذ الكتاب من يده ومحاه ومعلوم ان تاخر علي وغيره من

الصحابه عن ما امروا به حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال
القايل هذا ذنب كان جوابه كجواب القايل ان عايشه اذنبت في ذلك
فمن الناس من يتاول ويقول انما تاخروا متاولين لكونهم كانوا يرجون
تغير الحال بان يدخلوا مكه واخر يقول لو كان لهم تاويل مقبول
لم يغضب النبي صلى الله عليه وسلم بل تابوا من ذلك التاخير ورجعوا
عنه مع ان حسناتهم تمحوا مثل هذا الذنب وعلى داخل في هولا رضى
الله عنهم اجمعين واما الحديث الذي رواه وهو قوله لها تقاتلين
عليا وانت ظالمه فهذا لا يعرف في شي من كتب العلم المعتمده ولا له اسناد
معروف وهو بالموضوعات المكذوبات اشبه منه بالاحاديث
الصحيحه بل هو كذب قطعا فان عايشه لم تقاتل ولم تخرج للقتال
وانما خرجت لقصد الاصلاح بين المسلمين وظنت ان في خروجها
مصلحه للمسلمين ثم تبين لها فيما بعد ان ترك الخروج كان اولى وكانت
اذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها وهكذا عامه السابقين ندموا
على ما دخلوا فيه من القتال فندم طلحه والزبير وعلى رضى الله عنهم اجمعين
ولم يكن يوم الجمل لهولا قصد في الاقتتال ولكن وقع الاقتتال بغير
اختيارهم فانه لما تراسل على وطلحه والزبير وقصدوا الاتفاق
على المصلحه وانهم اذا تمكنوا طلبوا قتله عثمن اهل الفتنه وكان
على غير راض بقتل عثمان ولا معينا عليه كما كان يحلف فيقول والله ما
قتلت عثمن ولا مالات على قتله وهو الصادق البار في يمينه فخشى القتله
ان يتفق على معهم على امساك القتله فحملوا على عسكر طلحه والزبير فظن طلحه
والزبير ان علي حمل عليهم فحملوا عليه دفعا عن انفسهم فظن على انهم حملوا
عليه فحمل دفعا عن نفسه فوقعت الفتنه بغير اختيارهم وعايشه
راكبه لا قاتلت ولا امرت بالقتال هكذا ذكر غير واحد من اهل المعرفه

بالاخبار

بالاحبار واما قوله ثم انها خالفت امر الله في قوله وقرن في بيوتكن ولا
تبرجن تبرج الجاهليه الاولى فهي رضي الله عنها لم تتبرج تبرج الجاهليه
الاولى والامر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحه
مامور بها كما لو خرجت للحج والعمره او خرجت مع زوجها في سفره فان
هذه الايه نزلت في حيوه النبي صلى الله عليه وسلم وقد سافر بهن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في حجه الوداع سافر بعايشه
وغيرها وارسلها مع عبد الرحمن اخيها فاردفها خلفه واعمرها من
التنعيم وحجه الوداع كانت قبل وفاه النبي صلى الله عليه وسلم باقل
من ثلثه اشهر بعد نزول هذه الايه ولهذا كان ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم يحججن كما يحججن في خلافه عمر وغيره وكان عمر يوكل بقطارهن
عثمن او عبد الرحمن بن عوف واذا كان سفرهن لمصلحه جايز فعايشه
اعتقدت ان ذلك السفر مصلحه للمسلمين فتاولت في ذلك وهذا
كان قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل
ولا تقتلوا انفسكم نصيبهن المومنين عن قتل بعضهم بعضا كما في
قوله ولا تلمزوا انفسكم وقوله لولا ظن المومنين والمومنات بانفسهم
خيرا وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان دماكم واموالكم
واعراضكم عليكم حرام كحرمه يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا
وقوله اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار
قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا
على قتل صاحبه فلو قال قايل علي ومن قاتله قد التقيا بسيفيهما
وقد استحلوا دما المومنين فيجب ان يلحقهم الوعيد لكن جوابه
ان الوعيد لا يتناول المجتهد المتاول وان كان مخطيا لان الله تعالى
يقول في دعا المومنين ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا قال

المومنين بنفسهم

قد فعلت فقد عفا للمومنين عن الخطا والنسيان والمجتهد المخطي مغفور
له خطاوه واذا غفر خطا هولاء في قتال المومنين فالمغفرة لعايشه
لكونها لم تقر في بيتها اذا كانت مجتهده اولي وايضا فلو قال قايل
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المدينه تنفي خبثها وتنصع طيبها
وقال لا يخرج عنها احد كما في الصحيحين عن زيد بن ثابت عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انها طيبه يعني المدينه وانها تنفي الرجال
كما تنفي النار خبث الحديد وفي لفظ تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضه
وقال ان عليا خرج عنها ولم يقم بها كما اقام الخلفا قبله ولهذا لم
يجتمع عليه الكلمه لكان الجواب ان المجتهد اذا كان دون علي لم يتناوله
الوعيد فعلي اولي ان لا يتناوله الوعيد لاجتهاده وبهذا يجاب عن خروج
عايشه واذا كان المجتهد مخطيا فالخطا مغفور بالكتاب والسنه
واما قوله خرجت في ملا من الناس تقاتل عليا على غير ذنب
فهذا اولا كذب عليها فانها لم تخرج لقصد القتال ولا كان ايضا طلحه
والزبير قصدهما قتال علي ولو قدر انهم قصدوا القتال فهذا هو القتال
المذكور في قوله وان طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان
بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله فان فا
ءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المومنون
اخوة فاصلحوا بين اخويكم فجعلهم مومنين اخوه مع الاقتتال واذا كان
هذا ثابتا لمن هو دون اوليك المومنين فهم به اولي واحرى واما قوله
ان المسلمين اجمعوا على قتل عثمن فجوابه من وجوه احدها ان هذا من اظهر
الكذب وابينه فان جماهير المسلمين لم يامروا بقتله ولا شركوا في قتله
ولا رضوا بقتله ولا رضوا بقتله اولا فلان اكثر المسلمين لم يكونوا بالمدينه

اتمام

بل

بل كانوا بمكه واليمن والشام والكوفه والبصره ومصر وخراسان واهل
المدينه بعض المسلمين واما ثابتا فلان خيار المسلمين لم يدخل واحد منهم في
دم عثمن ولا امر بقتله وانما قتله طايفه من المفسدين في الارض من
اوباش القبايل واهل الفتن وكان علي يحلف دايما اني ما قتلت عثمن ولا امرت
علي قتله ويقول اللهم العن قتله عثمن في البر والبحر والسهل والجبل
وغايه ما يقال انهم لم ينصروه حق النصره وانه حصل نوع من
الفتور والخذلان حتي تبلغ الي ما بلغ ولو علموا ذلك لسدوا الذريعه
وحسموا ماده الفتنه بظلم ولهذا قال تعالي واتقوا فتنه لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصه فان الظالم يظلم فتبتلي الناس بفتنه تصيب
من لم يظلم فيعجز عن ردها حينيذ بخلاف ما لو منع الظالم ابتدا فانه
كان سبب بزوال الفتنه الثالث ان هولا الرافضه في غايه التناقض
والكذب فانه من المعلوم ان الناس اجمعوا علي بيعه عثمن ما لم يجمعوا
علي قتله فانهم كلهم بايعوه في جميع الارض فان جاز الاحتجاج
بالاجماع الظاهر فيجب ان يكون بيعته حقا لحصول الاجماع عليها
وان لم يجز الاحتجاج به بطل حجتهم بالاجماع علي قتله لا سيما ومن
المعلوم انه لم يباشر قتله الا طايفه قليله ثم انهم ينكرون
الاجماع علي بيعته ويقولون انما بايع اهل الحق منهم خوفا وكرها
ومعلوم انهم لو اتفقوا كلهم علي قتله وقال قايل كان اهل
الحق كارهين لان العاده قد جرت بان من يريد قتل الايمه يخيف
من ينازعه بخلاف من يريد مبايعه الايمه فانه لا يخيف المخالف
كما يخيفه من يريد قتله فان المريدين للقتل اسرع الي الشر وسفك
الدما واخافه الناس من المريدين للمبايعه فهذا لو قدر ان جميع
الناس ظهر منهم الامر بقتله فكيف وجمهورهم انكروا قتله

حتي يكن او كيلك المعتدون ولهم
في ذلك تاويلات وما صح
كانوا يظنون ان الامر

نسب

ودافع عنه من دافع في كالحسن بن علي وعبد الله بن الزبير وغيرهما
وايضا فاجماع الناس على بيعة ابي بكر اعظم من اجماعهم على بيعة
علي وعلى قتل عثمن وعلى غير ذلك فانه لم يتخلف عنها الا نفر يسير كسعد
بن عباده وسعد قد علم تخلفه والله يغفر له ويرضى عنه وكان رجلا
صالحا من السابقين الاولين من الانصار من اهل الجنة كما قالت عايشة
في قصة الافك لما اخذ يدافع عن عبد الله بن ابي راس المنافقين قالت
وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية وقد قلنا غير مرة
ان الرجل الصالح المشهود له بالجنة قد يكون له سيات يتوب منها او
تمحوها حسناته بالمصايب او بغير ذلك فان المومن اذا اذنب كان
للعفو عنه عشرة اسباب ثلثة منه وثلثة من الناس واربعة يبتدي
بها الله التوبه والاستغفار والحسنات الماحيه ودعا المومنين له
واهداوهم العمل الصالح له وشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم والمصايب
المكفره في الدنيا وفي البرزخ وفي عرصات القيمة ومغفرة الله له ورحمته
والمقصود هنا ان هذا الاجماع ظاهر معلوم فكيف يدعى الاجماع على مثل
قتل عثمن من ينكر مثل هذا الاجماع بل من المعلوم ان الذين تخلفوا
عن القتال مع علي من المسلمين اضعاف الذين اجتمعوا على قتل عثمن فان
الناس كانوا في زمن علي ثلثة اصناف صنف قاتلوا معه وصنف قاتلوه
وصنف لا قاتلوه ولا قاتلوا معه واكثر السابقين الاولين كانوا من هذا
الصنف ولم يكن تخلف عنه الا من قاتل مع معويه فان معويه ومن معه
لم يبايعوه وهم اضعاف الذين قتلوا عثمن اضعافا مضاعفه والذين انكروا
قتل عثمن اضعاف الذين قاتلوا مع علي فان كان قول القايل ان الناس
اجتمعوا على قتال علي باطلا فقوله انهم اجتمعوا على قتل عثمن ابطل
وابطل وان جاز ان يقال انهم اجتمعوا على قتل عثمن لكون ذلك وقع في

العالم

عشرة اسباب للعفو عن الذنب لا يجتمع مفصلة غير هذا الكتاب

العالم ولم يدفع نقول القايل انهم اجمعوا على قتال علي والتخلف عن
عن بيعته اجوز واجوز فان هذا واقع في العلم ولم يدفع ايضا وان
قيل ان الذين كانوا مع علي بمكنهم الزام الناس بالبيعه له وجمعهم
عليه ولا دفعهم عن قتاله فعجزوا عن ذلك قيل والذين كانوا
مع عثمن لما حضر لم يمكنهم ايضا دفع القتال عنه وان قيل بل
اصحاب علي فرطوا وتخاذلوا حتى عجز عن دفع القتال او قهر الذين
قاتلوا وجمع الناس عليه قيل والذين كانوا مع عثمن فرطوا وتخاذلوا
حتى تمكن منه اوليك ثم دعوى المدعي الاجماع على قتل عثمن مع ظهور
انكار جماهير الامه له وقيامهم في الانتصار له والانتقام ممن
قتله اظهر كذبا من دعوى المدعي اجماع الامه على قتل الحسين
فلو قال قايل ان الحسين قتل باجماع الناس لان الذين قتلوه وقاتلوه
لم يدفعهم احد عن ذلك لم يكن كذبه باظهر من كذب المدعي للاجماع
على قتل عثمن فان الحسين رضي الله عنه لم يعظم انكار الامه لقتله كما
عظم انكارهم لقتل عثمن ولا انتصر له جيوش كالجيوش الذين انتصرت
لعثمن ولا انتقم اعوانه من اعدايه كما انتقم اعوان عثمن من اعدايه ولا
حصل بقتله من الفتنه والشر والفساد ما حصل بقتل عثمن ولا
كان قتله اعظم انكارا عند الله وعند رسوله وعند المومنين من قتل
عثمن فان عثمن من اعيان السابقين الاولين من المهاجرين من طبقه علي وطلحه
والزبير وهو خليفه للمسلمين اجمعوا على بيعته بل لم يشهر في الامه
سيفا ولا قتل على ولايته احدا وكان يغزو بالمسلمين الكفار بالسيف
وكان في خلافته كما كان في خلافه ابي بكر وعمر مسلولا على الكفار مكفوفا
عن اهل القبله ثم انه طلب قتله وهو خليفه فصبر ولم يقاتل دفعا
عن نفسه حتى قتل ولا ريب ان هذا اعظم اجرا وقتله اعظم اثما ممن قتله

95a

ممن لم يكن متوليًا فخرج يطلب الولايه ولم يتمكن من ذلك حتى قتله اعوان
الذين طلب اخذ الامر منهم وقاتل عن نفسه حتى قتل ولا ريب ان قتال
الدافع عن نفسه وولايته اقرب من قتال الطالب لان ياخذ الامر من
غيره وعثمن ترك القتال دفعا عن ولايته فكان حاله افضل من حال
الحسين وقتله اشنع من قتل الحسين كما ان الحسن رضي الله عنه لما لم
يقاتل على الامر بل اصلح بين الامه بترك القتال ان ابني هذا سيد
وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين والمنتصرون لمعويه
واهل الشام والمنتصرون من قتلة الحسين المختار بن ابي عبيد الثقفي
واعوانه ولا يشك عاقل ان معويه خير من المختار فان المختار كذاب
ادعى النبوه وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون
في ثقيف كذاب ومبير فالكذاب هو المختار والمبير هو الحجاج بن يوسف
وهذا المختار كان ابوه رجلا صالحا وهو ابو عبيد الثقفي الذي قتل شهيدا في
حرب المجوس واخته صفيه بنت ابي عبيد امراة عبد الله بن عمر امراة
صالحه وكان هو رجل سو واما قوله ان عايشه في كل وقت تامر
بقتل عثمان وتقول في كل وقت اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا ولما بلغها
قتله فرحت بذلك فيقال له اولا اين النقل الثابت عن عايشه
بذلك المنقول الثابت عنها يكذب ذلك ويبين انها انكرت قتله وذمت من
قتله ودعت على اخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك ويقال ثالثا
هب ان واحدا من الصحابه عايشه او غيرها قال كلمه في ذلك على وجه الغضب
لانكاره بعض ما ينكر فليس قوله حجه ولا يقدح ذلك لا في ايمان القايل
ولا المقول له بل قد يكون كلاهما مخطي في هذا الظن كما ثبت في الصحيحين
عن علي رضي الله عنه وغيره في قصه حاطب بن ابي بلتعه وكان من اهل
بدر والحديبيه وقد ثبت في الحديث الصحيح ان غلامه قال يا رسول الله

صوابه الحسن

ذلك

لىدخل حاطب النار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كذبت انه شهد بدرًا
والحديبيه وفي حديث على ان حاطبا كتب الى المشركين يخبرهم ببعض امر النبي
صلى الله عليه وسلم لما اراد غزوة الفتح فاطلع الله نبيه على ذلك فقال
لعلي والزبير اذهبا حتى تاتيا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب
فلما اتي بالكتاب قال ما هذا يا حاطب فقال والله يا رسول الله ما فعلت هذا
ارتدادا ولا رضي بالكفر ولكن كنت امرا ملصقا في قريش ولم اكن من انفسهم
وكان من معك من المهاجرين لهم بمكة قرابات يحمون بها اهليهم فاحببت
اذ فاتني ذلك ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم صدق فقال عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال انه شهد بدرا
وما يدريك ان الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
وانزل الله تعالى اول سورة الممتحنة يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي
وعدوكم اوليا الاية وفي رواية فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله
اعلم وهذه القصة مما اتفق اهل العلم على صحتها وهي متواترة عندهم
معروفة عند علما التفسير وعلما الحديث وعلما المغازي والسير والتواريخ
وعلما الفقه وغير هولا وكان علي عليه السلام يحدث بهذا الحديث كما
بعد الفتنة وروى ذلك كاتبه عبد الله بن ابي رافع ليبين ان السابقين
مغفور لهم ولو جرى ما جرى فان عثمن وعليا وطلحه والزبير افضل
باتفاق المسلمين من حاطب بن ابي بلتعه وكان حاطب مسيئا الى مماليكه
وكان ذنبه في مكاتبة المشركين واعانتهم على النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه اعظم من الذنوب التي تضاف الى هولا ومع هذا فالنبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن قتله وكذب من قال انه يدخل النار لانه شهد
بدرا والحديبيه واخبر بمغفرة الله لاهل بدر ومع هذا فقد قال عمر دعني
اضرب عنق هذا المنافق فسماه منافقا واستحل قتله ولم يقدح ذلك في

ايمان ايمان واحد منهما ولا في كونه من اهل الجنه وكذلك في الصحيحين
في حديث الافك لما قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا على المنبر يعتذر
من راس المنافقين عبد الله بن ابي فقال من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه
في والله علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا
فقام سعد بن معاذ سيد الاوس وهو الذي اهتز لموته عرش الرحمن
وهو الذي كان لا ياخذه في الله لومه لايم بل حكم في حلفايه بني قريظه
بان يقتل مقاتلتهم وتسبى درارهم وتغنم اموالهم حتى قال النبي صلى الله
عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعه ارقعه فقال
يرسول الله نحن نعذرك منه ان كان من اخواننا من الاوس ضربنا عنقه
وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن
عباده فقال لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام اسيد بن
حضير فقال كذبت لعمر والله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين
وكادت سورفتنه بين الاوس والخزرج حتى نزل النبي صلى الله عليه
وسلم وخفضهم وهولا الثلثه من خيار السابقين الاولين وقد قال
اسيد بن الحضير لسعد بن عباده انك منافق تجادل عن المنافقين وهذا
مومن ولي الله من اهل الجنه وذلك مومن ولي الله من اهل الجنه قد ان الرجل
قد يكفر اخر بالتاويل ولا يكون واحد منهما كافرا وكذلك في الصحيحين
حديث عتبان بن ملك لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم منزله في نفر
من اصحابه فقام يصلي واصحابه يتحدثون بينهم ثم استندوا اعظم ذلك
بن دخشم وودوا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليه فهلك فقضى رسول
الله عليه وسلم للصلاه وقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قالوا
انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه لا اله الا الله واني
رسول فيدخل النار او تطعمه واذا كان كذلك فاذا ثبت ان شخصا من الصحابه

امى

خضير

المالكي

الله

تطعمه

اما عايشه وعمار بن ياسر واما غيرهما كفر اخر من الصحابه عثمن وغيره و
اباح قتله على وجه التاويل كان هذا من باب التاويل المذكور ولم تقدح
ذلك في ايمان واحد منهما ولا في كونه من اهل الجنه فان عثمن وغيره افضل
من حاطب بن بلتعه وعمر افضل من عمار وعايشه وغيرها وذنب حاطب
اعظم فاذا غفر لحاطب ذنبه فالمغفرة لعمر اولى واذا جاز ان يجتهد مثل
عمر واسيد بن حضير في التكفير او استحلال القتل ولا يكون ذلك مطابقا
فصدور مثل ذلك من عايشه وعمار اولى ويقال رابعا هذا المنقول
عن عايشه من القدح في عثمن ان كان صحيحا فاما ان يكون صوابا او خطا
فان كان صوابا لم يذكر في مساوي عايشه وان كان خطا لم يذكر في مساوي
عثمن والجمع بين نقص عايشه وعثمان باطل قطعا وايضا فعايشه ظهر
منها من التالم بقتل عثمان [والذم] لقتلته وطلب الانتقام منهم ما يقتضي الندم
على ما ينافي ذلك كما ظهر منها الندم على مسيرها الى الجمل فان كان ندمها على
ذلك يدل على فضيله علي واعترافها له بالحق فكذلك هذا يدل على فضيله
عثمان واعترافها له بالحق والا فلا وايضا فما ظهر من عايشه وجمهور
الصحابه من الملام لعلي اعظم مما ظهر منهم من الملام لعثمن فان كان هذا
حجه في لوم عثمان [فهو حجه في لوم علي وان لم يكن حجه في لوم علي فليس حجه في لوم عثمن] وان كان المقصود بذلك القدح في عايشه لما لامت
عثمان وعليا فعايشه في ذلك مع جمهور الصحابه لكن تختلف درجات
الملام وان كان المقصود القدح في الجميع في عثمن وعلي وطلحه والزبير وعايشه
واللايم والملوم قيل نحن لسنا ندعي لواحد من هولا العصمه من كل ذنب
بل ندعي انهم من اوليا الله المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين وانهم
من سادات اهل الجنه ونقول الذنوب جايزه على من هو افضل منهم من الصديقين
ومن هو اكبر من الصديقين ولكن الذنوب يرفع عقابها بالتوبه

والاستغفار والحسنات الماحيه والمصايب المكفره وغيرها وهولاء لهم من التوبه
والاستغفار والحسنات ما ليس لمن هو دونهم وابتلوا بالمصايب يكفر الله بها
خطاياهم لم يبتل بها من هو دونهم فلهم من السعي المشكور والعمل المبرور ما ليس
لمن بعدهم فهم بمغفرة الذنوب احق من غيرهم ممن بعدهم والكلام في الناس يجب
ان يكون بعلم وعدل لا بجهل وظلم كحال اهل البدع فان الرافضه تعمد الى
اقوام متقاربين في الفضيله تريد ان تجعل احدهم معصوما من الذنوب والخطا
والاخر ماثوما فاسقا او كافرا فيظهر جهلهم وتناقضهم كاليهودي والنصراني
اذا اراد ان يثبت نبوة موسى او عيسى مع قدحه في نبوة محمد فانه يظهر عجزه وجهله
وتناقضه فانه ما من طريق يثبت بها نبوة موسى وعيسى الا وتثبت نبوة محمد بمثلها
او بما هو اقوى منها وما من شبهه تعرض في نبوة محمد الا وتعرض في نبوة موسى
وعيسى ما هو مثلها او اقوى منها وكل من عمد الى التفريق بين المتماثلين او
مدح الشي وذم ما هو من جنسه او اولى بالمدح منه او بالعكس اصابه مثل
هذا التناقض والعجز والجهل وهكذا اتباع العلما والمشايخ اذا اراد احدهم
ان يمدح متبوعه ويذم نظيره او يفضل احدهما على الاخر بمثل هذه الطريق
واذا قال العراقي اهل المدينه خالفوا السنه في كذا وكذا وتركوا الحديث
الصحيح في كذا وكذا واتبعوا الراي في كذا وكذا امكن ان يقول من يقوله
من اهل المدينه انهم لا يرون التلبيه الى حين رمي العقبه ولا الطيب للمحرم قبل
الاحرام ولا قبل التحلل الثاني ولا الجهر في المفصل ولا الاستفتاح والتعوذ
في الصلاه ولا التسليمتين ولا تحريم كل ذي ناب من السباع ولا كل ذي مخلب
من الطير وانهم يستحلون الحشوش ونحو ذلك مما في هذه المسايل من النزاع
بينهم فيقول المدنيون نحن اتبع للسنه وابعد عن مخالفتها وعن الراي الخطا
من اهل العراق الذين يستحلون لا يرون ان مسكرا حرام ولا ان مياه الابار
لا تنجس لمجرد وقوع النجاسه ولا يرون صلاه الاستسقا ولا صلوه الكسوف

فهم

صلى الله عليه وسلم

السجود

بركوعين ولا يحرمون حرم المدينه ولا يحكمون بشاهد ويمين ولا يبداون
في القسامه بايمان المدعين ولا يجيزون بطواف واحد وسعي واحد
في القران ويوجبون الزكوه في الخضراوات ولا يجيزون الاخباش
ولا يبطلون نكاح الشغار ولا نكاح المحلل ولا يجعلون الحكمين للزوجين
الا مجرد وكيلين ولا يجعلون للاعمال في العقود بالنيات ويستحلون
محارم الله بادنى الحيل فيسقطون الحقوق كالشفعه وغيرها بالحيل
ويحللون المحرمات كالربا والميسر والسفاح بالحيل ويسقطون
الزكوه بالحيل ولا يعتبرون المقصود في العقود ويعطلون الحدود
حتى لا يمكن سياسه بلد برايهم فلا يقطعون يد من يسرق الاطعمه
والفاكهه وما اصله الاباحه ولا يحدون احدا شرب الخمر حتى يقر
او يقوم عليه بينه لا يحدونه اذا ادى يتقياها او وجدت منه رايحه
وسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفايه بخلاف ذلك ولا يوجبون
القود بالمثقل ولا يفعلون بالقاتل كما فعل بل يكون الظالم قد قطع
يد المظلوم ورجليه وبقر بطنه فيكتفون بضرب عنقه ويقتلون
الواحد من خيار المسلمين بقتل واحد كافر ذمي ويسوون بين ديات
المهاجرين والانصار وديات الكفار من اهل الذمه ويسقطون
الحد عمن وطي ذات محرمه كامه وابنته عالما بالتحريم لمجرد صوره العقد ولا يسقطونه بعقد
الاستيجار على المنافع
ولا
كما يجمعون بين الصلاتين الا بعرفه ومزدلفه ولا يستحلون التغليس
بالفجر ولا يستحبون القراه خلف الامام في صلاه السر ولا يوجبون
تبييت الصوم على من علم ان غدا من رمضان ولا يجوزون وقف المشاع ولا
هبته ويحرمون الضب والضبع وغيرهما مما احله الله ورسوله ويحللون
المسكر الذي حرمه الله ورسوله وكذلك بعض اتباع فقها الحديث لو قال
بعضهم انا نحن اتبع انما نتبع الحديث الصحيح وانتم تعملون بالضعيف

فقال له الاخرون نحن اعلم بالحديث الصحيح واتبع له ممن يروي عن
الضعفا ما يعتقد صحته ويظن انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم
يثبت عنه كما يظن ثبوت كون النبي صلى الله عليه وسلم كان في السفر احيانا
يتم الصلوة او انه كان يقنت بعد الركوع في الفجر حتى فارق الدنيا او انه
احرم بالحج احراما مطلقا لم ينوي تمتعا ولا افرادا ولا قرانا او ان
مكة فتحت صلحا او ان ما فعله عمر وعثمان وغيرهما من ترك قسم العقار ينقض
وينقض حكم الخلفا الراشدين والصحابه لعمر وعثمان وعلي وابن عمر وغيرهم
في العقود ويحتج بحديث غير واحد من الضعفا واما نحن فقولنا ان الحديث
الضعيف خير من القياس الراي ليس المراد به الضعيف المتروك لكن المراد
به الحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وحديث ابرهيم الهجري وامثالهما
ممن يحسن الترمذي حديثه او يصححه وكان الحديث في اصطلاح من قبل
الترمذي اما صحيح واما ضعيف والضعيف نوعان ضعيف متروك وضعيف
ليس بمتروك فتكلم ايمه الحديث بذلك الاصطلاح فجا من لم يعرف الا اصطلاح
الترمذي فسمع قول بعض الايمه الحديث الضعيف مثل الترمذي واحد يرجح
طريقة من يري انه اتبع للحديث الصحيح وهو في ذلك من التناقض الذي
يرجحون الشي على ما هو اولى بالرجحان منه ان لم يكن دونه وكذلك
شيوخ الزهد اذا اراد الرجل ان يقدح في بعض الشيوخ ويعظم اخر بل
واوليك اولى بالتعظيم وابعد عن القدح كمن يفضل ابا يزيد والشبلي وغيرهما
ممن يحكى عنه نوع من الشطح على مثل الجنيد وسهل بن عبد الله التستري وغيرهما
ممن اولى بالاستقامه واعظم قدرا وذلك لان هولا من جهلهم يجعلون
مجرد الدعوى العظيمه موجبه لتفضيل المدعي ولا يعلمون ان تلك غايتها ان
يكون من الخطا المغفور لا من السعي المشكور وكل من لم يسلك سبيل العلم والعدل
اصابه اصابه مثل هذا التناقض ولكن الانسان كما قال الله تعالى وحملها

العباس احب الاحمد يظن انه يحتج بالحديث التي يضعفه

الانسان انه كان ظلوما جهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين
والمشركات ويتوب الله على المومنين والمومنات وكان غفورا رحيما فهو ظالم
جاهل الا من تاب الله عليه واما قوله انها سالت من تولى الخلافه فقالوا
علي فخرجت لقتاله على دم عثمن فاى ذنب كان لعلي على ذلك فيقال له
اولا قول القايل ان عايشه او طلحه والزبير اتهموا عليا بانه قتل عثمن وقاتلوه
على ذلك كذب بين بل انما طلبوا القتله الذين كانوا تحيزوا الى علي وهم يعلمون
ان براة علي من دم عثمن كبراتهم واعظم لكن القتله كانوا قد اووا اليه وطلبوا
قتل القتله ولكن كانوا عاجزين عن ذلك هم وعلي لان القوم كانت لهم
قبايل يذبون عنهم والفتنه اذا وقعت عجز العقلا فيها عن دفع السفها فصار
الاكابر رضي الله عنهم عاجزين عن اطفا الفتنه وكف اهلها وهذا شان
الفتن كما قال تعالى واتقوا فتنه لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصه واذا
وقعت الفتنه لم يسلم من التلوث بها الا من عصم الله وايضا فقوله اي
ذنب كان لعلي في قتاله تناقض منه فانه يزعم ان عليا ممن كان يستحل قتله وقتاله
وممن الب عليه وقام في ذلك فان عليا رضي الله عنه نسبه الى قتل عثمن كثير
من شيعته ومن شيعه عثمن هولا لبغضهم لعثمن وهولا لبغضهم له واما
جماهير المسلمين فيعلمون كذب الطايفتين على علي والرافضه تقول ان
عليا كان ممن يستحل قتل عثمن بل وقتل ابي بكر وعمر ويرى ان الاعانه على
قتله من الطاعات والقربات فكيف يقول من هذا اعتقاده اي ذنب
كان لعلي على ذلك وانما يليق هذا التنزيه لعلي باقوال اهل السنه لكن
الرافضه من اعظم الناس تناقضا واما قوله وكيف استجاز طلحه والزبير
وغيرهما مطاوعتها على ذلك وباي وجه يلقون رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع ان الواحد منا لو تحدث على امراه غيره واخرجها من منزلها وسافر
بها كان اشد الناس عدواه له فيقال هذا من تناقض الرافضه وجهلهم

التابر

بلغ

فانهم يرمون عائشه بالعظايم ثم منهم من يرميها بالفاحشه التي براها الله
منها وانزل القران في ذلك ثم انهم لاجل فرط حلهم يدعون ذلك في غيرها
من نسا النبي الانبيا فيزعمون ان امراه نوح كانت بغيا وان الابن الذي دعاه نوح
لم يكن منه وانما كان من غيره وان معنى قوله انه عمل غير صالح ان هذا الولد من
عمل غير صالح ومنهم من يقرا ونادى نوح ابنه ويحتجون بقوله انه ليس
من اهلك ويتاولون قوله ضرب الله مثلا للذين كفروا امراه نوح وامراه لوط
كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما على ان امراه نوح خانته في فراشه
وانها كانت بغيه وضاهوا في ذلك المنافقين والفاسقين اهل الافك الذين
رموا عايشه بالفاحشه ولم يتوبوا وفيهم خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ايها الناس من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي
الا خيرا ولقد ذكروا رجلا والله ما علمت عليه الا خيرا ومن المعلوم انه لا
مناسبه في اذى الرجل بين من يكذب على امراه رجل ويقول انها بغي ويجعل
الزوج زوج قحبه وهذا من اعظم ما يشتم به الناس بعضهم بعضا حتى
انهم يقولون في المبالغه شتمه بالزا والقاف والرمي بالفاحشه دون
سائر المعاصي جعل فيه حد القذف لان الاذى الذي يحصل به للرمي لا
يحصل مثله بغيره فانه لو رمي بالكفر امكنه تكذيب الرامي بما يظهره من
الاسلام بخلاف الرمي بالفاحشه فانه لا يمكنه اظهار تكذيب المفتري
بما يضاد ذلك فان الفاحشه تخفى وتكتم مع تظاهر الانسان بخلاف
ذلك والله قد ذم من يحب اشاعتها عن المومنين لما في اشاعتها من اذى الناس
وظلمهم ولما في ذلك من اغرا النفوس بها لما فيها من التشبه والاقتدا فاذا
راى الانسان ان غيره فعلها تشبه به ففي القذف بها من الظلم والفواحش
ما ليس في القذف بغيرها لان النفوس تشتهيها بخلاف الكفر والقتل
ولان في اظهار الكفر والقتل فيه التحذير للنفوس من مضرة فمصلحة اظهار
ذلك

جهلهم

فعل

نعلم ما عليه في الجمله راجحه على كمان ذلك ولهذا تقبل فيه شاهدان
وتمام التحذيبه باقرار من واحد بخلاف الفاحشه فانها لا تثبت
الشهاده الا باربعه شهدا بالاتفاق ولا تثبت في الاقرار الا باقرار اربع
مرات عند كثير من العلما والرجل لا يتاذى برمي احد من الفاحشه
كما يتاذى برمي امراته بالفاحشه كما يتاذى بفعل امراته ولهذا
شرع له الشارع اللعان اذا قذف امراته وان يدفع عنه حد القذف
باللعان دون غيره فانه اذا قذف محصنه لم يكن بد من اقامه الشهاده
واما الحد ان طلب ذلك المقذوف ولهذا لو قذفت امراه غير محصنه
ولها زوج محصن وجب الحد على القاذف في احد قولي العلما وهو
احدى الروايتين عن احمد فهذه الشواهد الشرعيه والعرفيه مما تبين
ان تاذى الانسان برمي امراته بالفاحشه اعظم من تاذيه باخراجها من
منزلها لمصلحه عامه يظنها الخروج مع ان طلحه والزبير لم يخرجاها من
منزلها بل لما قتل عثمان كانت عايشه بمكه ولم تكن بالمدينه ولم تشهد قتله
فذهب طلحه والزبير فاجتمعا بها بمكه وهولا الرافضه يرمون
ازواج الانبيا عايشه وامراه نوح بالفاحشه فيوذون نبينا صلى الله
عليه وسلم وغيره من الانبيا من الاذى بما هو من جنس اذى المنافقين
المكذبين للرسل ثم ينكرون على طلحه والزبير احدهما العايشه معهما
سافرا معها من مكه الى البصره في ذلك ريبه فاحشه بوجه من الوجوه
فهل هولا الا من اعظم الناس جهلا وتناقضا واما اهل السنه فعندهم انه
ما بغت امراه نبي قط وان ابن نوح ابنه كما قال الله وهو اصدق
القايلين ونادى نوح ابنه وكما قال نوح يا بني اركب معنا وقال
ان ابني من اهلي فالله ورسوله يقولان انه ابنه وهولا المفترون المودون
للانبيا يقولون انه ليس ابنه والله تعالى لا يقول انه ليس ابنك ولكن

(Marginal notes: حده — يكن — ولم يكن — لم يقل)

قال انه ليس من اهلك وهو سبحانه قال وقلنا احمل فيها من زوجين اثنين
واهلك الا من سبق عليه القول ثم قال ومن آمن اى واحمل من امن فلم يامر بحمل
اهله كلهم بل استثنا من سبق عليه القول منهم وكان ابنه قد سبق عليه القول
ولم يكن نوح يعلم ذلك فلذلك قال رب ان ابني من اهلي ظانا انه دخل في
حمله من وعد بنجاتهم وهو وان كان من الاهل نسبا فليس هو منهم دينا
والكفر قطع الموالاة بين المومنين والكافرين كما يقول انا بالهيت من آل
محمد او اجانه امراة نوح لزوجها في قولنا اللهم صلي على محمد وعلى محمد وخيانه
امراة نوح لزوجها كانت في الدين فانها كانت تقول انه مجنون وخيانه
امراة لوط ايضا كانت في الدين فانها كانت تدل على قومها على الاضياف
وقومها كانوا ياتون الذكران لم يكن معصيتهم الزنا بالنسا حتى انها انت فاحشه
بل كانت تعينهم على المعصيه وترضى عملهم ثم من جهل الرافضه انهم يعظمون
انساب الانبيا اباهم وابناهم ويقدحون في ازواجهم كل ذلك عصبه
واتباع هوى حتى يعصمون فاطمه والحسن والحسين ويقدحون في عايشه
ام المومنين فيقولون من يقول منهم ان آزر ابا ابرهيم كان مومنا وان ابوي
النبي كانا مومنين حتى لا يقولوا ان النبي كان ابوه كافرا فاذا كان ابوه كافرا امكن ان
يكون ابنه كافرا فلا في مجرد النسب فضيله وهذا مما يدفعون به ان ابن
نوح كان كافرا لكونه ابن نبي فلا يجعلونه كافرا مع كونه ابنه ويقولون
ايضا ان ابا طالب كان مومنا ومنهم من يقول كان اسمه عمران وهو المذكور
في قوله ان الله اصطفى ادم ونوحا على العالمين وهذا الذي فعلوه مما فيه
من الافترا والبهتان ففيه من التناقض وعدم حصول مقصودهم ما لا يخفى
وذلك ان كون الرجل ابوه او ابنه كافرا لا ينقصه عند الله شيا فان الله يخرج
الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن المعلوم ان الصحابه افضل من ابائهم وكانوا
اباهم كفارا الخلاف لونه زوج بغي فان هذا من اعظم ما يذم به ويعاب

وآل ابرهيم وآل عمران

لان

لان مصرع ذلك يدخل عليه بخلاف كفر ابيه وابنه وايضا فلو كان المومن
لا يلد الا مومنا لكان بنوا ادم كلهم مومنين وقد قال الله تعالى واتل عليهم
نبا ابني ادم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر قال
لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين الى اخر القصه وفي الصحيحين عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم
الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل وايضا فهم يقدحون في العباس
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي تواتر ايمانه ويمدحون ابا طالب
الذي مات كافرا باتفاق اهل العلم كما قد دلت عليه الاحاديث الصحيحه وفي
الصحيحين عن المسيب بن حزن قال لما حضرت ابا طالب الوفاه جاءه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل وعبد الله بن ابي اميه بن المغيره
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عم قل لا اله الا الله كلمه اشهد لك بها
عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي اميه يا ابا طالب اترغب عن مله
عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيد له
وفي روايه ويعودان بتلك المقاله حتى قال ابو طالب اخر كلمه ما كلمهم
هو على مله عبد المطلب وابى ان يقول لا اله الا الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان
للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما
تبين لهم انهم اصحاب الجحيم وانزل في ابي طالب فقال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشا واخرجه مسلم
عن ابي هريره ايضا وقال فيه ابو طالب لولا ان تعيرني بها قريش لاقررت بها
عينك فانزل الله تعالى انك لا تهدي من احببت وفي الصحيحين عن العباس بن
عبد المطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشي
فانه كان يحوطك وينصرك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا

انا لكان في الدرك الاسفل من النار وفي حديث ابي سعيد لما ذكر عنده قال
لعله تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منهما دماغه اخرجه
في الصحيحين وايضا فان الله لم يثن على احد بمجرد نسبه بل انما يثني عليه بايمانه
وتقواه كما قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وان كان الناس معادن كمعادن
الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا كما
ثبت ذلك في الحديث الصحيح فالمعدن هو مظنة حصول المطلوب منه

فاذا لم يحصل والا كان المعدن الناقص الذي يحصل منه المطلوب خيرا منه صح

وايضا من تناقضهم انهم يعظمون عايشة في هذا المقام طعنا في طلحة
والزبير ولا يعلمون ان هذا ان كان متوجها فالطعن في علي بذلك اوجه
فان طلحة والزبير كانا معظمين لعايشة موافقين لها موتمرين لامرها
وهم وهي من ابعد الناس عن الفواحش والمعاونة عليها فان جاز للرافضي
ان يقدح فيهما بقول باي وجه يلقون رسول الله صلى الله عليه وسلم مع
ان الواحد منا لو تحدث على امراة غيره حتى اخرجها من منزلها وسافر بها
مع ان ذلك انما جعلها بمنزلة الملكة التي ياتمر بامرها ويطيعها لم يكن
اخراجها لمظان الفاحشة كان للناصبي ان يقول باي وجه يلقى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قاتل امراته وسلط عليها اعوانه حتى عقروا بها
بعيرها وسقطت من هودجها واعداؤها حولها يطوفون بها كالمسبية
التي احاط بها من يقصد سباها ومعلوم ان هذا من مظنة الاهانة
لاهل الرجل وهتكها وسباها وتسليط الاجانب على قهرها واذلالها
وسبيها وامتهانها اعظم من اخراجها بمنزلة الملكة العظيمة المبجلة التي
لا ياتي اليها احد الا باذنها ولا يهتك احد سترها ولا ينظر في خدرها ولم يكن
طلحة والزبير ولا غيرهما من الاجانب يخلون بها بل كان في العسكر من محارمها مثل
عبد الله بن الزبير ابن اختها وخلوة ابن الزبير بها ومسه لها جايز بالكتاب والسنة
والاجماع وكذلك سفر المراة مع ذي محرمها جايز بالكتاب والسنة وهي لم تسافر

الا مع

الا مع ذي محرم منها واما العسكر الذين قاتلوها فلولا انه كان في العسكر
محمد بن ابي بكر مد يده اليها لمد يده اليها الاجانب ولهذا دعت عايشه على من
مد يده اليها وقالت يد من هذه احرقها الله بالنار فقال اي اخيه في
الدنيا قبل الاخره فقالت في الدنيا قبل الاخره فاحرق بالنار بمصر ولو
قال المشنع انتم تقولون ان آل الحسين سبوا لما قتل الحسين ولم يفعل
بهم الا من جنس ما فعل بعايشه حيث استولي عليها وردت الى بيتها
واعطيت نفقتها وكذلك اهل الحسين استولي عليهم وردوا الى اهليهم
واعطوا نفقه فان كان هذا سبيا واستحلالا للحرمه النبويه فعايشه
قد سبيت واستحلت حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يشنعون
ويزعمون ان بعض اهل الشام طلب ان يسترق فاطمه بنت الحسين وانها
قالت لاه الله حتى يكفر بديننا وهذا ان كان وقع فالذين
طلبوا من علي رضي الله عنه السلم ان يسترق من قاتلهم من اهل الجمل وصفين
ويغنم اموالهم اعظم جرما من هولا وكان في ذلك لو سبوا عايشه وغيرها
ثم ان هولا الذين طلبوا ذلك من علي كانوا متدينين به مصرين عليه الى
ان خرجوا على علي عليه السلم وقاتلهم على ذلك وذلك الذي طلب استرقاق
فاطمه بنت الحسين واحد مجهول لا شوكه له ولا حجه ولا فعل هذا تدينا
ولما منعه سلطانه من ذلك امتنع وكان المستحلون لدما المومنين
وحرمهم واموالهم وحرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في عسكر علي اعظم
منهم في عسكر بني اميه وهذا متفق عليه بين الناس فان الخوارج الذين
مرقوا من عسكر علي عليه السلم شر من شرار عسكر معويه ولهذا امر النبي
صلى الله عليه وسلم بقتالهم واجمع الصحابه والعلما على قتالهم والرافضه
اكذب منهم واظلم واجهل واقرب الى الكفر والنفاق لكنهم اعجز منهم
واذل وكلا الطايفتين كان من عسكر علي عليه السلم وبهذا وامثاله

102a

صعف علي وعجز عن مقاومه من كان بازآيه والمقصود هنا ان ما يذكرونه من
القدح في طلحه والزبير ينقلب ما هو اعظم منه في حق علي فان اجابوا عن
ذلك بان عليا كان مجتهدا فيما فعل وانه اولي بالحق من طلحه والزبير قيل
نعم ولكن طلحه والزبير كانا مجتهدين وعلي وان كان افضل منهما لكن
لم يبلغ فعلهما بعايشه ما بلغ فعل علي فعلي اعظم قدرا منهما لكن
ان كان فعل طلحه والزبير معها ذنبا ففعل علي اعظم ذنبا بتساوي م
كبر القدر وعظم الذنب فان قالوا هما احوجا عليا الي ذلك لانهما اتيا
بها فما فعله علي مضاف اليهما لا الي علي قيل وهكذا معويه لما قيل له
قد قتل عمار وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم تقتلك الفيه الباغيه
قال او نحن قتلناه انما قتله الذين جاوا به حتي جعلوه تحت سيوفنا
فان كانت هذه الحجه مردوده فحجه من احتج بان طلحه والزبير هما فعلا
بعايشه ما جري عليها من اهانه عسكر علي لها واستيلائهم عليها مردوده
ايضا وان قبلت هذه الحجه قبلت حجه معويه والرافضه وامثالهم من
اهل الجهل والظلم يحتجون بالحجه التي يستلزم فساد قولهم وتناقضهم فانه
ان احتج بنظيرها عليهم فسد قولهم المنقوض بنظيرها وان لم يحتج بنظيرها
بطلت هي في نفسها لانه لا بد من التسويه بين المتماثلين ولكن منتهاهم مجرد
الهوي الذي لا علم معه ومن اظلم ممن اتبع هواه بغير هدي من الله ان الله
لا يهدي القوم الظالمين وجماهير اهل السنه متفقون علي ان عليا افضل من طلحه
والزبير فضلا عن معويه وغيره ويقولون ان المسلمين لما افترقوا في خلافته
فطايفه قاتلته وطايفه قاتلت معه كان هو واصحابه اولي الطايفتين
بالحق كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تمرق مارقه في
علي حين فرقه من المسلمين يقتلهم اولي الطايفتين بالحق وهولاء هم الخوارج المارقه
الذين مرقوا فقتلهم علي واصحابه فعلم انهم كانوا اولي بالسنه بالحق من معويه

واصحابه

واصحابه لكن اهل السنه يتكلمون بعلم وعدل ويعطون كل ذي حق حقه واما
قولهم كيف اطاعها على ذلك عشرة الف من المسلمين وساعدوها على حرب امير
المومنين ولم ينصر احد منهم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طلبت
حقها من ابي بكر ولا شخص واحد بكلمه فيقال اولا هذا من اعظم الحجج
عليك فانه لا يشك عاقل ان القوم كانوا يحبون رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويعظمون قبيلته وبنته اعظم مما يعظمون ابا بكر وعمر ولو لم يكن هو
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا كان هو رسول الله الذي هو احب
اليهم من انفسهم واهليهم ولا يستريب عاقل ان العرب من قريش وغير قريش كانت
تدين لبني عبد مناف وتعظمهم اعظم مما تدين لبني تيم وعدي ولهذا لما مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتولى ابو بكر قيل لابي قحافه مات رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال حدث عظيم فمن تولى بعده قالوا ابو بكر قال
اورضي بنو عبد شمس وبنو مخزوم قالوا نعم قال ذلك فضل الله يوتيه من
يشا او كما قال ولهذا جا ابو سفيان الى علي فقال ارضيتم ان يكون
هذا الامر في بني تيم فقال يا ابا سفين ان امر الاسلام ليس كامر الجاهليه او
كما قال فاذا المسلمون كلهم ليس فيهم من قال ان فاطمه مظلومه ولا ان
لها حقا عند ابي بكر وعمر ولا انهما ظلماها ولا تكلم في هذا احد بكلمه واحده
كما ذكر دلك على ان القوم كانوا يعلمون انها ليست مظلومه اذ لو علموا انها
مظلومه لكان تركهم لنصرتها اما عجزا عن نصرتها واما اهمالا واضاعه لحقها او
اضاعه لحقها او بغضا فيها اذ الفعل الذي يقدر عليه الانسان اذا اراده
جازمه فعله لا محاله فاذا لم يرد مع قيام المقتضي لارادته فاما ان يكون
لجاهل به او له معارض يمنعه من ارادته فلو كانت مظلومه مع شرفها
وشرف قبيلتها واقاربها وان اباها افضل الخلق واحبهم الي امته وامته يعلمون
انها مظلومه لكانوا اما عاجزين عن نصرها واما ان يكون لهم معارض عارض

ارادة

افضل الخلق

اراد النصر من بعضها وكلا الامرين باطل فان القوم ما كانوا كلهم عاجزين ان
يتكلم واحد منهم بكلمة حق وهم كانوا اقدر على تغيير ما هو اعظم من هذا وابو بكر
لم يكن ممتنعا من سماع كلام احد منهم ولا هو معروفا بالظلم والجبروت واتفاق
هولا كلهم مع توفر دواعيهم على بغض فاطمة مع قيام الاسباب الموجبة لمحبتها
مما يعلم بالضرورة امتناعه وكذلك علي عليه السلام لاسيما وجمهور قريش
والانصار والمسلمين ولم يكن لعلي الى احد منهم اساءة لا في الجاهلية ولا في الاسلام
ولا قتل احدا من اقاربهم فان الذين قتلهم علي لم يكونوا من اكابر القبايل وما من
احد من الصحابة الا وقد قتل ايضا وكان عمر اشد على الكفار واكثر عداوة
لهم من علي وكلامهم فيه وعداوتهم له معروفة ومع هذا تولى عليهم فما مات الا
وكلهم يثني عليه خيرا ويدعو له ويتوجع لمصاب المسلمين به وهذا وغيره مما
يبين ان الامر على نقيض ما يقوله الرافضة من كذبهم وانهم كانوا يعلمون ان
فاطمة لم تكن مظلومة اصلا وكيف يبغض القوم لعثمن حتى سفكوا دماهم ولا
ينتصرون لمن هو احب اليهم من عثمن وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل
بيته وكيف يقاتلون مع علي وبنو عبد مناف معه فالعباس بن عبد المطلب
اكبر بني هاشم وابو سفين بن حرب اكبر بني امية وكلاهما كانا يميلان الى علي
فلم لا يقاتل الناس معه اذ ذاك والامر في اوله وكان القتال اذ ذاك
لو كان حقا امكن واولى به على اسهل فانه لو عرض نفر قليل فقالوا الامر
لعلي وهو الخليفة والوصي ونحن لا نبايع الا له ولا نعصي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا نظلم وصيه وال بيته ولا نقدم الظالمين والمنافقين
من ال تيم على بني هاشم الذين هم خيرنا في الجاهلية والاسلام لكان القايل
لهذا يستجيب له جمهور الناس بل يستجيبون له الا القليل لاسيما وابو بكر
ليس عنده رغبة ولا رهبة وهب ان عمر وطايفة معه كانوا اشدون
منه فليس هولا اكثر ولا اعز من الذين كانوا مع معوية ومع طلحة والزبير

ومع

ومع هذا فقد قاتلهم اعوان علي مع كونهم دون السابقين الاولين في العلم
والدين وفيهم قليل من السابقين فضلا قاتلهم من هو افضل من هولا
اذا كان اذ ذاك على الحق وعدوه على الباطل مع ان وليه اذ ذاك
اكثر واعز واعظم علما وايمانا وعداوه اذ ذاك ان كان عدوا اذل واعجز
واضعف علما وايمانا واقل عددا بانه لو كان الحق كما يقوله الرافضه
لكان ابو بكر وعمر والسابقون الاولون من شرار اهل الارض واعظمهم
جهلا وظلما حيث عمدوا عقيب موت نبيهم فبدلوا وغيروا وظلموا
الوصي وفعلوا ببنو محمد ما لم تفعله اليهود والنصارى عقيب موت
موسى وعيسى فان اليهود والنصارى لم يفعلوا عقيب موت انبيايهم
ما تقوله الرافضه ان هولا فعلوه عقيب موت النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى قولهم تكون هذه الامه شر امه اخرجت للناس وتكون سابقوها
شرارها وكل هذا مما يعلم بالاضطرار فساده من دين الاسلام وهو
مما يبين ان الذي ابتدع مذهب الرافضه كان زنديقا ملحدا عدوا للاسلام
واهله لم يكن من اهل البدع المتاولين كالخوارج والقدريه وان كان
قول الرافضه راج بعد ذلك على قوم فيهم لفرط جهلهم ومما يبين
ذلك ان يقال اي داع كان للقوم في ان ينصروا عايشه بنت ابي بكر
ويقاتلوا معها عليا كما ذكر ولا ينصروا فاطمه بنت محمد ويقاتلوا معها
ومع زوجها الوصي ابا بكر وعمر فان كان الذين فعلوا هذا يحبون
الرياسه ويكرهون امارة علي عليهم فكان حبهم للرياسه يدعوهم الى
قتال ابي بكر بطريق الاولى لان رياسة تيم على احب اليهم من رياسة
بني ابي بكر ولهذا قال صفوان بن اميه يوم حنين لما ولوا مدبرين وقال
بعض الطلقا لا ينتهي فلهم دون البحر وقال الاخر بطل السحر فقال
صفوان والله لان يربني رجل من قريش احب الي من ان يربني رجل من ثقيف

104a

وصفوان راس الطلقا اذ كان يريد رجل من بني عبد مناف احب اليه من ان يريد
يري رجل من بني تيم على حب الرياسه اذا كان هو الداعي كان يدعوهم
الي تقديم بني هاشم على بني تيم باتفاق العقلا ولو لم يقدموا عليًا لقدموا العباس
فان العباس كان اقرب الي موافقتهم على المطالب الدنيويه من ابي بكر فان
كانوا اقدموا على ظلم الوصي الهاشمي ليلا يحملهم على الحق الذي يكرهونه
كان تقديم من يحصل مطالبهم مع الرياسه الهاشميه وهو العباس اولى
واحرى من ابي بكر الذي لا يعينهم على مطالبهم كاعانه العباس ويحملهم
على الحق المر اكثر مما يحملهم عليه علي فلو كرهوا من علي حق مر لكان ذلك في ابي
بكر اكثر ولو ارادوا من ابي بكر دنيا حلوه لكان طلبها عند العباس وعلي اقرب
فعدولهم عن علي والعباس وغيرهما الى ابي بكر دليل على ان القوم وضعوا
الحق في نصابه واقروه في اهابه واتوا اليه من بابه وانهم علموا ان الله و
ورسوله كان يرضى بتقديم ابي بكر رضي الله عنه وهذا امر كانوا يعلمونه لهم
علما ظاهرا بينا لما راوه وسمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم مدة صحبتهم له
فعلموا من تفضيل النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر بطول المشاهده والتجربه
ولهذا قال عمر وليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل ابي بكر اراد ان فضيلته

فضيلة

على غيره ظاهره مكشوفه لا تحتاج الى بحث ونظر ولهذا قال له بحضره من المهاجرين
والانصار انت خيرنا وسيدنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم
يقرونه على ذلك ولا ينازعه على ذلك منهم احد حتى ان المنازعين في الخلافه
من الانصار لم ينازعوا في هذا ولا قال احد بل علي او غيره احب الى الرسول
او حرمته او افضل ومن المعلوم انه يمتنع في العاده لاسيما عاده الصحابه
المتضمنه كمال دينهم وقولهم بالحق ان لا يتكلم احد منهم بالحق المتضمن تفضيل
علي بل كلهم موافق على تفضيل ابي بكر من غير رغبه فيه ولا رهبه ٥ ٥ ٥

فصل قال الرافضي وسموها ام المومنين ولم يسموا غيرها بذلك

والسعي عليها او حرب نفر عنه وطاعنة

ولم يسموا اخاها محمد ولد ابي بكر مع عظم شانه وقرب منزلته من ابيه واخته
عايشه ام المومنين فلم يسموه خال المومنين وسموا معويه بن ابي سفين
خال المومنين لان اخته ام حبيبه بنت ابي سفين احد زوجات النبي صلى
الله عليه وسلم واخت محمد بن ابي بكر وابوه اعظم من اخت معويه ومن ابيها
والجواب ان يقال اما قوله انهم سموا عايشه ام المومنين ولم يسموا
غيرها بذلك فهذا من البهتان الواضح الظاهر لكل احد وما ادري هل هذا
الرجل وامثاله يتعمدون الكذب ام اعمى الله ابصارهم لفرط هواهم حتى
خفي عليهم ان هذا كذب وهم ينكرون على بعض النواصب ان الحسين لما قال
لهم اما تعلمون اني ابن فاطمه بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله ما
نعلم ذاك وهذا لا يقوله ولا يجحد نسب الحسين الا متعمد الكذب والافترا
ومن اعمى الله بصيرته باتباع هواه حتى يخفى عليه مثل هذا فان عين الهوا عميا
والرافضه اعظم جحدا للحق تعمدا او عمى من هولا فان فيهم ومن المنتسبين اليهم
كالنصيريه وغيرهم من يقول ان الحسن والحسين ما كانا اولاد علي بل اولاد
سلمان الفارسي ومنهم من يقول ان عليا لم يمت وكذلك يقولون عن غيره وفيهم
من يقول ان ابا بكر وعمر ليسا مدفونين عند النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم
من يقول ان رقيه وام كلثوم زوجتي عثمن ليسا بنتي النبي صلى الله عليه وسلم
ولكن هما بنتا خديجه من غيره ولهم في جحد الضرورات والمكابرات اعظم
مما لاوليك النواصب الذين قتلوا الحسين وهذا يبين انهم اكذب واظلم
واجهل من قتله الحسين وذلك انه من المعلوم ان كل واحد من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها ام المومنين عايشه وحفصه وزينب بنت جحش
وام سلمه وسوده بنت زمعه وميمونه بنت الحرث الهلاليه وجويريه
بنت الحرث المصطلقيه وصفيه بنت حيي بن اخطب الهارونيه وقد قال
الله تعالى النبي اولى بالمومنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وهذا امر معلوم

بتمامه

للامه علما عاما وقد اجمع المسلمون على تحريم نكاح هولا بعد موته على غيره وعلى
وجوب احترامهن فهن امهات المومنين في الحرمه والتحريم وليس امهات المومنين
في المحرميه فلا يجوز لغير اقاربهن الخلوه بهن ولا السفر بهن كما يخلوا الرجل
ويسافر بذوات محارمه ولهذا امرن بالحجاب فقال تعالى يا ايها النبي
قل لازواجك وبناتك ونسا المومنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى
ان يعرفن فلا يوذين قال تعالى واذا سالتموهن متاعا فاسلوهن
من ورا حجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم ان توذوا رسول
الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا ان ذلكم كان عند الله عظيما ولما
كن بمنزله الامهات في حكم التحريم دون المحرميه تنازع العلما في اخوتهن
هل يقال لاحدهم خال المومنين قيل يقال خال المومنين وعلى هذا فهذا
الحكم لا يختص بمعويه بل يدخل في ذلك عبد الرحمن ومحمد ولدا
ابي بكر وعبد الله وعبيد الله وعاصم اولاد عمر ويدخل في ذلك عمرو بن
الحرث بن ابي ضرار اخو جويريه بنت الحرث ويدخل في ذلك عتبه بن ابي
سفين اخو معويه ومن علما السنه من قال لا يطلق على اخوه الازواج
انهم اخوال المومنين فانه لو اطلق على اخوتهن انهم اخوال المومنين
ولو كانوا اخوالا لاوخالات لحرم على المومنين ان يتزوج احدهم خالته
وحرم على المراه ان تتزوج خالها وقد ثبت بالنص والاجماع انه يجوز
للمومنين والمومنات ان يتزوجوا اخواتهن واخوتهن كما تزوج العباس
اخت ميمونه بنت الحرث ام المومنين وولد منها عبد الله والفضل وغيرهما
وكما تزوج عبد الله ومعويه وعبد الرحمن بن ابي بكر ومحمد بن ابي بكر و
وتزوجوه من المومنات ولو كانوا اخوالا لهن لما جاز للمراه ان تتزوج خالها
قالوا وكذلك لا يطلق على امهاتهن انهن جدات المومنين ولا على ابايهم انهم
وانهم اجداد المومنين لانه لا لم تثبت في حق الامهات جميع احكام النسب

وانما ثبت الحرمه والتحريم واحكام النسب بعضى كما ثبتت بالرضاعه من
احكام كالتحريم والمحرمه ولا يثبت بها ساير احكام النسب وهذا كله
متفق عليه والذين اطلقوا على الواحد من اوليك انه خال المومنين
لم يتنازعوا في هذه الاحكام ولكن قصدوا بذلك الاطلاق ان لاحدهم
مصاهره مع النبي صلى الله عليه وسلم واشتهر ذكرهم لذلك عن معويه
كما اشتهر انه كاتب الوحي وقد كتب الوحي غيره وانه رديف النبي صلى الله
عليه وسلم وقد اردف غيره فهولا يذكرون ما يذكرون من ذلك لاختصاص
بل يذكرون من الاتصال بالنبي صلى الله عليه وسلم كما يذكرون في فضايل
غيره ما ليس من خصايصه كقوله لعلي لاعطين الرايه رجلا يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله وقوله انه لعهد النبي الامي الي انه لا يحبني الا مومن
ولا يبغضني الا منافق وقوله اما ترضى ان تكون مني بمنزله هرون
من موسى فهذه الامور ليست من خصايص علي لكنها من فضايله ومناقبه
التي يعرف بها من قدح في علي وجعلوه كافرا او ظالما من الخوارج وغيرهم ومعويه
ايضا لما كان له نصيب من الصحبه والاتصال برسول الله صلى الله عليه
وسلم وصار اقوام يجعلونه كافرا او فاسقا ويستحلون لعنته ونحو
ذلك احتاج اهل العلم الى ان يذكروا ماله من الاتصال برسول الله صلى
عليه وسلم ليحفظ بذلك حرمته وهذا القدر لو اجتهد فيه الرجل واخطا
لكان خيرا ممن اجتهد في بعضهم واخطا فان باب الاحسان الى الناس
والعفو عنهم مقدم على باب الاسا والانتقام كما في الحديث ادروا
الحدود بالشبهات فان الامام ان يخطي في العفو خير من ان يخطي في العقوبه
وكذلك يعطى المجهول الذي يدعي الفقر من الصدقه كما اعطى النبي صلى
الله عليه وسلم رجلين ما لاهما جلدين فقال ان شيتما اعطيتكما
ولاحظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب وهذا الاعطا الغني خير من حرمان

فضله واشتهر روايه اهل السنه لها لدفعوا بها قدح من قدح في علم

بين عد الدر حقيقه الصلح برسول الله صلى الله عليه وسلم

الفقير والعفو عن المجرم خير من عقوبة البري فاذا كان هذا في حق احاد
الناس ولي ان يسلك بهم هذا فحظ المجتهد في الاحسان اليهم بالدعا والثنا
والذب خير من حظه في الاساءة اليهم باللعن والذم والطعن وما شجر بينهم
غايته ان يكون ذنبا والذنوب مغفورة باسباب متعددة هم احق
بها ممن بعدهم وما نجد احدا يقدح فيهم الا وهو يعظم من هو دونهم ولا
نجد احدا يعظم شيا من زلاتهم الا وهو يغضي عما هو اكبر من ذلك من زلات
غيرهم وهذا من اعظم الجهل والظلم وهولاء الرافضة يقدحون فيهم بالصغاير
وهم يغضون عن الكفر والكباير فيمن يعينهم من الكفار والمنافقين كاليهود
والنصارى والمشركين والاسمعيلية والنصيرية وغيرهم ممن ناقش المومنين
على الذنوب وهولا يناقش الكفار والمنافقين على كفرهم ونفاقهم بل
انما يمدحهم ويعظمهم دل على انه من اعظم الناس جهلا وظلما ان لم يكن جهله
وطلحة ومحمد بن ابي بكر وانهم سموا هذا خال المومنين ولم يسموا هذا خال
المومنين ولم يسموا هذا خال المومنين ولم يذكر بقيه من يشاركهم في ذلك
وهم افضل منهما كعبد الله بن عمر بن الخطاب وامثاله وقد بينا ان اهل السنة
لا يخصون معويه بذلك وانما هولا الرافضة خصوا محمد بن ابي بكر بالمعارضة
وليس هو قريبا من عبد الله بن عمر في علمه ودينه بل ولا هو مثل اخيه عبد
الرحمن بل عبد الرحمن له صحبة وفضيلة ومحمد بن ابي بكر انما ولد عام حجة الوداع
بذي الحليفة فامر النبي صلى الله عليه وسلم امه اسما بنت عميس ان تغتسل للاحرام
وهي نفسا وصار ذلك سنة ولم يدرك من حيوة النبي صلى الله عليه وسلم الا
خمس ليال من ذي القعدة وذي الحجة والمحرم وصفر واوايل شهر ربيع الاول
لا يبلغ ذلك اربعة اشهر ومات ابوه ابو بكر وعمره اقل من ثلث سنين
ولم يكن له صحبة مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا قرب منزلة من ابيه الا كما
يكون لمثله من الاطفال وتزوج علي بعد ابي بكر بامه اسما فكان ربيب

ممن بعدهم

الى الكفر والنفاق

وما بين نياقضهم انه ذكر معويه صح

عميس صح

علي رضي الله عنه وكان اختصاصه بعلي لهذا السبب ويقال انه اتى حدا
فجلده عثمن عليه فبقي في نفسه على عثمن لما كان في تشرفه بابيه ابي بكر
فلما قام اهل الفتنه على عثمن قالوا انه كان معهم وانه دخل عليه
واخذ بلحيته وان عثمان قال له لقد احدثت ما احذا ما كان ابوك
لياخذ ويقال انه رجع لما قال ذلك وان الذي قتله عثمن غيره ثم انه
كان مع علي في حروبه وولاه مصر فصل بمصر فقتلته شيعه عثمن لما كانوا يعلمون
انه كان من الخارجين عليه وحرق في بطن حمار قتله حديج بن معويه والرافضه
تغلوا في تعظيمه على عادتهم الفاسده في انهم يمدحون رجال الفتنه الذين
قاموا مع عثمن ويبالغون في قدح من قاتل مع علي رضي الله عنه حتى يفضلوا
محمد بن ابي بكر على ابيه ابي بكر فيلعنون افضل الامه بعد نبيها ويمدحون
ابنه الذي ليس له صحبه ولا سابقه ولا فضيله يروونها ويناقضون في ذلك
في تعظيم الانساب فان كان الرجل لا يضره كفر ابيه او فسقه لم يضر نبينا
ولا ابرهيم عليهما السلم ولا عليا كفر اباءهم وان ضر لزمهم ان يقدحوا في محمد
بن ابي بكر بابيه وهم يعظمونه وابنه القسم بن محمد وابن ابنه عبد الرحمن
بن القسم خير عند المسلمين منه ولا يذكرونهما بخير لكونهم ليسوا من رجال
الفتنه واما قوله وعظم شانه فان اراد عظم نسبه فالنسب لا حرمه له
عندهم لقدحهم في ابيه واخته واخته واما اهل السنه فانما يعظمون
بالتقوى لا بمجرد النسب قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وان اراد عظم
شانه لسابقته وهجرته وجهاده فهو ليس من الصحابه لا من المهاجرين
ولا الانصار وان اراد تعظم شانه انه كان من اعلم الناس وادينهم فليس
الامر كذلك وليس هو معدودا من اعيان العلما والصالحين الذين في طبقته
وان اراد بذلك شرفه في المنزله لكونه كان له جاه ورياسه فمعويه كان
اعظم الناس جاها ورياسه ومنزله منه بل ومعويه خير منه واعلم وادين

واحلم واكرم فان معويه روى الحديث وتكلم في الفقه وقد روى اهل الصحاح
حديثه وذكر العلما بعض فتاويه وافضيته واما محمد فليس له ذكر في
الكتب المعتمده في الحديث والفقه واما قوله اخت محمد وابوه
اعظم من اخت معويه وابنه فيقال هذه الحجه باطله على الاصلين
وذلك ان اهل السنه لا يفضلون الرجل الا بنفسه فلا ينفع محمدا قربه من
ابي بكر وعايشه ولا يضر معويه ان يكون ذلك افضل وهذا اصل
معروف لاهل السنه كما فضل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
الذين انفقوا من قبل الفتح وقاتلوا كبلال وصهيب وخباب وامثالهم ان يكون
من تاخر عنهم من الطلقا وغيرهم كابي سفين بن حرب وابنه معويه ويزيد
وابي سفين بن الحرث بن عبد المطلب وربيعه بن الحرث بن عبد المطلب وعقيل
بن ابي طالب ونحوهم اعظم نسبا منهم فان هولا من بني عبد مناف اشرف
قريش بيتا واوليك ليس لهم نسب شريف ولكن فضلوهم بما فضل الله به من
انفق من قبل الفتح وقاتل على الذين نفقوا من بعد وقاتلوا فكيف على من
بعد هولا واما الرافضه فهم اذا اعتبروا النسب لزم ان يكون محمد بن
ابي بكر شر الناس نسبا لقبح قولهم في ابيه واخته فعلى اصلهم لا يجوز تفضيله
بقربه منهما وان ذكروا ذلك على طريق الالزام لاهل السنه فهم يفضلون
من فضله الله حيث يقول ان اكرمكم عند الله اتقاكم **فصل**

قال مع ان رسول الله صلى الله عليه لعن معويه الطليق بن الطليق
اللعين وقال اذا رايتم معويه على منبري فاقتلوه وكان من المولفه قلوبهم وقاتل
عليا وهو عندهم رابع الخلفا امام حق وكل من حارب امام حق باغ ظالم قال
وسبب ذلك محبه محمد بن ابي بكر لعلي عليه السلم ومفارقته لابيه وبغض معويه
لعلي ومحاربته له وسموه كاتب الوحي ولم يكتب له كلمه وحي واحده من الوحي
بل كان يكتب له رسايل وقد كان بين يدي النبي صلى الله عليه اربعه عشر نفسا

عندهم

107b

يكتبون الوحي اولهم واخصهم واقربهم اليه علي بن ابي طالب عليه السلم مع ان معويه
لم يزل مشركا بالله تعالى في مدة كون النبي صلى الله عليه وسلم مبعوثا وكذب
بالوحي وهزا بالشرع فيقال ـــــ اما ما ذكره من ان النبي صلى الله عليه وسلم
لعن معويه وامر بقتله اذا راه على المنبر فهذا حديث ليس في شي من كتب الاسلام
التي يرجع اليها في علم النقل وهو عند اهل المعرفه بالحديث كذب موضوع على
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الراوي له لم يذكر له اسنادا حتى ينظر فيه
وقد ذكره ابو الفرج بن الجوزي في الموضوعات ومما يبين كذبه ان منبر النبي صلى الله
عليه وسلم قد صعد عليه بعد معويه من كان معويه خيرا منه باتفاق
الناس فان كان يجب قتل من صعد عليه لمجرد الصعود على المنبر وجب قتل هولاء
كلهم ثم هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الاسلام فان مجرد صعود المنبر
لا يبيح قتل مسلم وان امر بقتله لكونه تولى الامر وهو لا يصلح فيجب قتل كل
من تولى الامر بعد معويه ممن معويه افضل منه وهذا خلاف ما تواترت
به السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم من نهيه عن قتل ولاة الامور وقتالهم كما
تقدم بيانه ثم الامه متفقه على خلاف هذا فانها لم تقتل كل من تولى امرها
ولا استحلت ذلك ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ما هو اعظم من ولاية
كل ظالم فكيف يامر النبي صلى الله عليه وسلم بشي يكون فعله اعظم فسادا
من تركه واما قوله ـــــ انه الطليق بن الطليق فهذا ليس نعت ذم فان
الطلقا هم مسلمة الفتح الذين اسلموا عام الفتح مكه واطلقهم النبي صلى الله عليه
وسلم وكانوا نحوا من الفي رجل وفيهم من صار من خيار المسلمين كالحرث بن
هشام وسهيل بن عمرو وصفوان بن اميه وعكرمه بن ابي جهل ويزيد بن
سفين وحكيم بن حزام وابي سفين بن الحرث بن عبد المطلب بن عم النبي صلى الله
عليه وسلم الذي كان يهجوه ثم حسن اسلامه وعتاب بن اسيد الذي ولاه النبي
صلى الله عليه وسلم مكه لما فتحها وغير هولا ممن حسن اسلامه ومعويه ممن حسن

حسن

اسلامه باتفاق اهل العلم ولهذا ولاه عمر بن الخطاب موضع اخيه يزيد بن ابي سفين
لما مات اخوه يزيد وكان يزيد بن ابي سفين من خيار الناس وكان احد الامرا الذين
بعثهم ابو بكر وعمر لفتح الشام يزيد بن ابي سفين وشرحبيل بن حسنه وعمرو بن
العاص مع ابي عبيده بن الجراح وخلد بن الوليد فلما توفي يزيد ولاه عمر مكانه
اخاه معويه وعمر لم يكن ياخذه في الله لومه لايم وليس هو ممن يحابي في الولايه
ولا كان ممن يحب ابا سفين اباه بل كان من اعظم الناس عداوه لابيه ابي سفين
قبل الاسلام حتى انه جا به العباس يوم فتح مكه كان عمر حريصا على قتله
حتى جرى بينه وبين العباس نوع من المخاشنه بسبب بغض عمر لابي سفين
فتوليه عمر لابنه معويه ليس لها سبب دنيوي ولولا استحقاقه للاماره لما
امره ثم انه بقي في الشام عشرين سنه اميرا وعشرين سنه خليفه ورعيته
من اشد الناس محبه له وموافقه له وهو من اعظم الناس احسانا اليهم وتاليفا
لقلوبهم حتى انهم قاتلوا معه علي بن ابي طالب وصابروا عسكره حتى قاوموهم
او غلبوهم وعلي افضل منه واعلا درجه وهو اولى بالحق منه باتفاق الناس
وعسكر معويه يعلمون ان عليا افضل منه واحق بالامر لا ينكر ذلك منهم
الا معاند او من اعمى الهوى قلبه ولم يكن معويه قبل تحكيم الحكمين يدعي
الامر لنفسه ولا يتسمى باميرالمومنين بل انما ادعى ذلك بعد حكم الحكمين وكان
غير واحد من عسكر معويه يقول له لم ذا تقاتل عليا ليس لك سابقته ولا فضله
ولا صهره وهو اولى بالامر منك فيعترف لهم معويه بذلك لكن قاتلوا مع معويه
لظنهم ان عسكر علي فيه ظلمة يعتدون عليهم كما اعتدوا على عثمن وانهم يقاتلونهم
دفعا لصايلهم عليهم وقتال الصايل جاير ولهذا لم يبدوهم بالقتال حتى بداهم
اوليك ولهذا قال الاشتر النخعي انهم ينصرون علينا لانا نحن بداناهم بالقتال وعلي
عليه السلم كان عاجزا عن قهر الظلمه من العسكرين ولم يكن اعوانه يوافقونه
على ما يامر به واعوان معويه يوافقونه وكان يرى ان القتال يحصل به

108b

يتهم

المطلوب فما حصل به الا ضد المطلوب وكان في عسكر معويه من يتهم عليًا
باشيا من الظلم هو بري منها وطالب الحق من عسكر معويه يقول لا يمكنا
ان نبايع الا من يعدل علينا ولا يظلمنا ونحن اذا بايعنا عليًا ظلمنا عسكره
كما ظلم عثمن وعلي اما عاجزًا عن العدل علينا او غير فاعل لذلك وليس
علينا ان نبايع عاجزًا عن العدل علينا ولا تاركا له فايمه السنه يعلمون
انه ما كان القتال مامورًا به لا واجبا ولا مستحبا ولكن يعذرون
من اجتهد فاخطا واما قولــــــه كان معويه من المولفه قلوبهم فنعم
وكذا الطلقا كلهم من المولفه قلوبهم كالحرث بن هشام وابن اخيه عكرمه
بن ابي جهل وسهيل بن عمرو وصفوان بن اميه وحكيم بن حزام وهولا
من خيار المسلمين والمولفه قلوبهم غالبهم حسن اسلامه وكان الرجل
منهم يسلم اول النهار رغبه في الدنيا فلا يجي اخر النهار الا والاسلام احب
اليه مما طلعت عليه الشمس واما قولــــــه وقاتل عليًا وهو
عندهم رابع الخلفا امام حق وكل من قاتل امام حق فهو ظالم فيقال
له اولا الباغي قد يكون متاولا معتقدا انه على حق وقد يكون متعمدا
يعلم انه باغ وقد يكون بغيه مركبا من شبهه وشهوه وهو الغالب
وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح فيما عليه اهل السنه فانهم لا ينزهون
معويه ولا من هو افضل منه من الذنوب فضلا عن تنزيههم عن الخطا
في الاجتهاد بل يقولون ان الذنوب لها اسباب تدفع عقوبتها من التوبه
والاستغفار والحسنات الماحيه والمصايب المكفره وغير ذلك وهذا
امر يعم الصحابه وغيرهم والحكايه المعروفه عن المسور بن مخرمه وكان
من خيار صغار الصحابه لما اتى معويه وخلا به وطلب منه ان يخبره
بجميع ما ينقمه عليه فذكر له المسور ما ينقمه عليه فقال ومع هذا

109a

يامسور الك سيات قال نعم قال اترجوا ان يغفرها الله قال نعم قال
فما جعلك ارجا لرحمة الله مني واني مع ذلك والله ما خيرت بين الله وبين
غيره الا اخترت الله على غيره والله لما اليه من الجهاد ولقامة الحدود
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر افضل من عملك وانا على دين يقبل
من اهله الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات فما جعلك ارجى لرحمه الله
مني قال المسور فخصمني وكما قال ونقال لهم ثانيا اما اهل السنه
فاصلهم مستقيم مطرد في هذا الباب واما انتم فمتنا قضون وذلك
ان النواصب من الخوارج وغيرهم الذين يكفرون عليا او يفسقونه او
يشكون في عدالته من المعتزله والمروانيه وغيرهم لو قالوا لكم ما
الدليل على ايمان علي وعدله وامامه لم يكن لكم حجه فانكم ان احتججتم بما
تواتر من اسلامه وعباداته قالوا لكم وهذا متواتر عن الصحابه والتابعين
والخلفا الثلثه وخلفا بني اميه كمعويه ويزيد وعبد الملك وغيرهم
وانتم تقدحون في ايمانهم فليس قدحنا في ايمان علي وغيره الا وقدحكم
في ايمان هولا اعظم والذين تقدحون انتم فيهم اعظم من الذين نقدح
نحن فيهم وان احتججتم بما في القران من الثنا والمدح قالوا ايات القران
عامة تتناول ابا بكر وعمر وعثمن وغيرهم مثلما تتناول فاخراجنا عليا
ايسر وان قلتم بما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضايله قالوا هذه
الفضايل دونها الصحابه الذين بروا وانظلل اولئك فان كانوا عدولا
فاقبلوا الجميع وان كانوا فساقا فان جاكم فاسق بنبا فتبينوا وليس لاحد ان
يقول في الشهود انهم ان شهدوا لي كانوا عدولا وان شهدوا علي
كانوا فساقا او ان شهد لي بمدح من احبه كانوا عدولا وان شهدوا بمدح
من ابغضه كانوا فساقا واما امامه علي فهو لا ينازعونكم في امامته

علينا اعظم من دلالة ...خرجهم هولا من المدح والثنا صح

هم

هم وغيرهم فان احتججتم عليهم بالنص الذي يدعونه كان احتجاجهم بالنصوص
التي يدعونها لابي بكر او العباس معارضا لذلك ولا ريب عند كل من يعرف
الحديث ان تلك اولى بالقبول والتصديق وكذلك على تصديقها بدلالات
كثيرة يعلمها من ليس من علماء اهل الحديث وان احتججتم بمبايعة الناس له
قالوا من المعلوم ان الناس اجتمعوا على مبايعة ابي بكر وعمر وعثمن اعظم
مما اجتمعوا على بيعة علي وانتم قد قدحتم في تلك البيعة فالقدح في هذه
ايسر فلا تحتجون على امامته بنص ولا اجماع الا كان مع اوليك من
النص والاجماع ما هو اقوى من حجتكم فتكون اثبات خلافة من قدحتم
في خلافته اولى من اثبات خلافة من اثبتم خلافته وهذا لا يرد على اهل
السنة فانهم يثبتون خلافة الخلفا كلهم ويستدلون على صحة خلافتهم
بالنصوص الدالة عليها ويقولون انها انعقدت بمبايعة اهل الشوكة
وعلي بايعه اهل الشوكة وان كانوا لم يجتمعوا عليه كما اجتمعوا على
من قبله لكن لا ريب انه كان له سلطان وقوة بمبايعة اهل الشوكة
له وقد دل النص على ان خلافته خلافة نبوة واما تخلف من تخلف عن مبايعته
فعذرهم في ذلك اظهر من عذر سعد بن عبادة وغيره لما تخلفوا عن بيعة
ابي بكر وان كان لم يستقر تخلف احد الا سعد وحده واما علي وغيره فبايعوا
الصديق بلا خلاف بين الناس لكن قيل انهم تاخروا عن مبايعته ستة اشهر
ثم بايعوه وهم يقولون للشيعة علي اما ان يكون تخلف اولا عن بيعة ابي بكر
ثم بايعه بعد ستة اشهر كما يقول ذلك طايفة من اهل السنة مع الشيعة
واما ان يكون بايعه اول يوم كما يقول ذلك طايفة اخرى فان كان
الثاني بطل قول الشيعة انه تخلف عن بيعته وثبت انه من السابقين الى مبايعته
وان كان الاول فعذر من تخلف عن علي عن بيعته اظهر من عذر من تخلف عن
بيعة ابي بكر لان النص والاجماع المثبتين لخلافة ابي بكر ليس في خلافة

على مثلهما فانه ليس في الصحيحين ما يدل على خلافته وانما روى ذلك اهل
السنن وقد طعن بعض اهل الحديث في حديث سفينه واما الاجماع فقد
تخلف عن بيعته والقتال معه نصف الامه او اقل او اكثر والنصوص الثابته
عن النبي صلى الله عليه وسلم تقتضي ان ترك القتال كان خيرا للطايفتين
وان القعود عن القتال كان خيرا من القيام فيه وان عليا مع كونه اولى
بالحق من معويه واقرب الى الحق من معويه لو ترك القتال لكان افضل
واصلح وخيرا واهل السنن يترحمون على الجميع ويستغفرون لهم كما امرهم
الله بقوله والذين جاوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين
سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك روف رحيم واما
الرافضي فاذا قدح في معويه بانه كان باغيا ظالما قال له الناصبي وعلي ايضا
كان باغيا ظالما قاتل المسلمين على امارته وبداهم بالقتال وصال عليهم
وسفك دما الامه بغير فايده لهم لا في دينهم ولا دنياهم وكان السيف في
خلافته مسلولا على اهل المله مكفوفا عن الكفار والقادحون في علي طوايف
طايفه فيه وطايفه في معويه من قاتله جميعا وطايفه تقول فسق احدهما
لا بعينه كما تقول ذلك عمرو بن عبيد وغيره من شيوخ المعتزله وطايفه
تقول ـــــ هو الظالم دون معويه كما تقوله المروانيه وطايفه تقول
كان في اول الامر مصيبا فلما حكم الحكمين كفر وارتد ومات كافرا وهولا
هم الخوارج فالخوارج والمروانيه وكثير من المعتزله وغيرهم يقدحون في علي
رضي الله عنه وكلهم مخطيون في ذلك ضالون مبتدعون وخطا اوليك فان
قال ـــــ الذاب عن علي كان مجتهدا في ذلك قال له منازعه ومعويه
مجتهدا في ذلك مصيبا ايضا فمن الناس من يقول ان معويه مجتهد مصيب ايضا
بناء على ان كل مجتهد مصيب وهو قول الاشعري ومنهم من يقول بل معويه
مجتهد مخطي وخطا المجتهد مغفور له ومنهم من يقول بل المصيب احدهما لا بعينه

ومن

[Margin:] ان عمرو بن عبيد وواصل بن عطا [illegible] لا يقبل لو شهد عندهم علي وطلحه ... اصاب في قتاله معويه

[Margin:] يقولون في اهل الجمل فسقت احدى الطايفتين لا بعينها وهولا لا يفسقون معويه

[Margin:] الشيعه في القدح في ابي بكر وعمر اعظم من خطاهم

ومن نازعه في انه كان امام حق لم يمكن الرافضي ان يحتج على امامته بحجه الا نقضها
ذلك المعارض ومن سلم له انه كان امام حق كاهل السنه فانه يقول
الامام الحق ليس معصوما ولا يجب على الانسان ان يقاتل معه كل من خرج عن
طاعته ولا يطيعه فيما يعلم الانسان انه معصيه لله او ان تركه خير من فعله
والصحابه الذين لم يقاتلوا معه كانوا يعتقدون ان ترك القتال خير من
القتال او انه معصيه فلم يجب عليهم موافقته في ذلك والذين قاتلوه لا يخلوا
اما ان يكونوا عصاه او مجتهدين مخطئين او مصيبين وعلى كل التقديرين فهذا لا
يقدح في ايمانهم ولا يمنعهم الجنه فان الله قال وان طايفتان من المومنين اقتتلوا
فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى
امر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين
انما المومنون اخوه فاصلحوا بين اخويكم فسماهم اخوه ووصفهم بانهم مومنون
مع وجود الاقتتال بينهم والبغي من بعضهم على بعض فمن قاتل عليا فان كان
باغيا فليس ذلك بمخرجه من الايمان ولا بموجب له النيران ولا مانع له من
الجنان فان البغي اذا كان بتاويل كان صاحبه مجتهدا ولهذا اتفق اهل السنه
على انه لا تفسق واحد من الطايفتين وان قالوا في احداهما انهم كانوا بغاه لانهم
كانوا متاولين مجتهدين والمجتهد المخطي لا يكفر ولا يفسق وان تعمد البغي فهو
ذنب من الذنوب والذنوب يرفع عقابها باسباب متعدده كالتوبه والحسنات
الماحيه والمصايب المكفره وشفاعه النبي صلى الله عليه وسلم ودعا المومنين
وغير ذلك واما قوله ان سبب ذلك محبه محمد بن ابي بكر لعلي ومفارقته
لابيه فكذب بين وذلك ان محمد بن ابي بكر في حيوه ابيه لم يكن الا طفلا له
اقل من ثلثه سنين وبعد موت ابيه كان من اشد الناس تعظيما لابيه وبه كان
يتشرف وكانت له بذلك حرمه عند الناس واما قوله ان سبب قولهم
انه خال المومنين دون محمد هذا ان هذا كان يحب عليا ومعويه كان يبغضه

فيقال هذا كذب ايضا فان عبد الله بن عمر احق بهذا المعنى من هذا وهذا
وهو لم يقاتل لا مع هذا ولا هذا وكان معظمًا لعلي محبًا له يذكر فضايله ومناقبه
وكان مبايعا لمعويه لما اجتمع عليه الناس غير خارج عليه واخته افضل من
اخت معويه وابوه افضل من ابي معويه والناس اكثر محبه وتعظيما له من
معويه ومحمد ومع هذا فلم يشتهر عنه انه خال المومنين فعلم انه ليس سبب ذلك
ما ذكر وايضا فاهل السنه يحبون الذين لم يقاتلوا عليا اعظم مما يحبون من
قاتله ويفضلون من لم يقاتله على من قاتله كسعد بن ابي وقاص واسامه بن زيد
ومحمد بن سلمه وعبد الله بن عمر فهولا افضل من الذين قاتلوا عليا عليه السلم عند
اهل السنه والحب لعلي وترك قتاله خير باجماع اهل السنه من بغضه وقتاله
وهم متفقون على وجوب موالاته ومحبته وهم من اشد الناس ذبًا عنه وردًا على من
يطعن عليه من الخوارج والنواصب لكن لكل مقام مقال والرافضه لا يمكنهم ان
يثبتوا وجوب موالاته كما يمكن اهل السنه واهل السنه متفقون على ذم الخوارج الذين
هم اشد بغضا له وعداوه من غيرهم واهل السنه متفقون على وجوب قتالهم
فكيف يفتري المفتري عليهم بان يمدح هذا لبغضه عليا وذم هذا لحبه عليا مع
انه ليس من اهل السنه من يجعل بغض علي طاعه ولا حسنه ولا يامر بذلك ولا
من يجعل مجرد حبه سيئه ولا معصيه ولا ينهى عن ذلك وكتب اهل السنه من جميع الطوايف
مملوه بذكر فضايله ومناقبه وبذم الذين يظلمونه من جميع الفرق وهم ينكرون
على من سبه وكارهون لذلك وما جرى من التساب والتلاعن بين العسكرين
من جنس ما جرى من القتال واهل السنه من اشد الناس بغضا وكراهه
لان يتعرض له بقتال او سب بل هم كلهم متفقون على انه اجل قدرا واحق
بالامامه وافضل عند الله وعند رسوله وعند المومنين من معويه وابيه
واخيه الذي كان خيرا منه وعلي افضل ممن هو افضل من معويه فالسابقون
الاولون الذين بايعوا تحت الشجره كلهم افضل من الذين اسلموا عام الفتح وفي هولا

خلق

خلق كثير افضل من معويه واهل الشجره افضل من هولا كلهم وعلى افضل جمهور
الذين بايعوا تحت الشجره هو افضل منهم كلهم الا الثلثه فليس في اهل السنه
من يقدم عليه غير الثلثه بل يفضلونه على جمهور اهل بدر واهل بيعه
الرضوان وعلى السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وما في اهل السنه
من يقول ان طلحه والزبير وسعدا وعبد الرحمن بن عوف افضل منه بل غايه
ما قد يقولون السكوت عن التفضيل بين اهل الشورى وهولا اهل الشورى عندهم
افضل السابقين الاولين والسابقون الاولون افضل من الذين انفقوا من بعد الفتح
وقاتلوا وهم على اصح القولين الذين بايعوا تحت الشجره عام الحديبيه وقيل من
صلى القبلتين وليس بشي وممن اسلم بعد الحديبيه خلد بن الوليد وعمرو بن العاص
وشيبه الحجبي وغيرهم واما سهيل بن عمرو وعكرمه بن ابي جهل وابو سفين بن
حرب وابناه يزيد ومعويه وصفوان بن اميه وغيرهم فهولا مسلمه الفتح
ومن الناس من يقول ان معويه اسلم قبل ابيه فيجعلونه من الصنف الاول
وقد ثبت في الصحيح انه كان بين خلد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف كلام فقال
النبي صلى الله عليه وسلم يا خلد لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا
ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه فنهى خلدا ونحوه ممن انفق من بعد الفتح وقاتل
ان يتعرض للذين صحبوه قبل ذلك وهم الذين انفقوا من قبل الفتح وقاتلوا وبين
ان الواحد من هولا لو انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه فاذا بلغ
كان هذا نهيه لخالد وامثاله من مسلمه الحديبيه فكذلك مسلمه الفتح الذين
لم يسلموا الا بعد الفتح مكه مع ان اوليك كانوا مهاجرين فان خلدا وعمرا ونحوهما
ممن اسلم بعد الحديبيه وقبل فتح مكه وهاجر الى المدينه هو من المهاجرين
واما الذين اسلموا بعد فتح مكه فلا هجره لهم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا هجره بعد الفتح ولكن جهاد ونيه فاذا استنفرتم فانفروا رواه البخاري
ولهذا كان اذا اتي بالواحد من هولا ليبايعه على الاسلام لا يبايعه على الهجره ومن

هولا اكثر بنى هاشم كعقيل بن ابى طالب وابى سفين بن الحرث بن عبد المطلب وربيعه
بن الحرث بن عبد المطلب ولذلك العباس فانه ادرك النبى صلى الله عليه وسلم فى الطريق
وهو ذاهب الى مكه لم يصل الى المدينه وكذلك ابو سفين بن الحرث بن عبد المطلب
بن عم النبى صلى الله عليه وسلم وكان شاعرا يهجوا النبى صلى الله عليه وسلم وادركه
فى الطريق وكان ممن حسن اسلامه وكان هو والعباس مع النبى صلى الله عليه
وسلم وادركه يوم حنين فاذا كانت هذه مراتب الصحابه عند اهل السنه
كما دل عليه الكتاب والسنه وهم متفقون على تاخر معويه وامثاله من
مسلمه الفتح وعمن اسلم بعد الفتح الحديبيه وباخر هولا عن السابقين الاولين
اهل الحديبيه وعلى ان البدريين افضل من غير البدريين وعلى ان عليا افضل
منهما هير هولا لم يقدم عليه احدا غير الثلثه فكيف ينسب الى اهل السنه
تسويته بمعويه او تقديم معويه عليه نعم مع معويه طايفه كثيره من المروانيه
وغيرهم كالذين قاتلوا معه واتباعهم بعدهم يقولون انه كان فى قتاله على الحق
مجتهدا مصيبا وان عليا ومن معه كانوا ظالمين واما مجتهدين مخطين وقد صنفت
لهم فى ذلك مصنفات مثل كتاب المروانيه الذى صنفه الجاحظ وطايفه وضعوا
لمعويه فضايل ورووا احاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم كلها كذب ولهم حجج طويله
ليس هذا موضعها لكن هولا عند اهل السنه مخطون فى ذلك وان كان خطا الرافضه
اعظم ولا يمكن الرافضه ان ترد على هولا بحجه صحيحه مع اعتقادهم مذهب الاماميه
فان حجج الاماميه متناقضه يحتجون بالحجه التى ينقضونها فى موضع اخر ويحتجون
بالحجه العقليه او السمعيه مع دفعهم لما هو اعظم منها بخلاف اهل السنه فان
حججهم صحيحه مطرده كالمسلمين مع اهل الكتاب فيمكن اهل السنه الانتصار
لعلى ممن يذمه او يقول ان الذين قاتلوه كانوا اولى بالحق منه كما يمكن المسلمين
ان ينصروا المسيح ممن كذبه من اليهود وغيرهم بخلاف النصارى فانهم لا يمكنهم
نصر قولهم فى المسيح بالحجج العقليه على من كذبه من اليهود وغيرهم والمتقصون

لعلى

لعلى
اماما

عند

لعلي من اهل البدع طوايف تكفره كالخوارج وهولا يكفرون معه عثمن وجمهور
المسلمين من اهل السنه ايمان علي ووجوب موالاته بمثل ما يثبتون به ايمان
عثمن ووجوب موالاته وطايفه يقولون انه وان كان افضل من معويه
لكن كان معويه مصيبا في قتاله ولم يكن عليا مصيبا في قتال معويه
وهولا كثيرون كالذين قاتلوا مع معويه وهولا يقولون ان وجمهورهم ان
عليا لم يكن اماما مفترض الطاعه لانه لم تثبت خلافته بنص ولا اجماع وهذا
وهذا القول ايضا يقوله طوايف اخرى ممن يراه افضل من معويه وانه اقرب
الي الحق من معويه ويقول ان معويه لم يكن مصيبا في قتاله لكن يقول مع ذلك
ان الزمان كان زمان فتنه وفرقه لم يكن هناك امام جماعه ولا خليفه وهذا
القول قاله كثير من علما اهل الحديث والبصريين والشاميين والاندلسيين وغيرهم
وكان بالاندلس كثير من بني اميه يذهبون الي هذا القول ويترحمون على علي ويثنون
عليه لكن يقولون لم يكن خليفه وانما الخليفه من اجمع عليه الناس ولم يجمعوا
علي علي وكان من هولا من يربع بمعويه في خطب الجمعه فيذكر الثلثه ويربع
بمعويه ولا يذكر عليا ويحتجون بان معويه اجمع الناس عليه لما بايعه الحسن
بخلاف علي فان المسلمين لم يجمعوا عليه ويقولون لهذا ربعنا به لا لانه افضل من
علي بل علي افضل منه كما ان كثيرا من الصحابه افضل من معويه وان لم يكونوا خلفا
وهولا قد احتج عليهم الامام احمد بحديث سفينه النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الخلافه الخلافه ثلثون سنه ثم تصير ملكا وقال احمد من لم يربع بعلي
في الخلافه فهو اضل من حمار اهله وتكلم بعض هولا في احمد في هذا الكلام وقالوا
قد انكر خلافته من الصحابه كطلحه والزبير وغيرهما من لا يقال فيه هذا واحتجوا
بان اكثر الاحاديث التي فيها ذكر خلافه النبوه لا يذكر فيها الا الخلفا الثلاثه مثل ما
روي الامام احمد في مسنده عن حماد بن سلمه عن علي بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن
ابن ابي بكره عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ايكم راى رويا

فقلت انا يرسول الله صلى الله عليه رايت كان ميزانا من السما فوزنت باى بكر فرجحت
بابى بكر ثم وزن ابو بكر بعمر فرجح ابو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمن فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافة نبوة ثم يوتى الله الملك من يشا وروى ابو
داود حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راى الليلة
رجل صالح ان ابا بكر نيط برسول الله ونيط عمر باى بكر ونيط عثمن بعمر قال جابر
فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا اما الرجل الصالح فرسول الله
صلى الله عليه وسلم واما نوط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الامر الذى بعث الله
به نبيه وروى ابو داود من حديث سمرة بن جندب ان رجلا قال يرسول الله صلى
الله عليه وسلم كان دلوا دلى من السما فجا ابو بكر فاخذ بعراقيها فشرب شربا
ضعيفا ثم جا عمر فاخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جا عثمن فاخذ بعراقيها فشرب
حتى تضلع ثم جا على فاخذ بعراقيها فانتشطت فانتضح عليه منه شى وروى
عن الشافعى وغيره انهم قالوا الخلفا ثلثة ابو بكر وعمر وعثمن وما جات به
الاحاديث النبوية الصحيحة حق كله فالخلافة التامة التى اجمع عليها المسلمون
وقوتل بها الكافرون وظهر بها الدين كانت خلافة ابى بكر وعمر وعثمن وخلافة
على اختلف فيها اهل القبلة ولم يكن فيها زيادة قوة للمومنين ونقص للكافرين ولكن
هذا لا يقدح فى ان عليا كان خليفة راشدا مهديا ولكن لم يتمكن كما تمكن غيره
ولا اطاعته الامة كما اطاعت غيره فلم يحصل فى زمنه من الخلافة التامة العامة
ما حصل فى زمن الثلثة مع انه من الخلفا الراشدين المهديين واما الذين قالوا ان
معوية كان مصيبا فى قتاله له ولم يكن هو مصيبا فى قتاله لمعوية فقولهم اضعف
من قول هولا وحجة هولا ان معوية كان طالبا بدم عثمن وكان هو ابن عمه
ووليه وبنو عثمن وساير عصبته اجتمعوا اليه وطلبوا من على ان يمكنهم من
قتلة عثمن او يسلمهم اليهم فامتنع على من ذلك وتركوا مبايعته فلم يقاتلوه ثم ان عليا
بداهم بالقتال فقاتلوه دفعا عن انفسهم وبلادهم قالوا وكان على باغيا

علم

عليهم واما الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعمار تقتلك
الفئة الباغية فبعضهم ضعفه وبعضهم تاوله فقال بعضهم معناه الطالبة
لدم عثمن كما قالوا نبغي ابن عفان باطراف الاسل وبعضهم قال ما يروى
عن علي انه ذكر عن معويه انه قال لما ذكر له هذا الحديث او نحن قتلناه انما
قتله علي واصحابه حيث القوه بين اسيافنا وروى عن علي انه ذكر له هذا
التاويل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه يكونون قتلوا حمزة
يوم احد لانه قاتل معهم المشركين وهذا القول لم اعلم به قايلا من اصحاب
الايمه الاربعه ونحوهم من اهل السنه ولكن هو قول اخرين من المروانيه
ومن وافقهم ومن هولا من يقول ان عليا شارك في دم عثمن فمنهم من يقول
امر
انه علانيه ومنهم من يقول امر سرا ومنهم من يقول بل رضي بقتله وفرح
بذلك ومنهم من يقول غير ذلك وهذا كله كذب على علي وافترا عليه فعلي
رضي الله عنه لم يشرك في دم عثمن ولا امر ولا رضي وقد روى عنه وهو
الصادق البار انه قال والله ما قتلت عثمن ولا مالات على قتله وروى عنه
انه قال ما قتلت ولا رضيت وروى عنه انه سمع اصحاب معويه يلعنون
قتلة عثمن فقال اللهم العن قتلة عثمن في البر والبحر والسهل والجبل وروى
ان اقواما شهدوا عليه بالزور عند اهل الشام انه شارك في قتل عثمن وانه
بيعته
اوى قتلة عثمن لموافقته لهم على قتله وكان هذا مما دعاهم الى ترك مبايعته
لما اعتقدوا انه ظالم وانه من قتلة عثمن وانه اوى قتلة عثمن وهذا وامثاله
بين شبهة الذين قاتلوه ووجه اجتهادهم لكن لا يدل على انهم كانوا مصيبين
في ترك مبايعته وقتاله وكون قتلة عثمن من رعيته لا يوجب انه كان
موافقا لهم وقد اعتذر بعض الناس عن علي بانه لم يكن يعرف القتلة باعيانهم
او بانه كان لا يرى قتل الجماعة بالواحد او بانه لم يدع عنده ولي الدم
دعوى توجب الحكم له ولا حاجة الى هذه الاعذار بل لم يكن علي يفرق
مع

ودفع

الا تفتنه

الناس عليه متمكنا من قتله عثمن بعثه يريد الامر شرا ولا ودفع افسد الفساد من
بالزام ادناهما اوبا من العكس لانهم كانوا عسكرا وكان لهم قبايل بعض والمباشر
منهم للقتل وان كان قليلا فكان ردئهم اهل شوكه ولولا ذلك لم تمكنوا ولما
سار طلحه والزبير الى البصره ليقتلوا قتله عثمن قام بسبب ذلك حرب قتل فيها
خلق ومما بين ذلك ان معويه تداحم الناس عليه بعد موت علی وصار امیرا
علی جمیع المسلمین ومع هذا فلم یقتل من قتله عثمن الذین کانوا قد بقوا بل روی
عنه انه قدم المدینه حاجا فسمع الصوت فی دار عثمن یا امیر المومنیناه یا امیر
المومنیناه فقال ما هذا قالوا بنت عثمن تندب عثمن فصرف الناس ثم ذهب الیها
فقال یا بنت ان الناس بذلوا لنا الطاعه علی کره وبذلنا لهم حلما علی غیض فان
رددنا حلمنا ردوا طاعتهم ولان تکونی بنت امیر المومنین خیر من ان تکونی
واحده من عرض الناس فلا اسمعك بعد الیوم ذکرت عثمن فمعویه الذی یقول
المنتصر له انه کان مصیبا فی قتال علی لانه کان طالبا لقتل قتله عثمن لما تمکن
واجتمع الناس علیه لم یقتل قتله عثمان فان کان قتلهم واجبا وهو مقدور
له کان فعله بدون قتال المسلمین اولی من ان یقاتل علیا واصحابه لاجل
ذلك ولو قتل معویه قتله وعثمن لم یقع من الفتنه اکثر ما وقع لیالی صفین
وان کان معویه معذورا فی کونه لم یقتل قتله عثمن اما العجز عن ذلك
ولما یفضی الیه ذلك من الفتنه وتفریق الکلمه وضعف سلطانه فعلی اولی
ان یکون معذورا من معویه اذ کان الفتنه وتفرق الکلمه وضعف سلطانه
بقتل القتله عثمن یقتل ما هو دون ذلك لاجل قتل قتله عثمن اولی ان یکون
صوابا وهو لم یفعل ذلك لما تولی ولم یقتل قتله عثمن وذلك ان الفتن انما یعرف
ما فیها من الشر اذا ادبرت فاما اذا اقبلت فانها تزین ویظن ان فیها خیرا فاذا ذاق
الناس ما فیها من الشر والمرار والبلاء صار ذلك مبینا لهم مضرتها واعظا لهم ان یعودوا
فی مثلها کما انشد

تعصب لهم

حملا

عم

اما

او سعی فی ذلك اشد ... ان ... ولو یقتل
مما لا یعلم الذی ... سعد ... صوابا منه لاجل
قتل قتله

ان

الحرب اول ما يكون فتيه تسعى بزينتها لكل جهول
حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها ولت عجوزا غير ذات حليل
شمطا ينكر لونها وتغيرت مكروهه للشم والتقبيل

والذين دخلوا في الفتنه من الطايفتين لم يعرفوا ما في القتال من الشر ولا عرفوا
مرارة الفتنه حتى وقعت فصارت عبرة لهم ولمن استقرا احوال الفتن التي تجري
بين المسلمين تبين له ما دخل فيها احد فحمد عاقبه دخوله لما يحصل له من الضرر
في دينه او دنياه ولهذا كانت من باب المنهي عنه والامساك عنها من المامور به
الذي قال الله فيه فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم
عذاب اليم واما قول القايل ان عليا بداهم بالقتال قيل له وهم امتنعوا اولا
من طاعته ومبايعته وجعلوه ظالما مشاركا في قتل عثمن وقبلوا عليه شهادة
الزور ونسبوه الى ما هو بري منه واذا قيل هذا وحده لم يبح قتالهم فيقبل
ولا كان قتاله مباحا لكونه عاجزا عن قتل قتلة عثمن بل لو كان قادرا على قتل
قتلة عثمن وقدر انه ترك الواجب اما متاولا واما مذنبا لم يكن ذلك موجبا
لتفريق الجماعه والامتناع عن مبايعته ولمقاتلته بل كانت مبايعته على
كل تقدير اصلح في الدين وانفع للمسلمين واطوع لله ورسوله من ترك مبايعته
فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلثا
ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وان تناصحوا
من ولاه الله امركم وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال على المرء المسلم
السمع والطاعه في عسره ويسره ومنشطه ومكرهه واثرة عليه ما لم يومر بمعصيه
فاذا امر بمعصيه فلا سمع ولا طاعه وفي الصحيح عن عباده قال بايعنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعه في يسرنا وعسرنا ومنشطنا ومكرهنا واثرة
علينا وان لا ننازع الامر اهله وان نقول او نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف في
الله لومة لايم وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من اميره

شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعه قيد شبر ابما فقد خلع ربقه الاسلام
من عنقه وفي روايه فارق الجماعه قيد شبر فمات فميتته جاهليه وفي الصحيح
من حديث ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعه لقي الله
يوم القيمه ولا حجه له ومن مات وليس في عنقه بيعه مات ميته جاهليه
وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثه لا يكلمهم الله ولا يزكيهم يوم القيامه
ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم رجل لا يبايع اماما الا للدنيا ان اعطاه منها رضي
وان منع سخط وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسمعوا واطيعوا
وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبه وعلي رضي الله عنه كان
قد بايعه اهل الشوكه بالمدينه ولم يكن في وقته احق منه بالخلافه
وهو خليفه راشد تجب طاعته وايضا فقول النبي صلى الله عليه وسلم في
الحديث المتفق على صحته تمرق مارقه على حين فرقه من المسلمين تقتلهم اولى
الطائفتين بالحق يدل على ان عليا واصحابه ادنى الى الحق من معويه واصحابه
وكذلك حديث عمار تقتلك الفيه الباغيه قد رواه مسلم في صحيحه من غير
وجه ورواه البخاري لكن في كثير من النسخ لم يذكره تاما واما تاويل من تاوله
ان عليا واصحابه قتلوه وان الباغيه الطالبه بدم عثمن فهذا من التاويلات الظاهره
الفساد التي يظهر فسادها للعامه والخاصه والحديث الثابت في الصحيح
وقد صححه احمد بن حنبل وغيره من الايمه وان كان قد روي عنه انه ضعفه
فاخر الامرين منه تصحيحه قال يعقوب بن شيبه في مسنده الكبير في
مسند عمار بن ياسر لما ذكر اخبار عمار سمعت احمد بن حنبل سيل عن حديث
النبي صلى الله عليه وسلم في عمار تقتلك الفيه الباغيه فقال احمد قتله الفيه
الباغيه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال في هذا غير حديث صحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم وكره ان يتكلم في هذا باكثر من هذا قال البخاري في صحيحه
نا عبد العزيز نا خالد عن عكرمه قال قال لي ابن عباس ولابنه انطلقا الى ابي سعيد

واسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه فاخذ رداءه فاحتبى
ثم انشا يحدثنا حتى اتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين
لبنتين فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار
تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال يقول
عمار اعوذ بالله من الفتن ورواه البخاري من وجه اخر عن عكرمة عن ابي
سعيد الخدري لكن في كثير من النسخ لا يذكر الحديث بتمامه بل فيها
ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار ولكن لا يختلف اهل
العلم بالحديث ان هذه الزيادة هي في الحديث قال ابو بكر البيهقي وغيره
قد رواه غير واحد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس وظن البيهقي
وغيره ان البخاري لم يذكر الزيادة واعتذر عن ذلك بان هذه الزيادة
لم يسمعها ابو سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حدثه بها اصحابه
مثل ابي قتادة كما رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن ابي نضرة عن ابي
سعيد قال اخبرني ابو قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار تقتلك
الفئة الباغية وفي حديث داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمرق مارقة فيقتلها اولى الطائفتين
وكان عمار يحمل لبنتين لبنتين قال فلم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن
حيث يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويحك ابن سمية تقتلك
الفئة الباغية رواه مسلم في صحيحه والنسائي وغيرهما من حديث ابن عون
عن الحسن البصري عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تقتل عمارا الفئة الباغية ورواه ايضا من حديث شعبة عن خالد عن
سعيد بن ابي الحسن والحسن عن ام سلمة وفي بعض طرقه انه قال ذلك
في حفر الخندق فذكر البيهقي وغيره ان هذا غلط والصحيح انه انما
قاله يوم بنا المسجد وقد قيل يحتمل انه قاله مرتين وقد روي هذا من

ينفض

وجوه اخرى من حديث عمرو بن العاص وابنه عبد الله ومن حديث عثمن بن عفان
ومن حديث عمار نفسه واسانيد هذه مقاربه وقد روى من وجوه اخرى
وفي الصحيح ما يغني عن غيره والحديث ثابت صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم عند اهل العلم
بالحديث والذين قتلوه هم قتلوه والحديث اطلق فيه لفظ البغي لم يقيده
بمفعول كما قال تعالى لا يبغون عنها حولا وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم
الذين هم فيكم تبع لا يبغون اهلا ولا مالا ولفظ البغي اذا اطلق هو الظلم كما
قال تعالى فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي وقال
فمن اضطر غير باغ ولا عاد وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا
لما كانوا ينقلون اللبن لبنا المسجد وكانوا ينقلون لبنه لبنه وكان
عمار ينقل لبنتين لبنتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويح عمار تقتله الفيه
الباغيه يدعوهم الى الجنه ويدعونه الى النار وهذا ليس فيه ذم لعمار
بل مدح له ولو كان القاتلون له مصيبين في قتله لم يكن مدحا له وليس
في كونهم يطلبون دم عثمن ما يوجب مدحه وكذلك من يا بهم الطايفه
التي قاتل معها على قتاوله ظاهر الفساد ويلزمهم ما الزمهم اياه وهو ان
يكون النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه مع القرينه لا يقال عند الاطلاق
بل القاتل عند الاطلاق الذي قتله دون الذي امر ثم هذا يقال
لمن امر غيره وعمار لم يامر احد بقتال اصحاب معويه بل هو كان من احرص
الناس على قتالهم ولهذا لم يذهب احد من اهل العلم الذين يذكر منها لانهم الى
هذا التاويل بل اهل العلم في هذا الحديث على ثلثه اقوال فطايفه ضعفته
لما روي عندها باسانيد ليست ثابته عندهم ولكن رواه اهل الصحيح
رواه البخاري كما تقدم من حديث رواه مسلم من غير وجه من حديث الحسن عن
امه عن ام سلمه عن ابي سعيد عن ابي قتاده وغيره ومنهم من قال هذا دليل على
ان معويه واصحابه بغاه وان قتال علي لهم قتال اهل العدل لاهل البغي

لكنهم بغاة متأولون لا يكفرون ولا يفسقون ولكن يقال ليس في مجرد
كونهم بغاة ما يوجب الامر بقتالهم فان الله لم يامر بقتال كل باغ بل ولا امر
بقتال البغاة ابتداء ولكن قال وان طائفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا
بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله فان فات
فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المومنون اخوة فاصلحوا
بين اخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون فلم يامر الله بقتال البغاة ابتداء بل
امر اذا اقتتلت طائفتان من المومنين ان يصلح بينهما وهذا يتناول ما اذا
كانتا باغيتين او احداهما باغية ثم قال فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا
التي تبغي حتى تفي الى امر الله وقوله بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي
تبغي قد يقال المراد به البغي بعد الاصلاح لكن هذا خلاف ظاهر القران
فان قوله بغت احداهما على الاخرى يتناول الطائفتين المقتتلتين سواء اصلح
بينهما او الذي امر ثم هذا يقال لم يصلح كما ان الامر بالاصلاح يتناول المقتتلين
مطلقا فليس في القران امر بقتال الباغي ابتداء لكن امر اذا اقتتلت طائفتان
ان يصلح بينهما وانه ان بغت احداهما على الاخرى بعد القتال ان تقاتل حتى
تفي وهذا يكون اذا لم تجب الى الاصلاح بينهما فان فات فاصلحوا بينهما بالعدل
واقسطوا ان الله يحب المقسطين فامر بعد القتال الى ان تفي ان يصلح بينهما بالعدل
القتال ابتداء الى ان تفي ان يصلح بينهما بالعدل وان يقسط وقال الفئة لا
يقع فيه هذا وذلك قد يكون لان الله لم يامر بالقتال ابتداء ولكن امر اذا
اقتتلوا وبغت احداهما على الاخرى بقتال الفئة الباغية وقد يكون لانه
امر بالاصلاح وقتال البغاة جميعا لم يامر باحدهما وقد يكون عاجزا ابتداء
الطائفة باغية ابتداء لكن لما بغت امر بقتالها لم يكن المقاتل لها قادرا لعدم
الاعوان او لغير ذلك وقد يكون عاجزا ابتداء عن قتال الفئة الباغية او عاجزا
عن قتال تبغي فيه الى امر الله فليس كل من كان قادرا على القتال كان قادرا على

117a

قتال بغي فيه الى امر الله واذا كان عاجزا عن قتالها حتى تفي الى امر الله لم يكن مامورا
بقتالها لا امر ايجاب ولا امر استحباب ولكن قد يظن انه قادر على ذلك فيتبين
له في اخر الامر انه لم يكن قادرا فهذا من الاجتهاد الذي يثاب صاحبه على حسن
القصد وفعل ما امر وان اخطا فيكون له فيه اجر ليس من الاجتهاد الذي يكون
فيه اجران فان هذا انما يكون اذا وافق حكم الله في الباطن كما قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاخطا فله اجر واذا اجتهد فاصاب فله اجران
ومن الاجتهاد ان يكون ولي الامر ونائبه مخيرا بين امرين فاكثر تخيير الاصلح
لا تخيير شهوة كما تخير من ترك الاسرا من القتل ومن المن والفدا والاسترقاق
عند اكثر العلما فان قوله فاما منا بعد واما فدا ليس منسوخ وكذلك
يخير من نزل العدو على حكمه كما نزل بنو قريظة على حكم النبي صلى الله عليه
وسلم فساله حلفاهم من الاوس ان يمن عليهم كما من على بني النضير حلفاء
الخزرج فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهم الا ترضون ان احكم الا فيكم سعد
بن معاذ سيد الاوس فرضيت شر في المدينة بينهم نصف نهار ونحو ذلك
فلما اقبل سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم واقاربه
في الطريق يسالونه ان يمن عليهم ويذكرونه بمعاونتهم ونصرهم له
في الجاهلية فلما دنا قال لقد ان لسعد ان لا ياخذه في الله لومة لايم فامر
النبي صلى الله عليه وسلم ان يحكم فيهم فحكم بان يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم
وتغنم اموالهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من
فوق سبع سموات والحديث ثابت في الصحيحين وفي الحديث الذي رواه مسلم
في صحيحه عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حاصرت اهل حصن
فسالوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله فانك لا تدري ما حكم الله
فيهم ولكن انزلهم على حكمك وحكم اصحابك فدل هذا الحديثان الصحيحان على
ان لله حكما معينا فيما يكون ولي الامر مخيرا فيه تخيير مصلحة وان كان

لو حكم بغير ذلك نقد حكمه في الطائفتين الطاهر فما كان من
باب القتال هو اولى ان يكون احد الامرين احب الى الله ورسوله اما
فعله واما تركه وبين ذلك بالمصلحه فما كان وجوده خيرا من عدمه
لما حصل فيه من المصلحه الراجحه في الدين فهذا مما يامر الله به
امر ايجاب او استحباب وما كان عدمه احسن من وجوده فليس
بواجب ولا مستحب وان كان فاعله مجتهدا ماجورا على اجتهاده والقتال
انما يكون لطايفه ممتنعه فلو بغت ثم اجابت الى الصلح بالعدل
لم تكن ممتنعه فلم يجز قتالها ولو كانت باغيه وقد امر بقتال
الباغيه الى ان تفي الى امر الله اي ترجع ثم قال فان فاءت فاصلحوا بينهما
بالعدل فامر بالاصلاح بعد قتال الباغيه كما امر بالاصلاح اذا
اقتتلا ابتداء وقد قالت عايشه رضي الله عنها لما وقعت الفتنه
ترك الناس العمل بهذه الايه وهو كما قالت فانهما لما اقتتلا لم تصلح بينهما
ولو قدر انه قوتلت الباغيه فلم تقاتل حتى تفي الى امر الله ثم اصلح بينهما
بالعدل والله امر بالقتال الى الفي ثم الاصلاح لم يامر بقتال مجرد بل
قال فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل
حصل — وما قتلا حتى تفي الى امر فان فات كان ذلك مقدورا فاما وقع وان
معجوزا عنه — كان مامورا به وعجز المسلمين يوم احد عن القتال الذي يقتضي انتصارهم
بترك — كان بتولي طاعه الرسول وذنوبهم ولذلك التولي يوم حنين كان من الذنوب
بين ذلك انه لو قدر ان طايفه بغت على طايفه وامكن دفع البغي بلا
قتال لم يجز القتال فلو اندفع البغي بوعظ او امر بمعروف لم يجز القتال
ولو اندفع البغي بقتل واحد مقدور عليه او اقامه حد او تعزير مثل
قطع سارق وقتل محارب وحد قاذف لم يجز القتال واكثر ما يثور
الفتنه اذا ظلم بعض طايفه لطايفه اخرى فاذا امكن استيفاء حق

المطلوم بلا قتال لم يجز القتال وليس في الايه ان كل من امتنع من مبايعه
امام عادل يجب قتاله بمجرد ذلك وان سمي باغيًا لترك طاعته الامام فليس
كل من ترك طاعه يقاتل والصديق قاتل مانعي الزكوه لكونهم امتنعوا عن
اداها بالكليه فقوتلوا بالكتاب والسنه والا فلو اقروا باداها وقالوا
لا نوديها لم يجز قتالهم عند اكثر العلما واوليك لم يكونوا كذلك ولهذا
كان القول الثالث في هذا الباب الحديث حديث عمار تقتله الفيه الباغيه

ان يقاتل عمارًا

ليس لهم ان يقاتلوا عليًا ولا يمتنعوا عن مبايعته وطاعته ولم يكن علي مامور
بقتالهم ولا كان فرضًا عليه قتالهم لمجرد امتناعهم عن طاعته مع كونهم
ملتزمين شرايع الاسلام وان كلا من الفريقين متاولين كلهم مسلم مومن كلهم
يستغفر لهم ونترحم عليهم عملا بقوله تعالى والذين جاوا من بعدهم يقولون
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين
امنوا ربنا انك روف رحيم **فصل** واما قوله وسموه كاتب الوحي
ولم يكتب له كلمه واحده من الوحي وانما كان يكتب له رسايل وقوله
ان كتاب الوحي كانوا بضعه عشر اخصهم واقربهم اليه علي فلا ريب ان
عليًا كان ممن يكتب له ايضًا كما كتب الصلح بينه وبين المشركين عام الحديبيه
ولكن كان يكتب له ابو بكر وعمر ايضا ويكتب له زيد بن ثابت وفي الصحيحين
ان زيد بن ثابت لما نزلت لا يستوي القاعدون من المومنين كتبها زيد بن ثابت
وكتب له ابو بكر وعمر وعثمن وعامر بن فهيره وعبد الله بن الارقم وابي بن كعب
وثابت واما قوله ان معويه واباه واخاه وغيرهم اسلموا عام فتح مكه
قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بنحو من ثلث سنين فكيف يكون مشركًا منذ
المبعث ومعويه كان حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم صغيرًا كانت هند ترقصه
ومعويه اسلم مع مسلمه الفتح مثل اخيه صفوان وعكرمه وابي سفين كانوا قبل
اسلامهم اعظم كفرا ومحاربه للنبي صلى الله عليه وسلم من معويه فصفوان وعكرمه

وابو سفين كانوا مقدمين الكفار يوم احد روس الاحزاب في غزوة الخندق
ومع هذا كان ابو سفين وصفوان وعكرمه من احسن الناس اسلاما
واستشهدوا رضي الله عنهم يوم اليرموك ومعويه لم يعرف عنه قبل
الاسلام اذى للنبي صلى الله عليه وسلم لا بيد ولا لسان فاذا كان من
هو اعظم معاداه للنبي صلى الله عليه وسلم من معويه قد حسن اسلامه وصار
ممن يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فما المانع ان يكون معويه
كذلك وكان من احسن سيرة في ولايته وهو ممن حسن اسلامه ولولا محاربته
لعلي وتوليه الملك لم يذكره احد الا بخير كما لا يذكرون امثاله وهولاء
مسلمه الفتح معويه ونحوه قد شهدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم عدد
غزوات كغزاة حنين والطايف وتبوك فله من الايمان بالله ورسوله والجها
في سبيله ما لا مثاله فكيف يكون هولا كفارا وقد صاروا مومنين
مجاهدين تمام سنه ثمان وتسع وعشر فان مكه فتحت باتفاق الناس
في شهر رمضان سنه ثمان من الهجره والنبي صلى الله عليه وسلم باتفاق الناس
توفي في ربيع الاول سنه احدى عشر والناس كلهم كانوا كفارا قبل ايمانهم
بما جا به النبي صلى الله عليه وسلم وكان فيهم من هو اشد عدواه للنبي صلى
الله عليه وسلم من معويه واسلم وحسن اسلامه كابي سفيان بن الحرث بن
عبد المطلب بن عم النبي صلى الله عليه وسلم وهجايه قبل الاسلام واما
معويه فكان ابوه شديد العداوه للنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك
امه حتى اسلمت فقالت والله يا رسول الله ما كان على ظهر الارض اهل
خبا احب الي ان يذلوا من اهل خبايك وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل
احب الي ان يعزوا من اهل خبايك اخرجه البخاري وفيهم انزل الله تعالى
عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم موده والله قدير والله غفور
رحيم فان الله جعل بين النبي وبين الذين عادوه كابي سفين وهند وغيرهما موده

والله قدير والله عفور على تبديل العداوه بالموده والله عفور لهم سوبهم من الشرك
رحيم بالمومنين وقد صاروا من المومنين واما معويه فلم يعرف منه قبل الاسلام
شيء من العداوه **فصل** قال الرافضي وكان باليمن يوم الفتح يطعن
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب الى ابيه صخر بن حرب يعيره باسلامه ويقول اتصبو
الى دين محمد وكتب اليه يا صخر لا تسلمن طوعا فتفضحنا بعد الذين اصبحوا فرقا
جدي وخالي وعم الام يا لهم قوما وحنظله المهدي لنا ارقا
فالموت اهون من قول الوشاه لنا خلى ابن هند عن العزا القدمرقا
والفتح كان في رمضان لثمان سنين من قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينه
ومعويه مقيم على شركه هارب من النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان قد هدر دمه
فهرب الى مكه فلما لم يجد له ماوى صار الى النبي صلى الله عليه وسلم مضطرا فاظهر الاسلام وكان قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسه اشهر وطرح
نفسه على العباس فساله فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فعفا ثم شفع اليه
ان يشرفه ويضيفه الى جمله الكتاب فاجابه وجعله واحدا من اربعه
عشر فكم كان حظه من هذه المده لو سلمنا انه كاتب الوحي حتى استحق ان
يوصف بذلك دون غيره مع ان الزمخشري من مشايخ الحنفيه ذكر في كتاب
ربيع الابرار انه ادعى بنوته اربعه نفر على ان من جمله الكتب ابن ابي سرح وارتد
مشركا وفيه ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم
عذاب اليم وقد روى عبد الله بن عمر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فسمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي فطلع معويه وقام
النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاخذ معويه بيد ابنه وخرج ولم يسمع الخطبه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله القايد والمقود اي يوم يكون
الامه مع معويه ذي الاساه وبالغ في محاربه علي عليه السلام وقتل
جمعا كثيرا من خيار الصحابه ولعنه على المنابر واستمر سبه ثمانين سنه الى

ان قطعه

119b

ان قطعه عمر بن عبد العزيز وسم الحسن عليه السلم وقتل ابنه يزيد مولانا
الحسين عليه السلام ونهب لنسائه وكسر ابوه ثنية النبي صلى الله عليه واكلت
امه كبد حمزة عم الرسول عليه السلم فيقال ـــــــ اما قوله انه كان
باليمن يطعن على النبي صلى الله عليه وسلم وكتب الى ابيه صخر يعيّره باسلامه
وكتب اليه الابيات فهذا من الكذب المعلوم فان معويه انما كان
بمكة لم يكن باليمن وابوه اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم
مكة بمر الظهران ليلة نزل بها وقال له العباس ان ابا سفين يحب الشرف
فقال من دخل دار ابي سفين فهو امن ومن القى السلاح فهو امن
وابو سفين كان عنده دلايل النبوه ما اخبره به هرقل ملك الروم لما
سافر الى الشام في الهدنه التي كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم
وما كان عنده من اميه بن ابي الصلت لكن الحسد منعه من الايمان
حتى ادخله الله عليه وهو كاره له بخلاف معويه فانه لا يعرف عنه
شي من ذلك ولا عن اخيه يزيد وهذا الشعر كذب على معويه قطعا
فانه قال فالموت اهون من قول الوشاه لنا خلى ابن هند عن العزى لقد
مرقا ومعلوم انه بعد فتح مكة اسلم الناس وان بيت العزى بعث
النبي صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فجعل يقول يا عزا كفرانك
لا سبحانك اني رايت الله قد اهانك وكانت قريش من عرفات فلم يتوهناك
لا عزى ولا من يلومهم على ترك العزى فعلم ان هذا من وضع بعض الكذابين
على لسان معويه وكذلك ما ذكر من جاهليه اي امه عتبه بن ربيعه
وخاله الوليد بن عتبه وعم امه شيبه بن ربيعه واخيه حنظله امر يشترك
فيه هو وجمهور قريش فما منهم من احد الا وله اقارب كفار قتلوا كفارا او
ماتوا كفارا فهل كان في اسلامهم فضيحه وقد اسلم عكرمه بن ابي جهل وصفوان
بن اميه وكانا من خيار المسلمين وابواهما قتلا ببدر وكذلك الحرث

بن هشام قتل احو يوم بدر وفي الجمله الطعن بهذا طعن في عامه اهل الايمان
وهل يحل لمسلم لاحد ان يطعن في علي بان عمه ابا لهب كان شديد العداوه
للنبي صلى الله عليه وسلم او يطعن في العباس بان اخاه كان معاديا للنبي صلى
الله عليه وسلم او يعير عليا بكفر ابي طالب او يعير بذلك العباس
وهل مثل هذا الا من كلام من ليس من المسلمين ثم الشعر ليس من جنس
الشعر القديم بل هو شعر ردي واما قوله ان الفتح كان في
شهر رمضان لثمان من مقدم النبي صلى الله عليه وسلم فهذا صحيح واما
قوله ان معويه كان مقيم على شركه هارب من النبي صلى الله عليه
وسلم لانه كان قد اهدر دمه فهرب الى مكه فلما لم يجد له ماوي
صار الى النبي صلى الله عليه وسلم مضطرا فاظهر الاسلام وكان اسلامه
قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة اشهر فهذا من اظهر الكذب
فان معويه اسلم عام الفتح باتفاق الناس وقد تقدم قوله انه من
المولفه قلوبهم والمولفه قلوبهم اعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم عام
حنين من غنايم هوازن وكان معويه ممن اعطاه منها والنبي صلى الله عليه
وسلم يتالف السادات المطاعين في عشايرهم فان كان معويه هاربا
لم يكن من المولفه قلوبهم ولو لم يسلم الا قبل موت النبي بخمسه اشهر لم يعط
شيا من غنايم حنين ومن كان غايته انه يومن لم يحتج الى تاليف وبعض
الناس يقول انه اسلم قبل ذلك فانه يومن قال انه قصر عنه على المروه
ففي الصحيح عنه انه قال قصرت عن النبي صلى الله عليه وسلم على المروه رواه
البخاري ومسلم ولفظه اعلمت اني قصرت من راس رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند المروه بمشقص قال له لابن عباس فقال له لا اعلم هذا حجه الا عليك
وهذا قد قيل انه كان في حجه الوداع ولكن هذا خلاف الاحاديث
المتواتره عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل من احرامه في حجه الوداع الى يوم

فانها متفقة على ان النبي صلى الله عليه وسلم حج

النحر

قلت وهذا والله اعلم كان في عمرة النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة بعد غزوة الطائف وهذه العمرة كانت في ذي القعدة سنة ثمان

120b

النحر وانه امر جميع اصحابه ان يحلوا من احرامهم الحل كله ويصيرون
متمتعين بالعمرة الى الحج الا من ساق الهدي فانه بقي على احرامه الى ان يبلغ
الهدي محله وكان النبي صلى الله عليه وسلم وعلي وطلحه وطايفه من
اصحابه قد ساقوا الهدي فلم يحلوا وكانت فاطمه وازواج النبي صلى
الله عليه وسلم ممن لم يسق الهدي فحللن والاحاديث بذلك معروفه
في الصحاح والسنن والمسانيد فعرف انه لم يقصر معويه عن النبي صلى
الله عليه وسلم في حجه الوداع ولكن من اعتقد ذلك اباح للمتمتع السايق
الهدي ان يقصر من شعره وهذا احد الروايتين عن احمد بن حنبل كما انه عنه
روايه انه اذا قدم قبل العشر حل من احرامه وملك والشافعي يبيحان
لكل متمتع ان يحل من احرامه وان كان قد ساق الهدي واما ابو حنيفه
واحمد في المشهور عنه وغيرهما من العلما فيعلمون بالسنه المتواتره ان من
ساق الهدي لا يحل الى يوم النحر وتقصير معويه عن النبي صلى الله عليه وسلم
على هذا قد كان قبل حجه الوداع اما في عمره القضيه وعلى هذا يكون
قد اسلم قبل الفتح كما زعم بعض الناس لكن لا نعرف صحه هذا واما
في عمره الجعرانه كما روي ان هذا التقصير كان في عمره الجعرانه
وكانت بعد فتح مكه بعد غزوة حنين بعد حصار للطايف وقد رجع
من ذلك فقسم غنايم حنين بالجعرانه واعتمر منها الى مكه فقصر عنه
معويه وكان معويه قد اسلم حينيذ فانه اسلم عند فتح مكه واستكتبه
النبي صلى الله عليه وسلم لخبرته وامانته ولا نعرف عنه ولا عن اخيه يزيد
بن ابي سفين انهما اذيا النبي صلى الله عليه كما كان يوذيه بعض المشركين
واخوه يزيد افضل منه وبعض الجهال يظن ان يزيد هذا هو يزيد
الذي تولى الخلافه بعد موته وقتل الحسين في زمنه فيظن ان يزيد بن معوية

121a

من الصحابه وهذا حصل لظاهر فان يزيد بن معويه ولد في خلافه عثمن
واما يزيد عمه هذا الرجل الصالح فمن خيار الصحابه استعمله ابو بكر
الصديق احد امراء الشام ومشى في ركابه ومات في خلافه عمر فولى عمر
اخاه معويه مكانه اميرا ثم تولى عثمن اقره على الامارة وزاده فبقي اميرا
الى ان قتل عثمن ووقعت الفتنه الى قتل امير المومنين علي وبايع اهل
العراق للحسن بن علي رضي الله عنهما فاقام سته اشهر ثم سلم الامر الى
معويه تصديقا لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابني
هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وبقي معويه بعد
ذلك عشرين سنه ومات سنه ستين ومما يبين كذب هذا انه لم يتأخر اسلام
احد من قريش الى هذه الغايه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد بعث
ابا بكر عام تسع بعد الفتح باكثر من سنه ليقيم الحج وينادي الا لا
يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وفي تلك السنه نبذت
العهود الى المشركين واجلوا اربعة اشهر فانقضت المده في سنه عشر
وكان هذا امانا عاما لكل مشرك من سائر قبائل العرب وغزا النبي صلى
صلى الله عليه وسلم غزوه تبوك سنه تسع لقتال النصارى بالشام وقد
ظهر الاسلام بارض العرب ولو كان لمعويه من الذنوب ما كان
لكان الاسلام يجب ما قبله فكيف ولم يعرف له ذنب يهرب لاجله او
يهدر دمه لاجله واهل المغازي والسير متفقون على انه لم يكن معويه
ممن اهدر دمه عام الفتح هذه مغازي عروه بن الزبير والزهري وموسى
بن عقبه وابن اسحق والواقدي وسعيد بن يحيى الاموي ومحمد بن عائذ
وغيرهم وكتب التفسير والحديث كلها تنطق بذلك وتذكر من اهدر
النبي صلى الله عليه وسلم دمه مثل مقيس بن صبابه وعبد الله بن خطل وهذان

ملا

قتلا واهدر دم ابن ابی سرح ثم بايعه والذين اهدر دماهم كانوا قليلا
نحو العشرة وابو سفين كان اعظم الناس عداوه للنبی صلی الله عليه وسلم
فهو فی غزوه بدر ارسل الی قريش ليستنفرهم وفی غزوه احد جمع الاموال
التی كانت معه للتجاره وطلب من قريش ان ينفقها فی قتال النبی صلی الله عليه
وسلم وهو اعظم قواد الجيش يوم احد وهو قايد الاحزاب ايضا وقد
اخذه العباس يقرب بغير عقد ولا عهد ومشی عمر معه يقول
يا نبی الله هذا عدو الله ابو سفين امكن الله منه بغير عهد ولا عقد فاضرب
عنقه وقاوله العباس فی ذلك فاسلم ابو سفين وامنه النبی صلی الله عليه
وسلم وقال من دخل دار ابی سفين فهو امن ومن القی السلاح فهو امن
فكيف يكون معويه وهو شاب صغير لیس له ذنب يختص به ولا
عرف انه كان يختص علی عداوه النبی صلی الله عليه وسلم هل يظن هذا
الامر هو من اجهل الناس بالسير وهذا الذی ذكرناه مجمع عليه
الا اهل العلم مذكور فی كل كتاب وهذا هدر الدم مع هذا الامان
العام لمن كان من اعظم الناس كفرا ومحاربه وقد بسطنا الكلام
علی هذا فی كتاب الصارم المسلول لما ذكرنا من اهدر النبی صلی الله عليه
وسلم دمه عام الفتح وذكرناهم واحد واحد ثم كان فيهم عبد الله
بن سعيد بن ابی سرح ثم ان عثمان اتاه به فاسلم بمكه وحقن النبی صلی الله
عليه وسلم دمه واما قوله انه استحق ان يوصف بذلك دون
غيره فتفريه علی اهل السنه فانه ليس فيهم من يقول ان هذا من خصايص
معويه بل هو واحد من كتاب الوحی واما ابن ابی سرح فارتد عن الاسلام
وافتری علی النبی صلی الله عليه وسلم ثم انه عاد الی الاسلام واما قوله
فيه نزل ولكن من شرح بالكفر صدرا الايه فهو باطل فان هذه الايه

بين

نزلت بمكه لما اكره عمار وبلال على الكفر والرده وهذا كان بالمدينه
بعد الهجره واما قولـــه وقد روى عبد الله بن عمر قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم ولو قدر انه نزلت فيه هذه الايه فالنبي صلى الله عليه وسلم قد قبل
اسلامه وبايعه وقد قال الله تعالى كيف يهدى الله قوما كفروا بعد ايمانهم
وشهدوا ان الرسول حق وجاهم البينات والله لا يهدى القوم الظالمين اوليك
جزاهم ان عليهم لعنه الله والملايكه والناس اجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم
العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور
رحيم واما قولـــه وقد روى عبد الله بن عمر قال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فسمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي فطلع معويه
وقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فاخذ معويه بيد ابنه يزيد وخرج
ولم يسمع الخطبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم القايد والموقود اى
يوم يكون للامه مع معويه ذى الاساه فيقال ـــــ اولا نحن نطالب
بصحه هذا الحديث فان الاحتجاج بالحديث لا يجوز الا بعد ثبوته ونحن
نقول هذا في مقام المناظره والا فنحن نعلم انه كذب ونقال ثانيا
هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق اهل المعرفه بالحديث ولا
يوجد في شي من دواوين الحديث التي يرجع اليها في معرفه الحديث ولا له
اسناد معروف وهذا المحتج به لم يذكر له اسنادا ثم من جهله ان يروي
مثل هذا عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمر كان من ابعد الناس عن ثلب
الصحابه واروى الناس لمناقبهم وقوله في مدح معويه معروف ثابت عنه
حيث يقول ما رايت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اسود من معويه فقيل
له ولا ابو بكر وعمر فقال كان ابو بكر وعمر خيرا منه وما رايت بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسود من معويه قال احمد السيد الحليم وكان

لعنه الله

معويه

عظيماً

معويه كريماً حليماً ثم خطب النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن واحد بل
كان يخطب في الجمع والاعياد والحج وغير ذلك ومعويه وابوه يشهدان
الخطب كما يشهدها المسلمون كلهم افتراه في كل خطبه كانا يقومان
ويمكان من ذلك هذا قدح في النبي صلى الله عليه وسلم وفي ساير المسلمين
اذ يمكنون اثنين دايما يقومان ولا يحضران الخطبه ولا الجمعه وان كانا
يشهدان كل خطبه فما بالهما يمتنعان في خطبه واحده قبل ان يتكلم بها
ثم من المعلوم من سيره معويه انه كان من احلم الناس واصبرهم على من
يوذيه واعظم الناس تاليفاً لمن يعاديه فكيف ينفر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مع انه اعظم الخلق مرتبه في الدين وهو محتاج اليه في كل
امر فكيف لا يصبر على سماع كلامه وهو بعد الملك كان يسمع كلام من يسبه
في وجهه فلماذا لا يسمع كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يتخذ كاتباً
وهذه حاله وقوله انه اخذ بيد ابنه يزيد ومعويه لم يكن
له ابن اسمه يزيد واما يزيد ابنه الذي تولى الملك وجرى في خلافته ما
جرى فانما ولد في خلافه عثمن باتفاق اهل العلم ولم يكن لمعويه ولد على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابو الفضل بن ناصر
خطب معويه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يتزوج في زمن عمر
بن الخطاب وولد له زيد في زمن عثمن بن عفان سنه سبع وعشرين من الهجره
ثم يقول ثانياً هذا الحديث يمكن معارضته بمثله من جنسه بما يدل
على فضل معويه قال الشيخ ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب الموضوعات
قد تعصب قوم ممن يدعي السنه فوضعوا في فضل معويه احاديث ليغيظوا
الرافضه وتعصب قوم من الرافضه فوضعوا في ذمه احاديث وكلا
الفريقين على الخطاء القبيح واما قوله انه بالغ في محاربه علي عليه السلم
فلا ريب انه اقتتل العسكران عسكر علي ومعويه بصفين ولم يكن معويه ممن

بجبار الحرب ابتداءً بل كان من اشد عسكره حرصًا على ان لا يكون قتال
وكان غيره احرص على القتال منه وقتال صفين للناس فيه اقوال فمنهم
من يقول كلاهما كان مجتهدًا ايضا كما يقول ذلك كثير من اهل الكلام
والفقه والحديث ممن يقول كل مجتهد مصيب ويقول كانا مجتهدين
وهذا قول كثير من الاشعريه والكراميه والفقها وغيرهم وهو
قول طايفه من اصحاب احمد وغيرهم ومنهم من يقول بل المصيب
احدهما لا بعينه ومنهم من يقول علي هو المصيب وحده ومعويه مجتهد
مخطي كما يقول ذلك طوايف من اهل الكلام والفقها اهل المذاهب الاربعه
وقد حكى هذه الاقوال الثلثه ابو عبد الله بن حامد عن اصحاب احمد وغيرهم
ومنهم من يقول كان الصواب ان لا يكون قتال وكان ترك القتال
خيرًا للطايفتين فليس في الاقتتال صواب ولكن عليًا كان اقرب الى الحق
من معويه والقتال قتال فتنه ليس بواجب ولا مستحب وهذا قول احمد و
اكثر اهل الحديث وكثير من ايمه الفقها وهو قول اكابر الصحابه والتابعين لهم
باحسان وهو قول عمران بن حصين وكان ينهى عن بيع السلاح فيه ويقول
ابتاع السلاح في الفتنه وقول اسامه بن زيد ومحمد بن مسلمه وابن عمر وسعد
بن ابي وقاص واكثر من بقي من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ولهذا
كان من مذاهب اهل السنه عدم يخفى على الانسان ومنه ما تاب صاحبه
منه ومنه ما يكون مغفورًا فالخوض فيما شجر يوقع معه في ذلك كما جرى
لاكثر من تكلم في ذلك فانهم تكلموا بكلام لا يحبه الله ورسوله واما من
لا يستحق الذم او مدح امور لا تستحق المدح والامساك طريقه افاضل السلف
واما غير هولاء فمنهم من يقول كان معويه فاسقًا دون علي كما يقوله بعض
المعتزله ومنهم من يقول بل كانا كافرًا كما يقوله بعض الرافضه ومنهم

من

من يقول كلاهما كافرًا كما يقوله علي ومعويه كما يقوله الخوارج ومنهم من
يقول فسق احدهما لا بعينه كما يقوله بعض المعتزله ومنهم من يقول معويه
على الحق وعلي كان ظالمًا كما يقوله المروانيه والكتاب والسنه قد دل
على ان الطايفتين مسلمون وان ترك القتال كان خيرًا من وجوده قال
تعالى وان طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما بالعدل فان بغت
احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله الايه فسماهم مومنين
اخوه مع وجود الاقتتال والبغي وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال تمرق مارقه على حين فرقه من المسلمين يقتلهم اولى الطايفتين
بالحق با وهولاء المارقه مرقوا على علي فدل على ان طايفه اقرب الى
الحق من طايفه معويه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان ابني هذا سيد وان الله سيصلح به بين فيتين عظيمتين من المومنين فاصلح
الله به بين اصحاب علي واصحاب معويه فمدح النبي صلى الله عليه وسلم
الحسن بالاصلاح بينهما وسماهما مومنين وهذا يدل على ان الاصلاح بينهما
هو المحمود ولو كان القتال واجبًا او مستحبًا لم يكن تركه محمودا وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ستكون فتنه القاعد فيها خير من القايم
والقايم فيها خير من الماشي والماشي خير من الساعي من يستشرف لها تستشرفه ومن
وجد فيها ملجا فليعذ به اخرجاه في الصحيحين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه
وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر
يفر بدينه من الفتن وفي الصحيح عن اسامه عنه انه قال اني لارى الفتن
تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر والذين رووا احاديث القعود في الفتنه والتحذير
منها كسعد بن ابي وقاص ومحمد بن مسلمه واسامه بن زيد لم يقاتلوا لا مع علي
ولا مع معويه وعن حذيفه ما احد من الناس تدركه الفتنه الا انا اخافها
عليه الا محمد بن مسلمه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له لا تضرك

الفتنه وعن ثعلبه بن ضبيعه قال دخلنا على حذيفه فقال انى لا عرف رجلا
لا تضره الفتن شيا فخرجنا فاذا فسطاط مضروب فدخلنا فاذا فيه محمد بن مسلمه
فسالناه عن ذلك فقال ما اريد ان يشتمل علي شي من امصارهم حتى تنجلي عما انجلت
رواهما ابو داود ومما ينبغي ان يعلم ان الامه يقع منها بالتاويل امور في دمايها
واموالها واعراضها كالقتال واللعن والتكفير وقد ثبت في الصحيحين عن
اسامه بن زيد انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سريه فصبحنا
الحرقات من جهينه فادركت رجلا فعلوته بالسيف فقال لا اله الا الله فطعنته
فقتلته فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اقتلته
بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السيف وفي السلاح
قال افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا فما زال يكررها علي حتى تمنيت
اني اسلمت يوميذ وفي الصحيحين عن المقداد بن الاسود قال قلت يا رسول الله
ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي فقطعها ثم لاذ
مني بشجره فقال اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم انه قطعها ثم قال ذلك بعد ان قطعها افاقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقتله فانك ان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول
كلمته التي قالها فقد ثبت في ان هولا قتلوا مسلمين لا يحل قتلهم ومع هذا فلم يقتلهم
النبي صلى الله عليه وسلم ولا ضمن المقتول بقود ولا ديه ولا كفاره لان القاتل كان
متاولا هذا قول اكثر العلما كالشافعي واحمد وغيرهم ومن الناس من يقول
بل كانوا اسلموا ولم يهاجروا فثبت في حقهم العصمه المويمه دون المضمنه بمنزله
نسا اهل الحرب وصبيانهم كما يقوله ابو حنيفه وبعض المالكيه ثم ان جماهير
العلما كمالك واحمد في ظاهر مذهبه وكذلك الشافعي في احد قوليه
يقولون ان اهل العدل والبغاه اذا اقتتلوا بالتاويل لم يضمن هولا ما اتلفوا
لهولا من النفوس والاموال حال القتال ولا يضمن هولا ما اتلفوا هولا كما

قال

لا يعلم فقلت يا رسول الله

الزهري وقعت الفتنه واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون
فاجمعوا على ان كل دم او مال اصيب بتاويل القران فانه هدر انزلوهم منزله
الجاهليه يعني بذلك ان القاتل لم يكن يعتقد انه قتل محرم وان قتل انه محرم
في نفس الامر فقد ثبت بسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواتره واتفاق
المسلمين ان الكافر الحربي اذا قتل مسلما واتلف ماله ثم اسلم لم يضمنه بقود
ولا ديه ولا كفاره مع ان قتله كان من اعظم الكباير لانه كان متاولا وان
كان تاويله فاسدا وكذلك المرتد والممتنعون اذا قتلوا بعض المسلمين
لم يضمنوا دمه اذا عادوا الى الاسلام عند اكثر العلما كما هو قول
ابي حنيفه ومالك واحمد وان كان من متاخري اصحابه من يحكيه قولا
كابي بكر عبد العزيز حيث نص احمد على ان المرتد يضمن ما اتلفه بعد الرده بهذا
النص في المرتد المقدور عليه وذاك في المحارب الممتنع كما يفرق بين الكافر
الذمي والمحارب او يكون في المسله روايتين وللشافعي قولان وهذا هو
الصواب فان المرتدين الذين قاتلهم الصديق وساير الصحابه لم يضمنهم
الصحابه بعد عودهم الى الاسلام بما كانوا قتلوه من المسلمين واتلفوه
من اموالهم لانهم كانوا متاولين فالبغاه المتاولون كذلك لم تضمنهم
الصحابه رضي الله عنهم واذا كان هذا في الدما والاموال مع ان من
اتلفها خطا ضمنها بنص القران فكيف في الاعراض مثل لعن بعضهم بعضا
وتكفير بعضهم بعضا وقد ثبت في الصحيح من حديث الافك لما قال
النبي صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله ما
علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما
كان يدخل على اهلي الا معي قال سعد بن معاذ انا اعذرك منه ان كان
من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك
فقام سعد بن عباده وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحميه

فقال كذبت لعمر الله لا نقتله ولا نقدر على قتله فقام اسيد بن حضير
فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين واستب
الحيان حتى جعل النبي صلى الله عليه يخفضهم وكان سعد بن عبادة يريد الدفع
عن عبد الله بن ابي المنافق فقال له اسيد بن حضير انك منافق وكان
هذا تاويلا وكذلك ثبت في الصحيحين ان عمر بن الخطاب قال
لحاطب بن ابي بلتعه دعني يا رسول الله اضرب عنق هذا المنافق لما
كاتب المشركين بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم انه شهد بدرا وما يدريك ان الله اطلع على اهل بدر فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وثبت في الصحيحين ان طايفه
من المسلمين قالوا في مالك بن الدخشن انه منافق فانكر النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك ولم يكفرهم فقد ثبت ان في الصحابه من قال عن بعض امته
انه منافق متاولا في ذلك ولم يكفر النبي صلى الله عليه وسلم واحدا منهما
وثبت ايضا في الصحيح ان فيهم من لعن عبد الله حمارا الذي شرب الخمر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم
يعاقب اللاعن لتاويله والمتاول المخطي مغفور له بالكتاب والسنه
قال الله تعالى في دعا المومنين ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا
وثبت في الصحيح ان الله قال قد فعلت وفي سنن ابن ماجه وغيره ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن امتي الخطا والنسيان ٥
فصل اذا تبين هذا فيقال قول الرافضه افسد الاقوال
واشدها تناقضا فانهم يعظمون الامر على من قاتل عليا ويمدحون من قتل
عثمن مع ان الذنب والاثم لمن قتل عثمن اعظم من الذم والاثم لمن قاتل
عليا فان عثمن كان خليفه اجتمع الناس عليه ولم يقتل مسلما وقد قاتلوه
ليخلع من الامر فكان عذره في ان يستمر على ولايته اعظم من عذر علي في

الذم

طلبه لطاعتهم له وصبر عثمن حتى قتل مظلومًا شهيدًا من غير ان يدفع عن
نفسه وعلى بدا بالقتال اصحاب معويه ولم يكونوا يقاتلونه ولكن
امتنعوا عن بيعته فان جاز قتال من امتنع عن بيعة الامام الذي بايعه
نصف المسلمين او اكثرهم ونحو ذلك فبقتال من قاتل الامام الذي
اجمع المسلمون على بيعته اولى بالجواز وان قيل ان عثمن فعل اشيا انكروها
فتلك الاشيا لم تبح خلعه ولا قتله وان اباحت خلعه وقتله
كان ما نقموه على على اولى ان يبيح ترك مبايعته فانهم ان ادعوا على عثمن
نوعا من المحاباة لبني امية فقد ادعوا على على تحاملا عليهم وترك الانصاف
وانه بادر بعزل معويه ولم يكن يستحق العزل فان النبي صلى الله عليه
وسلم ولى اباه ابا سفين على نجران ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو سفين اميرا عليها وكان اكثر من استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على
الاعمال من بني امية فانه استعمل على مكة عتاب بن اسيد بن ابي العاص
بن امية واستعمل خالد بن ابان بن سعيد بن العاص بن امية على صدقات
مذحج وصنعا اليمن ولم يزل عليها حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم واستعمل
عمرو على تيما وخيبر وقرى عرينة وابان بن سعيد بن العاص استعمله ايضا على البحرين
برها وبحرها حين عزل عنها العلا بن الحضرمي فلم يزل عليها حتى مات النبي
صلى الله عليه وسلم وارسله قبل ذلك اميرا على سرايا منها سرية الى نجد
وولاه عمر ولا يتهم لا في دينه ولا في سياسته وقد ثبت في الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون
عليهم ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم
ويلعنونكم قالوا ومعويه كانت رعيته تحبه وهو يحبهم ويصلون عليه
وهو يصلي عليهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم

قال ملك بن يخامر سمعت معاذا يقول وهم بالشام قالوا وهولاء كانوا عسكر
معويه وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال اهل
الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعه قال احمد بن حنبل اهل الغرب اهل
الشام وقد بسطنا هذا في موضع اخر وهذا يتناول عسكر معويه قالوا
ايضا ومعويه كان خيرا ممن استناب به علي فلم يكن يستحق ان يعزل ويوليا
من هو دونه في السياسه فان عليا استناب زياد بن ابيه واستناب
وقد اشاروا على علي بتوليه معويه ولا ريب ان هذا كان هو المصلحه
اما لاستحقاقه واما لتاليفه واستعطافه فقد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل من علي وولى ابا سفين ومعويه خير منه فولى من هو
خير من علي من هو دون معويه فاذا قيل ان عليا كان مجتهدا في ذلك
قيل وعثمن كان مجتهدا فيما فعل واين الاجتهاد في تخصيص بعض الناس
بولايه او مال من الاجتهاد في سفك المسلمين بعضهم دما بعض حتى ذل
المومنون وعجزوا عن مقاومه الكفار حتى طمعوا فيهم وفي الاستيلاء
عليهم ولا ريب انه لو لم يكن قتال بل كان معويه مقيما على سياسه رعيته
وعلي مقيم على سياسه رعيته لم يكن في ذلك من الشر اعظم مما حصل بالاقتتال
فانه بالاقتتال لم تزل هذه الفرقه ولم يجتمعوا على امام بل سفكت
الدما وقويت العداوه والبغضا وضعفت الطايفه التي كانت اقرب
الى الحق وهي طايفه علي وصاروا يطلبون من الطايفه الاخرى من المسالمه
ما كانت تلك تطلبه ابتدا ومعلوم ان الفعل الذي يكون مصلحته راجحه
على مفسدته يحصل به من الخير اعظم مما لا يحصل بعدمه وهنا لم يحصل
بالاقتتال مصلحه بل كان الامر مع عدم القتال خيرا واصلح منه بعد
القتال وكان علي وعسكره اكثر واقوى ومعويه واصحابه اقرب الى
مسالمته وموافقته ومصالحته فاذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفورا لصاحبه

فاحرها دع عثمن ان يكون مغفورًا اولى واحرى واما معويه واعوانه فيقولون
انما قاتلنا عليًا قتال دفع عن انفسنا وبلادنا فانه بدا بالقتال فدفعناه
بالقتال لم نبتدئه بذلك ولا اعتدينا عليه فاذا قيل لهم هو الامام
الذي كان تجب عليكم طاعته ومتابعته وان لا تشقوا عصى المسلمين
قالوا ما نعلم انه امام تجب طاعته لان ذلك عند الشيعة انما يعلم
بالنص ولم يبلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم نص بامامته ووجوب
طاعته ولا ريب ان عذرهم في هذا ظاهر فانه لو قدر ان النص
الجلي الذي تدعيه الامامية حقا فان هذا قد كتم واخفي في زمن
ابي بكر وعمر وعثمن وعلي فلم يجب ان يعلم معويه واصحابه مثل
ذلك لو كان حقا فكيف اذا كان باطلا واما قوله الخلافه بعدي ثلثون سنة
ونحو ذلك فهذه الاحاديث لم تكن مشهورة يعلمها مثل اوليك انما هي
من نقل الخاصه لا سيما وليست من احاديث الصحيحين وغيرهما واذا
كان عبد الملك بن مروان خفي عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم لعايشه
لولا ان قومك حديثوا عهد بجاهليه لنقضت الكعبه ولالصقتها
بالارض ولجعلت لها بابين ونحو ذلك حتى هدم ما فعله ابن الزبير
ثم لما بلغه ذلك قال وددت اني وليته من ذلك ما تولاه مع ان حديث
عايشه ثابت صحيح متفق على صحته عند اهل العلم فلان يخفى على معويه
واصحابه قوله الخلافه بعدي ثلثون سنه ثم تصير ملكا بطريق
الاولى مع ان هذا في اول خلافه علي لا يدل على علي عينا وانما علمت دلالته
على ذلك لما مات مع انه ليس نصا في اثبات خليفه معين ومن جوز خليفتين
في وقت يقول كلاهما خلافه سوء فان معويه كان في اول خلافته محمودًا
عندهم اكثر مما كان في اخرها وان قيل ان خلافه علي ثبتت بمبايعه اهل

الشوكة كما يستحلافه من قبله بذلك اوردوا على ذلك ان طلحه بايعه
مكرها والذين بايعوه قاتلوه فلم تتفق اهل الشوكه على طاعته وايضا فانما
تجب مبايعته كما بايعه من قبله اذا اشار بشيء من قبله واوليك كانوا قادرين
على دفع الظلم عن من بايعهم وفاعلين لما يقدرون عليه من ذلك وهولا
قالوا اذا بايعناه كنا في ولايته مظلومين اما تاويلا واما عجزا منه عن نصرتنا
وليس علينا ان نبايع من يظلم بولايته لا لنا وتلك ولا لعثمن مع الظلم الذي
تقدم لعثمن وهولا ينصفنا اما العجز واما لتاتاولا منه واما لماتشه
اليه احرون منهم فان من قتله وحلفايهم اعدانا وهم كثيرون في عسكره
وهو عاجز عن دفعهم بدليل ما جرى يوم الجمل فانه لما طلب طلحه والزبير
الانتصار من قتله عثمن قامت قبايلهم فقاتلوهم ولهذا كان الامساك
عن مثل هذا هو المصلحه كما اشار به على على طلحه والزبير واتفقوا على
ذلك ثم ان القتله احسوا باتفاق الاكابر فاثاروا القتال وبدوا بالحمل
على عسكر طلحه والزبير وقالوا لعلى انهم حملوا قبل ذلك وحمل هولاء
على هولا ولم يكن لعلى ولا لطلحه والزبير غرض في القتال اصلا بل من
قتله عثمن قالوا والذين جوزوا قتالنا قالوا انا بغاه والبغي ظلم فان
كان مجرد الظلم مبيحا للقتال فلان يكون مبيحا لترك المبايعه اولى واحرى
فان القتال اعظم فسادا من ترك المبايعه بلا قتال وان قيل على عليه السلم
لم يكن معتمدا لظلمهم بل كان مجتهدا في العدل لهم وعليهم قالوا وكذلك
نحن لم نكن معتمدين للبغي بل نحن مجتهدين للعدل له وعليه واذا كنا بغاه
كنا بغاه متاولين والله تعالى لم يامر بقتال الباغي ابتدا وليس مجرد البغي
مبيحا للقتال بل قال تعالى وان طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا
بينهما فامر بالاصلاح عند الاقتتال ثم قال فان بغت احداهما على الاخرى

عثمن

فلان

127b

فقاتلوا التي تبغي وهذه ابغي بعد الاقتتال فانه بغي احدى الطائفتين
المقتتلتين لا بغي بدون الاقتتال فالبغي المجرد لا يبيح القتال والحديث
الذي فيه عن عمار تقتله الفئة الباغية قد تكون الفئة هي التي باشرت
قتله لكونهم قاتلوا بغير حاجة او لغير ذلك فقد تكون غير بغاة قبل
القتال لكن لما اقتتلنا بغيا وحينئذ قتل عمارا الفئة الباغية فليس
في الحديث ما يدل على ان البغي كان منا قبل القتال ولما بغينا كان
عسكر علي متخاذلا لم يقاتلنا ولهذا قالت عائشة ترك الناس العمل بهذه
الاية واما قوله ان معوية قتل جمعا كثيرا من خيار الصحابة فيقال
الذين قتلوا اقتتلوا من الطائفتين قتل هولا من هولا وهولا من هولا
واكثر الذين كانوا يختارون القتال من الطائفتين لم يكونوا يطيعون
لا عليا ولا معوية وكان علي ومعوية اطلب لكف الدما من اكثر
المقتتلين لكن غلبا فيما وقع والفتنة اذا ثارت عجز الحلما عن اطفا نارها
وكان في العسكرين مثل الاشتر النخعي وهاشم بن عتبة وعبد الرحمن
بن خلد بن الوليد وابي الاعور السلمي ونحوهم من المحرضين على القتال قوم
ينتصرون لعثمن غاية الانتصار وقوم ينفرون عنه وقوم يتعصبون
لعلي وقوم ينفرون عنه ثم قتال اصحاب معوية معه لم يكن لخصوص
معوية بل كان لاسباب اخرى وقتال الفتنة مثل قتال الجاهلية
لا ينضبط مقاصد اهله واعتقاداتهم كما قال الزهري وقعت
الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فاجمعوا
ان كل دم او مال او فرج اصيب بتاويل القران فانه هدر انزلهم
منزلة الجاهلية وما ذكره من لعن علي فان التلاعن وقع من الطائفتين
كما وقعت المحاربة وكان هولا يلعنون رؤس هولا في دعائهم
وهولا يلعنون رؤس هولا في دعائهم وقيل ان كل طائفة كانت

تقتتل على الاخرى والقتال باليد اعظم من التلاعن باللسان وهذا
كله سوا كان ذنبا او اجتهادا مخطيا او مصيبا فان مغفرة الله ورحمته
تتناول ذلك بالتوبة والحسنات الماحية والمصايب المكفرة وغير
ذلك ثم من العجب ان الرافضة تنكر سب علي وهم يسبون ابا بكر وعمر وعثمن
ويكفرونهم ومن والاهم ومعويه واصحابه لما كانوا يكفرون عليا
وانما تكفره الخوارج المارقون والرافضة شر منهم فلو انكرت الخوارج
السب لكان تناقضا منها فكيف اذا انكرته الرافضة ولا ريب انه لا يجوز
سب احد من الصحابة لا علي ولا عثمن ولا غيرهما ومن سب ابا بكر وعمر
وعثمن فهو اعظم اثما ممن سب عليا وان كان متاولا فتاويله افسد من
تاويل من سب عليا وان كان المتاول في سبهم ليس بمذموم لم يكن اصحاب
معويه مذمومين وان كان مذموما كان ذم الشيعة الذين سبوا الثلثة
اعظم من ذم الناصبة الذين سبوا عليا وحده فعلى كل تقدير هولا ابعد
عن الحق وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبوا اصحابي
فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا
نصيفه واما قوله ان معويه سم الحسن فهذا مما ذكره بعض الناس
ولم يثبت ذلك ببينة شرعية او اقرار معتبر ولا نقل يجزم به وهذا مما لا
يمكن العلم به فالقول به قول بلا علم وقد راينا في زماننا من يقال
عنه انه سم ومات مسموما من الملوك وغيرهم ويختلف الناس في ذلك
حتى نفس الموضع الذي مات فيه ذلك الملك والقلعة التي مات فيها
تجد كلا منهم يحدث بالسم خلاف ما يحدث به الاخر ويقول هذا سمه
فلان وهذا يقول بحره بل سمه لانه جرى كذا وهي واقعة في زمانك
والذين كانوا حاصلوا في قلعته هم الذين يحدثونك والحسن قد نقل عنه
انه مات مسموما وهذا مما يمكن ان يعلم فان موت المسموم لا يخفى لكن يقال

ان امراته سمته ولا ريب انه مات بالمدينه ومعويه بالشام فغايه ما يظن
الظان ان معويه ارسل اليها وامرها بذلك وقد يقال بل سمته امراته
لعرض اخر مما يفعله النسا فانه كان مطلاقا لا تدوم معه امراه وقد يقال
ان اباها الاشعث بن قيس امرها بذلك فانه كان يتهم الانحراف في الباطن عن
علي وابنه الحسن واذا قيل ان معويه امر اباها كان هذا ظنا محضا
وقال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
ومثل هذا لا يحكم به في الشرع باتفاق المسلمين فلا يترتب عليه امر ظاهر
لا مدح ولا ذم والله اعلم بحقيقه الحال وهو يحكم بين عباده فيما كانوا
فيه يختلفون فان كان قد وقع شي من ذلك فهو من باب قتل بعضهم بعضا
كما تقدم وقتال المسلمين بعضهم بعضا وسب بعضهم بعضا ناويل
وتكفير بعضهم بعضا تاويل باب عظيم ومن لم يعلم حقيقته واما قوله
وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساه فيقال ان يزيد لم يامر
بقتل الحسين باتفاق اهل النقل ولكن كتب الي ابن زياد ان يمنعه عن
ولايه العراق والحسين رضي الله عنه كان يظن ان اهل العراق ينصرونه
ويفون له بما كتبوا اليه فارسل اليهم ابن عمه مسلم بن عقيل فلما قتلوا مسلم
وغدروا به وبايعوا ابن زياد اراد الرجوع فادركته السريه الظالمه
فطلب ان يذهب الي يزيد او يذهب الي الثغر او يرجع الي بلده فلم يمكنوه من
شي من ذلك حتى يستاسر لهم فامتنع فقاتلوه حتى قتل شهيدا مظلوما رضي الله
عنه ولما بلغ ذلك يزيد اظهر التوجع على ذلك وظهر البكا في داره ولم
يسب له حريما اصلا بل اكرم اهل بيته واجازهم حتى ردهم الي بلدهم ولو
قدر ان يزيد قتل الحسين لم يكن ذنب ابنه ذنبا له فان الله يقول ولا تزر
وازره وزر اخرى وقد اتفق الناس على ان معويه وصى يزيد برعايه حق الحسين
وتعظيم قدره وعمر بن سعد هو كان امير السريه التي قتلت الحسين وابوه

الواجب عنه والا ضرب

129a

سعد كان من ابعد الناس عن الفتن ولابنه هذا معه قصة معروفة لما
حثه على طلب الخلافة وامتناع سعد من ذلك ولم يكن بقي من اهل الشورى
غيره ففي صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كان سعد بن ابي وقاص
في ابله فجاءه ابنه عمر فلما راه سعد قال اعوذ بالله من شر هذا الراكب فنزل
فقال له انزلت في ابلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم
فضرب سعد في صدره فقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي ومحمد بن ابي بكر يقال انه
اعان على عثمن وكان ابوه ابو بكر من اشد الناس تعظيما لعثمن فهل رأى احد
من اهل السنة قدح في ابي بكر لاجل فعل ابنه واذا قيل معوية استخلف
يزيد وبسبب ولايته فعل هذا قيل استخلافه ان كان جائزا لم يضره ما فعل وان
لم يكن جائزا فذاك ذنب مستقل ولو لم يقتل الحسين وهو مع ذلك كان
من احرص الناس على اكرام الحسين وصيانة حرمته فضلا عن دمه فمع هذا
القصد والاجتهاد لا يضاف اليه فعل اهل الفساد واما قوله
وكسر ابوه ثنية النبي صلى الله عليه وسلم واكلت امه كبد حمزة عم الرسول فلا
ريب ان ابا سفين بن حرب كان هو قايد المشركين يوم احد وكسرت ذلك اليوم
ثنية النبي صلى الله عليه وسلم كسرها بعض المشركين لكن لم ينقل احد ان ابا
سفين باشر ذلك وانما كسرها عتبة بن ابي وقاص واخذت هند كبد
حمزة فلاكتها فلم تستطع ان تبلعها فلفظتها وكان هذا قبل اسلامهم ثم بعد
ذلك اسلموا وحسن اسلام هند وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرمها
والاسلام يجب ما قبله وقد قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا
يغفر لهم ما قد سلف وفي صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن شماسة المهري
قال حضرت عمرو بن العاص وهو في سياق الموت فبكى طويلا وحول وجهه
الى الجدار فجعل ابنه يقول له ما يبكيك يا ابتاه اما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم

بكرا

بكذا اما نشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا قال فاقبل بوجهه
فقال ان افضل ما نعد شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
انى قد كنت على اطباق ثلث لقد رايتنى وما احد اشد بغضا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم منى ولا احب ان اكون قد استمكنت منه فقتلته
فلو مت على تلك الحال لكنت من اهل النار فلما جعل الله الاسلام فى قلبى
اتيت النبى صلى عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فلا بايعك فبسط يمينه
قال فقبضت يدى فقال ما لك يا عمرو قال قلت اردت ان اشترط
قال تشترط ماذا قلت ان يغفر لى قال اما علمت ان الاسلام يهدم ما
كان قبله وان الهجرة تهدم ما قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله الحديث
وفى البخارى لما اسلمت هند قالت والله يا رسول الله ما كان على ظهر الارض
اهل خبا احب الى ان يذلوا من اهل خبائك ثم ما اصبح اليوم على ظهر اهل
خبا الى ان يعزوا من اهل خبائك **فصل** قال الرافضى وسموا
خلد بن الوليد سيف الله عنادا لامير المومنين الذى هو احق بهذا الاسم حيث
قتل بسيفه الكفار وثبت بواسطته قواعد الدين وقال فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم على سيف الله وسهم الله وقال على عليه السلم على المنبر انا
سيف الله على اعدايه ورحمه لاوليايه لم يزل عدو الرسول صلى الله مكذبا له وهو
كان السبب فى قتل المسلمين يوم احد وفى كسر رباعية النبى صلى الله عليه
وسلم وفى قتل حمزة عمه ولما تظاهر بالاسلام بعثه النبى صلى الله عليه
وسلم الى بنى جذيمة لياخذ منهم الصدقات فخانه وخالفه على امره وقتل
المسلمين فقام النبى صلى الله عليه وسلم فى اصحابه خطيبا بالانكار عليه
رافعا يديه الى السما حتى شوهد بياض ابطيه وهو يقول اللهم انى ابرا
اليك مما صنع خلد ثم انفذ اليه امير المومنين عليه السلم لتلافى فارطه وامر
بان يسترضى القوم من فعله فقال ـــــــ اما تسميه خلد سيف الله

فليس هو مختصا به هل هو سيف من سيوف الله سله الله على المشركين هكذا
جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم هو
اول من سماه بهذا الاسم كما ثبت في صحيح مسلم البخاري من حديث
ايوب السختياني عن حميد بن هلال عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
نعا زيدا وجعفرا وابن رواحه للناس قبل ان ياتيه خبرهم فقال اخذ
الرايه زيد فاصيب ثم اخذ جعفر فاصيب ثم اخذ بن رواحه فاصيب
وعيناه تذرفان حتى اخذ خالد سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم وهذا
لا يمنع ان يكون غيره سيفا لله تعالى بل هو يتضمن ان سيوف الله متعدده
وهو واحد منها ولا ريب ان خالدا قتل الكفار والترمما قتل غيره وكان
سعيدا في حروبه وهو اسلم قبل فتح مكه بعد الحديبيه هو وعمرو بن العاص
وشيبه بن عثمن وغيرهم ومن حين اسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يومره في
الجهاد وخرج في غزوه مونه النبي صلى الله عليه وسلم اميركم زيد فان قتل
فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحه وكانت قبل فتح مكه ولهذا لم يشهد
هو لا فتح مكه فلما قتل هولا الامرا اخذ الرايه خالد من غير امره ففتح الله على
يديه وانقطع في يده يوم مونه تسعه اسياف وما ثبت معه الا صفيحة
يمانيه رواه البخاري في صحيحه ومسلم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم امره يوم فتح
مكه وارسله الى هدم ما ينكره عليه كما فعل يوم بني جذيمه وتبرا
النبي صلى الله عليه وسلم من عوف يوم بني جذيمه حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد
احدهم ولا نصيفه وامره ابو بكر على قتال الرده وفتح العراق والشام وكان
من اعظم الناس غناء في قتال العدو وهذا امر لا يمكن احد انكاره فلا ريب
انه سيف من سيوف الله سله على المشركين واما قوله على احق بهذا
الاسم فيقال اولا ومن الذي نازع في ذلك ومن قال ان عليا لم يكن
سيفا

النبي فقال

بني جذيمه وارسله

او عبد الرحمن بن عوف

ما يسره احيانا بفعل عليه ما فعل يوم بني جذيمه

سيفا من سيوف الله وقول النبي صلى الله عليه وسلم الذي ثبت في الصحيح
يدل على ان لله سيوفا متعدده ولا ريب ان عليا من اعظمها وما في المسلمين
من يفضل خلدا على علي بقول انهم جعلوا هذا مختصا بخالد والتسميه
بذلك وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح هو الذي
قال ان خلدا سيفا من سيوف الله ثم يقال ثانيا علي اجل قدرا
من خلد واجل من ان تجعل فضيلته انه سيف من سيوف الله فان
عليا له من العلم والبيان والدين والايمان والمسابقه ما هو به اعظم
من ان تجعل فضيلته انه سيف من سيوف الله فان السيف خاصته
القتال وعلي عليه السلم كان القتال احد فضايله بخلاف خلد فانه كان
هو فضيلته التي تميز بها على غيره لم يتقدم بسابقه ولا كثرة علم ولا عظم
زهد وانما تقدم بالقتال فلهذا عبر عن خلد بانه سيف من سيوف
الله وقوله ان عليا قتل بسيفه الكفار فلا ريب انه لم يقتل الا بعض
الكفار وكذلك ساير المشهورين بالقتال من الصحابه كعمر والزبير
وحمزه والمقداد وابي طلحه والبرا بن ملك وغيرهم ما منهم من احد الا قتل
بسيفه طايفة من الكفار والبرا بن ملك قتل مايه رجل مبارزه غير من
شرك في دمه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم صوت ابي طلحه في الجيش خير
من فيه وقال ان لكل نبي حواري وان حواريي الزبير وكلا الحديثين
في الصحيح وفي المغازي انه قال لعلي يوم احد لما قال لفاطمه عن سيفه
اغسليه غير ذميم ان يكن احسنت فقد احسن فلان وفلان وقال عن البرا بن
ملك ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره منهم البرا بن ملك وكانوا في المغازي
يقولون للبرا بن ملك يا برا اقسم على ربك فيقسم على الله فيهزم الكفار
ثم في اخر غزوه قال اقسمت عليك يرب لما منحتنا اكتافهم وجعلتني اول
شهيد فاستشهد رضي الله عنه والدعا يكون بالدعا كما يكون

قال النبي صلى الله عليه وسلم هل ترزقون وتنصرون الا بضعفائكم بدعائهم
وصلاتهم وكان صلى الله عليه وسلم يستفتح بصعاليك المهاجرين ومع هذا
فعلي افضل من البرا وامثاله فكيف لا يكون افضل من خالد واما قوله
علي سيف الله وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم علي سيف الله وسهم الله وهذا
الحديث لا يعرف في شي من كتب الحديث ولا له اسناد معروف ومعناه
باطل فان عليا ليس هو وحده سيف الله وسهمه فان هذه العبارة تقتضي ظاهرها
الحصر والذي في الصحيح ان ابا بكر قال يوم حنين كلا والله لا يعمد الى اسد
من اسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله فيعطيك سلبه فان اريد بذلك ان
عليا وحده سهم الله وسيف الله فهذا باطل وان اريد انه سيف من سيوف
الله فعلي اجل من ذلك وافضل وذلك بعض فضايله وكذلك ما نقل عن علي
انه قال على المنبر انا سيف الله على اعدايه ورحمته لاوليايه فهذا لا اسناد
له ولا يعرف صحته ولكن ان كان قاله فمعناه صحيح وهو قدر مشترك بينه
وبين امثاله قال تعالى فيهم اشدا على الكفار رحما بينهم وقال اذله على
المومنين اعزة على الكافرين وكل من المهاجرين المجاهدين كان سيفا على اعدا
الله رحمة لاوليا الله ولا يجوز ان يريد اني انا وحدي سيف الله وانا وحدي
رحمة على اوليا الله فان هذا من الكذب الذي يجب تنزيه علي عن ان يقوله
وان اريد انه في ذلك اكمل من غيره فالحصر للكمال فهذا صحيح في زمنه والا
فمعلوم ان عمر كان قهره للكفار اعظم وانتفاع المومنين به اعظم وهذا
مما يعلمه كل من عرف السيرتين فان المومنين جميعهم حصل لهم بولاية عمر من
الرحمة في دينهم ودنياهم ما لم يحصل شي منه بولاية علي وحصل لجميع
اعدا الدين من المشركين واهل الكتاب والمنافقين من القهر والقتل
والذل بولاية عمر ما لم يحصل شي منه بولاية علي هذا امر معلوم للخاصة
والعامة ولم يكن في خلافة علي الرحمة التي كانت في زمن عمر وعثمن بل

كانوا

كانوا يقتلون ويقاتلون ولم يكن لهم على الكفار سيف بل الكفار كانوا
قد طمعوا فيهم واخذوا منهم اموالا وبلادا فكيف يظن مع هذا تقدم علي في
هذا الوصف على عمر وعثمن ثم الرافضة متناقضون فانهم يصفون عليا
بانه كان هو الناصر لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لولا هو لما قام دينه
ثم يصفونه بالعجز والذل المنافي لذلك واما قولـــــه خالد لم يزل
عدوا لرسول الله مكذبا له فهذا كان قبل اسلامه كما كان الصحابة كلهم مكذبين
له قبل الاسلام من بني هاشم وغير بني هاشم مثل ابي سفين بن الحرث بن عبد المطلب
واخوه ربيعة وحمزة عمه وعقيل وغيرهم وقولـــــه بعثه النبي صلى الله
عليه وسلم الى بني جذيمة لياخذ منهم الصدقات فخانه وخالف امره وقتل
المسلمين فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا بالانكار عليه رافعا يديه
حتى شوهد بياض ابطيه وهو يقول اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد ثم
انفذ اليه امير المومنين لتلافي فارطه وامره ان يسترضي القوم من فعله
فيقالـــــ هذا النقل فيه من الجهل والتحريف ما لا يخفى على من
يعلم السيرة فان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله اليهم بعد فتح مكة ليسلموا
فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا فلم يقبل منهم وقالـــــ
ان هذا ليس اسلام فقتلهم فانكر ذلك عليهم من معه من اعيان الصحابة كسالم مولى
ابي حذيفة وعبد الله بن عمر وغيرهما ولما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
وقالـ اللهم اني ابرا اليك مما فعل خالد لانه خاف ان يطالبه الله بما جرى عليهم
من العدوان وقد قالـ تعالى فان عصوك فقل اني بري مما تعملون ثم ارسل
عليا وارسل معه مالا فاعطاهم نصف الديات وضمن لهم ما تلف حتى ميلغة الكلب
ودفع اليهم ما بقي احتياطا لئلا يكون قد بقي شي لم يعلم به ومع هذا فالنبي
صلى الله عليه وسلم لم يعزل خالدا عن الامارة بل ما زال يومره ويقدمه

[illegible]

لان الامير اذا اجرى منه خطا او ذنبا امر بالرجوع عن ذلك واقر على ولايته
ولم يكن خلد معاندا للنبي صلى الله وسلم بل كان مطيعًا له ولكن لم يكن في
الفقه والدين بمنزله غيره فخفي عليه حكم هذه القضيه ويقال انه كان
بينه وبينهم عداوه في الجاهليه وكان ذلك مما حركه على قتلهم وعلى كان
رسولًا في ذلك واما قوله انه امر ان يسترضي القوم من فعله فكلام
جاهل فانه انما ارسله لانصافهم وضمان ما تلف لهم لا لمجرد الاسترضا وكذلك
قوله عن خلد انه خانه وخالف امره وقتل المسلمين كذب على خلد فان
خلد لم يتعمد خيانه النبي صلى الله عليه وسلم ولا مخالفه امره ولا قتل من هو
مسلم معصوم ولكن اخطا كما اخطا اسامه بن زيد في قتل الذى قتله بعد
ان قال لا اله الا الله وقتل السريه لصاحب الغنيمه الذى قال انا مسلم
فقتلوه واخذوا غنمه وانزل الله في ذلك يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل
الله فتبينوا ان تصيبوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم لست مومنًا الايه وفي
صحيح مسلم وغيره عن اسامه بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى الحرقه من جهينه فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت انا ورجل
من الانصار رجلًا منهم فلما غشيناه قال لا اله الا الله فكف عنه الانصاري
وطعنته برمحي حتى قتلته فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا اسامه اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله قلت يا رسول الله انما
قالها متعوذًا قال اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله قال فما زال
يكررها حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم **فصل**
قال ولما قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانفذ ابو بكر لقتال اهل
اليمامه قتل منهم الفا منهم ومايتي نفر مع تظاهرهم بالاسلام وقتل مالك
بن نويره صبرًا وهو مسلم وعرس بامراته بني حنيفه اهل الرده لانهم لم يعتقدوا
امنوا

اليمامه

واستحل دماهم ونساءهم حتى انكر عمر عليه فسموا مانع الزكوة مرتدا ولم يسموا
من استحل دما المسلمين ومحاربة امير المومنين مرتدا مع انهم سمعوا قول
النبي صلى الله عليه وسلم يا علي حربك حربي وسلمك سلمي ومحارب رسول
الله كافر بالاجماع فيقال الله اكبر على هولا المفترين المرتدين شاع
ان لم يكونوا من المرتدين فان هذا الفضل وامثاله مما حقق ان
هولا القوم المتعصبين على ابي بكر من اصولهم من جنس المرتدين الكفار
كالمرتدين الذين قاتلهم الصديق وذلك وذلك ان اهل اليمامه هم بنو
حنيفه الذين كانوا قد امنوا بمسيلمه الكذاب الذي ادعى النبوه في
حيوه النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد قدم المدينه واظهر الاسلام
وقال ان جعل محمد لي الامر بعده امنت به ثم لما صار الى اليمامه ادعى
انه شريك النبي صلى الله عليه وسلم في النبوه وان النبي صلى الله عليه وسلم صدقه
على ذلك وشهد له الرجال بن عنفوه وكان قد صنف قرانا يقول فيه
ان الارض بيننا وبين قريش نصفين ولكن قريشا قوم لا يعدلون وكان
قد كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم من مسيلمه رسول الله الى محمد رسول الله
اما بعد فقد اشركت في الامر معك فكتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم من
محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مسيلمه الكذاب فلما توفي النبي صلى
الله عليه وسلم ابو بكر خالد بن الوليد فقاتله بمن معه من المسلمين بعد ان
قاتل خالد بن الوليد لطلحه الاسدي الذي كان ايضا قد ادعى النبوه
واتبعه طوائف من اهل نجد فلما نصر الله المومنين على هولا وهزموهم
وقتل ذلك اليوم عكاشه بن محصن الاسدي واسلم بعد ذلك طلحه الاسدي
هذا ذهبوا بعد ذلك الى قتال مسيلمه الكذاب باليمامه ولقي المومنين
في حربه شده عظيمه وقتل في حربه طايفه من خيار المسلمين مثل زيد بن
الخطاب وثابت بن قيس بن شماس واسيد بن حضير وغيرهم وقرا زمسيلمه

المرتدين

لعنه الله

مشهور مثل قوله يا ضفدع بنت ضفدعين نقي كم تنقين لا الما تكدرين ولا الشارب
تمنعين راسك في الما وذنبك في الطين وقوله والطاحنات طحنا والعاجنات
عجنا والخابزات خبزا اهاله وسمنا ان الارض نصفنا ونصف قريش نصفين
ولكن قريشا قوم لا يعدلون وامثال ذلك ولهذا سمع ابو بكر هذا
الكلام قال لهم ويلكم اين يذهب بعقولكم ان هذا كلام لم يخرج من ال
وفي الجملة امر مسيلمه الكذاب وادعاه النبوه واتباع بني حنيفه له باليما
وقتال الصديق لهم على ذلك امر متواتر مشهور قد علمه الخاص والعام
كتواتر امثاله وليس هذا من العلم الذي ينفرد به الخاصه بل علم الناس بذلك
اظهر من علمهم بقتال الجمل وصفين وهذا الانكار وان كان باطلا فلم
نعلم احدا انكر قتال اهل اليمامه وان مسيلمه الكذاب ادعى النبوه و
انهم قوتلوا على ذلك لكن هولا الرافضه من جحدهم لهذا او جهلهم به
بمنزله انكارهم لكون ابي بكر وعمر دفنا عند النبي صلى الله عليه وسلم و
وانكارهم لموالاه ابي بكر وعمر للنبي صلى الله عليه وسلم دعواهم انه نص
على علي بالخلافه بل منهم من ينكر ان يكون زينب وام كلثوم من بنات النبي
صلى الله عليه وسلم ويقولون انهما لخديجه من زوجها الذي كان
كافرا قبل النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول ان عمر غصب بنت علي حتى
زوجه بها وانه تزوج غصبا في الاسلام ومنهم من يقول انهم بعجوا بطن
فاطمه حتى اسقطت وهدموا سقف بيتها على من فيه وامثال هذه الاكاذيب
التي من علانهم من يقول الحسن والحسين لم يكونوا ابني علي لان عندهم انه
نصر دايما يعمدون الى الامور المعلومه المتواتره ينكرونها والى الامور المعدومه
التي لا حقيقه لها يثبتونها فلهم اوفر نصيب من قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى
على الله كذبا او كذب بالحق فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق وهذا
حال المرتدين وهم يدعون ان ابا بكر وعمر ومن اتبعهما ارتدوا عن الاسلام

وقد

وقد علم الخاص والعام ان ابا بكر هو الذي قاتل المرتدين فاذا كانوا
يدعون ان اهل اليمامه مظلومون قتلوا بغير حق وكانوا منكرين لا وليك
المرتدين منكرين لقتالهم كان هذا مما يحقق ان هولاء الخلف تبع لاوليك
السلف وان الصديق واتباعه يقاتلون المرتدين في كل زمان وقوله
انهم سموا بني حنيفه مرتدين لانهم لم يحملوا الزكوه الى ابي بكر فهذا من اظهر الكذب
وابينه فانه انما قاتل بني حنيفه لكونهم امنوا بمسيلمه الكذاب واعتقدوا
نبوته واما مانعوا الزكوه فكانوا قوما اخرين غير بني حنيفه وهولاء كان
قد وقع لبعض الصحابه شبهه في جواز قتالهم واما بنو حنيفه فلم يتوقف
احد في وجوب قتالهم واما مانعوا الزكوه فان عمر بن الخطاب قال يا خليفه
رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا قالوها
عصموا مني دماهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله على فقال له
ابو بكر الم يقل الا بحقها فان الزكاه من حقها والله لو منعوني عقالا كانوا
يودونه الى رسول الله لقاتلتهم عليه وهولا لم يقاتلوهم لكونهم لم
يودوها الى الصديق فانه لو اعطوها بانفسهم لمستحقيها لم يقاتلهم هذا قول جمهور العلما كابي حنيفه واحمد وغيرهما
وقالوا اذا قالوا نحن نوديها بانفسنا ولا ندفعها الى الامام لم يكن
له قتالهم فان الصديق لم يقاتل احدا على طاعته ولا الزم احدا بمبايعته
ولهذا لما تخلف عن بيعته سعد لم يكرهه على ذلك فقول القايل
سموا بني حنيفه اهل الرده لانهم لم يحملوا الزكوه الى ابي بكر لانهم لم يعتقدوا
امامته من اظهر الكذب والفريه وكذلك قوله ان عمر انكر
قتال بني حنيفه واما قوله ولم يسموا من استحل دما المسلمين
ومحاربه امير المومنين مرتدا مع انهم سمعوا قول النبي صلى الله عليه
وسلم يا علي حربك حربي وسلمك سلمي ومحارب رسول الله صلى الله عليه

كافرًا بالاجماع فيقال اولاً فدعواهم انهم سمعوا هذا الحديث
من النبي صلى الله عليه وسلم او عنه كذب عليهم فمن الذي نقل عنهم انهم
سمعوا ذلك وهذا الحديث ليس في شي من كتب الحديث المعروفة ولا
روي باسناد معروف فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم قاله لم يجب ان يكونوا
سمعوه فلم يسمع كل منهم كلما قاله الرسول فكيف اذا لم يعلم ان النبي صلى
الله عليه وسلم قاله ولا روي باسناد معروف بل كيف اذا علم انه
موضوع كذب على النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق اهل العلم بالحديث
وعلي عليه السلم لم يكن قتاله يوم الجمل وصفين بامر من النبي صلى الله
عليه وسلم وانما كان رايًا راه وقال ابو داود في سننه ثنا اسمعيل
بن ابرهيم الهذلي ثنا بن علية عن يونس عن الحسن عن قيس بن عباد قال
قلت لعلي اخبرنا عن مسيرك هذا اعهد عهده اليك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ام راي رايته قال ما عهد الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيًا ولكنه راي رايته ولو كان محارب علي محاربًا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مرتدًا لكان علي يسير فيهم السيرة في
المرتدين وقد تواترت عن علي يوم الجمل لما قاتلهم انه لم يتبع مدبرهم
ولم يجهز على جريحهم ولم يغنم له مالاً ولا سبى لهم ذرية وامر مناديه
ينادي في عسكره لا يتبع مدبرهم ولا تجهز على جريحهم ولا تغنم اموالهم
ولو كانوا عنده مرتدين لما فعل ذلك وهذا مما انكره الخوارج
عليه وقالوا له ان كانوا مومنين فلا يحل قتالهم وان كانوا كفارًا
فلم حرمت نساهم واموالهم فارسل اليهم ابن عباس وناظرهم وقال
لهم كانت عايشة فيهم فان قلتم انها ليست مومنة امنا كفرتم بكتاب
الله وان قلتم هي امنا واستحللتم وطيها كفرتم بكتاب الله ولذلك
اصحاب الجمل كانوا يقولون اخواننا بغوا علينا طهرهم السيف

وقد

135

وقد نقل عنه انه صلى على قتلى الطايفتين وان كان اوليك مرتدين
وقد ترك الحسن عن امر المسلمين وسلمه الى كافر مرتد كان المعصوم
عندهم قد سلم امر المسلمين الى المرتدين وليس هذا من فعل المومنين
فضلا عن فعل المعصومين وايضا فان كان اوليك مرتدين والمومنون
اصحاب علي كان الكفار المرتدون منتصرين على المومنين دايما والله
يقول في كتابه انا لننصر رسلنا والذين امنوا في الحيوة الدنيا ويوم
يقوم الاشهاد ويقول في كتابه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين
انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون ويقول في كتابه ولله العزة
ولرسله وللمومنين وهولا الرافضه الذين يدعون انهم المومنون
انما لهم الذله ضربت عليهم الذله اينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من
الناس وايضا فان الله يقول في كتابه وان طايفتان من المومنين اقتتلوا
فاصلحوا بينهما الايه فقد جعلهم مومنين اخوه مع الاقتتال والبغي
وايضا فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
تمرق مارقه على حين فرقه من المسلمين تقتلهم اولى الطايفتين بالحق
وقال ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فيتين عظيمتين
من المسلمين وقال لعمار تقتلك الباغيه لم يقل الكافره وهذه الاحاديث
صحيحه باتفاق اهل العلم بالحديث وهي مرويه باسانيد متنوعه
لم ياخذ بعضهم عن بعض وهذا مما يوجب العلم بمضمونها وقد اخبر النبي
صلى الله عليه وسلم ان الطايفتين المفترقتين مسلمتان ومدح من اصلح الله
به بينهما واخبر انه تمرق مارقه وانه يقتلها ادنى الطايفتين الى الحق
ثم يقال لهولاء الرافضه لو قالت لكم النواصب علي قد استحل
دما المسلمين وقاتلهم بغير امر الله ورسوله على رياسته وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقال

الغيه

لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فيكونون كانوا لذلك
لم يكن حكمكم اقوى من حكمهم لان الاحاديث التي احتجوا بها صحيحه وايضا
فيقولون قتل النفوس فساد فمن قتل النفوس على طاعته كان مريدا
للعلو في الارض والفساد وهذا حال فرعون والله تعالى يقول
تلك الدار الاخره نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا
فمن اراد العلو في الارض والفساد لم يكن من اهل السعاده في الاخره
انما قاتلهم وليس هذا كقتال الصديق للمرتدين ولمانعي الزكوه فان
الصديق انما قاتلهم على طاعه الله ورسوله لا على طاعته فان الزكوه
فرض عليهم فقاتلهم على الاقرار بها وعلى ادايها بخلاف من قاتل ليطاع
هو ولهذا قال الامام احمد وغيرهما ان من قال انا اودي الزكوه ولا
اعطيها للامام لم يكن للامام ان يقاتله وهذا فيه نزاع بين الفقها فمن
يجوز القتال على ترك طاعه ولي الامر جوز قتال هولاء وهو قول
طايفه من الفقها ويحكى هذا عن الشافعي ومن لم يجوز القتال الا على
ترك طاعه الله قاتلهم الصديق كانوا ممتنعين عن طاعه رسول الله صلى
الله عليه وسلم والاقرار بما جا به ولهذا كانوا مرتدين بخلاف من اقر
بذلك ولكن امتنع عن طاعه شخص معين كمعاويه واهل الشام فان
هولا كانوا مقرين بجميع ما جا به الرسول يقيمون الصلوه ويوتون الزكوه
ويقولون نحن نقوم بالواجبات من غير دخول في طاعه علي لما علينا في
من الضرر فاين هولاء من هولا واعلم ان طايفه من الفقها من اصحاب ابي حنيفه
والشافعي واحمد جعلوا قتال مانعي الزكوه وقتال الخوارج جميعا من قتال
البغاه وجعلوا قتال الجمل وصفين من هذا الباب وهذا القول خطا
مخالف الايمه الكبار وهو خلاف نص ملك وابي حنيفه وغيرهما من ايمه
السلف ومخالف للسنه الثابته عن النبي صلى الله عليه وسلم فان الخوارج

وابو حنيفه

امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم واتفق على ذلك الصحابه واما القتال
بالجمل وصفين فهو قتال فتنه ليس فيه امر من الله ورسوله ولا اجماع
من الصحابه واما قتال مانعي الزكوه كانوا ممتنعين عن اداىها بالكليه
او عن الاقرار بها فهو اعظم من قتال الخوارج فيجب الفرق بين قتال المرتدين
وقتال الخوارج المارقين واما قتال البغاه المذكورون في القران فنوع
ثالث غير هذا وهذا فان الله لم يامر بقتال البغاه ابتدا بل امر اذا اقتتلت
طايفتان من المومنين بالاصلاح بينهما وليس هذا حكم المرتدين ولا حكم
الخوارج والقتال يوم الجمل وصفين فيه نزاع هل هو من باب قتال
قتال البغاه الماموربه في القران او قتال فتنه القاعد فيها خير
من القايم فالقاعدون من الصحابه وجمهور اهل الحديث والسنه وايمه
الفقها بعدهم يقولون هو قتال فتنه ليس هو قتال البغاه المامور
به في القران فان الله لم يامر بقتال المومنين البغاه ابتدا لمجرد بغيهم بل
انما امر اذا اقتتل المومنون بالاصلاح بينهم وقوله فان بغت احداهما
على الاخرى يعود الضمير فيه الى الطايفتين المقتتلتين لا يعود الى
طايفه مومنه لم تقاتل فالتقدير فان بغت احداهما الطايفتين المومنين
المقتتلتين على الاخرى فقاتلوا الباغيه حتى تفي الى امر الله فمتى كانت
طايفه باغيه ولم تقاتل لم تكن في الايه امر بقتالها ثم ان كان قوله
فان بغت بعد الاصلاح فهو اوكد وان كان بعد الاقتتال حصل
المقصود وحينيذ فاصحاب معويه ان كانوا قد بغوا قبل القتال
لكونهم لم يبايعوا عليا فليس في الايه الامر بقتال من بغى ولم يقاتل
وان كان بغيهم بعد الاقتتال والاصلاح وجب قتالهم لكن هذا لم يوجد
فان احدا لم يصلح بينهما وقبل الاصلاح فهنا اذا قبل لجواز القتال
فهذا القدر انما حصل في اثنا القتال وحينيذ فسل اصحاب على

وتكلموا عن قتالهم لما رفعوا المصاحف ففي الحال التي امر بقتالهم فيها لم يقاتلوهم
وفي الحال التي قاتلوهم لم يكن قتالهم مامورا به فان اوليك بغاة معتدون
وهولا مفرطون مقصرون ولهذا ذلوا وعجزوا وتفرقوا وليس الامام مامورًا
ان يقاتل بمثل هولا وفي الجملة فالبحث في هذه الدقايق من وظيفة
خواص اهل العلم بخلاف الكلام في تكفيرهم فان هذا امر يعلم فساده الحاصل
العامه بالدلايل الكثيرة ومما يبين كذب هذا الحديث لو كان حرب
علي حربًا للرسول والله تعالى قد تكفل بنصر رسوله كما في قوله
تعالى انا لننصر رسلنا والذين امنوا في الحيوة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد
وقوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون
وان جندنا لهم الغالبون لوجب ان يغلب محارب رسول الله ولم يكن الامر
كذلك بل الخوارج لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم وكانوا في جيش
المحاربين لله ورسوله انتصر عليهم كما كان ينتصر في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم والرسل وان كانت تبتلى في حروبها فالعاقبة لها
فلو كانت محاربته محاربة للرسول لكان المنتصر في اخر الامر
هو ولم يكن الامر كذلك بل كان في اخر الامر يطلب مسالمة
معوية ومهادنته وان كان يكف عنه كما كان معوية يطلب ذلك
منه اولا فعلم ان ذلك القتال وان كان واقعًا باجتهاد فليس هو من
القتال الذي يكون محارب اصحابه محاربا لله ولرسوله ثم لو قدر انه
محارب لله ورسوله فالمحاربون قطاع الطريق لا يكفرون اذا كانوا
مسلمين وقد تنازع الناس في قوله انما جزا الذين يحاربون الله ورسوله
هل هي في الكفار او في المسلمين ومن يقول انها في المسلمين يقول ان الله
تعالى يقول انما جزا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض
فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا

من

من الارض ولو كانوا كفارا مرتدين لم يجز الاقتصار على قطعهم ولا نفيهم بل يجب
قتلهم فان المرتد يجب قتله وكذلك من كان منا ولا في محاربته مجتهدا لم
يكن كافرا لقتل اسامه بن زيد لذلك المسلم منا ولا لم يكن كافرا وان
كان استحلال قتل المسلم المعصوم كفرا وكذلك تكفير المومن كفر
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء
بها احدهما ومع هذا اذا قالها منا ولا لم يكفر كما قال عمر لحاطب
دعني اضرب عنق هذا المنافق وامثاله وكقوله اسيد بن حضير لسعد
بن عباده انك لمنافق تجادل عن المنافقين في قصه الافك **فصل**
قال وقد احسن بعض الفضلا في قوله شر من ابليس من لم
يسبقه في سالف طاعته وجرى معه في ميدان معصيته ولا شك
بين العلما في ان ابليس كان اعبد الملايكه وكان يحمل العرش وحده
سته الف سنه ولما خلق الله ادم وجعله خليفة في الارض
وامره بالسجود فاستكبر فاستحق اللعنه والطرد ومعويه لم
يزل في الاشراك وعباده الاوثان والاصنام الى ان اسلم بعد ظهور
النبي صلى الله عليه وسلم بمده طويله ثم استكبر عن طاعه الله في نصب
امير المومنين عليه اماما وبايعه الكل بعد قتل عثمن وجلس مكانه
فكان شرا من ابليس فيقال هذا الكلام فيه من الجهل والضلال
والخروج عن دين الاسلام وكل دين بل وعن العقل الذي يكون لكل من
الكفار ما لا يخفى على من تدين اما اولا فلان ابليس اكفر من كل كافر
وكل من دخل النار فمن اتباعه كما قال تعالى لاملان جهنم منك وممن تبعك
منهم اجمعين وهو الامر بكل قبيح المزين له فكيف يكون احد شرا منه
لا سيما من المسلمين لا سيما من الصحابه وقول هذا القايل شر من ابليس
من لم يسبقه في سالف طاعته وجرى معه في ميدان المعصيه يقتضي

ان كل من عصى الله فهو شر من ابليس لانه لم يسبقه في سالف طاعه وجري
معه في ميدان المعصيه وجنيد فيكون ادم وذريته شرا من ابليس
فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بني ادم خطا وخير الخطايين التوابين
ثم هل يقول من يومن بالله واليوم الاخر ان من اذنب ذنبا من المسلمين
يكون شرا من ابليس او لبس هذا مما يعلم فساده بالاضطرار من دين
الاسلام وقايل هذا كافر لفرا معلوما بالضروره من الدين وعلى هذا
فالشيعه دايما يذنبون فيكون كل منهم شرا من ابليس ثم اذا قالت الخوارج
ان عليا اذنب فيكون شرا من ابليس لم يكن للرافضي حجه الا دعوى عصمته
وهم لا يقدرون ان يقيموا حجه على الخوارج بايمانه وامامته وعدالته
فكيف يقيمون حجه عليهم بعصمته ولكن اهل السنه تقدر ان تقيم
الحجه بايمانه وامامته لان ما تحتج به الرافضه منقوص ومعارض
بمثله فيبطل الاحتجاج به ثم اذا قام الدليل على قول الجمهور الذي
دل عليه القران لقوله وعصى ادم ربه فغوى لزم ان يكون ادم شر
من ابليس وفي الجمله فلوازم هذا القول وما فيها من الفساد يفوق الحصر
والتعداد واما ثانيا فهذا الكلام كلام بلا حجه بل هو باطل في نفسه
فلم قلت ان شرا من ابليس من لم يسبقه في سابق طاعته وجرى معه في
ميدان معصيه وذلك ان احدا لا يجري مع ابليس في ميدان معصيته
كلها فلا يتصور ان يكون في الادميين من يساوي ابليس في معصيته بحيث
يضل الناس كلهم ويغويهم واما طاعه ابليس المتقدمه فهي حابطه
بكفره بعد ذلك فان الرده تحبط العمل فما تقدم من طاعته ان كان
طاعه ان كان طاعه حابطه بكفره وردته وما يفعله من المعاصي
لا يماثله احد فيه فامتنع ان يكون احد شرا منه وصار نظير هذا
المرتد الذي يقتل النفوس ويزني ويفعل عامه القبايح بعد سابق

طاعاته فمن جا بعده ولم يسبقه الى تلك الطاعات الحابطه وشاركه
في قليل من معاصيه لا يكون شرا منه فكيف يكون احدًا شرًا من ابليس
وهذا ينقض اصول الشيعه حقها وباطلها واقل ما يلزمهم ان يكون
اصحاب علي الذين قاتلوا معه وكانوا احيانا يعصونه شرا من الذين
امتنعوا عن مبايعته من الصحابه لان هولاء عبدوا الله قبلهم واوليك
جروا معهم في ميدان المعصيه ويقال ثانيا ما الدليل على ان ابليس
اعبد الملايكه وانه كان يحمل العرش وحده سته الاف سنه او انه
كان من حملة العرش في الجمله او انه كان طاوس الملايكه او انه ما
ترك في السما رقعه ولا في الارض بقعه الا وله فيها سجده وركعه ونحو
ذلك مما يقوله بعض الناس فان هذا امر انما يعلم بالنقل الصادق وليس
في القران شي من ذلك ولا في ذلك خبر صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهل يحتج بمثل هذا في اصول الدين الا من هو من اعظم الجاهلين واعجب
من ذلك قوله ولا شك بين العلما ان ابليس كان اعبد الملايكه فيقال
من الذي قال هذا من علما الصحابه والتابعين وغيرهم من علما المسلمين
فضلا عن ان يكون هذا متفقا عليه بين العلما وهذا شي لم ينقله قط
عالم يقبل قوله من علما المسلمين وهو امر لا يعرف الا بالنقل ولم ينقل
هذا احد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف فان
كان قاله بعض الوعاظ او المصنفين في الرقايق او بعض من ينقل في
التفسير من الاسرايليات ما لا اسناد له فمثل هذا لا يحتج به في
نقل فكيف يحتج به في جعل ابليس خيرا منهم وما وصف الله ورسوله
ابليس بخير قط ولا بعبادة متقدمه واعجب من ذلك قوله لا شك
بين العلما انه كان يحمل العرش وحده سته الاف سنه فيا سبحان الله
هل قال ذلك احد من علما المسلمين المقبولين عند المسلمين وهل يتكلم

من كان من عصى الله
من بني ادم

138a

بذلك الا مفرط في الجهل فان هذا لا يعرف لو كان حقًا الا بنقل الا
نبا وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شي ثم حمل واحد من الملايكة
العرش خلاف ما دل عليه المنقولات الصحيحه ومن الذي نقل ان ابليس
من حملة العرش وهذا من اكذب الحديث والله تعالى يقول الذين يحملون
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به ويستغفرون للذين
امنوا فاخبر ان له حمله لا واحد وانهم كلهم مومنون يسبحون بحمد ربهم مستغفرون
للذين امنوا واذا قيل هذا اخبار عن الحمله للبشريه انه لم يزل لـه
حمله قيـل قد جات الاثار بانه لم يزل له حمله لحديث عبد الله بن صالح
عن معويه بن صالح ان الله لما خلق العرش امر الملايكه بحمله قالوا ربنا
كيف نحمل عرشك وعليه عظمتك فقال قولوا لا حول ولا قوه الا بالله
فقالوها فاطاقوا حمله ويقال رابعًا ان ابليس كفر اخبر الله تعالى بقوله
الا ابليس استكبر وكان من الكافرين فلو قدر انه كان له عمل صالح حبط
بكفره لذلك عبره اذا الفرحبط عمله فاين تشبيه المومنين بهذا ويقال
خامسًا قوله ان معويه لم يزل في الاشراك الى ان اسلم به يظهر الفرق
فيما قصد به الجمع فان معويه اسلم بعد الكفر وقد قال الله تعالى
قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وتاب من شركه واقام الصلوه
واتا الزكوه وقد قال تعالى فان تابوا واقاموا الصلوه واتوا الزكوه
فاخوانكم في الدين وابليس كفر قد احبط لفره بايمانه وهذا حبط
ايمانه بكفره فكيف يقاس من امن بعد الكفر بمن كفر بعد الايمان ويقال
سادسًا قد ثبت اسلام معويه والاسلام يجب ما قبله فمن ادعى انه ارتد
بعد ذلك كان مدعيا دعوى بلا دليل لو لم يعلم كذب دعواه فكيف
اذا علم كذب دعواه وانه ما زال على الاسلام الى ان مات كما علم بقا غيره
على الاسلام فالطريق الذي به يعلم اسلام اكثر الناس من الصحابه

وغيرهم نعلم به بقا اسلام معويه والمدعي لارتداد معويه وعثمن وعمر وابي
لليس هوا اظهر حجه من المدعي ارتداد علي فان كان المدعي لارتداد علي كاذبا فالمدعي
لارتداد هولا اظهر كذبا لان الحجه علي بقا ايمان هولا اظهر وشبهه الخوارج
اظهر من شبهه الرافض ويقال سابعًا هذه الدعوى ان كانت
صحيحه ففيه من القدح والفضاضه لعلي والحسن وغيرهما ما لايخفى
وذلك انه كان مغلوبًا مع المرتدين وكان الحسن سلم امر الى المرتدين وخالد
بن الوليد قهر المرتدين فيكون نصر الله لخالد علي الكفار اعظم من نصره لعلي
والله عدل لا يظلم واحدا منهما فيكون ما استحقه خالد من النصر اعظم مما
استحقه علي فيكون افضل عند الله منه بل وكذلك جيوش ابي بكر وعمر وعثمن
ونوابهم كانوا منصورين علي الكفار وعلي عاجز عن مقاومه المرتدين الذين هم من
الكفار ايضا فان الله يقول فلا تهنوا وتدعوا الي السلم وانتم الاعلون
والله معكم ولن يتركم اعمالكم وعلي عليه السلام دعي معويه الى السلم في اخر الامر
لما عجز عن دفعه عن بلاده وطلب منه ان يبقى كل واحد على ما هو عليه وقد
قال الله تعالي ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مومنين فاذا
كان اصحابه مومنين واوليك مرتدين وجب ان يكونوا الاعلين وهو
خلاف الواقع ويقال ثامنا من قال ان معويه استكبر عن طاعه الله في
نصر امير المومنين ولم يقل انه علم ان ولايته صحيحه وان طاعته واجبه
عليه فان الدليل على ثبوت ولايته ووجوب طاعته من المسايل
المشتبهه التي لا تظهر الا بعد بحث وتظهر بخلاف من اجمع الناس على طاعته
وبتقدير ان يكون علم ذلك فليس كل من عصى يكون مستكبرا عن طاعه الله والمعصيه
تصدر تاره عن شهوه وتاره عن كبر وهل يحكم على كل عاص بانه مستكبر
عن طاعه الله كاستكبار ابليس ويقال تاسعًا قوله وبايعه الكل
بعد عثمن ان لم يكن هذا حجه فلا فايده فيه وان كان حجه فما نعهم لعثمن

[margin: المسلمين]

بلغ

كان اجماعهم عليها اعظم وانتم لا ترون الممتنع عن طاعة عثمن كافرا بل مومنا تقيا
ويقال عاشرا اجتماع الناس على مبايعة ابي بكر كانت اكمل وانتم وغيركم
تقولون ان عليا تخلف عنها مدة فيلزم ان يكون على مستكبرا عن طاعة الله
في نصب ابي بكر عليه اماما فيلزم حينيذ كفر على بمقتضى حجتكم او بطلانها
في نفسها وكفر على باطل فلزم بطلانها ويقال حادي عشر قولكم من اظهر
الكذب فان كثيرا من المسلمين اما النصف واما اقل او اكثر لم يبايعوه لم يبايعه
سعد بن ابي وقاص ولا ابن عمر ولا غيرهما ويقال ثاني عشر قولكم انه
جلس مكانه كذب فان معوية لم يطلب الامر لنفسه ابدا ولا ذهب
الى على لينزعه عن امارته ولكن امتنع هو واصحابه عن مبايعته وبقي
على ما كان عليه واليا على من كان واليا عليه في زمن عمر وعثمن ولما
جرى حكم الحكمين انما كان متوليا على رعيته فقط فان اريد بجلوسه
في مكانه انه استبد بالامر دونه في تلك البلاد فهذا صحيح لكن معوية
يقول اني لم انازعه شيا هو في يده ولم يثبت عندي ما يوجب على دخولي
في طاعته وهذا الكلام سوا كان حقا او باطلا لا يوجب كون صاحبه شرا
من ابليس ومن جعل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شرا من ابليس
فما ابقى غاية في الافترا على الله ورسوله والمومنين والعدوان على خيار القرون
في مثل هذا المقام والله ينصر رسله والذين امنوا في الحيوة الدنيا ويوم
يقوم الاشهاد والهوى اذا بلغ بصاحبه الى هذا الحد فقد اخرج صاحبه
عن ربقة العقل فضلا عن العلم والدين فنسال الله العافية من كل
بلية وان حقا على الله ان يذل اصحاب مثل هذا الكلام وينتصر لعباد•
المومنين من اصحاب نبيه وغيرهم منهم **فصل** قال ونمادي
بعضهم في التعصب حتى اعتقد امامة يزيد بن معوية مع ما صدر عنه
من الافعال القبيحة مثل قتل الحسين عليه السلم ونهب امواله وسبى

نسايه

دخولي

140

نسابه ودراريهم في البلاد على الجمال بغير قتب ومولانا زين العابدين
مغلول اليدين ولم يقنعوا بقتله حتى رضوا اطلاعه وصدره بالجنود
وحملوا روسهم على القنا مع ان مشايخهم رووا ان يوم القيامه قتل
الحسين مطرت السماء دما وقد ذكر ذلك الرافعي في شرح الوجيز
وذكر ابن سعد في الطبقات ان الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل
الحسين ولم ترى قبل ذلك وقال ايضا ما رفع حجر في الدنيا الا
الا وتحته دم عبيط ولقد مطرت السماء مطرا بقي اثره في الثياب
مدة حتى تقطعت قال الزهري ما بقي احد ممن قاتل الحسين الا وعوقب
في الدنيا اما بالقتل واما بالعمى او سواد الوجه او زوال الملك
في مدة يسيره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الوصيه
للمسلمين في ولديه الحسن والحسين ويقول لهم هولا ولدي عندكم
وانزل الله فيهم قل لا اسلكم عليه اجرا الا المودة في القربى والجواب
اما قوله وتمادي بعضهم في التعصب حتى اعتقد امامه يزيد
بن معويه فان اراد بذلك انه اعتقد انه من الخلفاء الراشدين والائمه
المهديين كابي بكر وعمر وعثمان وعلي فهذا لم يعتقده احد من علماء المسلمين
وان اعتقد مثل هذا بعض الجهال كما يحكي عن بعض الجهال من الاكراد
وغيرهم انه يعتقد ان يزيد من الصحابه وعن بعضهم انه من الانبياء
وبعضهم يعتقد انه من الخلفا الراشدين المهديين فهولاء ليسوا من
اهل العلم الذين يحكى قولهم وهم مع هذا الجهل خير من جهال الشيعه
وملاحدتهم الذين يعتقدون الهية علي او نبوته او يعتقدون
ان باطن الشريعه ينافي ظاهرها كما تقوله الاسمعيليه والنصيريه
وغيرهم من انه يسقط عن خواصهم الصوم والصلوة والحج والزكوه
وينكرون المعاد بل عالب غلاتهم يجحدون الصانع وهم معتقدون

في محمد بن اسمعيل انه افضل من محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وانه
نسخ شريعته ويعتقدون في ايمتهم كالذي يسمونه المهدي واولاده
مثل المعز والحاكم وامثالهم فهم ايمه معصومون فلا ريب ان من اعتقد
عصمه خلفا بني اميه وبني العباس كلهم كان خيرا من هولاء من وجوه
كثيره فان خلفا بني اميه وبني العباس مسلمون باطنا وظاهرا وذنوبهم
من جنس ذنوب المسلمين ليسوا كفارا منافقين وهولاء الباطنيه هم
في الباطن اكفر من اليهود والنصارى فمن اعتقد عصمه هولاء كان
اعظم جهلا وضلالا ممن اعتقد عصمه بني اميه وبني العباس بل
ولو اعتقد معتقد عصمه ساير ملوك المسلمين الذين هم مسلمون
باطنا وظاهرا لكان خيرا ممن اعتقد عصمه هولاء فقد تبين الجهل
الذي يوجد في من هو احهل اهل السنه يوجد في الشيعه من
الجهل ما هو اعظم منه لاسيما وجهل اوليك اصله جهل لم
يكن جهل نفاق وزندقه بل بدعه وتاويل وقله علم بالشريعه
ولهذا اذا تبين لهولاء حقيقه ما بعث الله به محمدا رجعوا عن جهلهم
وبدعتهم واما ايمه الملاحده فيعلمون في الباطن ان ما يقولونه
مناقض لما جا به محمد صلى الله عليه وسلم وهم يخالفونه لاعتقادهم
انه وضع ناموسا بعقله وفضيلته فيجوز لنا ان نضع ناموسا
كما وضع ناموسا اذ كانت النبوه عندهم مكتسبه وهي من جنس
فضيله العلما العباد والشرايع من جنس سياسه الملوك العادله
فيجوزون ان ينسخ شريعته بشريعه يضعها الواحد من ايمتهم ويقولون
ان الشريعه انما هي للعامه فاما الخاصه اذا علموا باطنها فانه
يسقط عنهم الواجبات وتباح لهم المحظورات وهولاء ونحوهم اكفر
من اليهود والنصارى بل اذا قدر قوم يعتقدون عصمه الواحد من

بني

فيجوزن

بني امية وبني العباس او انه لا ذنوب لهم او ان الله لا يواخذهم بذنوبهم كما
يحكى عن بعض اتباع بني امية انهم كانوا يقولون الخليفة يتقبل منه الحسنات
ويتجاوز عنه له السيئات فهولاء مع ضلالهم اقل ضلالا ممن يقول
بامامة المنتظر والعسكريين ونحوهما ويقول انهم معصومون
فان هولاء اعتقدوا العصمة والامامة في معدوم او فيمن
ليس له سلطان ينتفعون به ولا عنده من العلم والدين اكثر مما
عند كثير من عامة المسلمين واوليك اعتقدوا ان الامام له حسنات
كثيرة تعم سياته وهذا ممكن في الجملة فانه يمكن ان يكون للمسلم
حسنات تعم سياته وان كان ذلك لا يتهذ به لمعين الا بما يدل
على التعيين ما كون واحد ممن يوجد في المسلمين من هو اعلم منه وادين
معصوما عن الخطا فهذا باطل قطعا بل دعوى العصمة فيمن
سوى الرسول دعوى باطلة قطعا فتبين ان اوليك مع جهل فيهم
هم اقرب الى الحق واقل جهلا من هولاء الروافض وان من اعتقد
ان يزيد من الصحابة او الانبيا لم يكن جهله وضلاله اعظم من
الجهل والضلال ممن اعتقد الالهية والنبوة في شيوخ الشيعة
لا سيما شيوخ الاسمعيلية والنصيرية الذين هم اكفر من اليهود
والنصارى واتباعهم يعتقدون فيهم الالهية واما علما السنة
الذين لهم قول فليس من يعتقد ان يزيد وامثاله من الخلفاء الراشدين
والايمة المهديين كابي بكر وعمر وعثمن وعلي بل اهل السنة
يقولون بالحديث الذي في السنن خلافة النبوة ثلثون سنة ثم
تصير ملكا وان اراد باعتقادهم امامة يزيد انهم يعتقدون انه
كان ملك جمهور المسلمين وخليفتهم في زمانه صاحب السيف
كما كان امثاله من خلفا بني امية وبني العباس فهذا امر معلوم

لكل احد ومن تاريخ في هذا كان مكابرا فان يزيد بويع له بعد موت
ابيه معويه وصار متوليا على اهل الشام ومصر والعراق والغرب
وخراسان وغير ذلك من بلاد المسلمين والحسين رضي الله عنه استشهد
يوم عاشورا سنه احدى وستين وهي اول سني ملك يزيد والحسين
رضي الله عنه استشهد قبل ان يتولى على شي من البلاد ثم ان يزيد ابن
الزبير لما جرى منه ويزيد فلما مات جرى من فتنه واسعه من اتبعه
من اهل مكه والحجاز وارسل اليه يزيد من حاصره من اهل
الشام والعراق وغيرهم وتوفي بعد يزيد ابنه معويه بن يزيد
ولم يطل ايامه بل اقام اربعين يوما او نحوها وكان فيه
صلاح وزهد ولم يستخلف احدا فتامر بعده مروان على الشام
ولم يطل ايامه ثم تامر بعده ابنه عبد الملك وسار الى مصعب
بن الزبير نايب اخيه على العراق فقاتله حتى ملك العراق وارسل
الحجاج الى بن الزبير فحاصره وقاتله حتى قتل بن الزبير واستوسق
الامر لعبد الملك ثم لاولاده من بعده وفتح في ايامه بخارا وغيرها
من بلاد ما ورا النهر فتحها قتيبه بن مسلم نايب الحجاج بن يوسف الذي
كان نايب عبد الملك بن مروان على العراق ومع ما كان
فيه من الظلم وقاتل المسلمون ملك الترك خاقان وهزموه واسروا
اولاده وفتحوا بلاد السند وفتحوا ايضا بلاد الاندلس وغزوا القسطنطينيه
وبقوا محاصروها مده وكانت لهم الغزوات الشاتيه والصايفه
ثم لما انتقل الامر الى اولاد ولد العباس تولوا على بلاد العراق
والشام ومصر والحجاز واليمن وخراسان وغيرها مما كان قد تولا
عليه بنو اميه الا بلاد الغرب فان الاندلس تولى عليه بنو
اميه وبلاد القيروان كانت دوله بين هولاء وهولاء فيزيد

ما جرى من الفتنة

في ولايته هو واحد من هؤلاء الملوك ملوك المسلمين المستخلفين في
الأرض ولكنه مات وابن الزبير ومن تابعه بمكة خارجون عن
طاعته لم يتولى على جميع بلاد المسلمين كما أن ولد العباس لم يتولوا
على جميع بلاد المسلمين بخلاف عبد الملك واولاده فانهم تولوا
على جميع بلاد المسلمين وكذلك الخلفا الثلثه ومعويه تولوا
على جميع المسلمين وعلي عليه السلام لم يتول على جميع بلاد المسلمين
فكون الواحد من هولاء اماما بمعنى انه كان له سلطان ومعه
السيف يولي ويعزل ويعطي ويحرم ويحكم وينفذ ويقيم الحدود
ويجاهد الكفار ويقسم الاموال امر مشهور متواتر لا يمكن جحده
وهذا معنى كونه اماما وخليفه وسلطانا كما ان امام الصلوه
هو الذي يصلي بالناس فاذا راينا رجلا يصلي بالناس كان القول
بانه امام امرا مشهورا محسوسا لا يمكن المكابره فيه واما كونه
برا او فاجرا او مطيعا او عاصيا فذاك آخر فاهل السنه اذا اعتقد
امره ٥
امامه الواحد من هولاء يزيد او عبد الملك او المنصور او غيرهم كان
بهذا الاعتبار ومن نازع في هذا فهو شبيه بمن نازع في ولاية ابي بكر
وعمر وعثمان وفي ملك كسرى وقيصر والنجاشي وغيرهم من الملوك
واما كون الواحد من هولاء معصوما فليس هذا اعتقاد احد من
علماء المسلمين وكذلك كونه عادلا في كل اموره مطيعا لله في جميع
افعاله ليس هذا اعتقاد احد من ايمة المسلمين وكذلك وجوب
طاعته في كل ما يامر به وان كان معصية لله ليس هو اعتقاد احد
من ايمة المسلمين ولكن مذهب اهل السنه والجماعه ان هولا يشاركون
فيما يحتاج اليهم فيه من طاعة الله فنصلي خلفهم الجمعه والعيدين
وغيرهما من الصلوات التي يقيمونها هم لانه لو لم يصل خلفهم افضى

142a

الى تعطيلها ويجاهد معهم الكفار ويحج معهم البيت العتيق ويستعان
بهم في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود فان الانسان
لو قدر انه حج في رفقة لهم ذنوب وقد جاز ان يحجوا لم يضره هذا شيئا
وكذلك الغزو وغيره من الاعمال الصالحة اذا فعلها البر وشاركه
في الفاجر لم يضره ذلك شيئا فكيف اذا لم يكن فعلها الا على هذا الوجه
فكيف اذا كان الوالي الذي يفعلها فيه معصية ويستعان بهم ايضا
في العدل في الحكم والقسم فانه لا يمكن عاقلا ان ينازع انهم كثيرا ما
يعدلون في حكمهم وقسمهم ويتعاونون على البر والتقوى ولا يتعاونون
على الاثم والعدوان وللناس نزاع في تفاصيل يتعلق بهذه الجملة
ليس هذا موضعها مثل انفاذ حكم الحاكم الفاسق اذا كان الحكم
عدلا ومثل الصلوات خلف الفاسق هل تعاد ام لا ونحو ذلك
والصواب الجامع في هذا الباب ان من حكم بعدل او قسم بعدل
نفذ حكمه وقسمه ومن امر بمعروف او نهى عن منكر اعين على ذلك
اذا لم يكن في ذلك مفسدة راجحة وانه لا بد من اقامة الجمعة والجماعة
فان امكن تولية امام بر لم يولّه فاجر ولا مبتدع يظهر بدعته فان
هولاء يجب الانكار عليهم بحسب الامكان فلا يجوز توليتهم فان
لم يمكن الا تولية احد رجلين كلاهما فيه بدعة وفجور كان تولية
اصلحهما ولاية هو الواجب واذا لم يمكن في الغزو الا تامير واحد
رجلين احدهما فيه دين وضعف عن الجهاد والاخر فيه منفعة
في الجهاد مع ذنوب له كان تولية هذا الذي ولايته انفع للمسلمين
خيرا من تولية من ولايته اضر على المسلمين واذا لم تمكن الصلوة الجمعة
والجماعة وغيرها الا خلف الفاجر والمبتدع صليت خلفه ولم تعد
وان امكن الصلوة خلف غيره وفي ترك الصلوة خلفه هجر له يردع

ذلك

هو

هو وامثاله به عن البدعه والفجور فعل ذلك وان لم يكن في ترك الصلوه
خلفه مصلحه دينيه صلى خلفه وليس على احد ان يصلي الصلوه من
نفي الجمله اهل السنه يجتهدون في طاعه الله ورسوله بحسب
الامكان كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وقال ويعلمون
ان الله بعث محمدا بصلاح العباد في المعاش والمعاد وانه امر بالصلاح
ونهى عن الفساد فاذا كان الفعل فيه صلاح وفساد رجحوا الراجح منهما
فاذا كان صلاحه اكثر من فساده رجحوا فعله وان كان فساده اكثر
من صلاحه رجحوا تركه فان الله بعث رسوله بتحصيل المصالح وتكميلها
وتعطيل المفاسد وتقليلها فاذا تولى خليفه من الخلفا كيزيد
وعبد الملك والمنصور وغيرهم كما يفعله من يرى السيف فهذا
راي فاسد فان مفسده هذا اعظم من مصلحته وقل من خرج على امام
ذي سلطان الا كان ما تولد على فعله من الشر اعظم ما تولد من
الخير كالذين خرجوا على يزيد بالمدينه وكابن الاشعث الذي خرج على
عبد الملك بالعراق وكابن المهلب الذي خرج على ابيه بخراسان
وكابي مسلم صاحب الدعوه الذي خرج عليهم بخراسان والذين خرجوا
على المنصور بالمدينه والبصره وامثال هولاء وغايه هولاء اما ان
يغلبوا واما ان يغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبه فان
عبد الله بن علي وابا مسلم هما الذين قتلا خلقا كثيرا وكلاهما قتله ابو جعفر
المنصور واما اهل الحره وابن الاشعث وابن المهلب وغيرهم فهزموا
وهزم اصحابهم فلا اقاموا دينا ولا ابقوا الدنيا والله تعالى لا يامر بامر
بما يحصل به لا صلاح الدين ولا صلاح الدنيا وان كان فاعل ذلك
من اوليا الله المتقين ومن اهل الجنه فليسوا افضل من علي وعايشه

فاما ان يقال يجب
منعه من الولايه وقتاله
حتى يولى غيره صح

وطلحه والزبير وغيرهم ومع هذا لم يحمد وا ما فعلوه من القتال وهم اعظم قدرا
عند الله واحسن نيه من غيرهم وكذلك اهل الحره كان فيهم من اهل العلم والدين
خلق وكذلك اصحاب ابن الاشعث كان فيهم خلق من اهل العلم والدين
والله يغفر لهم كلهم وقد قيل للشعبي في فتنة ابن الاشعث اين كنت يا عامر قال
حيث يقول الشاعر عوى الذيب فاستانست بالذيب اذ عوى
وصوت انسان فكدت اطير اصابتنا فتنه لم نكن فيها بررة اتقيا
ولا فجرة اقويا وكان الحسن البصري يقول ان الحجاج عذاب الله فلا تدفعوا
عذاب الله بايديكم ولكن عليكم بالاستكانه والتضرع فان الله يقول
ولقد اخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون
وكان طلق بن حبيب يقول اتقوا الفتنه بالتقوى فقيل اجمل لنا التقوى
قال ان تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجوا رحمة الله وان تترك معصيه
الله على نور من الله تخاف عذاب الله رواه احمد وابن ابي الدنيا وكان
افاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنه كما كان عبد الله بن
عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحره عن الخروج
على يزيد وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في
فتنة ابن الاشعث ولهذا استقر امر اهل السنه على ترك القتال في الفتنه
للاحاديث الصحيحه الثابته عن النبي صلى الله عليه وسلم وصاروا يذكرون
هذا في عقايدهم ويامرون بالصبر على جور الايمه وترك قتالهم وان كان
قد قاتل في الفتنه خلق كثير من اهل العلم والدين وباب قتال اهل
البغي والامر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتبه بالقتال في الفتنه وليس
هذا موضع بسطه ومن تامل الاحاديث الصحيحه الثابته عن النبي صلى
الله عليه وسلم في هذا الباب واعتبر ايضا اعتبار اولي الابصار علم
ان الذي جات به النصوص النبويه خير الامور ولهذا لما اراد الحسين

رضي الله

رضي الله عنه ان يخرج الي اهل العراق لما كاتبوه كتبا كثيرة اشار عليه
افاضل اهل العلم والدين كابن عمر وابن عباس وابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحرث بن هشام ان لا يخرج وغلب علي ظنهم انه يقتل حتى ان بعضهم
قال استودعك الله من قتيل وقال بعضهم لولا الشناعه لامسكتك
ومنعتك من الخروج وهم في ذلك قاصدون نصيحته ومصلحه المسلمين
والله ورسوله انما يامر بالصلاح لا بالفساد لكن الراي يصيب
تاره ويخطي اخري فتبين ان الامر علي ما قاله اوليك ولم يكن في الخروج
لا مصلحه دين ولا دنيا بل تمكن اوليك الظلمه الطغاه من سبط
رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي قتلوه مظلوما شهيدا وكان
في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن يحصل لو قعد في بلده فان
ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شي بل زاد الشر
بخروجه وقتله ونقص الخير بذلك وصار ذلك سببا لشر عظيم
وكان قتل الحسين مما اوجب الفتن كما كان قتل عثمن مما اوجب الفتن
وهذا كله مما يبين ان ما امر به النبي صلي الله عليه وسلم من الصبر
علي جور الايمه وترك قتالهم والخروج عليهم هو اصلح الامور
للعباد في المعاش والمعاد وان من خالف ذلك متعمدا او مخطيا
لم يحصل بفعله صلاح بل فساد ولهذا اثني النبي صلي الله عليه وسلم
علي الحسن بقوله ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فيتين عظيمتين
من المسلمين ولم يثن علي احد لا بقتال في فتنه ولا بخروج علي الايمه
ولا نزع يد من طاعه ولا مفارقه الجماعه واحاديث النبي صلي الله
عليه وسلم الثابته في الصحيح كلها تدل علي هذا كما في صحيح
البخاري من حديث الحسن البصري سمعت ابا بكره قال سمعت النبي
صلي الله عليه وسلم علي المنبر والحسن الي جنبه ينظر الي الناس

144a

مرة واليه مرة ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
فيتين عظيمتين من المسلمين فقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بانه سيد
وحقق ما اشار اليه من ان الله يصلح به بين فيتين من المسلمين وهذا يبين ان الاصلاح
بين الطايفتين كان محبوبا ممدوحا يحبه الله ورسوله وان ما فعله الحسن
من ذلك كان من اعظم فضايله ومناقبه التي اثنى عليه بها النبي صلى
الله عليه وسلم ولو كان القتال واجبا او مستحبا لم يثن النبي صلى الله عليه
وسلم على احد بترك واجب او مستحب ولهذا لم يثن النبي صلى الله عليه
وسلم على احد بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين وما جرى
بالمدينة يوم الحرة وما جرى بمكة يوم في حصار ابن الزبير وما جرى
في فتنة ابن الاشعث وابن المهلب وغير ذلك من الفتن ولكن تواتر
انه امر بقتال الخوارج المارقين الذين قاتلهم امير المومنين
علي رضي الله عنه بالنهروان بعد خروجهم عليه بحروراء فهولاء
استفاضت السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بقتالهم
ولما قاتلهم علي عليه السلام فرح بقتالهم وروى الحديث فيهم واتفق
الصحابة على قتال هولاء وكذلك ايمة اهل العلم بعدهم لم يكن
هذا القتال كقتال الجمل وصفين وغيرهما مما لم يات فيه
نص ولا اجماع ولا حمده افاضل الداخلين فيه بل ندموا
عليه ورجعوا عنه وهذا الحديث من اعلام نبوة نبينا صلى
الله عليه وسلم حيث ذكر في الحسن ما ذكره وحمد منه ما حمده
فكان ما ذكره وما حمده مطابقا للحق الواقع بعد اكثر من
ثلثين سنة فان اصلاح الله بالحسن بين فيتين كان سنة احدى
واربعين سنة من الهجرة وكان علي رضي الله عنه استشهد في شهر
رمضان سنة اربعين والحسن حين مات النبي صلى الله عليه وسلم

كان

كان عمره نحو سبع سنين فانه ولد عام ثلاث من الهجرة وابو بكرة اسلم
عام الطايف تدلى ببكرة فقيل له ابو بكرة والطايف كانت بعد
فتح مكه فهذا الحديث الذى قاله النبى صلى الله عليه وسلم
في الحسن كان بعد ما مضى ثمان من الهجرة وكان بعد موت النبى
صلى الله عليه وسلم ثلاثين سنه التى هى خلافه النبوة فلا بد ان
يكون قد مضى له اكثر من ثلثين سنه فانه قاله قبل موته ومما
يناسب هذا ما ثبت في الصحيح من حديث سليمان التيمى عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن ويقول اللهم انى
احبهما فاحبهما ففى هذا الحديث جمعه بين الحسن واسامه واخبار
بانه يحبهما وحبه لهذين مستفيض عنه في احاديث صحيحه كما
في الصحيحين من حديث شعبه عن عدي بن ثابت قال سمعت البرا
بن عازب قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم والحسن على عاتقه
يقول اللهم انى احبه فاحبه وفي الصحيحين عن الزهري عن عروه
عن عايشه ان قريشا اهمهم شان المراه المخزوميه التى سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله
صلى الله عليه الا اسامه بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما
وهو في المسجد الى رجل يسحب ثيابه في ناحيه من المسجد فقال
انظر من هذا ليت هذا عندي قال له انسان اما تعرف هذا يا ابا
عبد الرحمن هذا محمد بن اسامه قال فطاطا ابن عمر راسه ونقر
بيديه على الارض وقال لو راه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاحبه وهذان اللذان جمع بينهما في محبته ودعا الله لهما بالمحبه
وكان يعرف حبه لكل منهما منفردا فهما لم يكن رايهما القتال
في تلك الحروب بل اسامه قعد عن القتال يوم صفين لم يقاتل

[illegible]

مع هولا، ولا مع هولاء، وكذلك الحسن كان دايما يشير على ابيه واخيه
بترك القتال ولما صار الامر اليه ترك القتال واصلح الله به بين
الطايفتين المقتتلتين وعلى رضي الله عنه في اخر الامر تبين له المصلحه
في ترك القتال اعظم منها في فعله وكذلك الحسين رضي الله عنه
لم يقتل الا مظلوما شهيدا تاركا للقتال طالبا للرجوع اما الى
بلده او الى الثغر او الى المتولي على الناس يزيد واذا قال القايل
ان عليا والحسن انما تركا القتال للعجز لانه لم يكن لهما انصار وكان
في المقاتله قتل النفوس بلا حصول المصلحه المطلوبه قيل
له وهذا بعينه هو الحكمه التي راعاها الشارع صلى الله عليه وسلم
في النهي عن الخروج على الامرا وندبه الى ترك القتال في الفتنه
وان كان الفاعلون لذلك يرون ان مقصودهم الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر كالذين خرجوا بالحرة وبدير الجماجم على يزيد والحجاج
وغيرهما لكن اذا لم يزل المنكر الا بما هو انكر منه صار ازالته على
هذا الوجه منكرا واذا لم يحصل المعروف الا بمنكر مفسدته
اعظم من مصلحه ذلك المعروف كان تحصيل ذلك المعروف
على هذا الوجه منكرا وبهذا الوجه صار الخوارج يستحلون
السيف على اهل القبله حتى قاتلت عليا وغيره من المسلمين وكذلك
من وافقهم في الخروج على الايمه بالسيف في الجمله من المعتزله
والزيديه والفقها، وغيرهم كالذين خرجوا مع محمد بن عبد الله بن حسن
بن حسين واخيه ابرهيم بن عبد الله بن حسن بن حسين وغير
هولاء تقصد وتحصيل ما يرونه دينا لكن قد يخطيون
من وجهين احدهما ان يكون ما راه دينا ليس بدين كراي الخوارج
وغيرهم من اهل الاهوا فانهم يعتقدون رايا هو خطا وبدعه

اهل

كان اجمل الديانه من هولاء

ويقاتلون الناس عليه بل يكفرون من خالفهم فيصيرون مخطئين في
رايهم وفي قتالهم من خالفهم او تكفيرهم ولعنهم وهذا حال عامة اهل
الاهواء كالجهمية الذين يدعون الناس الى انكار حقيقة اسما الله
الحسنى وصفاته العلى ويقولون انه ليس له كلام الا ما خلقه
في غيره وانه لا يرى ونحو ذلك وامتحنوا الناس لما مال اليهم بعض
ولاة الامور فصاروا يعاقبون من خالفهم في رايهم اما بالقتل واما
الحبس واما بالعزل ومنع الرزق وكذلك قد فعلت الجهمية ذلك
غير مرة والله ينصر عباده المومنين عليهم والرافضة شر منهم اذا تمكنوا
فانهم يوالون الكفار وينصرونهم ويعادون من المسلمين كل من لم يوافقهم
على رايهم وكذلك من فيه نوع من البدع الحلولية الذات والصفات
واما من بدع النفاة او الغلو في الاثبات واما بدع القدرية او
الارجا او غير ذلك تجده يعتقد دين اعتقادات فاسدة ويكفر من
خالفه او يلعنه والخوارج المارقون ايمة هولاء في تكفير اهل
السنة والجماعة وفي قتالهم الوجه الثاني من لا يقاتل على اعتقاد
راي يدعوا اليه مخالف للسنة والجماعة كاهل الجمل وصفين
والحرة والجماجم وغيرهم لكن يظن انه بالقتال تحصل المصلحة المطلوبة
فلا تحصل بالقتال ذلك بل تعظم المفسدة اكثر مما كانت فيتبين
لهم في الاخر ما كان الشارع دل عليه من اول الامر وفيهم من
لم يبلغه نصوص الشارع او لم تثبت عنده وفيهم من يظنها منسوخة
كابن حزم وفيهم من يتاولها كما يجري لكثير من المجتهدين في كثير من النصوص
فانه بهذه الوجوه يترك من يترك من اهل الاستدلال العمل ببعض
النصوص اما ان لا يعتقد ثبوتها عن النبي صلى الله عليه وسلم واما
ان يعتقدها غير دالة على مورد الاستدلال واما ان يعتقدها

ولعنهم

منسوخه ومما ينبغي ان يعلم ان اسباب هذه الفتن تكون مشتركه فيرد
علي القلوب من الواردات ما يمنع القلوب عن معرفه الحق
وقصده ولهذا تكون بمنزله الجاهليه والجاهليه ليس فيها
معرفه الحق ولا قصده والاسلام جا بالعلم النافع والعمل الصالح
بمعرفه الحق وقصده فيتفق ان بعض الولاه يظلم باستيثار فلا
يصبر النفوس علي ظلمه ولا يمكنها دفع ظلمه الا بما هو اعظم فسادا
منه ولكن لاجل محبه الانسان لاخذ حقه ودفع الظلم عنه لا ينظر
في الفساد العام الذي يتولد عن فعله ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم انكم ستلقون اثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وفي
الصحيح من حديث انس بن ملك عن اسيد بن الحضير ان رجلا من
الانصار قال يا رسول الله الا تستعملني كما استعملت فلانا قال
ستلقون بعدي اثره فاصبروا حتى تلقوني علي الحوض وفي روايه
عن يحيى بن سعيد الانصاري سمع انس بن ملك حين خرج معه
الي الوليد قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار الى ان يقطع
لهم البحرين فقالوا الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها قال
اما لا فاصبروا حتى تلقوني فانه سيصيبكم اثره بعدي وكذلك
ثبت عنه في الصحيح انه قال علي المر المسلم السمع والطاعه
في عسره ويسره ومنشطه ومكرهه قال بايعنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي السمع والطاعه في عسرنا ويسرنا ومنشطنا
ومكرهنا واثره وان لا ننازع الامر اهله وان نقول او نقوم بالحق
حيث ما كنا لا نخاف في الله لومه لايم فقد امر النبي صلى الله عليه
وسلم بان يصبروا علي الاستيثار عليهم وان يطيعوا ولاه
الامور وكثير ممن خرج علي ولاه الامور او اكثرهم انما خرج لينازعهم

وانه عليه في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عبادة بن الصامت

مع استيثارهم عليه ولم يصبر على الاستيثار ثم انه يكون لولي الامر ذنوب
اخرى فيبقى غرضه لاستيثاره يعظم تلك السيئات ويبقى المقاتل
له ظانا انه يقاتل لئلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ومن اعظم ما
جرى عليه طلب غرضه اما ولاية واما مال كما قال تعالى فان
اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفي الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلثة لا يكلمهم الله ولا ينظر
اليهم يوم القيامه ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ما يمنعه
من ابن السبيل يقول الله له اليوم امنعك من فضلي كما منعت فضل
ما لم تعمل يداك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا ان اعطاه
منها رضي وان منعه سخط ورجل حلف على سلعه بعد العصر كاذبا
لقد اعطى بها اكثر مما اعطى فاذا اتفق من هذه الجهه شبهه وشهوه
ومن هذه الجهه شهوه وشبهه قامت الفتنه والشارع امر كل انسان
بما هو المصلحه له وللمسلمين فامر الولاه بالعدل والنصح لرعيتهم حتى
قال ما من راع يسترعيه الله يموت يوم يموت وهو غاش
لها الا حرم الله عليه رائحه الجنه وامر الرعيه بالطاعه والنصح
كما في الحديث الصحيح الدين النصيحه ثلثا قالوا لمن يا رسول الله
قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمه المسلمين وعامتهم وامر بالصبر
على استيثارهم ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الامر مع ظلمهم لان
الفساد الناشي من القتال في الفتنه اعظم من فساد ظلم ولاه الامر
فلا يزال احف الفسادين باعظمهما ومن يتدبر الكتاب والسنه الثابته
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتبر ذلك بما يجده في نفسه وفي
الافاق علم تحقيق قوله تعالى سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى
يتبين لهم انه الحق فان الله يري عباده اياته في الافاق وفي انفسهم

حتى يتبين لهم ان القران حق فخبره صدق وامره عدل وتمت كلمات ربك
صدقا وعدلا ومما يتعلق بهذا الباب ان يعلم ان الرجل العظيم في العلم
والدين من الصحابه والتابعين ومن بعدهم الي يوم القيمه اهل البيت
وغيرهم قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقرونا بالظن ونوع من الهوي
الخفي فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه وان كان من اولياء
الله المتقين ومثل هذا اذا وقع يصير فتنه لطائفتين طايفه تعظمه
فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه وطايفه تذمه فتجعل
ذلك قادحا في ولايته وتقواه بل في بره وكونه من اهل الجنه بل في
ايمانه حتى تخرجه عن الايمان وكلا هذين الطرفين فاسد والخوارج
والروافض وغيرهم من ذوي الاهوا دخل عليهم الداخل من هذا
ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم واحبه ووالاه واعطي
الحق حقه فيعظم الحق ويرحم الخلق ويعلم ان الرجل الواحد يكون
له حسنات وسيات فيحمد ويذم ويثاب ويعاقب ويحب من وجه و
يبغض من وجه هذا هو مذهب اهل السنه والجماعه خلافا
للخوارج والمعتزله ومن وافقهم وقد بسط هذا في موضعه اذا تبين
ذلك فالقول في يزيد كالقول في اشباهه من الخلفاء والملوك
من وافقهم في طاعه الله كالصلوات والحج والجهاد والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واقامه الحدود كان ماجورا علي ما فعله من
طاعه الله ورسوله ومن صدقهم بكذبهم واعانهم علي ظلمهم كان من
المعينين علي الاثم والعدوان المستحقين للذم والعقاب ولهذا كان
الصحابه يغزون مع يزيد وغيره فانه غزا القسطنطينيه في حيوه
ابيه معويه وكان معهم في الجيش ابو ايوب الانصاري وذلك الجيش
اول جيش غزا القسطنطينيه وفي صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي صلي

الله عليه وسلم انه قال اول جيش يغزوا القسطنطينيه مغفور لهم
وعامه الخلفا الملوك جري في اوقاتهم فتن كما جري في زمن يزيد قتل
الحسين ووقعه الحره وحصار ابن الزبير بمكه وجري في زمن مروان
فتنه مرج راهط بينه وبين النعمان بن بشير وجري في زمن عبد الملك
فتنه مصعب بن الزبير واخيه عبد الله بن الزبير وحصاره ايضا بمكه وجري
في زمن هشام فتنه زيد بن علي وجري في زمن مروان فتنه ابي مسلم
حتي خرج الامر عنهم الي ولد العباس ثم كان في زمن المنصور فتنه محمد
بن عبد الله بن الحسن بالمدينه واخيه ابرهيم بالبصره الي فتن يطول
وصفها والفتنه في كل زمان بحسب رجاله فالفتنه الاولي فتنه قتل
عثمن اول الفتن واعظمها ولهذا جا في الحديث ثلث من نجا منهن
فقد نجا موتي وقتل خليفه مصطبر بغير حق والدجال رواه احمد
في مسنده ولهذا في حديث عمر لما سال عن الفتنه التي تموج موج البحر
وقال له حذيفه ان بينك وبينها بابا مغلقا فقال ايكسر الباب
ام يفتح فقال بل يكسر فقال لو كان يفتح لكان يعاد وكان عمر هو
الباب فقتل عمر وتولي عثمن فحدث اسباب الفتنه في اخر خلافته
حتي قتل وانفتح باب الفتنه الي يوم القيمه وحدث بسبب ذلك
فتنه الجمل وصفين ولا يقاس رجالها باحد فانهم افضل من كل من
بعدهم وكذلك فتنه الحره وفتنه ابن الاشعث كان فيها من خيار التابعين
من لا يقاس بهم من بعدهم وليس في وقوع هذه الفتن في تلك الاعصار
ما يوجب ان اهل ذلك العصر كانوا اشرا من غيرهم بل فتنه كل زمان
بحسب رجاله وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم خير القرون القرن
الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفتن ما بعد ذلك الزمان
بحسب اهله وقد روي انه كما تكونون يولي عليكم وفي اثر اخر يقول

الله انا الله مالك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم بيدي من اطاعني جعلتهم عليه
رحمه ومن عصاني جعلتهم عليه نقمه فلا تشتغلوا بسب الملوك واطيعوني
اعطف قلوبهم عليكم ولما انهزم المسلمون يوم احد هزمهم الكفار قال
الله تعالى اولما اصابتكم مصيبه قد اصبتم مثليها قلتم انى هذا قل هو من عند
انفسكم والذنوب ترتفع عقوبتها بالاستغفار والحسنات الماحيه والمصايب
المكفره والقتل الذي في الامه مما يكفر الله به ذنوبها كما جا في الحديث
والفتنه هي من جنس الجاهليه كما قال الزهري وقعت الفتنه واصحاب
رسول الله عليه وسلم متوافرون فاجمعوا ان كل دم او مال او فرج اصيب

صلى الله عم

بتاويل القران فانه هدر وذلك ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالهدى ودين الحق فبالهدى يعرف الحق وبدين الحق يقصد الخير
ويعمل به فلا بد من علم بالحق وقصد له وقدره عليه والقدره عليه
تكون فيها من الشبهات ما يلبس الحق بالباطل حتى لا يتميز لكثير من
الناس او اكثرهم ويكون فيها من الاهوا والشهوات ما يمنع قصد الحق
وارادته ويكون فيها من ظهور قوه الشر ما يضعف القدره على الخير
ولهذا ينكر الانسان قلبه عند الفتنه فيرد على القلوب ما يمنعها من
معرفه الحق وقصده ولهذا يقال فتنه عميا صما ويقال فتن كقطع الليل
المظلم ونحو ذلك من الالفاظ التي تبين ظهور الجهل فيها وخفا العلم
فلهذا كان اهلها بمنزله اهل الجاهليه ولهذا لا تضمن فيها النفوس

يضمن

والاموال لان الضمان يكون لمن يعرف بانه اتلف نفس غيره او ماله
بغير حق فاما من لم يعرف ذلك كاهل الجاهليه من الكفار والمرتدين
والبغاه المتاولين فلا يعرفون ذلك فلا ضمان عليهم كما لا يضمن من علم

يضمن

انه اتلفه بحق وان كان هذا مثابا مصيبا وذلك ان اهل الجاهليه
اما ان يتوبوا من تلك الجاهليه فيغفر لهم بالتوبه جاهليتهم وما كان

148b

فيها واما ان يكونوا ممن يستحق العذاب على الجاهلية كالكفار فهولا حسبهم
عذاب الله في الاخرة واما ان يكون احدهم مجتهدا مخطيا فهولا اذا غفر لهم
خطاوهم غفر لهم موجبات الخطا ايضا اذا تبين هذا فنقول الناس
في يزيد طرفان ووسط قوم يعتقدون انه كان من الصحابة او من
الخلفا الراشدين المهديين او من الانبيا الامر ثنيا وهذا باطل وقوم
يعتقدون انه كان كافرا منافقا في الباطن وانه كان له قصد في اخذ
ثار كفار اقاربه من اهل المدينة وبني هاشم وانه انشد لما
بدت تلك الحمول واشرفت تلك الروس على ربى جيرون نعق الغراب
فقلت نح او لا تنح فلقد قضيت من النبي ديوني وانه تمثل بشعر ابن
الزبعري ليت اشياخي ببدر شهدوا جزع الخزرج من وقع الاسل
قد قتلنا القرن من ساداتهم وعدلناه ببدر فاعتدل وكلا القولين
باطل يعلم بطلانه كل عاقل فان الرجل ملك من ملوك المسلمين وخليفة
من الخلفا لا هذا ولا هذا واما مقتل الحسين رضي الله عنه فلا ريب
انه قتل مظلوما شهيدا كما قتل اشباهه من المظلومين الشهدا وقتل
الحسين معصية لله ورسوله ممن قتله او اعان على قتله وهو مصيبة
اصيب بها المسلمين من اهله وهو في حقه شهادة له ورفع درجته
وعلو منزلته فانه واخاه سبقت لهما من الله السعادة التي لا تنال
الا بنوع من البلا ولم يكن لهما من السوابق ما لاهل بيتهما فانهما تربيا
في حجر الاسلام في وامان فمات هذا مسموما وهذا مقتولا لينالا بذلك
منازل السعدا وعيش الشهدا وليس ما وقع من ذلك باعظم من قتل
الانبيا فان الله قد اخبر ان بني اسرايل كانوا يقتلون النبيين بغير حق
وقتل النبي اعظم ذنبا ومصيبة وكذلك قتل علي رضي الله عنه اعظم
ذنبا ومصيبة وكذلك قتل عثمن اعظم ذنبا ومصيبة واذا كان

كله
الشهدا
وغير اهلهم
عز
حق

كذلك فالواجب عند المصايب الصبر والاسترجاع كما يحبه الله ورسوله
قال تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا
اليه راجعون وفي مسند الامام احمد وسنن ابن ماجه عن فاطمه بنت
الحسين عن ابيها الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم يصاب
بمصيبه فيذكر مصيبته وان تقدمت فيحدث لها استرجاعا الا اعطاه الله من
الاجر مثل اجره يوم اصيب بها ورواية الحسين والابنة التي شهدت
مصرعه لهذا الحديث ايه فان مصيبة الحسين هي مما يذكر وان تقدمت
فيشرع للمسلم ان يحدث لها استرجاعا واما ما يكرهه الله ورسوله
من لطم الخدود وشق الجيوب والدعا بدعوى الجاهليه فهذا محرم تبرا
النبي صلى الله عليه وسلم من فاعله كما في الحديث الصحيح عنه انه قال
ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهليه وتبرا من
الصالقه والحالقه والشاقه فالصالقه التي ترفع صوتها بالمصيبة والحالقة
التي تحلق شعرها والشاقه التي تشق ثيابها وفي الصحيح عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان النايحه اذا لم تتب قبل موتها فانها
تلبس يوم القيمه درعا من جرب وسربالا من قطران ورفع الى
عمر بن الخطاب نايحه فامر بضربها فقيل يا امير المومنين قد
بدا شعرها فقال انه لا حرمه لها انها تنهى عن الصبر وقد امر الله به
وتامر بالجزع وقد نهى الله عنه وتفتن الحي وتوذي الميت وتبيع عبرتها
وتبكي بشجو غيرها انها لا تبكي على ميتكم انما تبكي على اخذ دراهمكم وصار
الناس في قتل الحسين طرفان ووسطا احد الطرفين يقول انه قتل
بحق فانه اراد ان يشق العصا ويفرق الجماعه وقد ثبت في الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جاكم وامركم على رجل واحد يريد ان
يفرق جماعتكم فاقتلوه قالوا والحسين جا وامر المسلمين على رجل واحد فاراد

ان

ان يفرق جماعتهم وقال بعضهم هولاء هو اول خارج خرج في الاسلام على ولاة
الامر والطرف الاخر قالوا بل هو الامام الواجب طاعته الذي لا ينفذ
امر من امور الايمان الا به ولا تصلى جماعة ولا جمعة الا خلف من يوليه
ولا يجاهد عدوا الا باذنه واما الوسط فهم اهل السنه الذين لا يقولون
لا هذا ولا هذا بل يقولون قتل مظلوما شهيدا ولم يكن متوليا لامر
الامه والحديث لا يناوله فانه لما بلغه ما فعل بابن عمه مسلم بن عقيل
ترك طلبه وطلب ان يذهب الى يزيد او الى الثغر او الى بلده فلم يمكنوه وطلبوا
منه ان يستاسر لهم وهذا لم يكن واجبا عليه وصار الشيطان بسبب
قتل الحسين يحدث للناس بدعتين بدعة الحزن والنوح يوم عاشورا
من اللطم والصراخ والبكا والعطش وانشاد المراثي وما يفضي اليه
ذلك من سب السلف ولعنتهم وادخال من لا ذنب له مع ذوي الذنوب
حتى يسب السابقون الاولون وتقرا اخبارهم مصرعه التي كثير منها كذب
وكان قصد من سن فتح باب الفتنه والفرقه بين الامه فان هذا ليس
واجبا ولا مستحبا باتفاق المسلمين بل احداث الجزع والنياحه للمصايب
القديمه من اعظم ما حرمه الله ورسوله كذ وبدعه السرور والفرح
وكانت الكوفيه بها قوم من الشيعه المنتصرين للحسين وراسهم المختار
بن ابي عبيد الكذاب وقوم من الناصبه المبغضين لعلي واولاده منهم
الحجاج بن يوسف وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال سيكون في ثقيف كذاب ومبير فكان ذلك الشيعي هو
الكذاب وهذا الناصبي هو المبير فاحدث اوليك الحزن واحدث
هولا السرور ورووا انه من وسع على اهله يوم عاشورا وسع الله عليه
ساير سنته قال حرب الكرماني سالت احمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال
لا اصل له وليس له اسناد ثبت الا ما رواه سفين بن عيينه عن ابراهيم

الذى

ذلك

بن محمد بن المنتشر عن ابيه انه قال بلغنا من وسع على اهله وابن المنتشر كوفي
سمعه ورواه عن لم يعرف ورووا انه من اكتحل يوم عاشورا لم يرمد ذلك العام
ومن اغتسل يوم عاشورا لم يمرض ذلك العام فصار اقوام يستحبون يوم
عاشورا الاكتحال والاغتسال والتوسعه على العيال واحداث اطعمه غير
معتاده وهذه بدعه اصلها من المتعصبين بالباطل على الحسين وتلك بدعه
اصلها من المتعصبين بالباطل له وكل بدعة ضلاله ولم يستحب احد من ائمه
المسلمين الاربعه وغيرهم لا هذا ولا هذا ولا في شيء من استحباب ذلك
حجة شرعيه بل المستحب يوم عاشورا الصيام عند جمهور العلما ويستحب
ان يصام معه التاسع ومنهم من يكره افراده بالصيام كما قد بسط في موضعه
والذين نقلوا مصرع الحسين زادوا اشيا من الكذب كما زادوا في قتل
عثمن وكما زادوا فيما يراد تعظيمه من الحوادث وكما زادوا في المغازي
والفتوحات وغير ذلك والمصنفون اخبار قتل الحسين منهم من هو من
اهل العلم كالبغوي وابن ابي الدنيا وغيرهما ومع ذلك فيما يروونه اثار
منقطعه وامور باطله واما ما يرونه المصنفون في المصرع بلا اسناد
فالكذب فيه والذي ثبت في الصحيح ان الحسين لما قتل حمل راسه الى
قدام عبيد الله بن زياد وانه نكت بالقضيب على ثناياه وكان بالمجلس انس بن ملك
وابو برزه ففي صحيح البخاري عن محمد بن سيرين عن انس بن ملك قال اتي
عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل في طست فجعل ينكت وقال في حسنه
سيا فقال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مخضوبا
بالوسمه وفيه ايضا عن ابن ابي نعم قال سمعت ابن عمر وساله رجل عن
المحرم يقتل الذباب فقال يا اهل العراق تسالوني عن الذباب وقد
قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبي صلى الله عليه
وسلم هما ريحانتي من الدنيا وقد روي باسناد مجهول ان هذا كان قدام يزيد

وانه

وانه هو الذي نكت على ثناياه بالقضيب وان الراس حمل اليه وهذا مع انه لم
يثبت ففي الحديث ما يدل على انه كذب فان الذين حضروا نكته بالقضيب من الصحابة
لم يكونوا بالشام وانما كانوا بالعراق والذي نقله غير واحد ان يزيد لم يامر
بقتل الحسين ولا كان له غرض بل كان يختار ان يكرمه ويعظمه كما امره بذلك
معويه ولكن كان يختار ان يمتنع من الولايه والخروج عليه فلما قدم الحسين
وعلم ان اهل العراق يخذلونه ويسلمونه طلب ان يرجع الى يزيد او يرجع الى
وطنه او يذهب الى الثغر فمنعوه من ذلك حتى يستاسر فقاتلوه حتى قتل شهيدا
مظلوما وان خبر قتله لما بلغ يزيد واهله ساهم ذلك وبكوا على قتله وقال
يزيد لعن الله ابن مرجانه يعني عبيد الله بن زياد اما والله لو كانت بينه وبين
الحسين رحم لما قتله وقال قد كنت ارضى من طاعه اهل العراق بدون
قتل الحسين وانه جهز اهله احسن الجهاز وارسلهم الى المدينه لكنه
مع ذلك ما انتصر للحسين ولا امر بقتل قاتله ولا اخذ بثاره واما ما ذكر
من سبي نسايه والدوران بهم في البلاد وحملهم على الجمال بغير اقتاب فهذا
باطل وكذب ما سبى المسلمون ولله الحمد هاشميه قط ولا استحلت امه
محمد سبي بني هاشم قط ولكن اهل الهوى والجهل يكذبون كثيرا كما يقول
طايفه منهم ان الحجاج قتل الاشراف يعنون بني هاشم وبعض الوعاظ وقع
بينه وبين من كانوا يدعون انهم علويون ونسبهم يطعنون فيه فقال
على منبره ان الحجاج قتل الاشراف كلهم فلم يبق لنسايهم رجل فمكنوا منهم رجالا
فهولا من اولاد اوليك وهذا كله كذب فان الحجاج لم يقتل من بني هاشم احدا
قط مع كثره قتله لغيرهم فان عبد الملك ارسل اليه يقول اياك وبني هاشم
ان تعرض لهم فقد رايت بني حرب لما تعرضوا للحسين لم يبق منهم احد ولكن
قتل الحجاج كثيرا من اشراف العرب اي سادات العرب ولما سمع الجاهل
قتل الاشراف وفي لغته ان الاشراف هم الهاشميون او بعض الهاشميين

وفي بعض البلاد الاشراف عندهم ولد العباس وفي بعضها الاشراف عندهم ولد علي
ولفظ الاشراف لا يتعلق به حكم شرعي وانما الحكم يتعلق بني هاشم لتحريم الصدقه
وانهم ال محمد وغيرهم ذلك والحجاج كان قد تزوج بنت عبد الله بن جعفر فلم يرضى
بذلك بنوا اميه حتى يرعوها منه لانهم معظمون لبني هاشم وفي الجمله فما
يعرف في الاسلام ان المسلمين سبوا امراه يعرفون انها هاشميه ولا سبي عيال
الحسين بل لما دخلوا الي بيت يزيد قامت النياحه في بيته وخيرهم بين
المقام عندهم والذهاب الي المدينه فاختاروا الرجوع الي المدينه ولا طيف
براس الحسين وهذه الحوادث فيها من الاكاذيب ما ليس هذا موضع بسطه
واما ذكر من الاحداث والعقوبات الحاصله بقتل الحسين فلا ريب ان قتل
الحسين من اعظم الذنوب وان فاعل ذلك والمعين عليه والراضي به مستحق
لعقاب الله الذي يستحقه امثاله لكن ليس قتله باعظم من قتل من هو افضل
منه من النبيين والسابقين الاولين ومن قتل في حرب مسيلمه وكشهدا احد والذين
قتلوا ببير معونه ومن قتل في حرب مسلمه ولقتل عثمن وقتل علي لا سيما والذين
قتلوا اباه عليا كانوا يعتقدونه كافرا مرتدا وان قتله من اعظم القربات
خلاف الذين قتلوا الحسين فانهم لم يكونوا يعتقدون كفره وكان كثر منهم او
اكثرهم يكرهون قتله ويرونه ذنبا علي الملك وبهذا وغيره تبين ان كثيرا
مما روي في ذلك كذب مثل كون السما مطرت دما ومثل كون الحمره ظهرت
في السما يوم قتل الحسين ولم تظهر قبل ذلك فان هذا من الترهات
فما زالت هذه الحمره تظهر ولها سبب طبيعي من جهه الشمس فهي بمنزله
الشفق وكذلك قول القايل انه ما رفع حجر في الدنيا الا وجد تحته
عبيط هو ايضا كذب بين واما قول الزهري ما بقي احد من قتله
الحسين الا عوقب في الدنيا فهذا ممكن واسرع الذنوب عقوبه البغي والبغي
علي الحسين من اعظم البغي واما قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر الوصيه

للمسلمين

بلغ

للمسلمين في ولديه الحسنين ويقول لهم هولاو وديعتي عندكم وانزل الله فيهم قل لا
اسئلكم عليه اجرا الا الموده في القربى فيقال اما الحسن والحسين
فحقهما واجب بلا ريب وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
خطب الناس بغدير يدعى خما بين مكه والمدينه فقال اني تارك فيكم
الثقلين احدهما كتاب الله فذكر كتاب الله وحض عليه ثم قال وعترتي
اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي والحسن
والحسين من اعظم اهل بيته اختصاصا به كما ثبت في الصحيح انه ادار كساه
على علي وفاطمه وحسن وحسين وطهرهم تطهيرا واما قوله انه
كان يكثر الوصيه بهما ويقول لهم هولا وديعتي عندكم فهذا الحديث
لا يعرف في شي من كتب الحديث التي يعتمد عليها والنبي صلى الله عليه وسلم
اعظم من ان يودع ولديه لمخلوق فان ذلك ان اريد به حفظهما كما يحفظ
المال المودع فالرجال لا يودعون وان كان كما يستودع الرجل اطفاله
لمن يحفظهم ويربيهم فهما كانا في حضانه ابيهما ثم لما بلغا رفع عنهما حجر
الحضانه وصار كل منهما يلي بنفسه وان اريد بذلك انه اراد ان
الامه تحفظهما وتحرسهما فالله خير حفظا وهو ارحم الراحمين وكيف
يمكن واحدا من الامه ان يدفع عنهما الافات وان اراد بذلك المنع من
اذاهما بالعدوان عليهما ونصرهما ممن سعى عليهما فلا ريب ان هذا واجب
لمن هو دونهما فكيف لا يجب لهما وهذا من حقوق المسلم على المسلم وحقهما
اوكد من حق غيرهما واما قوله وانزل الله فيهم قل لا اسئلكم عليه
عليه اجرا الا الموده في القربى فهذا كذب فان هذه الايه في سوره
الشورى وهذه السوره مكيه بلا ريب نزلت قبل ان يتزوج علي بفاطمه
وقبل ان يولد الحسن والحسين فان عليا انما تزوج فاطمه بعد الهجره
في العام الثاني لم يدخل بها الا بعد غزوه بدر وكانت بدرا في شهر رمضان

وقال اللهم هولا اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس

سنه اسين وقد تقدم الكلام علي الايه وان المراد بها ما سنه ابن عباس
من انه لم تكن قبيله من العرب الا وبينها وبين رسول الله صلى الله وسلم قرابه
فقال لا اسلكم عليه الا الموده في القربى الا ان تودوني في القرابه
التي بيني وبينكم رواه البخاري وغيره وقد ذكر طايفه من المصنفين من اهل
السنه والشيعه من اصحاب احمد وغيرهم حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان هذه الايه لما نزلت قالوا يا رسول الله من هولاء قال علي وفاطمه وابناها
وهذا كذب باتفاق اهل المعرفه بالحديث ومما بين ذلك ان هذه الايه
نزلت بمكه باتفاق اهل العلم فان سوره الشورى جميعها مكيه بل سور
جميع الحم كلهن مكيات وعلي لم يتزوج فاطمه الا بالمدينه بعد بدر ولم يولد
له الحسن والحسين الا في السنه الثالثه والرابعه من الهجره فكيف يمكن
انها نزلت بمكه قالوا يا رسول الله من هولا قال فاطمه وعلي وابناهما قال
الحافظ عبد الغني المقدسي ولد الحسن سنه ثلاث من الهجره في النصف من
شهر رمضان هذا اصح ما قيل فيه وولد الحسين لخمس خلون من شعبان
سنه اربع من الهجره قال وقيل سنه ثلث قلت ومن قال هذا يقول
ولد الحسن سنه اثنين وهذا ضعيف فقد ثبت في الصحيحين ان عليا لم يدخل
بفاطمه الا بعد غزوه بدر **فصل** قال وتوقف جماعه ممن
لا يقول بامامته في لعنته مع انه عندهم ظالم بقتل الحسين ونهب
حريمه وقال الله تعالى الا لعنه الله على الظالمين وقال ابو الفرج
بن الجوزي من شيوخ الحنابله عن ابن عباس قال اوحى الله الى محمد عليه
السلام اني قتلت بيحيى بن زكريا سبعون الفا واني قاتل بابن بنتك سبعون
الفا وسبعون الفا وحكى السدي وكان من فضلايهم قال نزلت بكربلا
ومعي طعام للتجاره فنزلنا على رجل فتعشينا عنده وتذاكرنا قتل الحسين
عليه وقلنا ما شرك احد في قتل الحسين الا ومات اقبح موته قال

الرجل

اجراء

الرجل ما الذنب انا شركت في قتل الحسين وكنت ممن قتله فما اصابني شي
قال فلما كان من اخر الليل اذا انا بصايح قلنا ما الخبر قالوا قام الرجل
يصلح المصباح فاحترقت اصبعه ثم دب الحريق في جسده فاحترق قال
السدي فانا والله رايته وهو حممة وقد سال مهنا بن يحي احمد بن حنبل
عن يزيد فقال هو الذي فعل ما فعل قلت وما فعل قال نهب المدينه
يا بني وهل ينوال يزيد احد يومن بالله واليوم الاخر فقال لم لا تلعنه
قال وكيف لا العن من لعنه الله تعالى في كتابه فقلت واين لعن يزيد فقال
في قوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم
اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم فهل يكون فسادا اعظم من
القتل ونهب المدينه ثلثه ايام وسبى اهلها وقتل جميع من وجوه الناس
فيها من قريش والانصار والمهاجرين بلغ عددهم سبعمايه وقتل من لم يعرف
من عبد او حر وامراه عشره الاف وخاض الناس في الدما حتى وصلت
الدما الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامتلات الروضه والمسجد ثم
ضرب الكعبه بالمناجنيق وهدمها واحرقها وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل النار
وقد شد يداه ورجلاه بسلاسل من نار ينكس في النار حتى يقع في قعر جهنم
تتعوذ اهل النار الى ربهم من شده نتن ريحه وهو فيها خالد ذايق العذاب
الاليم كلما نضجت جلودهم بدل الله لهم الجلود حتى يذوقوا العذاب
لا يفتر عنهم ساعه ويسقى من حميم جهنم الويل لهم من عذاب الله عز وجل
وقال عليه السلم اشتد غضب الله وغضبي على من اراق دم اهلي واذاني
في عترتي فيقال القول في لعنه يزيد كالقول في لعنه امثاله من
الملوك الخلفا وغيرهم ويزيد خير من غيره خير من المختار بن ابي عبيد الثقفي
امير العراق الذي اظهر الانتقام من قتله الحسين فان هذا ادعى ان جبريل

وقال له صالح ولده يوما ان قوما ينسبونا الى موالاة يزيد فقال ؟

وله رتح

153a

يا بيه وخير من الحجاج بن يوسف فانه اظلم من يزيد بانفاق الناس ومع
هذا فيقال غاية يزيد وامثاله من الملوك ان يكونوا فساقا فلعنة
الفاسق المعين ليست ماموربها انما جاءت السنة بلعنة الانواع لقول
النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده وقوله
لعن الله من احدث حدثا او اوى محدثا وقوله لعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه
وشاهديه ولعن الله المحلل والمحلل له لعن الله الخمر وعاصرها ومعتصرها
وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وشاربها واكل ثمنها وقد تنازع
الناس في لعنة الفاسق المعين فقيل انه جايز كما قال ذلك طايفة من
اصحاب احمد وغيرهم كابي الفرج ابن الجوزي وغيره وقيل انه لا يجوز
كما قال طايفة اخرى من اصحاب احمد وغيرهم كابي بكر بن عبد العزيز وغيره
والمعروف عن احمد كراهية لعنة المعين كالحجاج بن يوسف وامثاله
وان يقول كما قال الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين وقد ثبت في صحيح
البخاري ان رجلا كان يدعى حمارا وكان يشرب الخمر وكان يوتى به الى
النبي صلى الله عليه فيضربه فاتي اليه مرة فقال رجل لعنه الله ما اكثر
ما يوتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي لا تلعنه فانه يحب الله
ورسوله فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لعنة هذا المعين الذي
كان يكثر شرب الخمر معللا ذلك بانه يحب الله ورسوله مع انه صلى الله
عليه وسلم لعن شارب الخمر مطلقا فدل ذلك على انه يلعن المطلق ولا
يجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله ومن المعلوم ان كل مومن فلا
بد ان يحب الله ورسوله ولكن في المظهرين للاسلام منهم منافقون فاوليك
ملعونون لا يحبون الله ورسوله ومن علم حال الواحد من هولا لم يصلي عليه
اذا مات لقوله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره ومن جوز
لعنة الفاسق المعين من اهل السنة والجماعة فانه يقول يجوز ان يصلي

عليه

فانه

عليه وان المعين مستحق للثواب مستحق للعقاب فالصلوة عليه لاستحقاقه
الثواب واللعنة عليه لاستحقاقه العقاب واللعنة البعد عن
الرحمة والصلوة عليه سبب للرحمة فيرحم من وجه ويبعد عنها من وجه
وهذا كله على مذهب الصحابة والتابعين لهم باحسان وساير اهل
السنة والجماعة ومن يدخل فيهم من الكرامية والمرجية والشيعة ومذهب
كثير من الشيعة الامامية وغيرهم الذين يقولون ان الفاسق لا يخلد
في النار واما من يقول بتخليده في النار من الخوارج والمعتزلة وبعض الشيعة
فهولاء عندهم لا يجتمع في حق الشخص الواحد ثواب وعقاب وقد استفاضت
السنن النبوية بانه يخرج من النار قوم بالشفاعة ويخرج منها من كان في
قلبه مثقال ذرة من ايمان وهذا الاصل فالذي يجوز لعنة يزيد واما
يحتاج الى شيين الى ثبوت انه كان من الفساق والظالمين الذين تباح لعنتهم
والثاني ان لعنة المعين من هولاء جايزة والمنازع يطعن في المقدمتين
لا سيما الاولى فاما قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين فهي اية
عامة كايات الوعيد بمنزلة قوله ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما
انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وهذا يقتضي ان هذا الذنب
سبب للعن والعذاب لكن قد يرتفع موجبه لمعارض راجح اما
توبة واما حسنات ماحية واما مصايب مكفرة فمن اين يعلم الانسان
ان يزيد او غيره من الظلمة لم يتب من هذه ولم يكن له حسنات ماحية تمحو
ظلمه ولم يبتل بمصايب تكفر عنه وان الله لا يغفر له ذلك مع قوله
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقد ثبت في
صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول جيش
يغزوا القسطنطينية مغفور لهم واول جيش غزاها كان اميرهم يزيد والجيش
عدد معين لا مطلق وشمول اللعنة المغفرة لهم لاحاد هذا الجيش اقوى

من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فان هذا اخص والجيش مغفور
لهم وقد قيل ان يزيد انما غزا القسطنطينية لاجل هذا الحديث ونحن نعلم ان
اكثر المسلمين لا بد لهم من ظلم فان فتح هذا الباب ساغ ان تلعن اكثر موتى
المسلمين والله امر بالصلوة على موتى المسلمين لم يامر باللعنة لهم ثم الكلام في لعنة
الاموات اعظم من لعنة الحي فانه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا حتى انه قال
لا تسبوا امواتنا فتوذوا احياءنا لما كان قوم يسبون ابا جهل ونحوه من الكفار
الذين اسلم اقاربهم فاذا سبوا ذلك اذوا اقاربه واما ما نقله عن احمد فالمنصوص
الثابت عنه من رواية صالح انه قال ومتى رايت اباك يلعن احدا وثبت
عنه ان الرجل اذا ذكر الحجاج ونحوه من الظلمة واراد ان يلعن يقول
الا لعنة الله على الظالمين وكره ان يلعن المعين باسمه ونقلت عنه رواية
في لعنة يزيد وانه قال الا العن من لعنه الله واستدل بالاية لكنها
رواية منقطعة ليست ثابتة والاية لا تدل على لعن المعين ولو كان
كل ذنب لعن فاعله يلعن المعين الذي فعله للعن جمهور الناس وهذا بمنزلة
الوعيد المطلق لا يستلزم ثبوته في حق المعين الا اذا وجدت شروطه
وانتفت موانعه وهكذا المعين هذا يفتقر الى ان يكون يزيد فعل ما يقطع
به الرحم ثم ان هذا تحقق في كثير من بني هاشم الذين تقاتلوا من العباسيين
والطالبيين فهل يلعن هولاء كلهم وكذلك من ظلم قرابة له لا سيما بينه
وبينه عداوة ابا ان يلعنه بعينه ثم اذا لعن هولاء لعن كل من شمله الفاظ
اخرى وحينئذ فيلعن جمهور المسلمين وقوله تعالى فهل عسيتم ان
توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله
فاصمهم واعمى ابصارهم وعيد عام في حق كل من فعل ذلك وقد فعل بنو
هاشم بعضهم ببعض اعظم مما فعل يزيد فان قيل بموجب هذا اللعن ما شاء الله

من

من بني هاشم العلويين والعباسيين وغيرهم من المومنين واما ابو الفرج بن
الجوزي فله كتاب في لعنه يزيد رد فيه على الشيخ عبد المغيث الحربي فانه
كان نهى عن ذلك وقد قيل ان الخليفه الناصر لما بلغه نهي الشيخ عبد
المغيث عن ذلك قصده وساله عن ذلك وعرف عبد المغيث انه الخليفه
ولم يظهر انه يعلمه فقال يا هذا انا قصدي اكف السنه الناس
عن لعنه خلفا المسلمين وولاتهم والا فلو فتحنا هذا الباب لكان خليفه
وقتنا احق باللعن فانه يفعل امور منكره اعظم مما فعله يزيد فان
هذا يفعل كذا ويفعل كذا وجعل يعدد خطايا الخليفه حتى قال
له ادع لي يا شيخ وذهب واما ما فعله باهل الحره فانهم لما خلعوه واخرجوا
نوابه وعشيرته ارسل اليهم مره بعد مره يطلب الطاعه فامتنعوا فارسل
اليهم مسلم بن عقبه المري وامره اذا ظهر عليهم ان يبيح المدينه ثلثا وهذا
هو الذي عظم انكار الناس له من فعل يزيد ولهذا قيل لاحمد اتكتب
الحديث عن يزيد فقال لا ولا كرامه اوليس هو الذي فعل باهل المدينه
ما فعل ثم ان عبد الملك امر الحجاج باعادتها الى البنا التي كانت عليه زمن
النبي صلى الله عليه وسلم الا ما زاد في طولها في السما فامر ان يدعه فهي
على هذه الصفه الى الان وهذه مسله اجتهاد فان ابن الزبير ومن وافقه
من السلف راوا اعادتها الى الصفه التي ردها النبي صلى الله عليه وسلم
لما قال لولا ان قومك حديثوا عهد بجاهليه لنقضت الكعبه ولالصقتها
بالارض ولجعلت لها بابين وفي الصحيحين عن عايشه قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حداثه عهد قومك بالكفر لنقضت
الكعبه ولجعلتها على اساس ابرهيم فان قريشا حين بنت الكعبه استقصرت
ولجعلت لها خلفا قال البخاري يعني بابا وعنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لولا ان قومك حديثو عهد بجاهليه او قال بكفر لانفقت

كنز الكعبه فى سبيل الله ولجعلت بابها بالارض ولادخلت فيها من الحجر وفي
روايه مسلم ولجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا وزدت فيها سته ادرع من
الحجر وروى مسلم في صحيحه عن عطا ابن ابى رباح قال لما احترق البيت زمن
يزيد بن معويه حين غزاه اهل الشام فكان من امره ما كان تركه ابن الزبير حتى
قدم الناس الموسم يريد ان يجريهم على اهل الشام فلما صدر الناس قال يا ايها الناس اشيرو ا
علي في الكعبه انقضها ثم ابني بناها ام اصلح ما وهى منها قال ابن عباس فاني قد
فرق لي فيها امر راى ارى ان تصلح ما وهى منها وتدع بيتا اسلم عليه الناس واحجارا
اسلم عليها وبعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني مستخير ربي ثلثا ثم عازم على
امرى فلما مضى الثلث اجمع رايه على ان ينقضها فتحاماه الناس ان ينزل باول الناس
يصعد فيه امر من السما حتى صعده رجل فالقى منه حجاره فلما لم ير الناس
اصابه شي تتابعوا فنقضوه حتى بلغوا به الارض فجعل ابن الزبير اعمده فستر
عليها الستور حتى ارتفع بناوه قال ابن الزبير سمعت عايشه رضى الله عنها تقول
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس
عندي من النفقه ما يقويني على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمس اذرع ولجعلت
لها بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه قال فانا اليوم اجد ما
انفق ولست اخاف الناس قال فزاد فيه خمس ادرع من الحجر حتى ابدا اساسا نظر اليه
الناس فبنى عليه البنا وكان طول الكعبه ثمان عشر ذراعا فلما زاد فيه استقصره
فزاد في طوله عشر ادرع وجعل لها بابين احدهما يدخل منه والاخر يخرج
منه فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان بذلك ويخبره ان
ابن الزبير قد وضع البنا على اس نظر اليه العدول من اهل مكه فكتب اليه
عبد الملك انا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شي اما ما زاد في طوله فاقره واما ما
زاد فيه من الحجر فرده الى بنائه وسد الباب الذى فتحه فنقضه واعاده

قال يا ايها الناس

الناس

الا بشر

ادخلت

بابين

الى بنايه وعن عبد الله بن عبيد قال وفد الحرث بن عبد الله على عبد الملك
بن مروان في خلافته فقال عبد الملك ما اظن ابا خبيب يعني ابن الزبير سمع من
عايشه ما كان زعم انه سمعه منها قال الحرث بلى انا سمعته منها قال سمعتها
تقول ماذا قال قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قومك استقصروا
من بنيان البيت ولولا حداثه عهدهم بالشرك اعدت ما تركوا منه فان بدا لقومك
من بعدي ان يبنوه فهلمي لاريك ما تركوا منه فاراها قريبا من سبعه اذرع هذا
حديث عبد الله بن عبيد وعن الوليد بن عطا عن الحرث في هذا الحديث قال
النبي صلى الله عليه وسلم ولجعلت لها بابين موضوعين بالارض شرقيا وغربيا
وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها قالت قلت لا قال تعززا الا يدخلها
الا من ارادوا فكان الرجل اذا هو اراد ان يدخلها يدعونه يرتقي حتى اذا كاد
ان يدخلها دفعوه فسقط قال عبد الملك للحرث انت سمعتها تقول هذا قال
نعم فنكت ساعه بعصاه ثم قال وددت اني تركته وما تحمل وذكر البخاري
عن يزيد بن رومان قال شهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وادخل
فيه من الحجر وقد رايت اساس ابرهيم كاسنمه الابل فذكر الربان سته اذرع
او نحوها فلما وابن عباس وطايفه اخرى راوا اقرارها على الصفه التي
كانت عليها زمن النبي صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم اقرها
كذلك ثم انه لما قتل ابن الزبير راى عبد الملك ان يعادلا اعتقاده ان ما فعله
ابن الزبير لا مستند له فيه ولما بلغه الحديث ود انه تركه فلما كان في خلافه
الرشيد شاور ملك بن انس في ان يفعل كما فعل ابن الزبير فاشار عليه ملك
بان لا يفعل ذلك ونقل عن الشافعي انه رجح ابن الزبير وكل من امرا العلما الذي
راوا هذا وهذا معظمون للكعبه مشرفون لها انما يقصدون ما يرونه
احب لله ورسوله وافضل عند الله ورسوله ليس فيهم من يقصد اهانه
الكعبه ومن قال ان احدا من خلق الله قصد في الكعبه بمنجنيق او عذره

نقل من الامرا والعلما

156a

فقد كذب فان هذا لم يكن لا في الجاهلية ولا في الاسلام والذين كانوا لا يحترمون
الكعبة كاصحاب الفيل والقرامطة لم يفعلوا هذا فكيف بالمسلمين الذين كانوا
يعظمون الكعبة فان الله شرفها وعظمها وجعلها محرمة فلم يمكن احدا من اهانتها
لا قبل الاسلام ولا بعده بل لما قصدها اهل الفيل عاقبهم الله العقوبة المشهورة
كما قال تعالى الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل الم يجعل كيدهم في تضليل
وارسل عليهم طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف ماكول وقال
تعالى ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس
سواء العاكف فيه والبادي ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم
قال ابن مسعود لو هم رجل بعدن ابين ان يلحد في الحرم لاذاقه الله من عذاب
اليم رواه احمد في مسنده موقوفا ومرفوعا ومعلوم ان من اعظم الناس كفرا
القرامطة الباطنية الذين قتلوا الحجاج والقوهم في زمزم واخذوا الحجر الاسود
وبقي عندهم مدة ثم اعادوه وجرى فيه عبرة حتى اعيد ومع هذا فلم يتسلطوا
على الكعبة باهانة بل كانت معظمة مشرفة وهم كانوا من اكفر خلق الله واما
ملوك المسلمين من بني امية وبني العباس فلا ريب ان احدا من المسلمين لم يقصد اهانة
الكعبة لا نائب يزيد ولا نائب عبد الملك الحجاج بن يوسف ولا غيرهما بل كل
المسلمين كانوا معظمين للكعبة وانما كان مقصودهم حصار ابن الزبير والضرب
بالمنجنيق كان له لا للكعبة ويزيد لم يهدم الكعبة ولم يقصد احراقها لا هو
ولا نوابه باتفاق المسلمين ولكن ابن الزبير هدمها لقصد اعادتها وبناها
على الوجه الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم لعايشة رضي الله عنها
وكانت النار قد اصابت بعض ستايرها فتفجر بعض الحجارة وايضا فلو قدر
والعياذ بالله ان احدا يقصد اهانة الكعبة وهو قادر على ذلك لم يحتج الى
رميها بالمنجنيق بل لم يمكن تخريبها بدون ذلك كما تخرب في اخر الزمان اذا اراد
الله ان يقيم القيامة فيخرب بيته ويرفع كلامه من الارض فلا يبقى في

156b

في المصاحف والقلوب قران وبعث ريحا طيبه تقبض روح كل مومن ومومنه
فلا يبقى في الارض خير بعد ذلك وتخريبها بان يسلط عليها ذو السويقتين كما في
الصحيحين عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبه ذو السويقتين
من الحبشه وروى البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كاني
به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا وقال الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما
للناس والشهر الحرام والهدي والقلايد قال ابن عباس لو ترك الناس الحج
سنه واحده لما نوظروا وقال لو اجمع الناس على ان لا يحجوا رواه احمد في مناسك الحج ولهذا
قال غير واحد من الفقها من اصحاب الشافعي واحمد ان الحج كل عام فرض على الكفايه
والمنجنيق انما يرمي به ما لا يقدر عليه بدونه كما رمي النبي صلى الله عليه
وسلم اهل الطايف بالمنجنيق لما دخلوا حصنهم وامتنعوا فيه والذين حاصروا
ابن الزبير لما جاهو واصحابه بالمسجد الحرام رموهم بالمنجنيق حيث لم يقدروا عليه بدونه
ولما قتل ابن الزبير دخلوا بعد هذا الى المسجد الحرام فطافوا بالكعبه وحج الحجاج
ابن يوسف ذلك العام بالناس وامره عبد الملك بن مروان ان لا يخالف ابن
عمر في امر الحج فلو كان قصدهم بالكعبه شر الفعلوا ذلك بعد ان تمكنوا
منها كما انهم لما تمكنوا من ابن الزبير قتلوه واما الحديث الذي رواه وقوله
ان قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل النار وقد شد يداه
ورجلاه بسلاسل من نار ينكس في النار حتى يقع في قعر جهنم وله ريح يتعوذ
اهل النار الى ربهم من شده نتن ريحه وهو فيها خالدا الى جهنم فهو من احاديث
الكذابين الذين لا يستحيون من المجازفه في الكذب على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فهل يكون على واحد نصف عذاب اهل النار او يقدر نصف عذاب
اهل النار واين عذاب ال فرعون والمنافقين وساير الكفار والمنافقين
واين قاتلوا الانبيا والسابقين الاولين وقاتل عثمن اعظم اثما من قاتل الحسين
فهذا الغلو الزايد يقابل بغلو الناصبه الذين يزعمون ان الحسين كان

بغلو

[margin: الكعبة]

[margin: لسقط السما على الارض صح]

خارجًا وانه كان يجوز قتله لقول النبي صلى الله عليه وسلم من اتاكم وامركم على رجل واحد
يريد ان يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان رواه مسلم واهل
السنه والجماعه يردون على هؤلا وهؤلا ويقولون ان الحسين قتل مظلوما شهيدا
وان الذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين واحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي يامر
بقتال المفارق للجماعه لم تتناوله فانه رضي الله عنه لم يفرق الجماعه ولم يقاتل
الا وهو طالب للرجوع الى بلده او الى الثغر او الى يزيد داخلا في الجماعه معرضا
عن تفريق الامه ولو كان طالب ذلك اقل الناس لوجبت اجابته الى ذلك فكيف
لا تجب اجابه الحسين ولو كان الطالب لهذه الامور من هو دون الحسين لم يجز
حبسه وامساكه فضلا عن اسره وقتله وكذلك قوله اشتد غضب الله وغضبي
على من اراق دم اهلي واذاني في عترتي كلام لم ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولا ينسبه اليه الا جاهل فان العاصم لدم الحسن والحسين وغيرهما من
من الايمان والتقوى اعظم من مجرد القرابه ولو كان الرجل من اهل بيت النبي صلى
الله عليه وسلم واتى ما يبيح قتله او قطعه كان ذلك جايزا باجماع المسلمين كما
ثبت عنه في الصحيح انه قال انما هلك من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف
تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمه بنت
محمد سرقت لقطعت يدها فقد اخبر ان اعز الناس عليه من اهله لو اتى ما يوجب الحد
لاقامه عليه فلو زنا الهاشمي وهو محصن رجم حتى يموت باتفاق علما المسلمين
ولو قتل نفسا عمدا عدوانا محضا لجاز قتله به وان كان المقتول من الحبشه
او الترك او الروم او الديلم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون تتكافا
دماوهم فدما الهاشميين وغير الهاشميين سوا اذا كانوا احرارا مسلمين باتفاق
الامه فلا فرق بين اراقه دم الهاشمي وغير الهاشمي اذا كان بحق فكيف يخص
النبي صلى الله عليه وسلم اهله بان يشتد غضب الله على من اراق دماهم فان
الله حرم قتل النفس الا بحق فالمقتول ان قتل بحق لم يشتد غضب الله على من

قتله سوا كان المقتول هاشميًا او غير هاشمي وان قتل غير نبي فقتله كقتل مومنا
متعمدًا الجزا جهنم خالدًا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيمًا فالعاصم
للدما والمبيح لها يشترك فيه بنو هاشم وغيرهم فلا يصنف مثل هذا الكلام الا سفيه
الا منافق يقدح في نبوته او جاهل جهلًا لا يعلم العدل الذي بعث به ولذلك

كاهل

وقوله من اذاني في عترتي فان ايذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام
في عترته وامته وسنته وغير ذلك **فصل** قال فلينظر العاقل الى
اي الفريقين احق بالامن الذي نزه الله تعالى وملايكته وانبياه وايمته ونزه الشرع
عن المسايل الرديه ومن يبطل الصلوة باهمال الصلوة على ايمتهم ويذكر ايمة
غيرهم ام الذي فعل ضد ذلك واعتقد خلافه فيقال ما ذكره
من التنزيه انما هو تعطيل وتنقيص لله وللانبيا وذلك ان قول الجهمية نفاة
الصفات يتضمن وصف الله تعالى بسلب صفات الكمال التي يشابه فيها الجمادات
والمعدومات فاذا قالوا انه لا يقوم به حيوة ولا علم ولا قدرة ولا كلام ولا مشية
ولا حب ولا رضا ولا بغض ولا سخط ولا يرى ولا يفعل بنفسه فعلا ولا يقدر
ان يتصرف بنفسه كانوا قد شبهوه بالجمادات المنقوصات وسلبوه صفات
الكمال فكان هذا تنقيصًا وتعطيلًا لا تنزيها وانما التنزيه ان ينزه عن
النقايص المنافيه لصفات الكمال فينزه عن الموت والسنة والنوم والعجز
والجهل والحاجة كما نزه نفسه في كتابه فيجمع له بين اثبات صفات الكمال ونفي
النقايص المنافيه للكمال وينزه عن مماثلة شي من المخلوقات له في شي من
صفاته فينزه عن النقايص مطلقا وينزه عن صفات الكمال ان يكون له فيها
مثل من الامثال واما الانبيا فانكم سلبتموهم ما اعطاهم الله من الكمال
وعلو الدرجات بحقيقة التوبة والاستغفار والانتقال من نقص الى
كمال وكذبتم ما اخبر الله به من ذلك وحرفتم الكلم عن مواضعه وظننتم
ان انتقال الادمي من الجهل الى العلم ومن الضلال الى الهدى ومن الغي الى

الرشاد نقص ولم تعلموا ان الذي هذا من اعظم نعم الله واعظم قدرته حيث ينقل
العباد من النقص الى الكمال وانه قد يكون الذي يذوق الشر والخير ويعرفهما قد
يكون حبه للخير وبغضه للشر اعظم ممن لا يعرف الا الخير كما قال عمر انما تنقض
عرى الاسلام عروة عروة اذا نشا في الاسلام من لا يعرف الجاهلية واما تنزيه
الائمة فمن الفضايح التي يستحي من ذكرها لا سيما الامام المعدوم الذي لا
ينتفع به في دين ولا دنيا واما تنزيه الشرع عن المسايل الرديه فقد تقدم
ان اهل السنة لم يتفقوا على مسلة رديه بخلاف الرافضه فان لهم من المسايل
الرديه ما لا يوجد لغيرهم واما قوله من تبطل الصلوه حقه باهمال
الصلوه على ائمتهم ونذكر ائمة غيرهم فاما ان يكون المراد بذلك انه تجب الصلوه
على الائمة الاثني عشر او على واحد معين غير النبي صلى الله عليه وسلم منهم او
من غيرهم واما ان يكون المراد وجوب الصلوه على ال النبي صلى الله عليه وسلم
فهذا من اعظم ضلالهم وخروجهم عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم فانا
نحن وهم نعلم بالاضطرار ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامر المسلمين ان
يصلوا على الاثني عشر لا في الصلوه ولا في غيرها ولا كان احد من المسلمين
يفعل شيئا من ذلك على عهده ولا نقل احد هذا عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف ولا كان يجب على احد في حيوة النبي
صلى الله عليه وسلم ان يتخذ احدا من الاثني عشر اماما فضلا عن ان تجب
الصلوه عليه في الصلوه وكانت صلوه المسلمين صحيحة في عهده بالضرورة
والاجماع فمن اوجب الصلوه على هولاء في الصلوه وابطل الصلوه باهمال
الصلوه عليهم فقد غير دين النبي صلى الله عليه وسلم وبدله كما بدلت
اليهود والنصارى دين الانبيا وان قيل المراد ان يصلي على ال محمد وهم
منهم قيل ال محمد يدخل فيه بنو هاشم وازواجه وكذلك بنو المطلب
على احد القولين واكثر هولاء يدعيهم الامامية فهم يذمون ولد العباس

لا سيما خلفاهم وهم من ال محمد ويدعون تتوالى ابا بكر وعمر وجمهور بني هاشم
تتولى ابا بكر وعمر ولا يتبرا منهم احد منهم صحيح من بني هاشم الا نفر قليل
بالنسبه الى كثرة بني هاشم واهل العلم الذين منهم يتولون ابا بكر وعمر ومن
العجب من هولاء الرافضه انهم يدعون تعظيم ال محمد وهم سعوا في مجي الترك
الكفار الى بغداد دار الخلافه حتى قتلت الكفار من المسلمين ما لا يحصيه الا
الله وقتلوا الف الف وثمان مايه وقتلوا الخليفه العباسي وسبوا النسا الهاشميات
وسبوا الصبيان الهاشميين فهذا هو الشر الذي وقد ثبت في الصحاح والمسانيد
والسنن من غير وجه ان المسلمين سالوا النبي صلى الله عليه وسلم كيف يصلون
عليه فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابرهيم انك
حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابرهيم انك حميد مجيد
وفي لفظ وعلى ازواجه وذريته وقد ثبت في الصحيح ان الصدقه لا تحل
لمحمد ولا لال محمد وثبت في الصحيح ان الفضل بن العباس وربيعه بن الحرث
بن عبد المطلب طلبا منه ان يوليهما الصدقه فقال ان الصدقه لا تحل
لمحمد ولا لال محمد وانما هي اوساخ الناس فبين ان ولد العباس وولد الحرث
بن عبد المطلب من ال محمد تحرم عليهم الصدقه وثبت في الصحاح انه اعطى
من سهم ذوي القربى لبني المطلب بن عبد مناف وقال انما بنوا هاشم وبنوا
المطلب شي واحد انهم لم يفارقونا في جاهليه ولا اسلام وهولا ابعد من
بني العباس وبني الحرث بن عبد المطلب فهولا كلهم من ذوي القربى ولهذا
اتفق العلما على ان بني العباس وبني الحرث بن عبد المطلب من ال محمد الذين
تحرم عليهم الصدقه ويدخلون في الصلوه ويختصون من الخمس وتنازعوا
في بني المطلب بن عبد مناف هل تحرم عليهم الصدقه ويدخلون في ال محمد
على قولين هما روايتان عن احمد احدهما انه يحرم عليهم الصدقه كقول
الشافعي والثانيه لا يحرم لقول ابي حنيفه وال محمد عند الشافعي واحمد

النسب

قتلوا الفًا وتسعًا وسبعين

159a

في المنصوص عنه وهو اختيار الشريف ابي جعفر بن ابي موسى وغيره من
اصحابه هم الذين تحرم عليهم الصدقه وهم بنو هاشم و في بني المطلب روايتان
وعند طايفه اخرى من اصحاب ملك واحمد وغيرهما هم امته وعند طايفه
من الصوفيه هم الاتقيا من امته ولم يامر الله بالصلوه على معين غير النبي
صلى الله عليه وسلم في الصلوه ولو صلى على بعض اهل بيته دون بعض
كالصلوه على ولد العباس دون علي او بالعكس لكان مخالفا للشريعه
فكيف اذا صلى على قوم معينين دون غيرهم ثم ابطال الصلوه بترك الصلوه
على علي هولا من العجايب والفقها متنازعون في وجوب الصلوه على النبي
صلى الله عليه وسلم في الصلوه وجمهورهم لا يوجبها ومن اوجبها لم يوجب
الا الصلوه عليه دون اله والواجب الصلوه على اله عموما لم يكن ان يجعل
الواجب قوم معينون دون غيرهم بل قد تنازع العلما فيما اذا دعا القوم
معينين في الصلوه هل تبطل على قولين وان كان الصحيح انها لا تبطل
ولا مناط الوجوب كونهم ايمه ولهذا لم يوجب اهل السنه الصلوه
على غير النبي واله لا ايمتهم ولا غير ايمتهم لان ايجاب هذا من البدع المضله
المخالفه لشريعه الله كما ان الشهادتين ليس فيهما الا ذكر الله ورسوله
لا في الاذان ولا الصلوه ولا غير ذلك فلو ذكر في الشهادتين غير الله ورسوله
من الايمه كان ذلك من اعظم الضلالات ولذلك ابطاله الصلوه بالصلوه
على ايمه المسلمين قول باطل فانه لو دعا لمعين او عليه في الصلوه
بدعا جايز لم تبطل الصلوه بذلك عند جماهير العلما فانه ثبت عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في صلوته يقول اللهم انج الوليد بن
الوليد وسلمه بن هاشم والمستضعفين من المومنين وكذلك كان يقول
اللهم العن رعلا وذكوان وعصيه فقد دعا في الصلوه لقوم معينين
باسمايهم ودعا على قبايل معينين باسمايهم لمن ابطل الصلوه بمثل ذلك

اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف

كان

سابع عشرين

160

كان فساد قوله كفساد قوله بايجاب الصلوة على ناس معينين واهل السنه لا
يحلون هذا ولا يحرمون هذا انما يحلون ما اوجب الله ورسوله ويحرمون ما
حرمه الله ورسوله واما ان اراد انه يجب الصلوة على ال محمد دون غيرهم فيقال
اولا هذا فيه نزاع بين العلما فمذهب الاكثرين انها لا تجب في الصلوة
ان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ولا آله وهذا مذهب ابي حنيفه وملك
واحمد في احد الروايتين عنه وادعى بعض الناس ان هذا اجماع قديم والقول
الثاني انه تجب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة كقول
الشافعي واحمد في الروايه الثانيه عنه ثم على هذه الروايه هل هي ركن
او واجب يسقط بالسهو فيه عن احمد روايتان وهولاء الذين اوجبوا
الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم منهم من اوجبها باللفظ الماثور وهو
احد الوجهين في مذهب احمد فعلى هذا يجب الصلوة على ال محمد ومنهم من
لم يوجب اللفظ بل منهم من لم يوجب الصلوة عليه دون اله كما هو معروف
في مذهب الشافعي واحمد فعلى هذا لا يجب الصلوة على اله واذا عرف
ان في هذه المسله نزاعا مشهورا فيقال على تقدير وجوب الصلوة
على ال محمد هذه الصلوة لجميع ال محمد لا تختص بصالحيهم فضلا عن ان تختص بمن
هو معصوم بل يتناول كل من دخل في ال محمد كما ان الدعا للمومنين والمومنات
والمسلمين والمسلمات يتناول كل من دخل في الايمان والاسلام ولا يلزم من
الدعا للمومنين اهل البيت عموما ان يكون كل منهم برا تقيا بل الدعا لهم طلب
الاحسان الله اليهم وتفضله عليهم وفضل الله واحسانه يطلب لكل احد
لكن يقال ان هذا حق لال محمد امر الله به ولا ريب ان لال محمد حقا على
الامه لا يشركهم فيه غيرهم ويستحقون من زياده المحبه والموالاه ما لا يستحقه
ساير بطون قريش كما ان قريشا تستحق من المحبه والموالاه ما لا يستحقه غير

قريش من القبايل كما ان جنس العرب تخصه من المحبة والموالاة ما لا يختص به ساير بني
ادم وهذا علي مذهب الجمهور الذين يرون فضل العرب علي غيرهم وفضل قريش
علي ساير العرب وفضل بني هاشم علي ساير قريش وهو المنصوص عن الايمه
كاحمد وغيره والنصوص علي هذا القول لقوله صلى الله عليه وسلم في
الحديث الصحيح ان الله اصطفى قريشا من كنانه واصطفى بني هاشم من قريش
واصطفاني من بني هاشم وكقوله في الحديث الصحيح الناس معادن كمعادن
الذهب والفضه خيارهم في الجاهليه خيارهم في الاسلام اذا فقهوا
وامثال ذلك وذهبت طايفه الي عدم التفضيل بين هذه الاجناس
وهذا قول طايفه من اهل الكلام كالقاضي ابي بكر بن الطيب وغيره وهو
وهو الذي ذكره القاضي ابو يعلي في المعتمد وهذا القول يقال له مذهب
الشعوبيه وهو قول ضعيف من اقوال اهل البدع كما قد بسط في موضعه
وبينا ان تفضيل الجمله علي الجمله لا يقتضي تفضيل كل فرد علي كل فرد
كما ان تفضيل القرن الاول علي الثاني والثاني علي الثالث لا يقتضي ذلك بل
في القرن الثالث من هو خير من كثير من القرن الثاني وانما تنازع العلما هل
في غير الصحابه من هو خير من بعضهم علي قولين ولا ريب انه قد ثبت اختصاص
قريش بحكم شرعي وهو كون الامامه فيهم دون غيرهم وثبت اختصاص
بني هاشم بتحريم الصدقه عليهم وكذلك استحقاقهم من الفي عند اكثر
العلما وبنو المطلب معهم في ذلك فالصلوه عليهم من هذا الباب فهم
مخصوصون باحكام لهم وعليهم وهذه الاحكام تثبت للواحد منهم
وان لم يكن رجلا صالحا بل كان عاصيا واما نفس ترتب الثواب والعقاب
علي القرابه ومدح الله للشخص المعين وكرامته عند الله فهذا لا يوثر
فيه النسب وانما يوثر فيه الايمان والعمل الصالح وهو التقوي

كما

قلت

كما قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى
الله عليه وسلم سيل اي الناس اكرم فقال اتقاهم فقالوا ليس عن هذا
نسالك قال فيوسف نبي الله بن يعقوب نبي الله بن اسحق نبي الله بن ابرهيم خليل الله
قالوا ليس عن هذا نسالك قال فعن معادن العرب تسالوني خيارهم في الجاهلية
خيارهم في الاسلام اذا فقهوا وثبت عنه في الصحيح انه قال من بطا به عمله
لم يسرع به نسبه رواه مسلم ولهذا اثنى الله في القران على المهاجرين والانصار
واخبر انه رضي عنهم كما اثنى على المومنين عموما فكون الرجل مومنا وصف
يستحق به المدح والثواب عند الله وكذلك كونه ممن امن بالنبي صلى الله
عليه وسلم وصحبه وصف يستحق به المدح والثواب ثم هم متفاوتون
في الصحبة فاقومهم بما امر الله به ورسوله في الصحبة افضل ممن هو دونه
كفضل السابقين الاولين على من دونهم وهم الذين انفقوا من قبل الفتح وقاتلوا
ومنهم اهل بيعة الرضوان وكانوا اكثر من الف واربعمايه وهولا لا
يدخل النار منهم احد كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه
وسلم واما نفس القرابة فلم يتعلق بها ثوابا ولا عقابا ولا مدح بمجرد ذلك
وهذا لا ينافي ما ذكرناه من ان بعض الاجناس والقبايل افضل من
بعض فان هذا التفضيل معناه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس
معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا
فالارض اذا كان فيها معدن ذهب ومعدن فضة كان معدن الذهب خيرا
لانه مظنة وجود افضل الامرين فيه فان قيل قدر انه تعطل ولم يخرج
ذهبا كان ما يخرج الفضة افضل منه فالعرب في الاجناس وقريش
فيها ثم هاشم في قريش مظنة ان يكون فيهم من الخير اعظم مما يوجد في غيرهم
ولهذا كان في بني هاشم النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يماثله احد في
قريش فضلا عن وجوده في ساير العرب او غير العرب وكان في قريش الخلفا،

ممن

الراشدون وساير العشرة وغيرهم ممن لا يوجد في نظير العرب وغير العرب
وكان في العرب من السابقين الاولين ممن لا يوجد له نظير في ساير الاجناس
فلابد ان يوجد في الصنف الافضل ما لا يوجد مثله في المفضول وقد يوجد
في المفضول ما يكون افضل من كثير مما يوجد في الفاضل كما ان الانبيا
الذين ليسوا من العرب افضل من العرب الذين ليسوا بانبيا والمومنون من
غير قريش افضل من القرشيين الذين ليسوا مثلهم في الايمان والتقوى وكذلك
المومنون المتقون من قريش وغيرهم افضل ممن ليس مثلهم في الايمان والتقوى
من بني هاشم فهذا هو الاصل المعتبر في هذا الباب دون من الغا فضيله
الانسان مطلقا ودون من ظن ان الله يفضل الانسان بنسبه على من هو مثله
في الايمان والتقوى فضلا عمن هو اعظم ايمانا والنسب وتقوى فكلا
القولين خطا وهما متقابلان بل الفضيله بالنسب فضيله جمله وفضله لاجل
المظنه والسبب والتفضيله بالايمان والتقوى فضيله تعين وتحقيق وغايه
فالاول يفضل به لانه سبب وعلامه ولان الجمله افضل من جمله تساويها
في العدد والثاني نفضل به لانه الحقيقه والغايه ولان كل من كان اتقى لله
كان اكرم عند الله والثواب من الله يقع على هذا لان الحقيقه قد وجدت
فلم يعلق الحكم بالمظنه ولان الله يعلم الاشيا على ما هي عليه فلا يستدل
بالاسباب والعلامات ولهذا كان رضى الله عن السابقين الاولين افضل
من الصلوه على ال محمد لان ذاك اخبار برضى الله عنهم فالرضى قد حصل
وهذا طلب وسوال لما لم يحصل ومحمد صلى الله عليه وسلم قد اخبر الله
انه يصلي عليه هو وملايكته بقوله ان الله وملايكته يصلون على النبي
فلم يكن فضيلته بمجرد كون الامه يصلون عليه بل ان الله وملايكته يصلون
عليه بخصوصه وان كان الله وملايكته يصلون على المومنين عموما كما
قال تعالى هو الذي يصلي عليكم وملايكته ليخرجكم من الظلمات الى النور

ويصلون

ويصلون على معلمي الناس الخير كما في الحديث ان الله وملايكته يصلون على معلمي
الناس الخير لمحمد صلى الله عليه وسلم لما كان اكمل الناس فيما يستحق به الصلاة
من الايمان وتعليم الخير وغير ذلك كان له من الصلوة عليه خبرا وامرا
خاصيه لا توجد لغيره صلى الله عليه وعلى اله وسلم تسليما فبنوا هاشم لهم
حق وعليهم حق والله تعالى اذا امر الانسان بما لم يامر به غيره لم يكن
افضل من غيره بمجرد ذلك بل ان امتثل ما امر الله به كان افضل من غيره بالطاعة
كولاه الامور وغيرهم ممن امر بما لم يومر به غيره من اطاع منهم كان افضل
لان طاعته اكمل ومن لم يطع منهم كان غيره افضل منه في التقوى افضل
منه ولهذا فضل الخلفا الراشدون على ساير الناس وفضل امهات المومنين
على ساير النسا لان الله امر الخلفا بما لم يامر به غيرهم فقاموا من الاعمال
الصالحه بما لم يعم غيرهم بنظيره فصاروا افضل وكذلك ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم قال الله لهم من يات منكن بفاحشه مبينه يضاعف لها العذاب
ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا
نوتها اجرها مرتين واعتدنا لها رزقا كريما وهن ولله الحمد قنتن لله ورسوله
وعملن صالحا فاستحققوا الاجر مرتين فصرن افضل لطاعه الامر لا لمجرد
الامر ولو قدر والعياذ بالله ان واحده تاتي بفاحشه لضوعف لها العذاب
ضعفين وقد روي عن علي بن الحسين انه جعل هذا الحكم عاما في ال البيت
وان عقوبه الواحد منهم تضاعف وتضاعف حسناته كما تضاعف
العقوبه والثواب على من كان في المسجد الحرام وعلى من فعل ذلك في شهر
الصيام ونحو ذلك وهذا كله مما يبين ان كرامه الله انما هي بالتقوى
فقط كما في الحديث الذي في السنن عن ان كرامه الله انما هي بالتقوى
فقط عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا فضل لعربي على عجمي ولا عجمي
على عربي ولا اسود على ابيض ولا ابيض على اسود الا بالتقوى الناس

عجمي

من ادم وادم من تراب وقال ان الله اذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها
بالآباء الناس رجلان مؤمن تقي وفاجر شقي فالصلوة على آل محمد حق لهم عند
المسلمين وذلك سبب لرحمة الله لهم بهذا السبب لان ذلك يوجب ان يكون
واحد من بني هاشم لاجل الامر بالصلوة عليه تبعا للنبي صلى الله عليه
وسلم افضل ممن لم يصل عليه الا ترى ان الله قال لنبيه خذ من اموالهم صدقة
تطهرهم وتزكيهم وصل عليهم ان وفي الصحيحين عن ابن ابي اوفى ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم صلى عليهم وان ابي اتاه بصدقتهم
فقال اللهم صل على آل ابي اوفى فهذا فيه اثبات فضيلة لمن صلى عليه النبي
صلى الله عليه وسلم ممن كان ياتيه بالصدقة ولا يلزم من هذا ان يكون
كل من لم ياته بصدقة لعمره دون من اتاه بصدقة وصلى عليه بل قد يكون
من فقرا المهاجرين ليس لهم صدقة ياتونه بها من هو افضل من كثير ممن
اتاه بالصدقة وصلى عليه وقد يكون بعض من ياخذ الصدقة افضل
من بعض من يعطيها وقد يكون فيمن يعطيها افضل من بعض من ياخذها
وان كانت اليد العليا خيرا من اليد السفلى فالفضيلة نوع لا يستلزم
ان يكون صاحبها افضل مطلقا ولهذا كان في الاغنيا من هو افضل من
جمهور الفقرا وفي الفقرا من هو افضل من جمهور الاغنيا فابرهيم وداود
وسليمان وامثالهم افضل من اكثر الفقرا ويحيى وعيسى ونحوهما افضل
من اكثر الاغنيا فالاعتبار العام هو التقوى كما قال الله تعالى ان اكرمكم
عند الله اتقاكم فكل من كان اتقى كان افضل مطلقا واذا تساوى اثنان
في التقوى استويا في الفضل سوا كانا او احدهما غنيين او فقيرين او
احدهما غنيا والاخر فقيرا وسوا كانا او احدهما عربيين او عجميين او قرشيين
او هاشميين او كان احدهما من صنف والاخر من صنف اخر وان قدر ان
احدهما له من سبب الفضيلة ومظنتها ما ليس للاخر فاذا كان ذاك قد انا

حقيقة

162b

الفضيله كان افضل ممن لم يات بحقيقتها وان كان اقدر على الاتيان
بها فالعالم خير من الجاهل وان كان الجاهل اقدر على تحصيل العلم
والبر افضل من الفاجر وان كان الفاجر اقدر على البر والمومن الضعيف
خير من الكافر القوي وان كان ذاك يقدر على الايمان اكثر من المومن
القوي وبهذا انزول شبه كثيره تعرض في مثل هذه الامور والله اعلم

فصل قال الامامي السادس ان الامامية لما رووا فضايل
امير المومنين وكمالاته لا تحصى قد رواها الموافق والمخالف وراوا الجمهور
قد نقلوا عن غيره مطاعن كثيره ولم ينقلوا في علي طعنا البته اتبعوا قوله
وجعلوه اماما لهم حيث نزهه المخالف والموافق وتركوا غيره حيث
روا فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن في امامته ونحن نذكر
هنا شيا يسيرا مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم
لتكون حجه عليهم يوم القيمه فمن ذلك ما رواه ابو الحسن الاندلسي في
الجمع بين الصحاح السته موطا ملك وصحيحي البخاري ومسلم وسنن
ابي داوود وصحيح الترمذي وصحيح النسائي عن ام سلمه زوج النبي صلى الله
وسلم ان قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا انزلت في بيتها وانا جالسه عند الباب فقلت يا رسول الله الست
من اهل البيت فقال انك على خير انك من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
وفي البيت رسول الله وعلي وفاطمه والحسن والحسين فجللهم بكسا وقال
اللهم هولاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا والجواب
ان يقال الفضايل الثابته في الاحاديث الصحيحه لابي بكر وعمر اكثر
واعظم من الفضايل الثابته لعلي والاحاديث التي ذكرها هذا وذكر انه
في الصحيح عند الجمهور وانهم نقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم هو من ابين
الكذب على علما الجمهور فان هذه الاحاديث التي ذكرها اكثرها

كذب او ضعيف باتفاق اهل المعرفه بالحديث والصحيح الذي فيها ليس فيه ما يدل
على امامه علي ولا على فضيلته علي ابي بكر ولا على عمر بل وليس من خصايصه بل
هي فضايل شاركه فيها غيره بخلاف ما ثبت من فضايل ابي بكر وعمر فان كثيرًا
منها خصايص لهما لا سيما فضايل ابي بكر فان عامتها خصايص لم يشركه فيها غيره
واما ما ذكره من المطاعن فلا يمكن ان يوجه على الخلفا الثلثه مطعن الا وجه
على علي ما هو مثله او اعظم منه وسيتبين ما ذكره في هذا الوجه من اعظم الباطل
ونحن نبين ذلك تفصيلا واما قوله انهم جعلوه اماما لهم حيث نزهه المخالف
والموافق وتركوا غيره حيث روي فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن
في امامته فيقال هذا كذب بين فان عليا لم ينزهه المخالفون بل القادحون
في علي طوايف متعدده وهم افضل من القادحين في ابي بكر وعمر وعثمن والقادحون
فيه افضل من الغلاه فيه فان الخوارج متفقون على كفره وهم عند المسلمين
خير من الغلاه الذين يعتقدون الهيته او نبوته بل هم الذين قاتلوه من
الصحابه والتابعين خير عند جماهير المسلمين من الرافضه الاثنعشريه
الذين اعتقدوه اماما معصوما وابو بكر وعمر ليس في الامه من يقدح فيهم
الا الرافضه والخوارج المكفرون لعلي يوالون ابا بكر وعمر ويترضون
عنهما والمروانيه الذين ينسبون عليا الى الظلم ويقولون لم يكن خليفه
يوالون ابا بكر وعمر مع انهما ليسا من اقاربهم فكيف يقال مع هذا ان
عليا نزهه الموالف والمخالف بخلاف الخلفا الثلثه ومن المعلوم ان
المنزهين لهولاء اعظم واكثر وافضل وان القادحين في علي بالكفر والفسوق
والعصيان طوايف معروفه وهم اعلم من الرافضه وادين والرافضه
عاجزون معهم علما ويدا فلا يمكن الرافضه ان يقيم عليهم حجه يقطعهم
بها ولا كانوا معهم في القتال منصورين عليهم والذين قدحوا في علي
وجعلوه كافرا او ظالما ليس فيهم طايفه معروفه بالرده عن الاسلام

خلاف

163b

بخلاف الذين يمدحونه ويقدحون في الثلاثه كالغاليه الذين يدعون
الهيته من النصريه وغيرهم وكالاسمعيليه والملاحده الذين هم شر من النصريه
وكالغاليه الذين يدعون نبوته فان هولا كفار مرتدين كفرهم بالله
ورسوله ظاهرا لا يخفى على عالم بدين الاسلام فمن اعتقد دونه وانما
غلط جبريل فهذه المقالات ونحوها مما يظهر كفر اهلها لمن يعرف
الاسلام ادنى معرفه بخلاف من يكفر عليًا ويلعنه من الخوارج وممن
وممن قاتله ولعنه من اصحاب معويه وبني مروان وغيرهم فان هولا كانوا
مقرين بالاسلام وشرايعه يقيمون الصلاه ويوتون الزكوه ويصومون
شهر رمضان ويحجون البيت العتيق ويحرمون ما حرم الله ورسوله وليس فيهم
كفر ظاهر بل شعاير الاسلام وشرايعه ظاهره فيهم وهذا امر يعرفه
كل من عرف احوال الاسلام فكيف يدعي مع هذا ان جميع المخالفين من هو
دون الثلثه بل اذا اعتبر الذين كانوا يبغضونه ويوالون عثمن بن عفان
والذين كانوا يبغضون عثمن ويحبونه وجد هولا خيرا من اوليك من
وجوه متعدده فالمنزهون لعثمن القادحون فيه اعلم وادين وافضل
من المنزهين له القادحين في عثمن كالزيديه مثلا فمعلوم ان الذين قاتلوه
ولعنوه وذموه من الصحابه والتابعين وغيرهم هم اعلم وادين من الذين
يتولونه ويلعنون عثمن بن عفان ولو تخلى اهل السنه عن مولاه على
وتحقيق ايمانه ووجوب موالاته لم تكن في المتولين له من يقدر ان
يقاوم المبغضين له من الخوارج والامويه والمروانيه فان هولا
طوايف كثيره ومعلوم ان شر الذين يبغضونه هم الخوارج الذين كفروه
واعتقدوا انه مرتد عن الاسلام واستحلوا قتله تقربا الى الله حتى
قال شاعرهم عمران بن حطان ۞ ۞ ۞
يا ضربه من تقي ما اراد بها الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا

في الهامش: في شر الا لهيه او اعتقد بعد محمد نبيا او انه لم يكن نشاله ان على هو النبي

اهل

اني لاذكره حينا فاحسبه اوفى البريه عند الله ميزانا ه فعارضه شاعر السنه وقال ه يا ضربه من شقي ما اراد بها الا ليبلغ من ذي العرش خسرانا

اني لاذكره حينا فالعنه لعنا والعن عمران بن حطانا ه

وهولاء الخوارج كانوا ثمانيه عشر فرقه كالازارقه اتباع نافع بن الازرق والنجدات اتباع نجده الحروري والاباضيه اتباع عبد الله بن اباض ومقالاتهم وسيرهم مشهوره في كتب المقالات والحديث والسير وكانوا موجودين في زمن الصحابه والتابعين يناظرونهم ويقاتلونهم والصحابه اتفقوا على وجوب قتالهم ومع هذا فلم يكفروهم ولا كفرهم علي بن ابي طالب وكفّروهم واما الغاليه في علي فقد اتفق الصحابه وسائر المسلمين على تكفيرهم على بن ابي طالب نفسه وحرقهم بالنار وهولاء الغاليه يقتل الواحد منهم المقدور عليه الناس اخذ واما اولئك حكم فيهم علي وسائر الصحابه بحكم المرتدين وهولاء لم يحكموا فيهم بحكم المرتدين وهذا مما يبين ان الذين والوا دون ابي بكر وعمر وعثمن يوجد فيهم من الشر والكفر باتفاق علي وجميع الصحابه ما لا يوجد في الذين عادوه وكفروه ويبين ان جنس المتعصبين لابي بكر وعمر شر عند علي وجميع الصحابه من جنس المتعصبين لعلي

فصل ه واما حديث الكسا فهو صحيح رواه احمد والترمذي من حديث ام سلمه ورواه مسلم في صحيحه من حديث عايشه قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداه وعليه مرط مرجل من شعر اسود فجا الحسن بن علي فادخله ثم جا الحسين فادخله معه ثم جات فاطمه فادخلها ثم جا علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمه وحسن وحسينا فليس هو من خصايصه ومعلوم ان المراه لا تصلح للامامه فعلم ان هذه الفضيله لا تختص بالايمه بل يشركهم فيها غيرهم ثم ان مضمون هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بان يذهب

المقالات

واما الخوارج فلم يقاتلهم علي حتى قتلوا واحدا من المسلمين واغاروا على اموالهم

الله

الله عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا وغايه ذلك ان يكون دعا لهم بان يكونوا
من المتقين الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم واجتناب الرجس واجب
على المومنين والطهاره مامور بها كل المومنين قال تعالى ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وقال تعالى
خذ من اموالهم صدقه تطهرهم وتزكيهم بها وقال تعالى ان الله يحب
التوابين ويحب المتطهرين فغايته ان يكون دعا لهم بفعل المامور وترك
المحظور والصديق قد اخبر الله عنه بانه الاتقى الذي يوتى ماله يتزكى
وما لاحد عنده من نعمه تجزى الا ابتغا وجه ربه الاعلى ولسوف يرضى
وايضا قال السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان
رضى الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين
فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم لا بد ان يكونوا
قد فعلوا المامور وتركوا المحظور فان هذا الرضوان وهذا الجزا
انما ينال بذلك وحينئذ فيكون ذهاب الرجس عنهم وتطهرهم من الذنوب
بعض صفاتهم فما دعا النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الكسا هو بعض
ما وصف الله به السابقين الاولين والنبي صلى الله عليه وسلم دعا لغير اهل
الكسا بان يصلي الله عليهم ودعا لاقوام كثيرين بالجنه والمغفره وغير ذلك
مما هو اعظم من الدعا بذلك ولم يلزم ان يكون من دعا له بذلك افضل من
السابقين الاولين ولكن اهل الكسا لما كان الله قد اوجب عليهم اجتناب
الرجس والتطهر دعا النبي صلى الله عليه وسلم لهم بان يعينهم على فعل ما
امرهم به لئلا يكونوا مستحقين الذم والعقاب ولينالوا المدح والثواب

فصل وقال في قوله تعالى واذا ناجيتم الرسول فقدموا
بين يدي نجواكم صدقه قال امير المومنين علي عليه السلم ما عمل بهذه
الايه غيري وبي خفف الله عن هذه الامه امر هذه الايه فيقال

الامر بالصدقه لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه وانما
امر به من اراد النجوى واتفق انه لم يرد النجوى اذ ذاك الا علي فصدق لاجل
المناجاه وهذا كامره بالهدي لمن تمتع بالعمره الى الحج وامره بالهدي لمن
احصر وامره لمن به اذى من راسه يفديه من صيام او صدقه او نسك وفي هذه
الايه نزلت في كعب بن عجره لما امره به النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفخ تحت قدر
وهوام راسه تؤذيه وكامره لمن كان مريضا او على سفر بعده من ايام اخر
وكامره لمن حنث في يمينه باطعام عشره مساكين او كسوتهم او تحرير رقبه
وكامره اذا قاموا الى الصلوه ان يغسلوا وجوههم وايديهم الى المرافق
وكامره اذا قرا القران ان يستعيذ وا بالله من الشيطان الرجيم ونظاير
هذا متعدده فالامر المعلق بالشرط الا في واحد لم يومر به غيره وهكذا
ايه النجوى فانه لم يناج الرسول قبل نسخها الا علي ولم يكن على ترك
النجوى حرج فمثل هذا العمل ليس من خصايص الايمه ولا من خصايص علي
عليه السلام ولا يقال ان غيره على ترك النجوى بخلا بالصدقه لان هذا
غير معلوم فان المده لم تطل وفي تلك المده القصيره قد لا يحتاج الواحد
الى النجوى وان قدر ان هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم ان يكون ابو بكر
وعمر من هولاء كيف وابو بكر قد انفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه
وسلم في الصدقه وعمر جا بنصف ماله بلا حاجه الى النجوى فكيف يبخل
احدهم بدرهمين او ثلثه يقدمها بين يدي نجواه وقد روى زيد بن اسلم
عن ابيه قال سمعت عمر يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نتصدق ووافق ذلك مال عندي فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته
يوما فجيت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك
فقلت مثله قال واتى ابو بكر بكل مال عنده فقال يا ابا بكر ما ابقيت لاهلك
قال ابقيت لهم الله ورسوله فقلت لا اسابقك الى شي ابدا ه

بلغ

نجواه م

فصل قال وعن محمد بن كعب القرظي قال افتخر طلحه بن شيبه من بني عبد الدار
وعباس بن عبد المطلب وعلي بن ابي طالب عليه السلم فقال طلحه بن شيبه
معي مفاتيح البيت ولو اشا بت فيه وقال العباس انا صاحب السقايه
والقايم عليها ولو اشا بت في المسجد وقال علي عليه السلم ما ادري
ما تقولان لقد صليت الى القبله سته اشهر قبل الناس وانا صاحب الجهاد
فانزل الله تعالى اجعلتم سقايه الحاج وعماره المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم
الاخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين
فيقال هذا اللفظ لا يعرف في كتب الحديث المعتمده واما الحديث
فرواه مسلم في صحيحه ولفظه عن النعمن بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال رجل ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اسقي
الحاج وقال اخر ما ابالي ان لا اعمل عملا في الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال
اخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا اصواتكم
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم ولكن اذا صليت الجمعه دخلت
فاستفتيته فيما اختلفتم فيه قال فانزل الله عز وجل اجعلتم سقايه الحاج
الايه الى اخرها وهذا الحديث ليس من خصايص علي فان الذين امنوا بالله واليوم
الاخر وجاهدوا في سبيل الله كثيرون والمهاجرون والانصار يشتركون
في هذا الوصف وابو بكر وعمر اعظمهم ايمانا وجهادا لا سيما وقد قال
الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اعظم درجه عند الله ولا
ريب ان جهاد ابي بكر بماله ونفسه اعظم من جهاد علي وغيره كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان امن الناس علينا في صحبته وذات
يده ابو بكر وقال ما نفعني مال كمال ابي بكر وابو بكر كان يجاهد
بلسانه ويده وهو اول من دعا الى الله واول من اوذي في الله بعد رسول
الله واول من دافع عن رسول الله وكان مشاركا للرسول في هجرته وجهاده

حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر وحتى ان ابا سفين يوم احد لم يسال
الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر لما قال افيكم محمد فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تجيبوه فقال افيكم ابن ابي قحافه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تجيبوه فقال افي القوم ابن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه
فقال اما هولاء فقد كفيتموهم فلم يملك عمر نفسه فقال كذبت عدو الله ان
الذين عددت لاحيا ابقى الله لك ما يخزيك قال ومنها ما رواه احمد بن
حنبل عن انس بن ملك قال قلنا لسلمان سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه
فقال له سلمان يا رسول الله من وصيك فقال يا سلمان من كان وصي
موسى فقال يوشع بن نون قال فان وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي
علي بن ابي طالب فيقال هذا الحديث كذب موضوع باتفاق
اهل العلم المعرفه بالحديث ليس هو في مسند الامام احمد واحمد قد
صنف كتابا في فضايل الصحابه وذكر فيه فضل ابي بكر وعمر وعثمن وعلي وجماعه
وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف للتعريف بذلك بذلك وليس
كلما رواه يكون صحيحا ثم ان في هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه
عبد الله وزيادات من روايه القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات
التي زادها القطيعي غالبها كذب كما سياتي ذكر بعضها وشيوخ القطيعي
يروون عمن في طبقه احمد وهولاء الرافضه جهال اذا راوا فيه حديثا
ظنوا ان القايل لذلك احمد بن حنبل ويكون القايل هو القطيعي وذاك الرجل من
زيادات زادها عبد الله بن احمد لا سيما في مناقب علي بن ابي طالب فانه
زاد زيادات كثيره

من شيوخ القطيعي الذين يروون عمن في طبقة احمد لا في المسند

قال وعن يزيد بن ابي مريم عن علي عليه السلم قال انطلقت انا ورسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى اتينا الكعبه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجلس فصعد على منكبي فذهبت لانهض به فراى مني ضعفا فنزل وجلس لي نبي الله
صلى الله عليه وسلم وقال اصعد على منكبي فصعدت على منكبه قال فنهض بي
قال فانه تخيل لي اني لو شئت لنلت السما حتى صعدت على البيت
وعليه تمثال صفر او نحاس فجعلت ازاوله عن يمينه وشماله وبين يديه
ومن خلفه حتى اذا استمكنت منه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقذف
به فقذفت به فتكسر كما ينكسر القوارير ثم نزلت وانطلقت انا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم نستبق حتى توارينا في البيوت خشيه ان يلقانا احد من
الناس والحديث ان صح فليس فيه شي من خصايص الايمه ولا خصايص
علي فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامه بنت ابي العاص
على منكبه اذا قام حملها واذا سجد وضعها وكان اذا سجد جا الحسن فارتحله
ويقول ان ابني ارتحلني وكان يقبل زبيبه الحسن واذا كان يحمل الطفله
والطفل لم يكن في حمله لعلي ما يوجب ان يكون ذلك من خصايصه وانما
حمله لعجز علي عن حمله فهذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفضله من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من فضيله من يحمله النبي
صلى الله عليه وسلم كما حمل يوم احد من حمله من الصحابه مثل طلحه
بن عبيد فان هذا نفع للنبي صلى الله عليه وسلم وذاك نفعه النبي صلى الله
عليه وسلم ومعلوم ان نفعه بالنفس والمال اعظم من انتفاع الانسان
بنفسه وماله **فصل** قال عن ابي ليلى قال رسول الله صلى الله
عليه والصديقون ثلثه حبيب النجار مومن ال ياسين وحزقيل مومن آل
فرعون وعلي بن ابي طالب وهو افضلهم فيقال هذا كذب

على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قد ثبت عنه في الصحيح انه وصف
ابا بكر بانه صديق وفي الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي
الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا
واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى
النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا
فهذا يبين ان الصديقين كثيرون وايضا فقد قال تعالى عن مريم ابنة
عمران انها صديقة وهي امراة وقال النبي صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال
كثير ولم يكمل من النساء الا اربع فالصديقون من الرجال كثيرون ٥

فصل قال وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعلي انت
مني وانا منك فيقال هذا حديث صحيح اخرجاه في الصحيحين من
حديث البراء بن عازب لما تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة فقضى بها
لخالتها وكانت تحت جعفر وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر
اشبهت خلقي وخُلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا لكن هذا اللفظ
قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم لطائفة من اصحابه كما في الصحيحين عن
ابي موسى الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاشعريين اذا كانوا
في الغزو او نفقت نفقة عيالاتهم في السفر جمعوا ما كان لهم معهم في ثوب
واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم مني وانا منهم وكذلك قال عن جليبيب
هو مني وانا منه فروى مسلم في صحيحه عن ابي برزة قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في مغزى له فافاء الله عليه فقال لاصحابه هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا
ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه
في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم

تكل

فوقف عليه فقال سبعه ثم قتلوه هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه قال
فوضعه على ساعديه ليس له الا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم قال فحفر له
فوضعه في قبره ولم يذكر غسلا فتبين ان قوله لعلي انت مني وانا منك ليس من
خصايصه بل قال ذلك لا للاشعريين وقاله لجلبيب واذا لم يكن من خصايصه
بل قد شاركه في ذلك غيره من هو دون الثلثه في الفضيله لم يكن دالا على
الافضليه عليهم ولا على الامامه فصل قال وعن عمرو بن ميمون قال
لعلي بن ابي طالب عشر فضايل ليست لغيره قال له النبي صلى الله عليه وسلم لا بعثن
رجلا يخزيه الله ابدا يحب الله ورسوله فاستشرف لها من استشرف
قال ابن علي قال هو ارمد في الرحا يطحن قال وما كان احدهم يطحن
قال فجا وهو ارمد لا يكاد ان يبصر قال فنفث في عينيه ثم هز الرايه
ثلثا واعطاه اياها فجا بصفيه بنت حيي قال ثم بعث ابو بكر بسوره التوبه
فبعث عليا عليه السلم خلفه فاخذها منه وقال لا تذهب بها الا رجل
هو مني وانا منه وقال لبني عمه ايكم يوالبني في الدنيا والاخره قال
وعلي معهم جالس فابوا فقال علي عليه السلم انا اواليك في الدنيا والاخره
قال فتركه ثم اقبل على رجل رجل منهم فقال ايكم يواليني في الدنيا والاخره
فابوا فقال علي انا اواليك في الدنيا والاخره فقال انت وليي في الدنيا
والاخره قال وكان علي من اسلم من الناس بعد خديجه قال واخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثوبه فوضعه على علي وفاطمه والحسن والحسين
عليهم السلم فقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا قال وسرى علي بنفسه ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجاره وخرج النبي صلى
الله عليه وسلم بالناس في غزاه تبوك فقال له علي عليه السلم اخرج
معك فقال لا فبكى علي فقال له اما ترضى ان تكون مني بمنزله هرون

[Margin: لا بعثن / لام / اول م]

168a

من موسى الا انك لست بنبي لا ينبغي ان اذهب الا وانت خليفتي وقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم انت وليي في كل مومن بعدي قال وسد ابواب المسجد
الا باب علي عليه السلام قال وكان يدخل المسجد جنبا وهو طريقه ليس له
طريق غيره وقال له من كنت مولاه فان مولاه علي وعن النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى آله مرفوعا بعث ابا بكر في براءة الى مكة فسار بها ثلثا ثم قال
لعلي عليه السلام الحقه فرده وبلغها انت ففعل فلما قدم ابو بكر على النبي صلى
الله عليه وسلم بكى وقال يا رسول الله حدث في شي قال لا ولكن امرت ان
لا يبلغها الا انا او رجل مني فيقال هذا ليس مسندا بل مرسل لو ثبت
عن عمرو بن ميمون وفيه الفاظ هي كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
كقوله اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انك لست بنبي لا ينبغي ان
اذهب الا وانت خليفتي فان النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة ذهب وخليفته
على المدينة غير علي كما اعتمر عمرة الحديبية وعلي معه وخليفته غيره
وغزا بعد خيبر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة الفتح وعلي معه وخليفته
في المدينة غيره وغزا حنينا والطايف ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره
وحج حجة الوداع وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا بدرا ومعه علي
وخليفته بالمدينة غيره وكل هذا معلوم بالاسانيد الصحيحة وباتفاق
اهل العلم بالحديث فكان علي معه في غالب الغزوات وان لم يكن فيها قتال
فان قيل استخلافه يدل على انه لا يستخلف الا الافضل لزم ان يكون علي
مفضولا في عامة الغزوات وفي عمرته وحجته لا سيما وكل مرة كان يكون
الاستخلاف على رجال مومنين وعام تبوك ما كان الاستخلاف الا على النسا
والصبيان ومن عذره الله وعلى الثلثة او منهم بالنفاق وكانت المدينة امنة
لا يخاف على اهلها ولا يحتاج المستخلف الى ولذلك قوله وسد الابواب
كلها الا باب علي فان هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة فان الذي

غزوة

جهاد كما يحتاج في اكثر الاستخلافات

في الصحيح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في مرضه الذي
مات فيه ان امن الناس علي في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا
غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين
في المسجد خوخة الا سدت الا خوخة ابي بكر ورواه ابن عباس ايضا في
الصحيحين ومثل قوله انت ولي في المسجد في كل مومن بعدي فان هذا
موضوع باتفاق اهل المعرفة بالحديث والذي فيه من الصحيح ليس هو
من خصائص الايمة بل ولا من خصائص علي بل قد شاركه فيه غيره مثل
كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ومثل استخلافه وكونه
منه بمنزلة هرون من موسى ومثل كون علي مولى من النبي مولاه فان كل
مومن موال لله ورسوله ومثل كون براة لا يبلغها الا رجل من بني هاشم فان
هذا مشترك في جميع الهاشميين لما روي ان العادة كانت جارية بان
لا ينقض العهود الا رجل من قبيله المطاع **فصل** قال ومنها
ما رواه اخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا علي لو ان
عبدا عبد الله عز وجل مثل ما قام نوح في قومه وكان له مثل احد ذهبا
فانفقه في سبيل الله عز وجل ومد في عمره حتى حج الف عام على قدميه ثم قتل
بين الصفا والمروة مظلوما ثم لم يواليك يا علي لم يشم رايحة الجنة ولم يدخلها
وقال رجل لسلمان ما اشد حبك لعلي قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من احب عليا فقد احبني ومن ابغضه فقد ابغضني وعن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله من نور وجه علي سبعين الف ملك
يستغفرون له ولمحبيه الى يوم القيمة وعن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احب عليا قبل الله تعالى عنه صلواته وقيامه وا
واستجاب دعاءه الا ومن احب عليا اعطاه الله تعالى بكل عرق من بدنه مدينة
في الجنة الا ومن احب آل محمد امن من الحساب والميزان والصراط الا ومن

[margin: وليي؛ من؛ انعم علينا فقدم؛ وصيامه]

169a

مات على حب آل محمد فانا كفيله في الجنة مع الانبيا الا ومن ابغض آل
محمد جا يوم القيمه مكتوبا بين عينيه ايس من رحمه الله وعن عبد الله بن
مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زعم انه امن
بي وبما جيت به وهو يبغض عليا فهو كاذب ليس بمومن وعن ابي برزه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم والذي
نفسي بيده لا يزول قدم عبد يوم القيمه حتى يساله تبارك وتعالى عن اربع
عن عمره فيما افناه وعن جسده فيم ابلاه وعن ماله مم اكتسبه وفيم انفقه
وعن حبنا اهل البيت فقال له عمر فما ايه حبكم من بعدكم فوضع يده على
راس علي عليه السلم وهو الى جانبه ان حبي من بعدي حب هذا وعن عبد الله
بن مسعود عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سيل باي
لغه خاطبك ربك ليله المعراج فقال خاطبني بلغه علي عليه السلم فالهمني
ان قلت يا رب خاطبتني ام علي فقال يا محمد انا شي ليس كالاشيا لا اقاس
بالناس ولا اوصف بالاشيا خلقتك من نوري وخلقت عليا من نورك
فاطلعت على سراير قلبك فلم اجد الى قلبك احب من علي عليه السلم خاطبتك
بلسانه كيما يطمن قلبك وعن ابن عباس قال قال رسول الله عليه وسلم
لو ان الرياض اقلام والبحر مداد والجن حساب والانس كتاب ما احصوا فضايل
علي بن ابي طالب عليه السلم والاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه
ان الله تعالى جعل الاجر على فضايل علي لا تحصى كثيره فمن ذكر فضيله من
فضايله غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ومن كتب فضيله من
فضايله لم تزل الملايكه تستغفر له ما بقي لتلك الكتابه رسم ومن استمع
من فضايله غفر الله الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ومن نظر الى كتاب
من فضايله غفر الله له الذي اكتسبها بالنظر ثم قال النظر الى وجه امير المومنين
علي عبادة لا يقبل الله ايمان عبد الا بولايته والبراه من اعدايه وعن

ودكره عباده صح

حليم

مغفرا لها صح

فضيله

من

الذنوب

ناس عشر باي

170

حكيم بن حرام عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمبارزة علي
بن ابي طالب عليه السلام لعمرو بن ود يوم الخندق افضل من عمل امتي الى يوم القيمة
وعن سعد بن ابي وقاص قال امر معوية بن ابي سفين سعدا بالسب فابى فقال
ما منعك ان تسب علي بن ابي طالب فقال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلن اسبه لان تكون لي واحدة منهن احب الي من حمر النعم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلفه في بعض مغازيه فقال له اتخلفني
مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تكون
مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي وسمعته يقول يوم خيبر لاعطين
الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فتطاولنا فقال
ادعوا الي عليا فاتاه وبه رمد فبصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح الله عليه
وانزلت هذه الاية فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة والحسن والحسين فقال هولاء اهلي
فيقال اخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب فيه من الاحاديث
المكذوبة ما لا يخفى على من له ادنى معرفة بالحديث فضلا عن علما الحديث
وليس هو من علما الحديث ولا ممن يرجع اليه في هذا الشان البتة وهذه
الاحاديث مما يعلم اهل المعرفة بالحديث انها من المكذوبات وهذا
الرجل قد ذكر انه يذكر ما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم
وكتبهم فكيف يذكر ما اجمعوا على انه كذب موضوع ولا يروى في شيء
من كتب الحديث المعتمدة ولا صححه احد من ايمة الحديث فالعشر الاول
كلها كذب الى قوله لعمرو بن عبد ود واما حديث سعد لما امره معوية
بالسب فابى فقال ما منعك ان تسب علي بن ابي طالب فقال ثلاث قالهن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن اسبه لان تكون لي واحدة منهن احب الي من
حمر النعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلفه في

بعض مغاريه الحديث في هذا صحيح رواه مسلم في صحيحه وفيه ثلث فضايل لعلي
لكن من خصايص الايمه ولا من خصايص علي رضي الله عنه فان قوله وقد خلفه
في بعض مغاريه فقال له علي يا رسول الله تخلفني مع النسا والصبيان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تكون مني بمنزله هرون من موسى الا
انه لا نبي بعدي ليس من خصايصه فانه استخلف على المدينه غير واحد ولم يكن
هذا الاستخلاف اكمل من غيره ولهذا قال له علي اتخلفني مع النسا والصبيان
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في كل غزاه يترك بالمدينه رجالا من المهاجرين
والانصار الا في غزوه تبوك فانه امر المسلمين جميعهم بالنفير ولم يتخلف بالمدينه
الا عاص او معذور وغير النسا والصبيان تقول تتركني مخلفا لا تستصحبني معك
فبين له النبي صلى الله عليه وسلم ان الاستخلاف ليس نقصا ولا غضاضه فان في
موسى استخلف هرون على قومه لامانته عنده وكذلك انت استخلفتك لامانتك
عندي لكن موسى استخلف نبيا وانا لا نبي بعدي وهذا تشبيه في اصل الاستخلاف
فان موسى استخلف هرون على جميع بني اسرايل والنبي صلى الله عليه وسلم استخلف
عليا على قليل من المسلمين وجمهورهم استصحبهم في الغزاه وتشبيهه بهرون
ليس باعظم من تشبيه ابي بكر وعمر هذا بابرهيم وعيسى وهذا بنوح وموسى
فان هولاء الاربعه افضل من هرون وكل من ابي بكر وعمر شبه باثنين لا بواحد
فكان هذا التشبيه اعظم من تشبيه علي مع ان استخلاف علي له فيه اشباه
وامثال من الصحابه وهذا التشبيه ليس لهذين فيه شبه فلم يكن الاستخلاف
من الخصايص ولا التشبيه بنبي في بعض احواله من الخصايص وكذلك قوله
لاعطين الرايه رجلا يحب الله ورسوله قال فتطاولنا وقال ادعوا لي عليا فاتاه
وبه رمد فبصق في عينيه ودفع الرايه اليه ففتح الله على يديه وهذا الحديث اصح
ما روي لعلي من الفضايل اخرجاه في الصحيحين من غير وجه وليس هذا الوصف
مختصا بالايمه ولا بعلي فان الله ورسوله يحب كل مومن تقي وكل مومن يحب

Margin notes: ليس – جميعهم – ولهذا اكره علي الاستخلاف وقال له اتخلفني مع النسا والصبيان – بكر – اصح – يحبهما

لكن هذا الحديث من احسن ما يحتج به على النواصب الذين يتبرؤن منه ولا
يتولونه ولا يحبونه بل يكفرونه كالخوارج فان النبي صلى الله عليه وسلم
شهد له بانه يحب الله لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين
يجعلون النصوص الداله على فضايل الصحابه كانت قبل ردتهم فان
الخوارج يقولون في على مثل ذلك لكن هذا باطل فان الله ورسوله لا يحب ولا
يرضى عمن يعلم انه يموت كافرا وبعض اهل الاهوا من المعتزله وغيرهم وبعض
المروانيه ومن كان على هواهم الذين كانوا يبغضونه ويسبونه وكذلك
حديث المباهله شركه فيه فاطمه وحسن وحسين كما شركوه في
حديث الكسا وان كان ذلك لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالايمه
بل يشركه فيه المراه والصبي فان الحسن والحسين كانا صغيرين عند المباهله
فان المباهله كانت لما قدم وفد نجران بعد فتح مكه والنبي صلى الله عليه وسلم
مات ولم يكمل الحسين سبع سنين والحسن اكبر منه بنحو سنه وانما دعا
هولا لانه امر ان يدعوا كل احد من الاقربين الابنا والنسا والانفس
فيدعوا كل واحد من اوليك ابناه ونساه واخص الرجال به نسبا وهولا
اقرب الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم نسبا وان كان غيرهم افضل منهم
عنده فلم يومر ان يدعوا افضل اتباعه لان المقصود ان يدعوا كل واحد
اخص الناس به لما في جبله الانسان من الخوف عليه وعلى ذوي رحمه
الاقربين اليه ولهذا خصهم في حديث الكسا والدعا لهم والمباهله مبناها
على العدل فاوليك ايضا يحتاجون ان يدعوا اقرب الناس بهم نسبا وهم
يخافون عليهم ما لا يخافون على الاجانب ولهذا امتنعوا عن المباهله
لعلمهم بانه على الحق وانهم اذا باهلوه حقت عليهم بهلة الله وعلى الاقربين
اليهم بل قد يخاف الانسان على ولده ما لا يخافه على نفسه فان قيل فاذا

كان ما صح من فضايل علي رضي الله عنه كقوله صلى الله عليه وسلم لاعطين الرايه
رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله اما ترضى ان يكون مني بمنزله
هرون من موسى وقوله اللهم هولاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا
ليس من خصايصه بل له فيه شركا فلما دا تمنى بعض الصحابه ان يكون له تكون
له ذلك كما روي عن سعد وعن عمر قيل لان في ذلك شهاده من النبي صلى الله عليه وسلم
لعلي بايمانه باطنا وظاهرا واثبات لموالاته لله ورسوله ووجوب موالاه
المومنين له وفي ذلك رد على النواصب الذي يعتقدون كفره او فسقه كالخوارج
المارقين الذين كانوا من اعبد الناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يحقر
احدكم صلوته مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم وقراته مع قراتهم يقرون
القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرميه اينما
لقيتموهم فاقتلوهم وهولا يكفرونه ويستحلون قتله ولهذا قتله واحد منهم
وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادي مع كونه كان من اعبد الناس واهل العلم
والسنه يحتاجون الى اثبات ايمان علي وعدله ودينه للرد على هولا اعظم مما
يحتاجون الى مناظره الشيعه فان هولا اصدق وادين والشبه التي يحتجون
بها اعظم من الشبه التي يحتج بها الشيعه كما ان المسلمين يحتاجون في امر المسيح
صلوات الله عليه وسلامه الى مناظره اليهود والنصارى فيحتاجون ان ينفوا
عنه ما ترميه به اليهود من انه كاذب ولد زنا والى ما تدعيه النصارى
من الالهيه وجدل اليهود اشد من جدل النصارى ولهم شبه لا تقدر النصارى
ان يجيبوهم عنها وانما يجيبهم عنها المسلمون كما ان للنواصب شبه لا يمكن الشيعه
ان يجيبون عنها وانما يجيبهم عنها اهل السنه فهذه الاحاديث الصحيحه المثبته
لايمان علي باطنا وظاهرا رد على هولا وان لم يكن ذلك من خصايصه كالنصوص
الداله على ايمان اهل بدر وبيعه الرضوان باطنا وظاهرا فان فيها ردا على من
ينازع في ذلك من الروافض والخوارج وان لم يكن ما يستدل به من خصايص

واصر

واحد منهم واذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعين بشهاده او دعا له بدعا احب
كثير من الناس ان يكون له مثل تلك الشهاده ومثل ذلك الدعا وان كان النبي
صلى الله عليه وسلم شهد بذلك لخلق كثير ويدعوا به لخلق كثير وكان تعيينه
لذلك المعين من اعظم فضايله ومناقبه وهذا كالشهاده بالجنه لثابت بن قيس
بن شماس وعبد الله بن سلام وغيرهما وان كان قد شهد بالجنه لاخرين والشهاده
بمحبه الله ورسوله لعبد الله حمارا الذي ضرب وان شهد بذلك لمن هو افضل منه وكشهادته
لعمرو بن تغلب بانه ممن لا نعطيه لما في قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث الصحيح اني لاعطي رجالا وادع رجالا والذي ادع احب
الي من الذين اعطي رجالا لما في قلوبهم من الهلع والجزع واكل رجالا الى ما
جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب وفي الحديث الصحيح لما
صلى على ميت قال اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع
مدخله واغسله بما وثلج وبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس
وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وقه فتنه القبر وعذاب النار
وافسح له في قبره ونور له فيه قال عوف بن ملك فتمنيت ان اكون ذلك الميت
وهذا الدعا ليس مختصا بذلك الميت **فصل** قال وعن عامر بن واثله
قال سمع علي عليه السلم يقول لاحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيكم ولا
عجميكم تغير ذلك ثم قال انشدكم بالله ايها النفر جميعا افيكم احد وحد الله
تعالى قبلي قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد له اخ مثل
اخي جعفر الطيار في الجنه مع الملايكه غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم
بالله هل فيكم احد له عم مثل عمي حمزه اسد الله واسد رسوله سيد الشهدا غيري
قالوا اللهم لا قال انشدكم بالله هل فيكم احد له زوجه مثل زوجتي
فاطمه بنت محمد سيده اهل الجنه غيري قالوا اللهم لا قال انشدكم بالله هل
فيكم من له سبطان مثل سبطي الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنه غيري

قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد ناجى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشر مرات اقدم بين يدي نجواي صدقه غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل
فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه ليبلغ الشاهد الغايب غيري قالوا اللهم لا قال انشدكم
بالله هل فيكم احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايتني باحب خلقك اليك
والي ياكل معي من هذا الطاير فاتاه فاكل معه غيري قالوا اللهم لا قال
فانشدكم بالله هل فيكم احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين
الرايه رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله على
يديه اذ رجع غيري منهزما غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله فيكم
احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني وليعه لتنتهن او لابعثن
اليكم رجلا نفسه كنفسي وطاعته كطاعتي ومعصيته كمعصيتي يفصلكم
بالسيف غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من زعم انه يحبني ويبغض هذا غيري قالوا اللهم لا
قال فانشدكم بالله هل فيكم احد سلم عليه في ساعه واحده ثلاثه الاف
من الملايكه جبريل وميكاييل واسرافيل حيث جيت بالما من القليب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم من القليب غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم
احد نودي به من السما لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي غيري قالوا
اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال له جبريل هذه المواساه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مني وانا منه فقال جبريل وانا منكما غيري
قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين على لسان النبي صلى الله
عليه وسلم غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قاتلت على تنزيل القران وانت تقاتل

علي

على تاويله غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد ردت
عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتها غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم
بالله هل فيكم احد امر رسول الله ان ياخذ براه من ابي بكر فقال له ابو بكر
يا رسول الله انزل في شي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يودي
عني الا علي غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال
له رسول الله لا يحبك الا مومن ولا يبغضك الا كافر غيري قالوا اللهم لا
قال فانشدكم بالله هل تعلمون انه امر بسد ابوابكم وفتح بابي فقلتم في
ذلك فقال رسول الله ما انا سددت ابوابكم ولا انا فتحت بابه بل الله سد ابوابكم
وفتح بابه غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله اتعلمون انه ناجاني
يوم الطايف دون الناس فاطال ذلك فقلتم ناجاه دوننا فقال ما انا
انتجيته بل الله انتجاه غيري قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله اتعلمون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحق مع علي وعلي مع الحق يزول الحق مع
علي كيف ما زال فقالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله اتعلمون ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي
اهل بيتي لن تضلوا ما استمسكتم بهما ولن تفترقا حتى تردا علي الحوض قالوا اللهم نعم
قال فانشدكم بالله هل فيكم احد وقا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من المشركين بنفسه واضطجع في مضجعه غيري قالوا اللهم لا قال
فانشدكم بالله هل فيكم احد بارز عمرو بن ود العامري حيث دعاكم الى
البراز غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد نزلت
فيه اية التطهير حيث يقول انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا غيري قالوا اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم
احد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت سيد المومنين غيري قالوا
اللهم لا قال فانشدكم بالله هل فيكم احد قال رسول الله ما سالت الله

نعم

اللهم

الى

شيا الا وسالت لك مثله غيري قالوا اللهم لا ومنها ما رواه ابو عمر الزاهد عن
عن ابن عباس قال لعلي اربع خصال ليست لاحد من الناس غيره هو اول
عربي وعجمي صلى خلف مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان لواه معه
في كل زحف وهو الذي صبر معه يوم حنين وهو الذي غسله وادخله
قبره وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت ليله المعراج بقوم تشرشر
اشداقهم فقلت يا جبريل من هولا قال هولا قوم يقطعون الناس بالغيبه
قال ومررت بقوم وقد ضوضوا فقلت يا جبريل من هولا قال هولا الكفار
قال ثم عدلنا عن الطريق فلما انتهينا الى السما الرابعه رايت عليا يصلي
فقلت يا جبريل هذا علي قد سبقنا قال ليس هذا عليا قلت فمن هو قال
ان الملائكه المقربين والملائكه الكروبين لما سمعت فضايل علي عليه
السلام وخاصته سمعت قوله فيه انت مني بمنزله هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي
اشتاقت الى علي فخلق الله عز وجل لها ملكا على صوره علي فاذا اشتاقت الى علي
جات الى ذلك المكان فكانها قد رات عليا عليه السلام وعن ابن عباس قال ان
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشط انا الفتى ابن الفتى اخو
الفتى قال وقوله انا الفتى يعني هو فتى العرب وقوله ابن الفتى يعني ابراهيم الخليل
عليه السلام من قوله تعالى سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابرهيم وقوله اخو الفتى
يعني عليا عليه السلام وهو معنى قول لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي وعن
ابن عباس قال رايت ابا ذر وهو متعلق باستار الكعبه وهو يقول من
عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فانا اعرفه ابو ذر لو صمتم حتى تكونوا كالاوتار
وصليتم حتى تكونوا كالحنايا ما نفعكم ذلك حتى تحبوا عليا عليه السلام ه
فقال قوله عن عامر بن وائله وما ذكره يوم الشورى هذا
كذب باتفاق اهل المعرفه بالحديث ولم يقل علي عليه السلام يوم الشورى
شيا من هذا ولا ما يشبهه بل قال له عبد الرحمن بن عوف لئن امرتك لتعدلن

قال

المصطفى

جبريل عليه السلام ... يوم ... وهو ... الى السما وهو يقول ...

173b

قال نعم قال وان بايعت عثمن لتسمعن وتطيعن قال نعم وكذلك قال لعثمن
ومكث عبد الرحمن ثلثة ايام يشاور المسلمين وفي الصحيحين وهذا لفظ
البخاري عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر رضي الله عنه قال فلما فرغ من دفنه
اجتمع هولا الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا امركم الى ثلثة
منكم فقال الزبير قد جعلت امري الى علي بن ابي طالب وقال طلحة قد
جعلت امري الى عبد الرحمن فقال عبد الرحمن ايكم تبرا من هذا الامر فنجعله
اليه والله عليه والاسلام لينظرن افضلهم في نفسه فاسكت الشيخان فقال
عبد الرحمن افتجعلونه الي والله علي ان لا الوا عن افضلكم قالا نعم فاخذ بيد
احدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في
الاسلام ما قد علمت فالله عليك لين امرتك لتعدلن ولين امرت عليك
لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالاخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق
قال ارفع يدك يا عثمن وفي حديث المسور بن مخرمه قال المسور بن مخرمه
ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا قال لهم عبد الرحمن لست
بالذي انافسكم في هذا الامر ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك
الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم مال الناس الى عبد الرحمن حتى ما
ارى احدا من الناس يتبع ذلك الرهط ولا يطا عقبه ومال الناس على عبد الرحمن
يشاورونه تلك الليالي حتى اذا كانت الليلة التي اصبحنا منها فبايعنا عثمن
قال المسور طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت
فقال اراك نايما فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم انطلق فادع
الزبير وسعدا فدعوتهما له فشاورهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته
فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع اولئك
الرهط عند المنبر ارسل الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل
الى امرا الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن

المسور بن م

174a

ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمن فلا تجعلن على
نفسك سبيلا فقال ابايعك على سنة الله ورسوله فبايعه عبد الرحمن وبايعه
الناس والمهاجرون والانصار وامرا الاجناد والمسلمون هذا لفظ البخاري وفي هذا
الذي ذكره انواع من الاكاذيب التي ينزه الله عليا عنها مثل احتجاجه
باخيه وعمه وزوجته وعلي افضل من هولا وهو يعلم ان اكرم الخلق عند الله
اتقاهم ولو قال العباس هل فيكم مثل اخي حمزة ومثل اولادا اخوي محمد وعلي وجعفر
لكانت هذه الحجة من جنس تلك بل احتجاج الانسان بنبي اخوته اعظم من احتجاجه
بعمه ولو قال عثمن هل فيكم من تزوج بنتي نبي لكان من جنس قول القايل
هل فيكم من زوجته كزوجتي وكانت فاطمه قد ماتت قبل الشورى كما ماتت
زوجتا عثمان فانها ماتت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ستة اشهر
وكذلك قوله هل فيكم من له ولد كولدي وفيه اكاذيب متعددة مثل
ماسالت الله شيا الا وسالت لك مثله ولغلك قوله لا يودي عني الا علي من
الكذب وقال الخطابي في كتابه شعار الدين وقوله لا يودي عني الا رجل من اهل
بيتي هو شي جا به اهل الكوفه عن زيد بن تبيع وهو متهم في الروايه منسوب
الى الرفض وعامه من بلغ عنه غير اهل بيته فقد بعث رسول الله اسعد
بن زراره الى المدينه يدعوا الناس الى الاسلام ويعلم الانصار القران
ويفقههم في الدين وبعث العلا بن الحضرمي الى البحرين في مثل ذلك وبعث معاذا وابا
موسى الى اليمن وبعث عتاب بن اسيد الى مكه فاين قول من زعم انه لا يبلغ عنه
الا رجل من اهل بيته واما حديث ابن عباس ففيه اكاذيب منها قوله كان
لواه معه كل زحف فان هذا من الكذب المعلوم اذ لوا النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد كان مع مصعب بن عمير باتفاق الناس ولو انه يوم الفتح كان معه الزبير
بن العوام وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون فقال العباس
للزبير اههنا امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الرايه اخرجه البخاري

[margin: والخليفتين من بعده؛ قوله؛ من اهل؛ صلى الله عليه وسلم؛ وبعث]

٧٠

في صحيحه وكذلك قوله وهو الذي صبر معه يوم حنين وقد علم انه لم يكن اقرب
اليه من العباس بن عبد المطلب وابي سفين بن الحرث بن عبد المطلب وهو آخذ بلجام
بغلته وابو سفين بن الحرث اخذ بركابه وقال له النبي صلى الله عليه وسلم نادِ
اصحاب السمرة قال فقلت يا على صوتي اين اصحاب السمرة فوالله كان عطفتهم على
حين سمعوا صوتي عطفة البقر على اولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك والنبي صلى
الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ونزل عن بغلته واخذ
كفا من حصى فرما بها القوم وقال انهزموا ورب الكعبة قال العباس فوالله
ما هو الا ان رماهم فما زلت ارى حدهم كليلا وامرهم مدبرا حتى هزمهم الله اخرجاه
في الصحيحين وفي لفظ البخاري قال وابو سفين اخذ بلجام بغلته وفيه
قال العباس لزمت انا وابو سفين رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
فلم نفارقه واما غسله وادخاله قبره فاشترك فيه اهل بيته كالعباس
واولاده ومولاه وبعض الانصار لكن علي كان يباشر الغسل والعباس حاضر
الجلالة وان علي اولاهم بمباشرة ذلك وكذلك قوله هو اول عربي صلى
يناقض ما هو المعروف عن ابن عباس **فصل** واما قوله حديث
المعراج وقوله فيه ان الملايكة المقربين والملايكة الكروبيين لما سمعت فضايل
علي وخاصة قول النبي صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون
من موسى اشتاقت الى علي فخلق لها ملكا على صورة علي فيقال هذا من
كذب الجهال الذين لا يحسنون ان يكذبون فان المعراج كان بمكة قبل
الهجرة باجماع الناس كما قال سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام
الى المسجد الاقصى وكان الاسرا من المسجد الحرام وقال والنجم اذا هوى ما
ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى الى قوله
افتمارونه على ما يرى ولقد راه نزلة اخرى الى قوله افرايتم اللات والعزى وهذا
كله نزل بمكة باجماع وقوله اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من

العباس

موسى قاله في غزوة تبوك وهي اخر الغزوات عام تسع من الهجرة نكيف يقال ان الملئكة قالت
ليلة المعراج فقوله اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى ثم قد علم ان الاستخلاف
على المدينة مشترك وكل الاستخلافات التي قبل غزوة تبوك وبعد تبوك كان
يكون بالمدينة رجالا من المومنين يستخلف عليهم وفي غزوة تبوك لم يكن فيها رجل
مومن مطيع الا من عذره الله من هو عاجز عن الجهاد فكان المستخلف عليهم في غزوة تبوك
افل واعظم من المستخلف عليهم في جميع اسفاره مغاريه وعمرة وحجه قد سافر
عن المدينة نيفين شهرا وهو يستخلف فيها من يستخلفه كما استخلف في غزوة الابوا
سعد بن عبادة وفي غزوة بواط سعد بن معاذ ثم لما رجع وخرج في طلب كرز بن جابر
وكانت تلك الاستخلافات اكمل من استخلاف علي عام تبوك وكلهم كان بمنزلة
هرون من موسى اذ المراد التشبيه في اصل الاستخلاف واذا قيل في تبوك
كان السفر بعيدا قيل ولكن كانت المدينة وما حولها امنا لم يكن هناك عدو
يخاف لانهم كلهم اسلموا ومن لم يسلم ذهب وفي غير تبوك كان العدو موجودا
حول المدينة وكان يخاف على من بها فكان خليفته يحتاج الى مزيد اجتهاد لا يحتاج
اليه في استخلاف تبوك **فصل** وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ومو نشط انا الفتى ابن الفتى اخو الفتى
قال فقوله انا الفتى يعني في العرب وقوله ابن الفتى يعني ابراهيم الخليل
عليه السلم من قوله سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابرهيم وقوله اخو الفتى
يعني عليا وهو معنى قول جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السما وهو يقول
لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الا علي فان هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة
الموضوعة باتفاق اهل المعرفة بالحديث وكذبه معروف من غير جهة
الاسناد من وجوه منها ان لفظ الفتى في الكتاب والسنة ولغة العرب ليس
هو من اسما المدح كما ليس هو من اسما الذم ولكنه بمنزلة اسم الشاب و
الكهل والشيخ ونحو ذلك والذين قالوا عن ابراهيم سمعنا فتى يذكرهم يقال

واضعف

وهو فتح

له ابرهيم هم الكفار ولم يقصد وامدحه بذلك وانما الفتى كالشاب الحدث
ومنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اجل من ان يفتخر بجده وابن عمه ومنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يواخ عليا ولا غيره وحديث المواخاه لعلي ومواخاه ابي بكر لعمر
من الاكاذيب وانما اخا بين المهاجرين والانصار لم يواخ بين مهاجري ومهاجري
ومنها ان هذه المناداه يوم بدر كذب ومنها ان ذا الفقار لم يكن لعلي وانما
كان سيفا من سيوف ابي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر فلم يكن يوم بدر
ذو الفقار من سيوف المسلمين بل سيوف الكفار كما روى ذلك اهل السنن
فيروي الامام احمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر ومنها ان النبي صلى الله عليه كان بعد النبوه
كهلا قد تعدى سن الفتيان **فصل** وحديث ابي ذر رضي الله عنه الذي
رواه الرافضي عليه ليس مرفوعا فلا يحتج به مع ان نقله عن ابي ذر فيه نظر ومع
هذا الحب علي واجب وليس ذلك من خصايصه بل علينا ان نحبه كما علينا ان نحب
عثمان وعمر وابا بكر وان نحب الانصار ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ايه الايمان حب الانصار وايه النفاق بغض الانصار وفي صحيح مسلم
عن علي رضي الله عنه انه قال انه لعهد النبي الامي الي انه لا يحبني الا مومن ولا يبغضني
الا منافق **فصل** قال ومنها ما نقله صاحب الفردوس في كتابه عن معاذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حب علي حسنه لا يضر معها سيه وبغضه
سيه لا ينفع معها حسنه فيقال اما كتاب الفردوس ففيه من الاحاديث
الموضوعات ما شا الله ومصنفه شيرويه بن شهردار الديلمي وان كان من طلبه
الحديث ورواته فان هذه الاحاديث التي جمعها وحذف اسانيدها من غير
اعتبار لصحيحها وضعيفها وموضوعها فلهذا كان فيه من الموضوعات
احاديث كثيره جدا وهذا الحديث مما يشهد المسلم بان النبي صلى الله عليه
وسلم لا يقوله فان حب الله ورسوله اعظم من حب علي والسيات تضر مع ذلك

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبد الله حمارا في الخمر وقال انه يحب الله
ورسوله وكل مومن فلابد ان يحب الله ورسوله والسيات تضره وقد اجمع المسلمون
وعلم بالاضطرار من دين الاسلام ان الشرك يضر صاحبه ولا يغفر له الله لصاحبه
ولو احب علي بن ابي طالب فان اباه ابا طالب كان يحبه وقد ضره الشرك حتى دخل
النار والغاليه يقولون انهم يحبونه وهم كفار من اهل النار وقد قال النبي صلى
الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لو ان فاطمه بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقد
علم بالاضطرار من دين الاسلام ان الرجل لو سرق قطعت يده وان كان يحب عليا
ولو زنا اقيم عليه الحد ولو كان يحب عليا ولو قتل لا قيد بالمقتول وان كان
يحب عليا وحب النبي صلى الله عليه وسلم اعظم من حب علي ولو ترك الصلوه والزكوه
وفعل الكباير لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يضره ذلك مع حب
علي ثم من المعلوم ان المحبين له الذين راوه وقاتلوا معه اعظم من غيرهم وهو
دايما كان يذمهم ويعيبهم ويطعن عليهم ويتبرا من فعلهم به ودعا الله عليهم
ان يبدله بهم خيرا منهم ويبدلهم به شرا منه ولولم يكن الا ذنوبهم لتخاذلهم في
القتال معه ومعصيتهم لامره فاذا كان اوليك خيار الشيعه وعلي يخبر ان تلك
تضرهم بما هو اعظم منها لمن هو شر من اوليك وبالجمله فهذا القول كفر يستتاب
صاحبه ولا يجوز ان يقول هذا من يومن بالله واليوم الاخر وكذلك قوله
بغضه سيه لا ينفع معها حسنه فان من ابغضه ان كان كافرا فكفره هو الذي
اشقاه وان كان مومنا نفعه ايمانه وان ابغضه وكذلك الحديث الذي ذكره
عن ابن مسعود حب ال محمد يوما خير من عباده سنه ومن مات عليه دخل
الجنه وقوله عن محمد علي انا وهذا حجه الله على خلقه هما حديثان موضوعان
عند اهل العلم بالحديث وعباده سنه فيها الايمان والصلوات الخمس كل
يوم وصوم شهر رمضان وقد اجمع المسلمون على ان هذا لا يقوم مقامه حب
ال محمد شهرا فضلا عن حبهم يوما وكذلك محبه الله علي عبادة فامن بالرسل

رجل

عليهم

الذنوب

ايمانه

فقط كما قال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولم يقل بعد الرسل
والايمه والاوصيا او غير ذلك وكذلك قوله لو اجتمع الناس على حب علي
لم يخلق الله النار من اسن المكذوبات باتفاق اهل المعرفه بالحديث والاثار ولو
اجتمعوا على حب علي لم ينفعهم ذلك حتى يومنوا بالله وملايكته وكتبه ورسله
واليوم الاخر ويعملوا صالحا واذا فعلوا ذلك دخلوا الجنه وان لم يعرفوا
عليا بالكليه ولم يخطر بقلوبهم لا حبه ولا بغضه قال تعالى بلى من اسلم وجهه
وهو محسن فله اجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى
ومن يطع الله ورسوله فقد فاوليك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهدا والصالحين وحسن اوليك رفيقا وقال تعالى وسارعوا الى مغفره
من ربكم وجنه عرضها السموات والارض اعدت للمتقين الذين ينفقون في السرا
والضرا والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين
اذا فعلوا فاحشه او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن
يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اوليك جزاهم مغفره
من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ونعم اجر العاملين فهولا
في الجنه ولم شرط عليهم ما ذكره من حب علي وكذلك قوله ان الانسان
خلق هلوعا الى قوله الا المصلين الى قوله اوليك في جنات مكرمون وامثال
ذلك ولم يشرط حب علي وقد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم عده وفود وامنوا
به وامن به طوايف ممن لم يره وهم لم يسمعوا بذكر علي ولا عرفوه وهم من المومنين
المتقين المستحقين للجنه وقد احتج على دعوى حبه الشيعه والرافضه والنصيريه
والاسمعليه وجمهورهم من اهل النار بل يخلدون في **فصل** وكذلك
الحديث الذي ذكر في العهد الذي عهده الله في علي وانه رايه الهدى وامام
الاوليا وهو الكلمه التي الزمها المتقين فان هذا كذب موضوع باتفاق اهل
العلم ومجرد روايه صاحب الحليه ونحوه لا تفيد ولا يدل على الصحه فان

177a

صاحب الحليه قد روي في فضايل ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والاوليا وغيرهم
احاديث ضعيفه بل موضوعه باتفاق العلما هو وامثاله من الحافظ الثقات
اهل الحديث ثقات فيما يروونه عن شيوخهم لكن الآفه ممن فوقهم وهم لم
يكذبوا في النقل عمن نقلوا عنه لكن يكون واحد من رجال الاسناد
ممن يتعمد الكذب او يغلط وهم يبلغون عمن حدثهم ما سمعوه منه ويروون
الغرايب لتعرف وعامه الغرايب ضعيفه كما قال الامام احمد اتقوا هذه
الغرايب فان عامتها ضعيفه وقوله في الحديث هو كلمه التقوي مما
بين الهدا كذب فان تسميه كلمه من جنس تسميه كلمه والمسيح سمي
بذلك لانه مثله عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون
فهو مخلوق بالكلمه واما علي فهو مخلوق كما خلق سابر الناس وكلمه
التقوي مثل لا اله الا الله والله اكبر من الكلمات التي يصدق المومنون
مضمونها ان كان خبرًا ويطيعونها ان كانت امرًا مثل كلمه طيبه كشجره
طيبه اصلها ثابت وفرعها في السما ومثل كلمه خبيثه كشجره خبيثه اجتثت
من فوق الارض ما لها من قرار يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوه
الدنيا وفي الاخره وكلمه التقوي اسم جنس لكل كلمه يتقي الله بها وهو
الصدق والعدل فكل من تحري الصدق في خبره والعدل في امره فهو
لزم كلمه التقوي واصدق الكلام واعدله قول لا اله الا الله فهي اخص
الكلمات بانها كلمه التقوي وكذلك حديث عمار وابن عباس كلاهما
من الموضوعات **فصــــل** قال الرافضي واما المطاعن في الجماعه فقد
نقل الجمهور منها شيا كثيرا حتي صنف الكلبي كتابا في مثالب الصحابه ولم يذكر
فيه منقصه واحده لاهل البيت عليهم الصلاه والسلام فيقال
قبل الاجوبه المفصله عما يذكر من المطاعن ان ما ينقل عن الصحابه من
المثالب فهو نوعان احدهما ما هو كذب اما كذب كله واما محرف قد

الحفاظ

دخله من الزياده والنقصان ما اخرجه الي الذم والطعن واكثر المنقول
من المطاعن الصريحه هو من هذا الباب يرويها الكذابون المعروفون
بالكذب مثل ابي مخنف لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السايب الكلبي
وامثالهما من الكذابين ولهذا استشهد هذا الرافضي بما صنفه هشام
بن محمد بن السايب من الكذابين وهو شيعي يروي عن ابيه وعن ابي مخنف وكلاهما
متروك وقال الامام احمد بن حنبل فيه ما ظننت ان احدا يحدث عنه
انما هو صاحب سمر وشبه قال الدارقطني هو متروك بن عدي هشام بن
الكلبي الغالب عليه الاسمار ولا اعرف له في المسند شي وابوه ايضا
كذاب قال زايده والليث وسليمان التيمي هو كذاب وقال يحيى ليس بشي
كذاب ساقط وقال الدارقطني هو متروك وقال ابن حبان الكذب
فيه اظهر من ان يحتاج الاعتراف في وصفه النوع الثاني ما هو صدق
واكثر هذه الامور لهم فيها معاذير تخرجها عن ان يكون ذنوبا وتجعلها
من موارد الاجتهاد التي ان اصاب المجتهد فيها له اجران وان اخطا فله اجر
وعامه المنقول الثابت عن الخلفا الراشدين من هذا الباب وما قدر من
هذه الامور ذنبا محققا فان ذلك لا يقدح فيما علم من فضايلهم وسوابقهم
وكونهم من اهل الجنه لان الذنب المحقق يرتفع عقابه في الاخره باسباب
متعدده احدها التوبه الماحيه وقد ثبت عن ايمتهم انهم تابوا من الذنوب
المعروفه عنهم ومنها الحسنات الماحيه للذنوب فان الحسنات يذهبن
السيات وقد قال الله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم
سياتكم ومنها المصايب المكفره ومنها دعا المومنين بعضهم لبعض وشفاعه
نبيهم فما من سبب يسقط به الذم والعقاب عن احد من الامه الا والصحابه
احق بذلك فهم احق بكل مدح ونفي كل ذم من بعدهم من الامه ونحن
نذكر قاعده جامعه في هذا الباب لهم ولساير الامه فنقول

الكلبي في ذكره هو بن
الذي الاس ... هشام
بن محمد بن سايب
الكذابين صح

وقال صح

وضوح صح

ان صح

لا بد ان يكون مع الانسان اصول كليه يرد اليها الجزيات ليتكلم بعلم وعدل ثم
يعرف الجزيات كيف وقعت والا فيبقى في كذب وجهل في الجزيات وجهل
وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم فنقول ان الناس قد تكلموا في تصويب
المجتهدين وتخطيتهم وتاثيمهم وعدم تاثيمهم في مسايل الفروع والاصول
ونحن نذكر اصولا جامعه نافعه الاصل الاول انه هل يمكن كل احد
ان يعرف باجتهاده الحق في كل مسله فيها نزاع واذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ
وسعه فلم يصل الى الحق بل انما عنقد انه هو الحق في نفس الامر لا هذا اصل هذه
المسايل وللناس في هذا الاصل ثلثه اقوال كل قول عليه طايفه من
النظار الاول قول من يقول ان الله قد نصب على الحق في كل مسله دليلا يعرف
به يمكن كل من اجتهد واستفرغ وسعه ان يعرف من لم يعرف الحق في مسله
اصوليه او فروعيه فانما هو لتفريطه فيما يجب عليه لا لعجزه وهذا هو
المشهور عن القدريه والمعتزله وهو قول طايفه من اهل الكلام غير هولا
ثم قال هولا اما المسايل العلميه فعليها ادله قطعيه تعرف بها من لم يعرفها
فانه لم يستفرغ وسعه في طلب الحق فياثم واما المسايل العمليه الشرعيه
فلهم فيها مذهبان احدهما انها كالعلميه وانه على كل مسله دليل قطعي من
خالفه فهو اثم وهولا الذين يقولون ان المصيب واحد في كل مسله اصليه
وفرعيه وكل من سوى المصيب فهو اثم لانه مخطي والخطا والاثم عندهم متلازمان
وهذا قول بشر المريسي وكثير من المعتزله البغداديين الثاني ان المسايل
العمليه ان كان عليها دليل قطعي فان من خالفه اثم مخطي كالعلميه وان
لم يكن عليها دليل قطعي فليس لله فيها حكم في الباطن وحكم الله في حق كل مجتهد
ما اداه اجتهاده اليه وهولا وافقوا الاولين في ان الخطا والاثم متلازمان
وان كل مخطي اثم لكن خالفوهم في المسايل الاجتهاديه فقالوا ليس فيها قاطع
والظن ليس عليه دليل عند هولا وانما هو من جنس ميل النفوس الى دون

شي

وانما الى هو الحق في نفس الامر بل ... ام صح
الحق وكل

فكل

شي جعلوا الاعتقادات الظنيه من جنس الارادات وادعوا انه ليس في نفس
الامر حكم مطلوب بالاجتهاد ولا ثم في نفس الامر امارة ارجح من امارة وهذا
قول ابي الهذيل العلاف ومن اتبعه كالجبائي وابنه وهو احد قولي الاشعري
او اشهرهما وهو اختيار القاضي ابي بكر الباقلاني وابي حامد الغزالي وابي بكر
العربي ومن اتبعهما وقد بسطنا القول في ذلك بسطا كثيرا في غير هذا
الموضع والمخالفون لهم كابي اسحق الاسفرايني وغيره من الاشعريه وغيرهم يقولون
هذا القول اوله سفسطه واخره زندقه وهذا قول من يقول
ان كل مجتهد في المسايل الشرعيه الاجتهاديه العمليه فهو مصيب باطنا
وظاهرا ولا يتصور عندهم ان يكون مجتهد مخطيا الا بمعنى انه خفي عليه
بعض الامور وذلك الذي خفي عليه ليس هو حكم الله لا في حقه ولا في حق
امثاله والقول الثاني في اصل المسله ان المجتهد المستدل يمكنه
ان يعرف الحق وقد يعجز عن ذلك لكن اذا عجز عن ذلك فقد يعاقبه الله
وقد لا يعاقبه فان له ان يعذب من يشا ويغفر لمن يشا بلا سبب اصلا بل
لمحض المشيه وهذا قول الجهميه والاشعريه وكثير من الفقها اتباع الايمه
الاربعه وغيرهم ثم قال هولا قد علم بالسمع ان كل كافر فهو في النار
نحن نعلم ان كل كافر فان الله يعذبه سوا كان قد اجتهد وعجز عن معرفه
صحه دين الاسلام او لم يجتهد واما المسلمون المختلفون فان كان اختلافهم
في الفروعيات فاكثرهم يقول لا عذاب فيها وبعضهم يقول لان الشارع
عفى عن الخطا فيها وعلم ذلك باجماع السلف على لا اثم على المخطي فيها وبعضهم
يقول لان الخطا في الظنيات ممتنع كما تقدم ذكره عن بعض الجهميه و
والاشعريه واما القطعيات فاكثرهم يوثم المخطي فيها ويقول ان السمع
قد دل على ذلك ومنهم من لا يوثمه والقول المحكي عن عبيد الله بن الحسن
العنبري هذا معناه انه كان لا يوثم المخطي من المجتهدين من هذه الامه

[illegible]

أن

بلغ

لا في الاصول ولا في الفروع وانكر جمهورهم الطايفتين من اهل الكلام والراي
على عبيد الله هذا القول واما غير هولا فيقول هذا قول السلف والايمه
ايمه الفتيا كابي حنيفه والشافعي والثوري وداود بن علي وغيرهم لا يوثمون
مجتهدا مخطيا لا في المسايل الاصوليه ولا في الفروعيه كما ذكر ذلك
عنهم ابن حزم وغيره ولهذا كان ابو حنيفه والشافعي وغيرهما يقبلون
شهاده اهل الاهوا الا الخطابيه ويصححون الصلوه خلفهم والكافر لا تقبل
شهادته على المسلمين ولا يصلى خلفه وقالوا هذا هو القول المعروف
عن الصحابه والتابعين لهم باحسان وايمه الدين انهم لا يكفرون ولا
يفسقون ولا يوثمون احدا من المجتهدين المخطين لا في مسله علميه ولا عمليه
قالوا والفرق بين مسايل الاصول والفروع انما هو من اقوال اهل
البدع من اهل الكلام من المعتزله والجهميه ومن سلك سبيلهم وانتقل هذا
القول الى اقوام تكلموا بذلك في اصول الفقه ولم يعرفوا حقيقه
هذا القول ولا غوره قالوا والفرق في ذلك بين الاصول والفروع كما
انه بدعه محدثه في الاسلام لم يدل عليها كتاب ولا سنه ولا اجماع بل
ولا قالها احد من السلف والايمه فهي باطله عقلا فان المفرقين بين ما جعلوه
مسايل اصول ومسايل فروع لم يفصلوا بينهما بفرق صحيح يميز بين النوعين
بل ذكروا ثلثه فروق او اربعه كلها باطله فمنهم من قال مسايل الاصول
هي العلميه الاعتقاديه التي يطلب فيها العلم والاعتقاد فقط ومسايل
الفروع هي العمليه التي يطلب فيها العمل قالوا وهذا فرق باطل فان
المسايل العلميه فيها ما يكفر جاحده مثل وجوب الصلوات الخمس
والزكوه وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش وفي المسايل
العلميه ما لا ياثم المتنازعون فيه كتنازع الصحابه هل راى محمد ربه
وكتنازعهم في بعض النصوص هل قاله النبي ام لا وما اراد بمعناه وكتنازعهم

من مسايل

ب ٩

في بعض الكلمات هل هي من القران ام لا وكتنازعهم في بعض معاني القران والسنه
هل اراد الله كذا وكذا وكتنازع الناس في دقيق الكلام كمسالة الجوهر
الفرد وتماثل الاجسام وبقا الاعراض ونحو ذلك فليس في هذه تكفير ولا
تفسيق قالوا والمسايل العمليه فيها علم وعمل فاذا كان الخطا مغفورًا
فيها فالتي فيها علم بلا عمل اولى ان يكون الخطا فيها مغفورا ومنهم من قال
المسايل الاصوليه هي ما كان عليها دليل قطعي والفرعيه ما ليس عليها
دليل قطعي قال اوليك وهذا الفرق خطا ايضا فان كثيرا من المسايل
العمليه عليها ادله قطعيه عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها وفيها ما هو
قطعي بالاجماع كتحريم المحرمات الظاهره ووجوب الواجبات الظاهره ثم لو انكرها
الرجل بجهل وتاويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجه كما ان جماعه استحلوا
الخمر على عهد عمر منهم قدامه وراوا انها حلال لهم ولم يكفرهم الصحابه حتى
بينوا لهم خطاهم فتابوا ورجعوا وقد كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم طايفه
اكلوا بعد طلوع الفجر حتى تبين لهم الخيط الابيض من الاسود ولم يوثمهم
النبي صلى الله عليه وسلم فضلا عن تكفيرهم وخطاهم قطعي وكذلك اسامه
بن زيد وقد قتل المسلم وكان خطاه قطعيًا وكذلك الذين وجدوا رجلا
في غنم له فقال اني مسلم فقتلوه واخذوا ماله كان خطاهم قطعيا و
وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بني جذيمه واخذ اموالهم كان مخطيًا قطعًا وكذلك
الذين تيمموا الى الاباط وعمار الذي تمعك في التراب للجنابه كما تمعك
الدابه بل والذين اصابتهم جنابه فلم يتيمموا ولم يصلوا كانوا مخطين قطعيًا
وفي زماننا لو اسلم قوم في بعض الاطراف ولم يعلموا وجوب الحج اولم يعلموا
تحريم الخمر لم يحدوا على ذلك وكذلك لو نشاوا بمكان جهل وقد زنت على عهد
عمر امراه فلما اقرت به قال عثمن انها لتستهل به استهلال من لم يعلم انه حرام
فلما تبين للصحابه انها لا تعرف التحريم لم يحدوها واستحلال الزنا خطا

قطعا والرجل اذا حلف على شي يعتقده كما حلف عليه فتبين بخلافه فهو مخطي
قطعا ولا اثم عليه بالاتفاق وكذلك لا كفارة عليه عند الاكثرين ومن
اعتقد بقا الفجر فاكل فهو مخطي قطعًا ولا اثم عليه وفي القضا نزاع وكذلك من
ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا قال الله قد فعلت لم تفرق بين الخطا القطعي
والظني بل لا تجزم بانه خطا الا اذا اخطا قطعًا قالوا فمن قال ان المخطي
في مسله قطعيه ياثم فقد خالف الكتاب والسنه والاجماع القديم
قالوا ايضا فكون المسله قطعيه وظنيه هو فرق اضافي بحسب حال
المعتقدين ليس هو وصفًا للقول في نفسه فان الانسان قد يقطع باشيا علمها
بالضروره او بالنقل المعلوم صدقه عنده وغيره لا يعرف ذلك لا قطعًا ولا
ظنا وقد يكون الانسان ذكيا قوي الذهن سريع الادراك علما وظنا فيعرف
من الحق ويقطع به ما لا يتصوره غيره ولا يعرفه علما ولا ظنا فالقطع والظن
يكون بحسب ما وصل الى الانسان من الادله وبحسب قدرته على الاستدلال
والناس يختلفون في هذا وهذا فكون المسله قطعيه وظنيه ليس هو صفه
ملازمه للقول المتنازع فيه حتى يقال كل من خالفه قد خالف القطعي بل
بل هو صفه لحال الناظر المستدل المعتقد وهذا مما يختلف فيه الناس
فعلم ان هذا الفرق لا يطرد ولا ينعكس ومنهم من فرق بفرق ثالث وقال
المسايل الاصوليه هي المعلومه بالعقل فكل مسله علميه استقل العقل
بدركها فهي من مسايل الاصول التي يكفر او يفسق مخالفها والمسايل الفروعيه
هي المعلومه بالشرع قالوا فالاول كمسايل الصفات والقدر والثاني كمسايل
الشفاعه وخروج اهل الكباير من النار فيقال لهم ما ذكرتموه بالضد اولى
فان الكفر والفسق احكام شرعيه ليس ذلك من الاحكام التي يستقل بها
العقل فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا والفاسق من جعله الله ورسوله
فاسقا كما ان المومن والمسلم من جعله الله ورسوله مومنا ومسلما والعدل

من

[margin: اعتقد غروب الشمس وشبه هذا كثير وقول الله تعالى رحم في القران]

[margin: لا]

[margin: كمسايل]

من جعله الله ورسوله عدلا والمعصوم من جعله الله ورسوله معصوم الدم والسعيد في
الاخرة من اخبر الله ورسوله عنه انه سعيد في الاخرة والشقي فيها من اخبر الله ورسوله
انه شقي فيها والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والحج ما اوجبه الله ورسوله
والمستحقون لميراث الميت من جعله الله ورسوله وارثا والذي يقتل حدا او قصاصا
من جعله الله ورسوله مباح الدم بذلك والمستحق للفي والخمس من جعله الله ورسوله
مستحقا لذلك والمستحق للموالاة والمعاداة من جعله الله ورسوله مستحقا للموالاة والمعاداة
والحلال ما احله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله والدين ما شرعه
الله ورسوله فهذه المسايل كلها ثابتة بالشرع واما الامور التي يستقل بها العقل
مثل الامور الطبيعية مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدوا الفلاني فان مثل
هذا يعلم بالتجربة والقياس وتقليد الاطبا الذين علموا ذلك بقياس وتجربة
وكذلك مسايل الحساب والهندسة ونحو ذلك هذا مما يعلم بالعقل وكذلك
مسئلة الجوهر الفرد وتماثل الاجسام او اختلافها وجواز بقا الاعراض وامتناع
بقايها فهذه ونحوها تعلم بالعقل واذا كان كذلك فكون الرجل مومنا وكافرا
وعدلا وفاسقا هو من المسايل الشرعية لا من المسايل العقلية فكيف يكون
من خالف في جابه الرسول ليس كافرا ومن خالف ما ادعا غيره انه معلوم بعقله كافرا
وهل يكفر احد بالخطا في مسايل الحساب والطب ودقيق الكلام فان قيل
هولا لا يكفرون كل من خالف مسئلة عقلية لكن يكفرون من خالف المسايل
العقلية التي يعلم بها صدق الرسول فان العلم بصدق الرسول مبني عليها فاذا
اخطا فيها لم يكن عالما بصدق الرسول فيكون كافرا قيل تصديق الرسول
ليس مبنيا على مسايل معينة من مسايل النزاع بل ما جعله اهل الكلام المحدث
اصلا للعلم بصدق الرسول كقول من قال من المعتزلة والجهمية انه لا
يعلم صدق الرسول الا بان يعلم ان العالم حادث ولا يعلم ذلك الا بان يعلم ان الاجسام
بانها لا تنفك من الحوادث اما الاعراض مطلقا واما الاكوان واما الحركات

لله

من مسايل النزاع

ولا يعلم حدوثها حتى يعلم امتناع حوادث لا اول لها او لا يعلم انه صادق حتى يعلم
ان الرب غني ولا يعلم غناه حتى يعلم انه ليس بجسم ونحو ذلك من الامور التي
تزعم طايفه من اهل الكلام انها اصول لتصديق الرسول لا يعلم صدقه بدونها
هي مما يعلم بالاضطرار من دين الرسول انه لم يكن يجعل ايمان الناس موقوفا عليها بل
ولا دعا الناس لها ولا ذكرت في كتاب ولا سنه ولا ذكرها احد من الصحابه
لكن الاصول التي بها يعلم صدق الرسول مذكوره في القران وهي غير هذه كما
بين في غير هذا الموضع وهولا الذين ابتدعوا اصولا زعموا انه لا يمكن تصديق
الرسول الا بها وان معرفتها شرط في الايمان او واجبه على الاعيان من اهل
البدع عند السلف والايمه وجمهور العلما يعلمون ان اصولهم بدعه في الشريعه
لكن كثير من الناس يظن انها صحيحه في العقل واما الحذاق من الايمه ومن اتبعهم
فيعلمون انها باطله في العقل مبتدعه في الشرع وانها تناقض ما جا به الرسول
وحينيذ فان كان الخطا في المسايل العقليه التي يقال انها اصول الدين
كفرا فهولا السالكون هذه الطرق الباطله في العقل المبتدعه في الشرع
هم الكفار لا من خالفهم وان لم يكن الخطا فيها كفرا فلا يكفر من خالفهم فيها
فثبت انه ليس كافرا في حكم الله ورسوله على التقديرين ولكن من شان اهل
البدع انهم يبتدعون اقوالا يجعلونها واجبه في الدين بل يجعلونها من الايمان
الذي لا بد منه ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه كفعل الخوارج
والجهميه والرافضه والمعتزله وغيرهم واهل السنه لا يبتدعون قولا
ولا يكفرون من اجتهد فاخطا وان كان مخالفا لهم مكفرا لهم مستحلا لدمايهم
كما لم يكفر الصحابه الخوارج مع تكفيرهم لعثمن وعلي ومن والاهما واستحلالهم
لدما المسلمين المخالفين وكلام هولا المتكلمين في هذه المسايل بالتصويب
والتخطيه والتاثيم ونفيه والتكفير ونفيه لكونهم بنوا على القولين المتقدمين
قول القدريه الذين يجعلون كل مستدل قادرا على معرفه الحق فمعذب

يعلمون

هم

كل

181b

كل من لم يعرفه وقول الجهمية الجبرية الذين يقولون لا قدرة للعبد على شيء اصلاً
بل الله يعذب بمحض المشيئة فيعذب من لم يفعل ذنباً قط وينعم من كفر وفسق
وقد وافقهم على ذلك كثير من المتاخرين وهولاء يقولون يجوز ان يعذب الاطفال
والمجانين وان لم يفعلوا ذنبا قط ثم منهم من يجزم بعذاب اطفال الكفار في
الاخرة ومنهم من يجوزه ويقول لا ادري ما وقع وهولاء يجوزون ان يغفر لافسق
اهل القبلة بلا سبب اصلا ويعذب الرجل الصالح السيئة الصغيرة وان
كانت له حسنات امثال الجبال بلا سبب اصلا بل لمحض المشية واصل الطايفتين
ان القادر المختار يرجح احد المتماثلين على الاخر بلا مرجح فاولئك القدرية
والمعتزلة والكرامية وطوايف غيرهم من الفقها والصوفية واهل الحديث
وغيرهم يقولون اصل الاحداث والابداع كان ترجيحا بلا مرجح واما بعد
ذلك فقد خلق اسبابا وحكما علق الحوادث بها واختلفت القدرية والجهمية
الجبرية في الظلم فقالت القدرية الظلم في حقه هو ما يعرفه من ظلم الناس
بعضهم بعضا فاذا قيل انه خالق افعال العباد وانه مريد لكل ما وقع وقيل
مع ذلك انه يعذب العاصي كان هذا ظلما وسموا انفسهم العدلية وقالت
الجهمية الظلم في حقه هو ما يمتنع وجوده فاما كل ما يمكن وجوده فليس
بظلم فان الظلم اما مخالفة امر من تجب طاعته واما التصرف في ملك الغير بغير
اذنه فالانسان يوصف بالظلم لانه مخالف لامر ربه ولانه قد يتصرف في ملك
غيره بغير اذنه والرب تعالى ليس فوقه امر ولا لغيره ملك بل انما يتصرف في
ملكه فكل ما يمكن فليس بظلم بل اذا نعم فرعون وابا جهل وامثالهما ممن كفر به
وعصاه وعذب موسى ومحمدا ممن امن به واطاعه فهو مثل العكس الجميع بالنسبة
اليه سوا ولكن لما اخبر انه ينعم المطيعين وانه يعذب العصاة صار ذلك
معلوم الوقوع لخبره الصادق لا لسبب يقتضي ذلك والاعمال علامات على
الثواب والعقاب ليست اسبابا وهذا الجهم واصحابه ومن وافقه كالاشعري

على

لكن هؤلاء الجهمية يقولون انه في كل حادث مرجح بلا مرجح واولئك

ظلما

قول

ومن وافقه من اتباع الفقها الاربعه والصوفيه وغيرهم فلهذا جوز هولا ان
يعذب العاجز عن معرفه الحق ولو اجتهد فليس عندهم في نفس الامر اسباب
للحوادث ولا حكم ولا في الافعال صفات لاجلها كانت مامورا بها ومنهيا عنها
بل عندهم يمتنع ان يكون في خلقه وامره لام كي واما القدريه فيثبتون له شريعه
فيما يجب عليه ويحرم عليه بالقياس على عباده وقد تكلمنا على قول الفريقين في
مواضع وذكرنا فصلا في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدم لما تكلمنا على ما نسبه
الرافضي الى جميع اهل السنه من قول هولا الجهميه الجبريه وبينا ان هذه المسله
لا تعلق لها بمسله الامامه والتفضيل بل من الشيعه من يقول بالجبر والقدر
وفي اهل السنه من يقول بهذا وبهذا والمقصود هنا ان نبين ان الكلام في تصويب
المتنازعين مصيبين او مخطئين مثابين او معاقبين مومنين او كفارا هو فرع عن هذا
الاصل العام الشامل لهذه المسايل وغيرها وبهذا يظهر القول الثالث
في هذا الاصل وهو انه ليس كل من اجتهد واستدل يتمكن من معرفه الحق
ولا يستحق الوعيد الا من ترك مامورا او فعل محظورا وهذا هو قول الفقها و
والايمه وهو القول المعروف عن سلف الامه وقول جمهور المسلمين
وهذا القول يجمع الصواب من القولين فالصواب من القول الاول قول
الجهميه الذي وافقه فيه السلف والجمهور وهو انه ليس كل من طلب واجتهد
واستدل على الشي يتمكن من معرفه الحق فيه بل استطاعه الناس في ذلك
متفاوته والقدريه يجعلون ان الله سوى بين المكلفين في القدره ولم يختص المومنين
بما فضلهم به على الكفار حتى امنوا ولا خص المطيعين بما فضلهم به على العصاه حتى
اطاعوا وهذا من اقوال القدريه والمعتزله وغيرهم التي خالفوا بها الكتاب
والسنه واجماع السلف والعقل الصريح كما نبسط في موضعه ولهذا قالوا ان
كل مستدل فمعه قدره تامه يتوصل بها الى معرفه الحق ومعلوم ان الناس
اذا اشتبهت عليهم القبله في السفر فكلهم مامورون بالاجتهاد والاستدلال

على

على جهة القبلة ثم بعضهم يتمكن من معرفة جهتها وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط ويظن
في بعض الجهات انها جهتها ولا يكون مصيبا في ذلك لكنه مطيع لله ولا اثم عليه
في صلاته اليها لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها فعجزه عن العلم بها كعجزه عن التوجه
اليها كالمقيد والخائف والمحبوس والمريض الذي لا يمكنه التوجه اليها ولهذا كان
الصواب في الاصل الثاني قول من يقول ان الله لا يعذب في الآخرة الا من عصاه
بترك المامور او فعل المحظور والمعتزلة في هذا وافقوا الجماعة بخلاف الجهمية ومن
اتبعهم من الاشعرية وغيرهم فانهم قالوا بل يعذب من لا ذنب له او نحو ذلك ثم هؤلاء
يحتجون على المعتزلة في نفي الايجاب والتحريم العقلي بقوله وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا وهو حجة عليهم ايضا في نفي العذاب مطلقا الا بعد ارسال الرسل
وهم يجوزون التعذيب قبل ارسال الرسل فاولئك يقولون يعذب من لم يبعث اليه
رسولا لانه فعل القبائح العقلية وهؤلاء يقولون بل يعذب من لم يفعل قبيحا قط
كالاطفال وهذا مخالف للكتاب والسنة والعقل ايضا قال تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى عن النار كلما القي فيها فوج سالهم خزنتها الم
ياتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ان انتم الا في
ضلال كبير فقد اخبر سبحانه بصيغة العموم انه كلما القي فيها فوج سالهم الخزنة
هل جاءهم نذير فيعترفون انه قد جاءهم نذير فلم يبق فوج يدخل الا وقد جاءهم
نذير فمن لم ياته نذير لم يدخل النار وقال تعالى لابليس لاملان جهنم منك وممن
تبعك منهم اجمعين فقد اقسم ليملاها من ابليس واتباعه وانما اتباعه من اطاعه
فمن لم يعمل ذنبا لم يطعه فلا يكون ممن تملا به النار واذا ملئت باتباعه لم يكن
لغيرهم فيها موضع وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة وانس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه
وفي رواية فيضع قدمه عليها فتقول قط قط وينزوي بعضها الى بعض اي

183a

خلقاً

يقول حسبي حسبي واما الجنة فيبقى فيها فضل فينشى الله لها خلقاً فيسكنهم فضول
الجنة هكذا في الصحاح من غير وجه ووقع في بعض طرق البخاري غلط قال
فيه واما النار فيبقى فيها فضل والبخاري رواه في ساير المواضع على الصواب
ليبين غلط هذا الراوي كما جرت عادته بمثل ذلك اذا وقع من بعض الرواة
غلط في لفظه ذكر الفاظ ساير الرواة التي يعلم بها الصواب وما علمته وقع
فيه غلط الا وقد بين فيه الصواب بخلاف مسلم وقع في عدة احاديث غلط انكرها
جماعة من الحفاظ على مسلم والبخاري قد انكر عليه بعض الناس تخريج احاديث
لكن الصواب فيها مع البخاري والذي انكر على الشيخين احاديث قليلة جداً
واما ساير متونهما مما اتفق جميع علما المحدثين على صحتها وتصديقها وتلقيها بالقبول
لا يستريبون في ذلك وقد قال تعالى يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم
يقصون عليكم اياتي وينذرونكم لقا يومكم هذا قالوا بلى شهدنا على انفسنا
وغرتهم الحيوة الدنيا وشهدوا على انفسهم انهم كانوا كافرين ذلك ان لم يكن
ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون فقد خاطب الجن والانس واعترف
المخاطبون بانه جاتهم رسل يقصون عليهم اياته وينذرونهم لقا يوم القيمة
ثم قال ذلك بان لم يكن ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون اي هذا بهذا
السبب فعلم انه لا يعذب من كان غافلا لم ياته نذير فكيف الطفل الذي لا
عقل له ودل ايضا على ان ذلك ظلم تنزه سبحانه عنه والا فلو كان الظلم هو الممتنع لم
يتصور ان يهلكهم بظلم بل كيف ما اهلكهم فانه ليس بظلم عند الجهمية الجبرية
وقد قال تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في امها رسولا يتلوا عليهم
اياتنا وما كنا مهلكي القرى الا واهلها ظالمون وقال وما كان ربك ليهلك
القرى بظلم واهلها مصلحون وقال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مومن
فلا يخاف ظلما ولا هضما قال المفسرون الظلم ان يحمل عليه سيات غيره والهضم

ان

ان سعص من حسنا ته فجعل سبحانه عفوبته بذنب غيره ظلم ونزه نفسه عنه
ومثل هذا كثير كقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله ولا تزر وازره نعالى
وزر اخرى وكذلك قوله لا تختصموا لدي وقد قدمت اليكم بالوعيد ما
يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد فبين سبحانه انه قدم بالوعيد
وانه ليس بظلام لهم كما قال في الايه الاخرى ذلك من انبا القرى نقصه
عليك منها قايم وحصيد وما ظلمناهم ولكن ظلموا انفسهم فما اغنت عنهم الهتهم
التي يدعون من دون الله من شي لما جا امر ربك وما زادوهم غير تتبيب فهو
سبحانه نزه نفسه عن ظلمهم وبين انهم هم الذين ظلموا انفسهم بشركهم فمن
لم يكن ظالما لنفسه تكون عقوبته ظلما نزه الله عنه وقال في الايه
الاخرى ان المجرمين في عذاب جهنم خالدون لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون
وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين وهذا الظلم الذي نزه نفسه
عنه ان كان هو الممتنع الذي لا يمكن فعله فاي فايده في هذا وهل احد
يخاف ان يفعل به ذلك واي تنزيه في هذا واذا قيل هو لا يفعل الا ما الذي
يقدر عليه قيل هذا معلوم لكل احد وكل احد لا يفعل الا ما يقدر عليه
فاي مدح في هذا مما تميز به الرب سبحانه عن الظالمين فعلم ان من الامور
الممكنه ما هو ظلم نزه سبحانه عنه مع قدرته عليه وبذلك يحمد ويثنى
عليه فان الحمد والثنا يقع بالامور الاختياريه من فعل وترك كعامه
ما في القران من الحمد والشكر اخص من ذلك على النعم والمدح اعم من ذلك يكون
وكذلك التسبيح فانه تنزيه وتعظيم فاذا سبح حمد جمع له بين هذا وهذا
كما قد بسطنا الكلام على حقيقه التسبيح والتحميد ومعنى التسبيح بحمده
في غير هذا الموضع وقال تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل
عباد مكرمون فالاتخاذ فعل من الافعال وقد نزه نفسه عنه فعلم ان من

الافعال مما ننزهه عنه والجبرية عندهم لا ينزه عن فعل من الافعال
وفي حديث البطاقة الذي رواه الترمذي وصححه وغيره وقال فينشر له
تسعة وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر ثم يقال لا ظلم عليك ان لك
عندنا بطاقة فيوضع البطاقة في كفة والحديث دليل على انه ان لم يجازا
تلك الحسنات ويوزن حسناته مع سيئاته كان ذلك ظلما تقدس الله عنه
فانه القايم بالقسط وقد قال تعالى وقالوا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا
ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا فهل
يقال هذا النفي انه لا يفعل مع احد ما لا يمكن ولا يقدر عليه او لا
يظلمهم شيا من حسناتهم بل يحصرها كلها ويثيبه عليها فدل على ان العبد يثاب
على حسناته ولا ينقص شيا منها ولا يعاقب على الا سيئاته وان عقوبته بغير ذنب
وبخس حسناته ظلم ينزه الرب عنه وايضا فقوله تعالى افنجعل المسلمين
كالمجرمين وقال ام نجعل الذين امنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض
ام نجعل المتقين كالفجار وقال ام حسب الذين اجترحوا السيات ان نجعلهم
كالذين امنوا وعملوا الصالحات سوا محياهم ومماتهم سا ما يحكمون ونحو ذلك
فدل على ان التسوية بين هذين المختلفين من الحكم السيي الذي ينزه عنه وان
ذلك منكر لا يجوز نسبته الى الله وان من جوز ذلك فقد جوز منكرا لا منكر
لا يصلح ان يضاف الى الله فان قوله افنجعل المسلمين كالمجرمين انكار فعلم
ان جعل هولا مثل هولا منكر لا يجوز ان يظن بالله انه يفعله فلو كان هذا
وضده بالنسبة اليه سوا جاز ان يفعل هذا وهذا وقوله سا ما يحكمون
دل على ان هذا وتركه حكم والحكم السيي هو الظلم الذي لا يجوز فعلم ان
الله منزه عن هذا فمن قال انه يسوي بين المختلفين فقد نسب اليه الحكم
السيي وكذلك تفضيل احد المتماثلين بل التسوية بين المتماثلين والتفضيل
بين المختلفين هو من العدل والحكم الحسن الذي يوصف به الرب والظلم

وصح

185

وضع الشي في غير موضعه فاذا جعل النوكا الظلمه والمحسن كالمسي والمسلم
كالمجرم كان هذا ظلما وحكما سيئا تقدس وتنزه عنه سبحانه وتعالى وقال
تعالى افحكم الجاهليه يبغون ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون وعند
هولا لو حكم بحكم الجاهليه لكان حسنا وليس في نفس الامر حكم حسن
وحكم غير حسن بل الجميع سوا فكيف يقال مع هذا ومن احسن من الله حكما
ودل هذا النص على ان حكم الله حسن لا احسن منه والحكم الذي ليس بحسن
ودل دليل على ان الحسن صفه لحكمه فلو لم يكن الحسن الا ما يتعلق به الامر
او ما لم ينه عنه لم يكن في الكلام فايده ولم ينقسم الحكم الى حسن فاحسن لان
عندهم ان حكم الرب بكل ما يمكن وجوده وذلك كله حسن فليس عندهم حكم ينزه
الرب عنه وقال تعالى واذا جاتهم ايه قالوا لن نومن حتى نوتى مثل ما اوتي
رسل الله الله اعلم حيث يجعل رسالاته فدل على اعلم بالمحل الذي يناسب
الرساله ولو كان الناس مستوين والتخصيص بلا سبب لم يكن لهذا العلم
معلوم يختص به محل الرساله وقال تعالى ولقد جا ال فرعون النذر
كذبوا باياتنا كلها فاخذناهم اخذ عزيز مقتدر اكفاركم خير من اوليكم ام
لكم براه في الزبر وقال اهم خير ام قوم تبع والذين من قبلهم اهلكناهم انهم كانوا مجرمين
فهذا بين ان اوليك اذا كانوا كفارا وقد عذبناهم والكفار الذين كذبوا
محمدا ليسوا خيرا من اوليك بل هم منهم استحقوا العقوبه ما استحقه اوليك
ولو كانوا خيرا منهم لم يستحقوا ذلك فعلم انه سبحانه يسوي بين المتماثلين
ويفضل صاحب الخير فلا يسوي بينه وبين من هو دونه وكذلك قوله تعالى
هو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر ما ظننتم ان يخرجوا
وظنوا انهم مانعتهم حصونهم من الله فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف
في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بايديهم وايدي المومنين فاعتبروا يا

اولي الابصار الي قوله ذلك بانهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاق الله فان الله
شديد العقاب والاعتبار ان يعبر منهم الى امثالهم فيعرف ان من فعل كما فعلوا
استحق كما استحقوا ولو كان تعالى لا يسوى بين المتماثلين وقد لا يسوى لم يكن
الاعتبار حتى يعلم ان هذا المعنى مما يسوى بينه وبين نظيره وحينئذ فلا يمكن
الاعتبار الا بعد معرفه حكم ذلك المعنى وحينئذٍ فلا يحتاج الاعتبار ومن
العجب ان اكثر اهل الكلام احتجوا بهذه الايه على القياس وانما يدل عليه
لكون الاعتبار يتضمن التسويه بين المتماثلين فعلم ان الرب يفعل هذا في حكمه
فاذا اعتبر وانها في امر الشرعي لدلاله مطلق الاعتبار على ذلك فهولا
استدلوا بها على حكمه الخلق الكوني في الثواب والعقاب وهو الذي
قصد بالايه فدلاله عليه اولي فعلم ان المتماثلين في الذنب متماثلان في استحقاق
العقاب بخلاف من لم يشركهما في ذلك واذا قيل هذا قد علم بخبره قبل هو
لم يخبر فقط بهذا بل دل على ان هذا هو حكمه الذي لا يجوز ان يضاف اليه سواه
كما دل على ذلك ما تقدم من الايات وايضا فالنصوص قد اخبرت بالميزان
بالقسط وان الله لا يظلم مثقال ذره وان تك حسنه يضاعفها ويؤت من
لدنه اجرا عظيما فدل هذا على ان مثقال ذره اذا زيد في الحسنات كان
ظلما ينزه الله عنه ودل على ان وزن الاعمال بالقسط الذي هو العدل
ندعلى ان خلاف ذلك ليس قسطا بل ظلما ينزه الله عنه ولو لم يكن هنا عدل
لم يحتج الي الموازنه فاذا كان التعذيب والتنعيم بلا قانون عدلى بل لمحض
المشيه لم يحتج الي الموازنه وقال تعالي تلك ايات الله نتلوها عليك بالحق
وما الله يريد ظلما للعباد قال الزجاج وغيره اعلمنا انه يعذب من عذبه
لاستحقاقه وقال اخر معناه لا يعاقبهم بلا جرم فما هذا ظلما وايضا فان الله
قد اخبر في غير موضع انه لا يكلف نفسا الا وسعها فقوله تعالي والذين

امنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها وقوله لا يكلف الله نفسا الا
وسعها وقوله لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها وامر بتقواه بقدر الاستطاعة
فقال فاتقوا الله ما استطعتم وقد دعاه المومنون بقولهم ربنا ولا تحمل
علينا اصرا كما حملته الذين من قبلنا ربنا انك ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به
وقال قد فعلت فدلت هذه النصوص على انه لا يكلف نفسا ما تعجز عنه
خلافا للجهمية الجبرية ودلت على انه لا يواخذ المخطي والناسي خلافا للقدرية
والمعتزلة وهذا فصل الخطاب في هذا الباب فالمجتهد المستدل من امام
وحاكم وعالم وناظر ومناظر ومفتي وغير ذلك اذا اجتهد واستدل فاتقى الله
ما استطاع كان هذا هو الذي كلفه الله اياه وهو مطيع لله مستحق للثواب
اذا اتقاه ما استطاع ولا يعاقبه الله البتة خلافا للجهمية الجبرية وهو مصيب
بمعنى انه مطيع لله لكن قد يعلم الحق في نفس الامر وقد لا يعلمه خلافا للقدرية
والمعتزلة في قولهم كل من استفرغ وسعه علم الحق فان هذا باطل كما تقدم
بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب وكذلك الكفار من بلغه دعوة
النبي صلى الله عليه وسلم في دار وعلم انه رسول الله فامن به وامن بما انزل
عليه واتقى الله ما استطاع كما فعل النجاشي وغيره ولم يمكنه الهجرة الى دار الاسلام
ولا التزام جميع شرائع الاسلام لكونه ممنوعا من الهجرة وممنوعا من اظهار دينه
وليس عنده من يعلمه جميع شرائع الاسلام فهذا مومن من اهل الجنة كما كان
مومن ال فرعون مع قوم فرعون وكما كانت امراة فرعون بل وكما كان يوسف
الصديق مع اهل مصر فانهم كانوا كفارا ولم يمكنه ان يعمل معهم كل ما يعرفه
من دين الاسلام فانه دعاهم الى التوحيد والايمان فلم يجيبوه قال تعالى
عن مومن ال فرعون ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات فما زلتم في شك
مما جاءكم به حتى اذا هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا وكذلك النجاشي

على صح

الكفر

النصارى

هو وان كان ملك فلم تطعه قومه في الدخول في الاسلام بل انما دخل معه
نفر منهم ولهذا لما مات لم يكن هناك من يصلي عليه فصلى عليه النبي صلى
الله عليه وسلم بالمدينه خرج بالمسلمين الى المصلى فصفهم صفوفا وصلى
عليه واخبرهم بموته يوم مات وقال ان اخا لكم صالحا من اهل الحبشه
مات وكثير من شرايع الاسلام او اكثرها لم يكن دخل فيها لعجزه عن ذلك
فلم يهاجر ولم يجاهد ولا حج البيت بل قد روي انه لم يكن يصلي الصلوات
الخمس ولا يصوم شهر رمضان ولا يودي الزكوه الشرعيه لان ذلك كان
يظهر عند قومه فينكرونه عليه وهو لا يمكنه مخالفتهم ونحن نعلم قطعا
انه لم يمكنه ان يحكم بينهم بحكم القران والله قد فرض على نبيه بالمدينه
انه اذا جاه اهل الكتاب لم يحكم بينهم الا بما انزل اليه وحذره ان يفتنوه عن
بعض ما انزل الله اليه وهذا مثل الحكم في الزنا بحد الرجم وفي الديات
بالعدل والتسويه في الدما بين الشريف والوضيع النفس بالنفس والعين
بالعين وغير ذلك والنجاشي ما كان يمكنه ان يحكم بحكم القران فان قومه
لا يقرونه على ذلك وكثيرا ما يتولى الرجل بين المسلمين والتتار قاضيا بل واماما
وفي نفسه امور من العدل يريد ان يعمل بها فلا يمكنه ذلك بل هناك
من يمنعه عن ذلك ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وعمر بن عبد العزيز عودي
واوذي على بعض ما اقامه من العدل وقيل انه سم على ذلك فالنجاشي وامثاله
سعدا في الجنه وان كانوا لم يلتزموا من شرايع الاسلام ما لا يقدرون
على التزامه بل كانوا يحكمون بالاحكام التي يمكنهم الحكم بها ولهذا جعل
الله هولا من اهل الكتاب قال تعالى وان من اهل الكتاب لمن يومن
بالله وما انزل اليكم وما انزل اليهم خاشعين لله لا يشترون بايات الله ثمنا
قليلا اولايك لهم اجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب وهذه الايه قد قال

الصحابه لكن هو المطاع فان لفظ الايه لفظ الجمع لم يرد بها واحد

طايفه من السلف انها نزلت في النجاشي ويروى هذا عن جابر وابن عباس وانس ومنهم
من قال فيه وفي الصحابه كما قال الحسن وقتاده وهذا مراد واحد وعن عطا
قال نزلت في اربعين من اهل نجران وثلثين من الحبشه وثمنيه من الروم
كانوا على دين عيسى فامنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ولم يذكر هولا من امن بالنبي
صلى الله عليه وسلم بالمدينه مثل عبد بن سلام وغيره ممن كان يهوديا وسلمان
الفارسي وغيره ممن كان نصرانيا لان هولا صاروا من المومنين فلا يقال
فيهم وان من اهل الكتاب لمن يومن بالله وما انزل اليكم وما انزل اليهم خاشعين
لله ولا يقول احد ان اليهود والنصارى بعد اسلامهم وهجرتهم ودخولهم في
جمله المسلمين المهاجرين المجاهدين يقال انهم من اهل الكتاب كما لا يقال
عن الصحابه الذين كانوا مشركين وان من المشركين لمن يومن بالله ورسوله
فانهم بعد الايمان ما بقوا يسمون مشركين فدل على ان هولا قوم هم من اهل
الكتاب اي من جملتهم وقد امنوا بالرسول كما قال تعالى في المقتول خطا وان
كان من قوم عدو لكم وهو مومن فتحرير رقبه مومنه فهو من العدو ولكن
هو كان قد امن وما امكنه الهجره واظهار الايمان والتزام شرايعه فسماه
مومنا لانه فعل من الايمان ما يقدر عليه وهذا كما انه قد كان
بمكه جماعه من المومنين يستخفون بايمانهم وهم عاجزون عن الهجره قال
تعالى ان الذين توفاهم الملايكه ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا
مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعه فتهاجروا فيها فاوليك ماويهم
جهنم وسات مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنسا والولدان لا يستطيعون
حيله ولا يهتدون سبيلا فاوليك عسى الله ان يعفو عنهم فعذر سبحانه المستضعف
العاجز عن الهجره وقال تعالى وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين
من الرجال والنسا والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القريه
الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا

فاولئك كانوا عاجزين عن اقامه دينهم فقد سقط عنهم ما عجزوا عنه فاذا كان
هذا فيمن كان مشركا وامن فما الظن بمن كان من اهل الكتاب وامن
وقوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مومن قيل هو الذي يكون عليه
لباس اهل الحرب مثل من يكون في صفهم فيعذر القاتل لانه مامور بقتاله
فتسقط عنه الديه وتجب الكفاره وهو قول الشافعي واحمد في احد القولين
وقيل بل هو من اسلم ولم يهاجر كما يقوله ابو حنيفه لكن هذا قد اوجب
فيه الكفاره وقيل اذا كان من اهل الحرب لم يكن له وارث فلا يعطى اهل
الحرب ديته بل تجب الكفاره فقط وسوا عرف انه مومن وقتل خطا او ظن
انه كافر وهذا ظاهر الايه وقد قال بعض المفسرين ان هذه الايه
نزلت في عبد الله بن سلام واصحابه كما نقل عن ابن جريج ومقاتل وابن زيد
يعني قوله وان من اهل الكتاب وبعضهم قال انها في مومني اهل الكتاب
من اليهود والنصارى فهذا ان اراد به من كان في الظاهر معدودا من
اهل الكتاب فهو كالقول الاول وان اراد العموم فهو كالثاني
وهذا قول مجاهد ورواه ابو صالح عن ابن عباس وقول من ادخل فيها
مثل ابن سلام وامثاله ضعيف فان هولا من المومنين ظاهرا وباطنا من كل
وجه لا يجوز ان يقال فيهم وان من اهل الكتاب لمن يومن بالله وما انزل
اليكم وما انزل اليهم لا يشترون بايات الله ثمنا قليلا اولئك لهم اجرهم
عند ربهم ان الله سريع الحساب اما اولا فلان ابن سلام في اول ما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينه وقال فلما رايت وجهه علمت
ان وجهه ليس بوجه كذاب وسوره ال عمران انما نزل ذكر اهل الكتاب
فيها لما قدم وفد نجران سنه تسع او عشر وثانيا ان ابن سلام وامثاله
هو واحد من جمله الصحابه والمومنين وهو من افضلهم وكذلك
سلمان الفارسي فلا يقال فيه انه من اهل الكتاب وهولا لهم اجور مثل

قوم
خاشعين لله
اسلم

187b

سایر المومنین بل یوتون اجرهم مرتین وهم یلتزمون جمیع شرایع الایمان فاجرهم
اعظم من ان یقال فیه اولیك لهم اجرهم عند ربهم وایضا فان امر هولا کان
ظاهرا معروفا ولم یکن احد یشك فیهم فای فایده فی الاخبار بهم وما هذا
الا کما یقال الاسلام دخل فیه من کان مشرکا ومن کان کتابیا وهذا معلوم لکل
احد بانه دین لم یکن یعرف قبل محمد وکل من دخل فیه کان قبل ذلك اما مشرکا
واما من اهل الکتاب اما کتابیا واما امیا فای فایده فی الاخبار فیه بهذا بخلاف
امر النجاشی واصحابه ممن کانوا اسطاهرین بکثیر مما علیه النصاری فان امرهم
قد یشتبه ولهذا ذکر وا فی سبب نزول هذه الایه انه لما مات صلی علیه النبی صلی الله علیه
وسلم فقال قایل یصلی علی هذا العلج النصرانی وهو فی ارضه فنزلت هذه الایه هذا
منقول عن جابر وابن عباس وهم من الصحابه الذین باشروا الصلاه علی النجاشی
وهذا بخلاف ابن سلام وسلمان فانه اذا صلی علی واحد من هولا لم ینکر ذلك احد
وهذا مما بین ان المظهرین للاسلام فیهم منافق لا یصلی علیه کما نزل فی حق ابن
ابی وامثاله وان من هو فی ارض الکفر قد یکون مومنا یصلی علیه کالنجاشی
وشبه هذه الایه انه تعالی لما ذکر اهل الکتاب فقال ولو امن اهل الکتاب
لکان خیرا لهم منهم المومنون واکثرهم الفاسقون لن یضروکم الا اذی وان
یقاتلوکم یولوکم الادبار ثم لا ینصرون ضربت علیهم الذله اینما ثقفوا الا بحبل
من الله وحبل من الناس وباوا بغضب من الله وضربت علیهم المسکنه ذلك بانهم کانوا
یکفرون بایات الله ویقتلون الانبیا بغیر حق ذلك بما عصوا وکانوا یعتدون
لیسوا سوا من اهل الکتاب امه قایمه یتلون ایات الله انا اللیل وهم یسجدون یومنون بالله والیوم الاخر
ویامرون بالمعروف وینهون عن المنکر ویسارعون فی الخیرات واولیك من الصالحین
وهذه قیل انها نزلت فی عبد الله بن سلام واصحابه وقیل ان قوله منهم المومنون
واکثرهم الفاسقون هو عبد الله بن سلام واصحابه وهذا والله اعلم من نمط الذی
قبله فان هولا ما یقوا من اهل الکتاب وانما المقصود من هو منهم فی الظاهر وهو

واس

مومن لكن لا يقدر على ما يقدر عليه المومنون المهاجرون المجاهدون كمومن ال فرعون
هو من ال فرعون وهو مومن ولهذا قال تعالى وقال رجل مومن من ال فرعون
يكتم ايمانه فهو من ال فرعون وهو مومن وكذلك هولا منهم المومنون ولهذا
قال واكثرهم الفاسقون وقد قال قبل هذا ولو امن اهل الكتاب لكان خيرا
لهم ثم قال منهم المومنون واكثرهم الفاسقون ثم قال لن يضروكم الا اذى وهذا
اليهم جميعهم لا الى اكثرهم ولهذا قال وان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم لا ينصرون وقد
يقاتلون وفيهم مومن يكتم ايمانه يشهد القتال معهم ولا يمكنه الهجرة وهو مكره على
القتال ويبعث يوم القيامة على نيته كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يغزو جيش هذا البيت فبينما هم ببيدا من الارض اذ خسف بهم فقيل
يا رسول الله وفيهم المكره فقال يبعثون على نياتهم وهذا في ظاهر الامر وان قتل
وحكم عليه بما يحكم على الكفار فالله يبعثه على نيته كما ان المنافقين منا يحكم لهم في
الظاهر بحكم الاسلام ويبعثون على نياتهم فالجزا يوم القيمة على ما في القلوب
لا على مجرد الظواهر ولهذا روي ان العباس قال يا رسول الله كنت مكرها قال
اما ظاهرك فكان علينا واما سريرتك فالى الله وبالجملة لا خلاف بين
المسلمين ان من كان في دار الكفر وقد امن وهو عاجز عن الهجرة لا يجب عليه من الشرايع
ما يعجز عنها بل الوجوب بحسب الامكان وكذلك ما لم يعلم حكمه فلو لم يعلم ان
الصلاة واجبة عليه وبقي مدة لم يصل لم يجب عليه القضا في اظهر قولي العلما
وهذا مذهب ابي حنيفة واهل الظاهر وهو احد الوجهين في مذهب احمد وكذلك
ساير الواجبات من صوم شهر رمضان واد الزكوة وغير ذلك ولو لم يعلم تحريم
الخمر فشربها لم يحد باتفاق المسلمين وانما اختلفوا في قضا الصلاة ولذلك
لو عامل بما يستحله من ربا وميسر ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض هل يفسخ
العقد ام لا كما لا نفسخه لو فعل ذلك قبل الاسلام ولذلك لو تزوج نكاحا
يعتقد صحته على عادته ثم لما بلغه شرايع الاسلام راى انه قد اخل ببعض

من

يعلم

188b

شروطه كما لو تزوج في عدة وقد انقضت فهل يكون هذا فاسدا او يقر عليه
كما لو عقده قبل الاسلام ثم اسلم واصل هذا كله ان الشرايع هل يلتزم من لم يعلمها
ام لا يلتزم احدا الا بعد العلم او يفرق بين الشرايع الناسخة والمبتداه هذا فيه
ثلثة اقوال هي ثلثة اوجه في مذهب احمد ذكر القاضي ابو يعلى الوجهين المطلقين
في كتاب له وذكر هو وغيره الوجه المفرق في اصول الفقه وهو ان النسخ لا يثبت
في حق المكلف حتى يبلغه الناسخ وخرج ابو الخطاب وجها بثبوته ومن هذا
الباب من ترك الطهارة الواجبة ولم يكن علم بوجوبها او صلى في الموضع المنهي
عنه قبل علمه بالنهي هل يعيد الصلاة فيه روايتان منصوصتان عن احمد والصواب
في هذا الباب كله ان الحكم لا يثبت الا مع التمكن من العلم وانه لا يقضى
ما لم يعلم وجوبه فقد ثبت في الصحيح ان من الصحابة من اكل بعد طلوع الفجر
في رمضان حتى تبين له الحبل الابيض من الاسود ولم يامرهم النبي صلى الله عليه
وسلم بالقضا ومنهم من كان يمكث جنبا مدة لا يصلي ولم يكن يعلم جواز الصلاة
بالتيمم كابي ذر وكعمر بن الخطاب وعمار لما اجنبا ولم يامر النبي صلى الله عليه
وسلم احدا منهم بالقضا ولا شك ان خلقا من المسلمين بمكة والبوادي صاروا
يصلون الى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ ولم يومروا بالاعادة ومثل هذا
كثير وهذا يطابق الاصل الذي عليه السلف والجمهور ان الله لا يكلف
نفسا الا وسعها فالوجوب مشروط بالقدرة والعقوبة لا تكون الا على
ترك مامور او فعل محظور بعد قيام الحجة **فصل** وقد ذكرنا
في غير هذا الموضع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب
وان فاعل السيات يسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة اسباب فاذا كان
هذا الحكم في المجتهدين وهذا الحكم في المذنبين حكما عاما في جميع الامة
فكيف في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان المتاخرون من
المجتهدين ومن المذنبين يندفع عنهم الذم والعقاب بما ذكر من الاسباب

189a

فكيف بالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار ونحن نبسط هذا فننبه بالادنى
على الاعلى فنقول كلام الذام للخلفا ولغيرهم من الصحابه من رافضي وغيره هو
من باب الكلام في الاعراض وفيه حق لله تعالى لما يتعلق به من الولايه
والعداوه والمحبه والبغضه ففيه حق لله وللادميين ومعلوم انا اذا تكلمنا
فيمن هو دون الصحابه مثل الملوك المختلفين على الملك والعلما والمشايخ المختلفين
في العلم والدين وجب ان يكون الكلام بعلم وعدل لا بجهل وظلم فان العدل
واجب لكل احد على كل احد في كل حال والظلم محرم مطلقا لا يباح قط بحال
قال تعالى ولا يجرمنكم شنان قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب
للتقوى وهذه الايه نزلت بسبب بغضهم للكفار وهو بغض مامور به فاذا كان
البغض الذي امر الله به قد نهى صاحبه ان يظلم من ابغضه فكيف في بغض مسلم
بتاويل وشبهه او بهوى نفس فهو احق ان لا يظلم بل يعدل عليه واصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم احق من عدل عليهم في القول والعمل والعدل
مما اتفق اهل الارض على مدحه ومحبته والثنا على اهله ومحبتهم والظلم مما اتفقوا
على ذمه وتقبيحه وذم اهله وبغضهم وليس المقصود الكلام في التحسين
والتقبيح العقلي فقد تكلم عليه في غير هذا الموضع ولكن المقصود ان العدل
محمود محبوب باتفاق اهل الارض وهو محبوب في النفوس مركوز حبه في
القلوب تحبه القلوب وتحمده وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب
والظلم من المنكر الذي تنكره القلوب فتبغضه وتذمه والله ارسل الرسل
ليقوم الناس بالقسط قال تعالى لقد ارسلنا رسلنا بالبينات وانزلنا
معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وقال الله الذي انزل الكتاب
بالحق والميزان وقال تعالى ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى
اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل وقال فان جاوك فاحكم
بينهم او اعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيا وان حكمت فاحكم

بينهم

يعدل

[illegible]

بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواهم عما جاك من الحق فامر ان يحكم بالقسط
وان يحكم بما انزل الله فدل ذلك على ان القسط هو ما انزل ثم ما انزل الله
هو القسط والقسط هو ما انزل الله ولهذا وجب على كل من حكم بين
اثنين ان يحكم بالعدل لقوله واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
فليس لحاكم ان يحكم بظلم ابدا والشرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكم
به عدل كله ليس في الشرع ظلم بل حكمه احسن الحكم والشرع هو
ما انزله الله فكل من حكم بما انزل الله فقد حكم بالعدل لكن العدل
قد يتنوع بتنوع الشرايع والمناهج فيكون العدل في كل شرعه بحسبها
ولهذا قال تعالى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين
وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك
وما اوليك بالمومنين انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون
الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من
كتاب الله وكانوا عليه شهدا الى قوله ومن لم يحكم بما انزل
الله فاوليك هم الكافرون الى قوله وليحكم اهل الانجيل بما انزل
الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاوليك هم الفاسقون وانزلنا
اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه
فاحكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواهم عما جاك من الحق لكل
جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شا الله لجعلكم امة واحدة ولكن
ليبلوكم فيما اتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبيكم بما
بما كنتم فيه تختلفون وان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواهم
واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما

يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون افحكم
الجاهليه يبغون ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون ذكر سبحانه
حكم التوراه والانجيل ثم ذكر انه انزل القران وامر نبيه ان يحكم بينهم
بالقران ولا يتبع اهواهم عما جاءه من الكتاب من واخبر انه جعل لكل واحد
من الانبيا شرعه ومنهاجا فجعل لموسى وعيسى ما في التوراه والانجيل من
من الشرعه والمنهاج وجعل له هو ما في القران من الشرعه والمنهاج وامره
ان يحكم بما انزل الله وحذره ان يفتنوه عن بعض ما انزل اليه واخبر ان ذلك
هو حكم الله ومن ابتغى غيره فقد ابتغى حكم الجاهليه وقال ومن لم يحكم
بما انزل الله فاوليك هم الكافرون ولا ريب ان من لم يعتقد وجوب الحكم
بما انزل الله على رسله فهو كافر فمن استحل ان يحكم بين الناس بما يراه هو
عدلا من غير اتباع لما انزله الله فهو كافر فانه ما من امه الا وهي تامر بالحكم
بالعدل وقد يكون العدل في دينها ما راه اكابرهم بل كثير من المنتسبين
الى الاسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوالف البادية وكاوامر
المطاعين ويرون ان هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنه
وهذا هو الكفر فان كثيرا من الناس اسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون
الا بالعادات الجاريه لهم التي يامر بها المطاعون فهولا اذا عرفوا انه
لا يجوز الحكم الا بما انزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا ان يحكموا بخلاف
ما انزل الله فهم كفار والا كانوا جهالا لمن تقدم امره وقد امر الله
المسلمين كلهم اذا تنازعوا في شي ان يردوه الى الله والى الرسول فقال
تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شي
فردوه الى الله والى الرسول ان كنتم تومنون بالله واليوم الاخر ذلك
خير واحسن تاويلا وقال تعالى فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما

شجر

شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فمن لم
يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد اقسم الله بنفسه انه لا يومن
واما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا لكن عصى واتبع هواه
فهذا بمنزلة امثاله من العصاة. وهذه الايه مما كان يحتج بها الخوارج
على تكفير ولاة الامر الذين لا يحكمون بما انزل الله ثم يزعمون ان اعتقادهم
هو حكم الله وقد تكلم الناس بما يطول ذكره هنا وما ذكرته يدل عليه
سياق الايه والمقصود ان الحكم بالعدل واجب مطلقا في كل زمان
ومكان على كل احد ولكل احد والحكم بما انزل الله على محمد هو عدل خاص
وهو اكمل انواع العدل واحسنها والحكم به واجب على النبي وكل من اتبعه
ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر وهذا واجب على الامه في كل
ما تنازعت فيه من الامور الاعتقاديه والعمليه قال تعالى كان الناس
امه واحده فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب بالحق
ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء
فحكمه الى الله وقال فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول
فالامور المشتركه بين الامه لا يحكم فيها الا الكتاب والسنه ليس
لاحد ان يلزم الناس بقول عالم ولا امير ولا شيخ ولا ملك ومن اعتقد انه
يحكم بين الناس بشيء من ذلك ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنه فهو كافر
وحكام المسلمين يحكمون في الامور المعينه لا يحكمون في الامور الكليه
واذا حكموا في المعينات فعليهم ان يحكموا بما في كتاب الله فان لم يكن فبما
سنه رسول الله فان لم يجدوا اجتهد الحاكم رايه وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم القضاه ثلثه قاضيان في النار وقاض في
الجنه فمن علم الحق وقضى به فهو في الجنه ومن علم الحق وقضى بخلافه

فهو في النار ومن قضى للناس على جهل فهو في النار وإذا حكم بعلم وعدل
فإذا اجتهد فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر كما ثبت ذلك
في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين والمقصود هنا أنه
إذا أوجب فيما شجر بين عموم المؤمنين ألا يتكلم إلا بعلم وعدل ويرد ذلك إلى الله
والرسول فذاك في أمر الصحابة أظهر فلو طعن طاعن في بعض ولاة الأمور
من ملك وحاكم وأمير وشيخ ونحو ذلك وجعله كافرا معتديا على غيره في
ولاية أو غيرها وجعل غيره هو العالم العادل المبرأ من كل خطأ وذنب
وجعل كل من أحب الأول وتولاه كافرا أو ظالما مستحقا للسب وأخذ يسبه
فإنه يجب الكلام في ذلك بعلم وعدل والرافضة سلكوا مسلك التفرق
فوالوا بعضهم وغلوا فيه وعادوا بعضهم وغلوا في معاداته وقد يسلك
ما يشبه هذا كثير من الناس في أمرائهم وملوكهم وعلمائهم وشيوخهم
فيحصل بينهم رفض في غير الصحابة تجد أحد الحزبين يتولى فلانا ومحبيه ويبغض
فلانا ومحبيه وقد يسب ذاك بغير حق وهذا كله من التفرق والتشيع الذي
نهى الله عنه ورسوله فقال تعالى إن الذين فرقوا دينهم وكانوا
شيعا لست منهم في شيء وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق
تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته
إخوانا وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما
جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه
فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما
كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون
قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة
ولهذا كان أبو أمامة الباهلي وغيره يتأولها في الخوارج فالله تعالى

كلع

م الصحابة

قد

فقد امر المومنين كلهم ان يعتصموا بحبله جميعا ولا يتفرقوا وقد فسر حبله
بكتابه وبدينه وبالاسلام وبالاخلاص وبعهده وبامره وطاعته وبالجماعة
وهذه كلها منقوله عن الصحابه والتابعين لهم باحسان وكلها صحيحه
فان القران يامر بدين الاسلام وذلك هو عهده وامره وطاعته والاعتصام
به جميعا انما يكون في الجماعه ودين الاسلام حقيقته الاخلاص لله وفي
صحيح مسلم عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يرضى لكم
ثلثا ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
وان تناصحوا من ولاه الله امركم والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين احياهم
وامواتهم حرم دماهم واموالهم واعراضهم وقد ثبت في الصحيحين عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في حجه الوداع ان دماكم واموالكم واعراضكم
عليكم حرام كحرمه يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم الا هل بلغت الا ليبلغ
الشاهد الغايب فرب مبلغ اوعى من سامع وقد قال تعالى والذين
يوذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا
فمن اذى مومنا حيا او ميتا بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل في هذه الايه
ومن كان مجتهدا لا اثم عليه فاذا اوذي فقد اذاه بغير ما اكتسب ومن
كان مذنبا وقد تاب من ذنبه او غفر له بسبب اخر بحيث لم يبق عليه عقوبه
فاذاه موذ فقد اذاه بغير ما اكتسب وان حصل له بفعله مصيبه ولما
حاج موسى لادم وقال اخرجتنا ونفسك من الجنه فقال بكم وجدت
مكتوبا علي قبل ان اخلق وعصى ادم ربه فغوى قال باربعين سنه قال
فحج ادم موسى وهذا الحديث ثابت في الصحيح لكن غلط كثير من الناس في معناه
فظنوا ان ادم احتج بالقدر على ان المذنب لا يلام عليه فتفرقوا بعد هذا بين
مكذب ومتاول له تاويلات فاسده وهذا فهم فاسد وخطا عظيم لا يجوز
ان يظن باقل الناس علما وايمانا ان يظن كل احد من اذنب فلا ملام عليه لكون

بهذا

لماذا

ان

الذنب مقدرًا عليه وهو يسمع ما اخبر الله به في القران من تعذيبه لقوم
نوح وعاد وثمود وقوم فرعون ومدين ولوط وغيرهم والقدر شامل
لجميع الخلق فلو كان المذنب معذورًا لم يعذب هولا على ذنوبهم وهو يعلم
ما ارسل الله به رسله محمدًا وغيره من عقوبات المعتدين كما في التوراه
والقران وما امر الله به من اقامه الحدود على المفسدين ومن قتال
الكافرين وما شرعه الله من انتصاف المظلومين من الظالمين وما يقضى
به يوم القيامه بين عباده من عقوبه الكفار والانتصاص للمظلوم من
الظالم وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع لكن مقصود
الحديث ان ما يصيب العبد من المصايب فهي مقدره عليه ينبغي ان يسلم
لقدر الله كما قال تعالى ما اصاب من مصيبه الا باذن الله ومن يومن بالله
يهدى قلبه قال علقمه هو الرجل تصيبه المصيبه فيعلم انها من عند
الله فيرضى ويسلم وروي الوالبى عن ابن عباس يهد قلبه لليقين فيعلم ان ما
اصابه لم يكن ليخطيه وما اخطاه لم يكن ليصيبه وقال ابن السايب وابن
قتيبه انه اذا ابتلى صبر واذا انعم شكر واذا ظلم غفر وان كانت المصيبه
بسبب فعل الاب والجد فان ادم قد تاب من الاكل فما بقي عليه ملام للتوبه
والمصيبه كانت مقدره فلا يلوم ادم عليها فليس للانسان ان يوذى
مومنا جرى الله على يديه ما هو مصيبه في حقه والمومن اما معذور
واما مغفور له ولا ريب ان كثيرا ممن حصل له مصيبه او فوات غرض بعض
الماضين يتبرع بذمه كما يطعن بعض الرافضه ان ابا بكر وعمر وعثمن
كانوا هم السبب في منع حقهم ظلمًا وهذا كذب عليهم او يقولون بسببهم
ظلمنا غيرهم وهذا عدوان عليهم فان القوم كانوا عادلين متبعين لامر الله
ورسوله ومن اصابته مصيبه بسبب ما جا به الرسول فبذنوبه
اصيب فليس لاحد ان يعيب الرسول وما جا به لكونه فيه الامر بالمعروف

عليه

معنى

والنهى

والنهي عن المنكر وجهاد المنافقين ولكونه بسبب تقديمه ابا بكر وعمر
قدمهما المسلمون بعده كما يذكر عن بعض الرافضه انه اذى الله ورسوله
بسبب تقديم الله ورسوله لابي بكر ولا ان يقول بسبب نزول القران
ونزوله بلسان العرب اختلفت الامه في التاويل واقتتلوا الى امثال هذه
الامور التي يجعل الشر الواقع فيها بسبب ما جا به الرسول فان هذا
كله باطل وهو من كلام الكفار قال تعالى عن الكفار انهم قالوا
لرسلهم انا تطيرنا بكم قالت رسلهم طايركم معكم ائن ذكرتم بل انتم قوم
مسرفون وقال عن فرعون فاذا جاتهم الحسنه قالوا لنا هذه وان تصبهم
سيه يطيروا بموسى ومن معه الا انما طايرهم عند الله وقال لما ذكر الامر
بالجهاد وان من الناس من يبطي عنه اينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم
في بروج مشيده وان تصبهم حسنه يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيه
يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله فما لهولاء القوم لا يكادون
يفقهون حديثا ما اصابك من حسنه فمن الله وما اصابك من سيه فمن نفسك
والمراد بالحسنات والسيات هنا النعم والمصايب كما قد سمي ذلك
حسنات وسيات في غير هذا الموضع من القران كقوله وبلوناهم
بالحسنات والسيات وقوله وان تمسسكم حسنة تسوهم وان تصبك
مصيبة يقولوا قد اخذنا امرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون ولهذا قال
ما اصابك ولم يقل ما فعلت وهكذا قال في معنى روايه ابي صالح عن ابن
عباس ان الحسنه الخصب والمطر والسيه الجذب والغلا وفي روايه
الوالبي عنه ان الحسنه الفتح والغنيمه والسيه الهزيمه والجراح ونحو ذلك
وقال في هذه الروايه ما اصابك من حسنه ما فتح عليه يوم بدر
والسيه ما اصابه يوم احد وكذلك قال ابن قتيبه الحسنه النعمه
والسيه البليه وروي ذلك عن ابي العاليه وروي عنه ان الحسنه الطاعه

والسيه المعصيه وهذا يطنه طايفه من المتاخرين ثم اختلف هولا
فقال مثبته القدر هذا حجه لنا لقوله سبحانه قل كل من عند الله
وقال نفاته بل هو حجه لنا لقوله وما اصابك من سيه فمن نفسك
وحجه كل فريق على فساد قول الاخر والقولان باطلان في هذه الايه فان
المراد النعم والمصايب ولهذا قال وان تصبهم والضمير قد قيل انه يعود
على المنافقين وقيل على اليهود وقيل على الطايفين والتحقيق انه يعود
على من قال هذا من اى صنف كان ولهذا قيل هذا الا فالله لانه دايما
يقوله بعض الناس وكل من قاله تناولته الايه فان الطاعنين فيما جا به
الرسول من كافر ومنافق بل ومن في قلبه مرض وعنده جهل يقول
مثل ذلك وكثير من الناس يقول ذلك في بعض ما جا به الرسول ولا يعلم
انه جا به لظنه خطا صاحبه ويكون هو المخطي فاذا اصابهم نصر ورزق
قالوا هذا من عند الله لا يضيفه الى ما جا به الرسول وان كان سببا
له وان اصابهم نقص رزق وخوف من العدو وظهور قالوا هذا من عندك
لانه امر بالجهاد فجرى ما جرى وانهم تطيروا بما جا به كما تطير قوم
فرعون بما جا به موسى والسلف ذكروا المعنيين فعن ابن عباس قال
بشومك وعن ابي زيد قال بسو تدبيرك قال تعالى قل كل
من عند الله عن ابن عباس الحسنه والسيه اما الحسنه فانعم بها عليك
واما السيه فابتلاك بها فما لهولا القوم لا يكادون يفقهون حديثا
وقد قيل في مثل هذا لم يفقهوه ولم يكادوا وان النفي مقابل الاثبات
وقيل بل معناه فقهوه بعد ان كادوا الا يفقهونه كقوله فذبحوها
وما كادوا يفعلون والمنفي بها مثبت والمثبت بها منتفي وهذا هو المشهور
وقد يقال يراد بها هذا تاره وهذا تاره فاذا صرح باثبات الفعل
فقد وجدوا فاذا لم يات الا بالنفي المحض كقوله لم يكد يراها ولا

تدل على فساد

يعني

يكادون يفقهون حديثا فهذا نفي مطلق ولا قرينه معه تدل على الاثبات
ففرق بين مطلقها ومقيدها وهذه الاقوال الثلثه للنحاه وقال الكل قول
طايفه وقد وصف الله سبحانه المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله
تعالى هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولله
خزاين السموات والارض ولكن المنافقين لا يفقهون وفي مثل قوله
ومنهم من يستمع اليك حتى اذا خرجوا من عندك قالوا للذين اوتوا العلم ما
ذا قال انفا اوليك الذين طبع الله على قلوبهم فدل على انهم لم يكونوا يفقهون
القران لكن قوله حديثا نكره في سياق النفي فيعم كما قال
في الكهف فوجد عندها قوما لا يكادون يفقهون قولا ومعلوم انهم
لا بد ان يفقهوا بعض الاقوال والا فلا يعيش الانسان بدون ذلك
فعلم ان المراد انهم يفقهون بعد ان كادوا لم يفقهوه وكذلك في الرويه
وهذا اظهر اقوال النحاه واشهرها والمقصود ان هولا لو فقهوا القران
لعلموا انما امرتهم الا بخير وما نهيتهم الا عن شر وانه لم يكن المصيبه
الحاصله لهم بسببك بل بسبب ذنوبهم ثم قال تعالى ما اصابك
من حسنه فمن الله وما اصابك من سيه فمن نفسك قال ابن عباس وانا
كتبتها عليك وقيل انها في حرف عبد الله وانا قدرتها عليك وهذا
كقوله وما اصابكم من مصيبه فبما كسبت ايديكم ويعفو عن
كثير وقوله اولما اصابتكم مصيبه قد اصبتم مثليها قلتم انى هذا قل
هو من عند انفسكم وقوله وان تصبهم سيه بما قدمت ايديهم فان
الانسان كفور واما روايه كردم عن يعقوب فمن نفسك فمعناها يناقض
القراه المتواتره فلا يعتمد عليها ومعنى هذه الايه كما في الحديث الصحيح الالهي
يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد
الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ومعنى هذه الايه متناول

194a

لكل من نسب ما اصابه من المصيبه الى ما امر الله به ورسوله كانا من
كان ممن قال انه بسبب تقديمه لابى بكر وعمر واستخلافه فى الصلوه او بسبب
ولايتهما حصل لهم مصيبه قيل مصيبتكم بسبب ذنوبكم ومن يتق الله يجعل
له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب بل هذا كله من اذى المومنين بغير ما
اكتسبوا وقد قال تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وثبت فى الصحيح عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الغيبه ذكرك اخاك بما يكره قيل ارايت
ان كان فى اخى ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن
فيه فقد بهته فمن رمى احدا بما ليس فيه فقد بهته فكيف اذا كان
ذلك فى الصحابه ومن قال عن مجتهد انه تعمد الظلم وتعمد معصيه الله ورسوله
ومخالفه الكتاب والسنه ولم يكن كذلك فقد بهته واذا كان فيه ذلك
فقد اغتابه لكن يباح من ذلك ما اباحه الله ورسوله وهو ما يكون
على وجه القصاص والعدل وما يحتاج اليه لمصلحه الدين ونصيحه المسلمين
فالاول كقول المشتكى فلان ضربنى واخذ مالى ومنعنى حقى ونحو ذلك
قال تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وقد نزلت
فيمن ضاف قوما فلم يقروه لان قرى الضيف واجب كما دلت الاحاديث الصحيحه
فلما منعوه حقه كان له ذكر ذلك وقد اذن له النبى صلى الله عليه وسلم
ان يعقبهم بمثل قراه فى زرعهم ومالهم وقال نصره واجب على كل مسلم لانه
قد ثبت عنه فى الصحيح انصر اخاك ظالما او مظلوما قلت يا رسول الله
انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك
اياه واما الحاجه فمثل استفتاء هند بنت عتبه كما ثبت فى الصحيح انها قالت
يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطينى ما يكفينى بالمعروف فقال
النبى صلى الله عليه وسلم خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف اخرجاه فى
الصحيحين من حديث عائشه فلم ينكر عليها قولها وهو من جنس قول المظلوم

المظلوم

واما

واما النصيحه فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمه بنت قيس لما استشارته
فيمن خطبها فقالت خطبني ابو جهم ومعويه فقال اما معويه فصعلوك لا مال له
واما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وفي لفظ يضرب النسا انكحي اسامه
فلما استشارته حتى تتزوج ذكر ما تحتاج اليه وكذلك من استشار رجلا من
يعامله والنصيحه مامور بها ولو لم يشاور فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
في الحديث الصحيح الدين النصيحه الدين النصيحه ثلثا قالوا لمن يا رسول الله
قال لله ولكتابه ولرسوله ولايمه المسلمين وعامتهم وكذلك بيان اهل
العلم لمن غلط في روايه عن النبي صلى الله عليه وسلم او تعمد الكذب عليه او على
من ينقل عنه العلم وكذلك بيان من غلط في راي راه في امر الدين من المسايل
العلميه والعمليه فهذا اذا تكلم فيه الانسان بعلم وعدل وقصد النصيحه
فالله يثيبه على ذلك لا سيما اذا كان داعيا الى بدعه فهذا يجب بيان
امره للناس فان دفع شره عنهم اعظم من دفع قاطع الطريق وحكم المتكلم
باجتهاد في العلم والدين حكم امثاله من المجتهدين ثم قد يكون مجتهدا
مخطيا او مصيبا وقد يكون كل من الرجلين المختلفين باللسان واليد مجتهدا
يعتقد الصواب معه وقد يكونان جميعا مخطيين مغفورا لهما كما قد ذكرنا
نظير ذلك مما كان يجري بين الصحابه ولهذا ينهى عما شجر بين هولاء
سوا كانوا من الصحابه او من بعدهم فاذا تشاجر مسلمان في قضيه ومضت
ولا تعلق للناس بها ولا يعرفون حقيقتها كان كلامهم فيها كلاما بلا علم ولا عدل
يتضمن اذاهما بغير حق ولو عرفوا انهما مذنبان او مخطيان لكان ذكر
ذلك من غير مصلحه راجحه من باب الغيبه المذمومه لكن الصحابه
اعظم حرمه وقد ثبت من فضايلهم خصوصا وعموما لم يثبت لغيرهم فلهذا
كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم اعظم اثما من الكلام في غيرهم
فان قيل فانتم في هذا المكان تسبون الرافضه وتذمونهم وتذكرون

شرع

تمام

م

عيوبهم قبل ذكر الانواع المذمومه غير ذكر الاشخاص المعينه فانه
قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن انواع كثيره لقوله لعن
الله الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحموله اليه
وبايعها واكل ثمنها ولعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه
ولعن الله من غير منار الارض وقال المدينه حرم ما بين
عير الى ثور من احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنه الله والملايكه
والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولعن الله من عمل
عمل قوم لوط ولعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النسا وقال
صلى الله عليه وسلم من ادعى لغير ابيه ومن تولى غير مواليه فعليه
لعنه الله والملايكه والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
وقد قال الله في القران الا لعنه الله على الظالمين الذين يصدون
عن سبيل الله ويبغونها عوجا فالقران والسنه مملو من ذم الانواع
المذمومه وذم اهلها ولعنهم تحذيرا من ذلك الفعل واخبارا بما
يلحق اهله من الوعيد ثم المعاصي التي يعرف صاحبها انه عاص
يتوب صاحبها منها والمبتدع الذي يظن انه على حق كالخوارج والنواصب
الذين نصبوا العداوه والحرب لجماعه المسلمين فابتدعوا بدعه
وكفروا من لم يوافقهم عليها فصار بذلك ضررهم على المسلمين اعظم
من ضرر الظلمه الذين يعلمون ان الظلم محرم وان كانت عقوبه
احدهم في الاخره لاجل التاويل قد يكون اخف لكن امر النبي صلى
الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن قتال الامرا الظلمه وتواترت بذلك
عنه الاحاديث الصحيحه فقال في الخوارج يحقر احدكم
صلوته مع صلاتهم وقراته مع قراتهم وصيامه مع صيامهم يقرون
القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من

195b

الرمية ايما لقيتموهم فاقتلوهم وقال صلى الله عليه وسلم في بعضهم يقتلون اهل
الايمان ويدعون اهل الاوثان وقال صلى الله عليه وسلم للانصار انكم ستلقون
بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض اي تلقون من يستاثر عليكم
بالمال ولا ينصفكم فامرهم بالصبر ولم ياذن لهم في قتالهم وقال صلى الله عليه وسلم
ايضا ستكون عليكم بعدي امرا يطلبون منكم حقهم ويمنعونكم حقكم قالوا
فما تامرنا يا رسول الله قال ادوا اليهم حقهم واسالوا الله حقكم وقال صلى الله عليه وسلم
من راى من اميره شيا فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر
فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وقال صلى الله عليه وسلم من خرج على الطاعة وفارق
الجماعة مات ميتة جاهلية وقال صلى الله عليه وسلم خيار ايمتكم الذين تحبونهم
ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار ايمتكم الذين تبغضونهم
ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا
وكل هذه الاحاديث في الصحيح الى الحادث امثالها فهذا امر بقتال
الخوارج وهذا نهيه عن قتال الولاة الظلمة وهذا مما يستدل
به على انه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله ومن اسباب ذلك ان الظالم
يستاثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة الا لاجل الدنيا يقاتله
الناس حتى يعطيهم المال والمال والولايات وحتى لا يظلمهم فلم
يكن اصل قتالهم ليكون الدين كله لله ولتكون كلمة الله هي العليا
ولا كان قتاله من جنس قتال المحاربين قطاع الطريق الذين قال
فيهم من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو
شهيد ومن قتل دون حرمته فهو شهيد لان اوليك معادون لجميع
الناس وجميع الناس يعينون على قتالهم ولو قدر انه ليس كذلك
العداوة والحرب فليسوا ولاة امر قادرين على الافعال والاخذ
بل هم بالقتال يريدون ان ياخذوا اموال الناس ودماهم فهم

منتدبون للناس بالقتال بخلاف ولاه الامور فانهم لا سدبون بالقتال
للرعيه وفرق بين من تقاتله دفعًا وبين من تقاتله ابتدا ولهذا
هل يجوز في حال الفتنه قتال الدفع فيه عن احمد روايتان لتعارض
الاثار والمعاني وبالجمله العاده المعروفه ان الخروج على ولاه الامور
يكون لطلب ما في ايديهم من المال والامارة وهذا قتال على الدنيا
ولهذا قال ابو برزه الاسلمي عن فتنه ابن الزبير وفتنه القرا مع
الحجاج وفتنه مروان بالشام هولا وهولا وهولا انما يقاتلون
على الدنيا واما اهل البدعه كالخوارج فهم يريدون افساد دين
الناس فقتالهم قتال عن الدين والمقصود بقتالهم ان يكون كلمه الله
هي العليا ويكون الدين كله لله فلهذا امر النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا ونهى عن ذلك ولهذا كان قتال الخوارج ثابتا بالنصوص
الصريحه وباجماع الصحابه والتابعين لهم باحسان وساير علما
المسلمين واما الجمل وصفين فكان قتال فتنه كرهه فضلا الصحابة
والتابعين لهم باحسان وساير العلما كما دلت عليه النصوص
حتى الذين حضروه كانوا كارهين له فكان كارهه في الامه اكثر
وافضل من حامده وقد ثبت في الصحيحين من غير وجه انه صلى الله عليه
وسلم كان يقسم مالا فجاه ذو الخويصره التميمي وهو محلوق الراس كث
اللحيه بائ الجبين بين عينيه اثر السجود فقال يا محمد اعدل
فانك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم اعدل ثم قال
اياتمني من في السما ولا تامنوني فقال له بعض الصحابه دعني اضرب
عنقه فقال يخرج من ضيضي هذا اقوام يحقر احدكم صلاته
مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فهذا كلامه في هولا العباد
لما كانوا مبتدعين وثبت عنه في الصحيح ان رجلا كان يشرب الخمر

على

الحد

وكان النبي صلى الله عليه وسلم كلما اتي به اليه جلده فاتي به البه
من فلعنه رجل وقال ما اكثر ما يوتى به رسول الله صلى الله عليه
فقال لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله فنهى عن لعن هذا المعين
المدمن الذي يشرب الخمر وشهد له بانه يحب الله ورسوله مع لعنه
شارب الخمر عمومًا فعلم الفرق بين العام المطلق والخاص المعين
وعلم ان اهل الذنوب الذين يعترفون بذنوبهم اخف ضررًا من اهل
البدع الذين يبتدعون بدعه يستحلون بها عقوبه من يخالفهم والرافضه
اشد بدعة من الخوارج وهم يكفرون من لم تكفره الخوارج كابي بكر وعمر ويكذبون
على النبي صلى الله عليه وسلم والصحابه كذبًا ما كذب احد مثله والخوارج
لا يكذبون لكن الخوارج كانوا اصدق واشجع منهم واوفى بالعهد
منهم فكانوا اكثر قتالًا منهم وهولا اكذب واجبن واغدر واذل
وهم يستعينون بالكفار على المسلمين فقد رأينا ورأى المسلمون انه اذا ابتلى
المسلمون بعدو كافر كانوا معه على المسلمين كما جرى لجنكسخان
ملك الترك الكفار فان الرافضه اعانته على المسلمين واما اعانتهم
لهولاكو ابن ابنه لما جا الى خراسان والعراق والشام فهذا اظهر
واشهر من ان يخفى على احد فكانوا بالعراق وخراسان من اعظم انصاره
ظاهرًا وباطنًا وكان وزير الخليفه يقال له ابن العلقمي ولم يزل
يمكر بالخليفه والمسلمين ويسعى في قطع ارزاق المسلمين وضعفهم
ونهي العامه عن قتالهم ويكيد انواعًا من الكيد حتى دخلوا فقتلوا
من المسلمين ما يقال انه بضعه عشر الف الف او اكثر واقل ولم ير في
الاسلام ملحمه مثل ملحمه الترك الكفار المسمين بالتتر وقتلوا الهاشميين
وسبوا نساهم من العباسيين وغير العباسيين فهل يكون موالياً
لال رسول الله من يسلط الكفار على قتلهم وسبيهم وعلى سائر

[margin: لكن الخوارج — منهم — عسكره — بالتتر]

197a

المسلمين وهم يكذبون على الحجاج وغيره انه قتل الاشراف ولم يقتل الحجاج
هاشميا قط مع ظلمه وغشمه فان عبد الملك نهاه عن ذلك وانما قتل
ناسا من اشراف العرب غير بني هاشم وقد تزوج هاشمية وهي بنت عبد الله
بن جعفر فما مكنه بنو امية من ذلك وفرقوا بينه وبينها وقالوا ليس
للحجاج كفوا الشريفة هاشمية وكذلك من كان بالشام من الرافضة
الذين لهم كلمة او سلاح يعينون الكفار من المشركين ومن النصارى اهل
الكتاب على المسلمين على قتلهم وسبيهم واخذ اموالهم والخوارج ما عملت
من هذا شيئا بل كانوا يقاتلون الناس لكن ما كانوا يسلطون
الكفار من المشركين واهل الكتاب على المسلمين ودخل في الرافضة من
الزنادقة المنافقين الاسمعيلية والنصيرية وغيرهم ممن لم يكن يجتري ان
يدخل عسكر الخوارج كانوا عبادا متورعين كما قال فيهم النبي صلى الله
عليه وسلم يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم الحديث فاين هولا الرافضة
من الخوارج والرافضة فيهم من هو متعبد متورع لكن ليسوا في ذلك
مثل غيرهم من اهل الاهوا فالمعتزلة اعقل منهم واعلم وادين والكذب [والفجور]
فيهم اقل منه في الرافضة والزيدية من الشيعة خير منهم واقرب الى الصدق
والعدل والعلم وليس في اهل الاهوا اصدق ولا اعبد من الخوارج
ومع هذا فاهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمونهم
فان الظلم حرام مطلقا كما تقدم بل اهل السنة لكل طايفة من
هولا خير من بعضهم لبعض بل هم للرافضة خير واعدل من بعض
الرافضة لبعض وهذا مما يعترفون هم به ويقولون انتم تنصفوننا
ما لا ينصف بعضنا بعضا وهذا لان الاصل الذي اشتركوا فيه
اصل فاسد مبني على جهل وظلم وهم مشتركون في ظلم ساير المسلمين
فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشتركين في ظلم الناس ولا ريب ان

لحق الخوارج

زاهد

ان المسلم العالم العادل اعدل عليهم وعلى بعضهم من بعض والخوارج
تكفر اهل الجماعه وكذلك اكثر المعتزله يكفرون من خالفهم وكذلك
اكثر الرافضه ومن لم يكفر فسق وكذلك اكثر اهل الاهوا يبتدعون رايا
فيكفرون من خالفهم فيه واهل السنه يتبعون الحق من ربهم الذي جا
به الرسول ولا يكفرون من خالفهم فيه بل هم اعلم بالحق وارحم بالخلق كما
وصف الله المسلمين بقوله كنتم خير امه اخرجت للناس قال ابو
هريره كنتم خير الناس للناس واهل السنه نقاوه المسلمين فهم خير الناس
للناس وقد علم انه كان بساحل الشام جبل كبير فيه الوف من الرافضه يسفكون
دما الناس وياخذون اموالهم وقتلوا خلقا عظيما واخذوا اموالهم ولما
انكسر المسلمون سنه غازان اخذوا الخيل والسلاح والاسرى وباعوهم للكفار
النصارى واخذوا من مر بهم من الجند وكانوا اضر على المسلمين من جميع الاعدا
وحمل بعض امرائهم رايه النصارى وقالوا له ايما خير المسلمون او النصارى
قال بل النصارى فقالوا له مع من تحشر يوم القيمه فقال مع النصارى
وسلموا اليهم بعض بلاد المسلمين ومع هذا فلما استشار ولاه الامر في
غزوهم وكتبت جوابا مبسوطا في غزوهم وذهبنا الى ناحيتهم وحضر
عندي جماعه منهم وجرت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول
وصفها فلما فتح الله بلدهم وتمكن المسلمون منهم نهيتهم عن قتلهم وعن سبيهم
وانزلناهم من بلاد المسلمين متفرقين لئلا يجتمعوا فما اذكره في هذا الكتاب
من ذم الرافضه وبيان كذبهم وجهلهم قليل من كثير مما اعرفه
منهم ولهم شر كثير لا اعرف تفصيله ومصنف هذا الكتاب وامثاله من
الرافضه انما نقابلهم ببعض ما فعلوه بامه محمد سلفها وخلفها فانهم
عمدوا الى خيار المسلمين اهل الارض من الاولين والاخرين بعد النبيين والمرسلين

والى خيار امه اخرجت للناس فجعلوهم شرار الناس وافتروا عليهم العظايم
وجعلوا حسناتهم سيات وجاوا الى شر من ينتسب الى الاسلام من اهل الاهوا
الرافضه باصنافها غاليها واماميها وزيديها والله يعلم وكفى به عليما ليس في
جميع الطوايف المنتسبه الى الاسلام مع بدعه وضلاله شر منهم لا اجهل
ولا اكذب ولا اظلم ولا اقرب الى الكفر والفسوق والعصيان وابعد عن
حقايق الايمان منهم فزعموا ان هولا هم صفوه الله من عباده فان ما سوى
امه محمد كفار وهولا كفروا الامه كلها او ضللوها سوى طايفتهم الذين
يزعمون انها الطايفه المحقه وانها لا تجتمع على ضلاله فجعلوهم صفوه بني ادم فكان
مثلهم لمن جا الى غنم كثير فقيل له اعطنا خير هذا الغنم لنضحي بها فعمد الى شر
تلك الغنم الى شاه عورا عجفا عرجا فقال هذه خيار هذه لا تجوز الاضحيه
الا بها وسائر هذه الغنم ليست غنما وانما هي خنازير يجب قتلها ولا تجوز الاضحيه
بها وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمى مومنا من منافق
حمى الله لحمه من نار جهنم يوم القيمه وهولا الرافضه اما منافق واما جاهل
فلا يكون رافضي او جهمي الا منافق او جاهل بما جا به الرسول صلى الله
عليه وسلم لا يكون فيهم احد عالما بما جا به الرسول مع الايمان به فان
مخالفتهم لما جا به الرسول وكذبهم عليه لا يخفى قط الا على مفرط في الجهل
والهوا وشيوخهم المصنفون فيهم طوايف يعلمون ان كثيرا مما يقولونه
كذب ولكن يصنفون لهم لرياستهم عليهم وهذا المصنف منهم الناس
بهذا ولكن صنف لاجل اتباعه فان كان احدهم يعلم ان ما يقوله باطل
ويظهره ويقول انه حق من عند الله فهو من جنس علما اليهود الذين
يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا
فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون وان كان يعتقد انه

مهزولة لا نقا لها
يجب
الغنم

حتى دل ذلك على نهاية جهله وضلاله فان كنت لا تدري فتلك مصيبة
وان كنت تدري فالمصيبة اعظم وهم في دينهم لهم عقليات وشرعيات فالعقليات
متاخروهم فيها اتباع المعتزلة الا من تفلسف منهم فيكون اما فيلسوفا واما ممتزجا
من فلسفة واعتزال ويضم الى ذلك الرفض مثل مصنف هذا الكتاب وامثاله
فيصيرون بذلك من ابعد الناس عن الله ورسوله وعن دين المسلمين المحض واما
شرعياتهم فعمدتهم فيها على ما ينقل عن بعض اهل البيت مثل ابي جعفر الباقر
بن محمد الصادق وغيرهما ولا ريب ان هولا من سادات المسلمين وايمة الدين
ولاقوالهم من الحرمة والقدر ما يستحقه لكن كثير امما ينقل عنهم كذب
والرافضة لا خبرة لها بالاسانيد والتمييز بين الثقات وغيرهم بل هم
في ذلك من اشباه اهل الكتاب كلما يجدونه في الكتب منقولا عن اسلافهم
قبلوه بخلاف اهل السنة فان لهم من الخبرة بالاسانيد ما يميزون به
بين الصدق والكذب واذا صح النقل عن علي بن الحسين فله اسوة نظرايه
كالقسم بن محمد وسالم بن عبد الله وغيرهما كما كان علي بن ابي طالب مع
ساير الصحابة وقد قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى
الله والرسول فامر برد ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول
والرافضة لا تعتني بحفظ القران ومعرفة معانيه وتفسيره وطلب
الادلة الدالة على معانيه ولا تعتني ايضا بحديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومعرفة صحيحه من سقيمه والبحث عن معانيه ولا تعتني باثار
الصحابة والتابعين حتى تعرف ماخذهم ومسالكهم وترد ما تنازعوا
فيه الى الله والرسول بل عمدتها اثار تنقل عن بعض اهل البيت فيها صدق
وكذب وقد اصلت لها ثلثة اصول احدها ان كل واحد من هولا
امام معصوم بمنزلة النبي لا يقول الا حقا ولا يجوز لاحد ان يخالفه

تفلسف صح

امثالهم

بلغ

ولا يردما تنازعة غيرهم فيه الى الله والرسول فيقولون عنه ما كان هو واهل
بيته يروون عنه والثاني ان ما كلما يقوله الواحد من هولا فانه قد علم منه
انه قال انما انقل كلما اقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم ويا ليتهم قنعوا
بمراسيل التابعين كعلي بن الحسين بل يا تون الى من تاخر زمانه كالعسكريين
فيقولون كل ما قاله واحد من اوليك فالنبي قد قاله وكل من لـه
عقل يعلم ان العسكريين بمنزله امثالهما ممن كان في زمنهما من الهاشميين
عندهم من العلم ما يمتازون به عن غيرهم ويحتاج فيه اهل العلم
ولا كان اهل العلم ياخذون عنهم كما ياخذون عن علما زمانهم وكما
كان اهل العلم في زمن علي بن الحسين وابنه ابي جعفر وابن ابنه جعفر
بن محمد فان هولا الثلثه رضي الله عنهم قد اخذ اهل العلم عنهم كما
ياخذون عن امثالهم بخلاف العسكريين ونحوهما فانه لم ياخذ اهل
العلم المعروفون بالعلم عنهم شيا فيريدون ان يجعلوا ما قاله الواحد
من هولا هو قول الرسول الذي بعثه الله الى جميع العالمين بمنزلـه
القران والمتواتر من السنن وهذا مما لا يبني عليه دينه الا من كان
من ابعد الناس عن طريقه اهل العلم والايمان واصلوا اصلا ثانيا
ثالثا وهو ان اجماع الرافضه هو اجماع العتره واجماع العتره معصوم
والمقدمه الاولى كاذبه يقينا والثانيه فيها نزاع فصارت الاقوال
التي فيها صدق وكذب عن اوليك بمنزله القران لهم وبمنزله السنه
المسموعه من الرسول وبمنزله اجماع الامه وحدها يعرف من دين الاسلام
وتصور هذا فانه يجده اعظم مما يجد الملح الاجاج والعلقم لا سيما من كان
له خبره بطرق اهل العلم لا سيما مذهب اهل الحديث وما عندهم من
الروايات الصادقه التي لا ريب فيها عن المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى

وكل عاقل

فان

199b

فان هولاء جعلوا الرسول الذي بعثه الله الى الخلق هو امامهم المعصوم عنه ياخذون
دينهم فالحلال ما حلله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه وكل قول
خالف قوله فهو مردود عندهم وان كان الذي قاله من خيار المسلمين
واعلمهم وهو ماجور فيه على اجتهاده لكنهم لا يعارضون قول الله وقول
رسوله بشيء اصلا لا بنقل عن غيره ولا راي راه غيره ومن سواه من اهل العلم
فانما هم وسايط في التبليغ عنه اما للفظ حديثه واما لمعناه فقوم بلغوا
ما سمعوه منه من قران وحديث وقوم تفقهوا في ذلك وعرفوا معناه وما
تنازعوا فيه ردوه الى الله والرسول فلهذا لم يجتمع قط اهل الحديث
على خلاف قوله في كلمة واحدة والحق لا يخرج عنهم قط وكلما اجتمعوا
عليه فهو مما جاء به الرسول وكل من خالفهم من خارجي ورافضي ومعتزلي وجهمي
وغيرهم من اهل البدع فانما يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بل من خالف
مذاهبهم في الشرايع العملية كان مخالفا للسنة الثابتة وكل من هولاء
يوافقهم فيما خالف فيه الاخر فاهل الاهوا معهم بمنزلة اهل الملل مع
المسلمين فان اهل السنة في الاسلام كاهل الاسلام في الملل كما قد
بسط في موضعه فان قيل فاذا كان الحق لا يخرج عن اهل الحديث
فلما ذا لم يذكر في اصول الفقه ان اجماعهم حجة وذكر الخلاف في ذلك
كما تكلم على اجماع اهل المدينة واجماع العترة قيل لان اهل الحديث
لا يتفقون الا على ما جا به الرسول وما هو منقول عن الصحابة فيكون
الاستدلال بالكتاب والسنة وباجماع الصحابة مغنيا عن دعوى اجماع
ينازع في كونه حجة بعض الناس وهذا بخلاف من يدعي الاجماع المتاخر من اهل
المدينة اجماعا فانهم يذكرون ذلك في مسايل لا نص فيها بل النص على خلافها
وكذلك المدعون اجماع العترة يدعون ذلك في مسايل لا نص فيها بل النص
على خلافها فاحتاج هولاء الى دعوى ما يدعونه من الاجماع الذي يزعمون

انه حجة واما اهل الحديث فالنصوص الثابته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عمدتهم
وعليها يجمعون اذا اجمعوا لا سيما وايمتهم يقولون لا يكون قط اجماع صحيح على
خلاف نص ومع الاجماع نص ظاهر معلوم يعرف انه معارض لذلك
النص الاخر فاذا كانوا لا يسوغون ان يعارض النصوص بما يدعى من اجماع
الامه لبطلان تعارض النص والاجماع عندهم فكيف اذا عورضت النصوص
بما يدعى من اجماع العتره او اهل المدينه وكل من سوى اهل السنه والحديث
من الفرق فلا ينفرد عن ايمة الحديث بقول صحيح بل لا بد ان يكون معه من دين الاسلام
ما هو حق وبسبب ذلك وقعت الشبهه والا فالباطل المحض لا يشتبه الى احد ولهذا سمى
اهل البدع اهل الشبهات وقيل فيهم انهم يلبسون الحق بالباطل وهكذا اهل
الكتاب معهم حق وباطل ولهذا قال تعالى لهم ولا تلبسوا الحق بالباطل
وتكتموا الحق وانتم تعلمون وقال افتومنون ببعض الكتاب وتكفرون
ببعض وقال عنهم ويقولون نومن ببعض ونكفر ببعض ويريدون
ان يتخذوا بين ذلك سبيلا وقال عنهم واذا قيل لهم امنوا بما انزل
الله قالوا بل نتبع ما انزل علينا ويكفرون بما وراه وهو الحق مصدقا لما معهم
وذلك لانهم ابتدعوا بدعا خلطوها بما جاءت به الرسل وفرقوا دينهم وصاروا
شيعا فصار مع كل فريق منهم حق وباطل وهم يكذبون بالحق الذي مع
الفريق الاخر ويصدقون بالباطل الذي معهم وهذا حال اهل البدع كلهم فان
كل منهم معه حق وباطل وهم فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل فريق يكذب
بما مع الاخر من الحق ويصدق بما معه من الباطل كالخوارج والشيعه
فهولا يكذبون بما ثبت من فضايل امير المومنين علي بن ابي طالب ويصدقون
بما روي في فضايل ابي بكر وعمر ويصدقون بما ابتدعوه من تكفيره وتكفير
من تولاه ومحبه وهولا يصدقون بما روي في فضايل علي بن ابي طالب ويكذبون
بما روي في فضايل ابي بكر وعمر ويصدقون بما ابتدعوه من التكفير او

الطعن

200b

الطعن في ابي بكر وعمر وعثمن ودين الاسلام وسط بين الاطراف المتجاذبة فالمسلمون
وسط في التوحيد بين اليهود والنصارى فاليهود تصف الرب بصفات النقص
التي يختص بها المخلوق ويشبهون الخالق بالمخلوق كما قالوا انه بخيل وانه فقير
وانه لما خلق السموات والارض تعب وهو سبحانه الجواد الذي لا يبخل الغني
الذي لا يحتاج الى غيره القادر الذي لا يمسه لغوب والقدره والاراده والغنى
عما سواه هي صفات الكمال التي يستلزم سايرها والنصارى يصفون المخلوق
بصفات الخالق التي يختص بها ويشبهون المخلوق بالخالق حيث قالوا ان الله هو
المسيح بن مريم وان الله ثالث ثلاثه وقالوا المسيح بن الله واتخذوا احبارهم
ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها
واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون فالمسلمون وحدوا الله فوصفوه
بصفات الكمال ونزهوه عن جميع صفات النقص ونزهوه عن ان يماثله شي من المخلوقات
في شي من الصفات فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص وليس
كمثله شي لا في ذاته ولا صفاته ولا افعاله وكذلك في النبوات فاليهود
تقتل بعض الانبيا وتستكبر عن اتباعهم وتكذب بهم وتتهمهم بالكبائر والنصارى
يجعلون من ليس بنبي ولا رسول نبيا ورسولا كما يقولون في الحواريين
انهم رسل الله بل يطيعون احبارهم ورهبانهم كما تطاع الانبيا فالنصارى
تصدق بالباطل واليهود تكذب بالحق ولهذا كان في مبتدعة
اهل الكلام شبه من اليهود وفي مبتدعه اهل التعبد شبه من النصارى
فاخر اوليك الشك والريب واخر هولا الشطح والدعاوى الكاذبه
لان اوليك كذبوا بالحق فصاروا الى الشك وهولا صدقوا بالباطل فصاروا
الى الشطح فاوليك كظلمات في بحر لجي وهولا كسراب بقيعه يحسبه الظمان
ما حتى اذا جاه لم يجده شيا فمبتدعه العلم والكلام طلبوا العلم بما ابتدعوه
ولم يتبعوا العلم المشروع ويعملوا به فانتهوا الى الشك المنافي للعلم بعد

ان كان لهم علم بالمشروع لكن زاغوا فازاغ الله قلوبهم وكانوا مغضوبا عليهم وعبدة
العباد طلبوا القرب من الله بما ابتدعوه من العبادة فلم يحصل لهم الا البعد منه
فانه ما ازداد مبتدع اجتهادا الا ازداد من الله بعدا والبعد عن رحمته هو اللعنة
وهي غاية النصارى واما الشرايع فاليهود منعوا الخالق ان يبعث رسولا بغير
شريعة الرسول الاول وقالوا لا يجوز ان ينسخ ما شرعه والنصارى جوزوا لاحبارهم
ان يغيروا من الشرايع ما ارسل الله به رسوله فاولئك عجزوا الخالق ومنعوه مما
تقتضيه قدرته وحكمته في النبوات والشرايع وهولاء جوزوا للمخلوق ان
يغيروا ما شرعه الخالق فضاهوا الخالق بالمخلوق وكذلك في العبادات
فالنصارى يعبدونه ببدع ابتدعوها ما انزل الله بها من سلطان [واليهود] معرضون
عن العبادات حتى في يوم السبت الذي امرهم الله ان يتفرغوا فيه لعبادته
انما يشتغلون فيه بالشهوات فالنصارى مشركون به واليهود مستكبرون
عن عبادته والمسلمون عبدوا الله وحده بما شرع به جميع الرسل وهو
ان يستسلم العبد لله لا لغيره وهو الحنيفية دين ابراهيم فمن استسلم له ولغيره كان
مشركا ومن لم يستسلم له [كان مستكبرا وقد] قال [تعالى] ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين وكذلك في امر الحلال والحرام في الطعام واللباس وما يدخل
في ذلك من النجاسات النصارى لا تحرم ما حرمه الله ورسوله ويستحلون
الخبائث المحرمة كالميتة والدم والخنزير حتى انهم يتعبدون بالنجاسة كالبول
والغايط ولا يغتسلون من جنابة ولا يتطهرون للصلوة وكلما كان الراهب
عندهم ابعد عن الطهارة واكثر ملابسة للنجاسة كان معظما عندهم واليهود
حرمت عليهم طيبات احلت لهم فهم يحرمون من الطيبات ما هو منفعة
للعباد ويجتنبون الامور الطاهرات مع النجاسات فالمراة الحايض لا ياكلون
معها ولا يجالسونها وهم في اصار واغلال عذبوا بها فاولئك يبيحون
الخبائث المضرة مع ان الرهبان يحرمون على انفسهم طيبات احلت لهم فيحرمون

واليهود م

ولا يتعبدون بالبدع وهذا
هو دين الاسلام الذي بعث
الله به رسله م

كان مستكبرا وقد قال
تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك

الطيبات

الطيبات ويباشرون النجاسات وهولا يحرمون الطيبات النافعه مع انهم من
اخبث الناس قلوبا وافسدهم بواطن وطهاره الظاهر انما يقصد بها طهاره
القلب فهم يطهرون ظواهرهم وينجسون قلوبهم وهكذا اهل السنه
في الاسلام متوسطون في جميع الامور فهم في علي وسط بين الخوارج والروافض
وكذلك في عثمن وسط بين المروانيه وبين الزيديه وكذلك في سائر الصحابه
وسط بين الغلاه فيهم والطاعن عليهم وهم في الوعيد وسط بين الخوارج
والمعتزله وبين المرجيه وهم في القدر وسط بين القدريه من المعتزله
ونحوهم وبين القدريه المجبره الجهميه ونحوهم وهم في الصفات وسط
بين المعطله وبين الممثله والمقصود ان كل طايفه سوي اهل السنه والحديث
المتبعين اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينفردون عن سائر طوايف
الامه الا بقول فاسد لا ينفردون قط بقول صحيح وكل من كان عن
السنه ابعد كان انفراده بالافعال والاقوال الباطله اكثر وليس
وليس في طوايف المنتسبين الى السنه ابعد عن اثار الرسول من الرافضه
فلهذا تجد ما انفردوا به عن الجماعه اقوالا في غايه الفساد مثل تاخيرهم
صلاه المغرب حتى تطلع الكوكب مضاهاه لليهود وقد تواترت النصوص
عن النبي صلى الله عليه وسلم بتعجيل المغرب ومثل صومهم قبل الناس بيومين
وفطرهم قبلهم بيوم مضاهاه لمبتدعه اهل الكتاب الذين عدلوا عن
الصوم بالهلال الى الاجتماع وجعلوا الصوم بالحساب وفي الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا امة اميه لا نحسب
ولا نكتب اذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا
له وفي روايه فاكملوا العده ومثل تحريمهم بعض انواع السمك مضاهاه
لليهود في تحريم الطيبات ومثل معاونه الكفار على المسلمين وترغيب
الكفار في قتال المسلمين وهذا لا يعرف لاحد من فرق الامه ومثل

202a

تنجيس المايعات التي باشرها اهل السنه وهذا من جنس دين
السمره وهم رافضه اليهود هم في اليهود كالرافضه في المسلمين والرافضه
تشابههم من وجوه كثيره فان السامره لا تومن بنبي بعد موسى وهرون غير
يوشع وكذلك الرافضه لا تومن تقر لاحد من الخلفا والصحابه بفضل
ولا امامه الا لعلي والسامره تنجس وتحرم ما باشره غيرهم من المايعات
وكذلك الرافضه والسامره لا تاكل الا ذبايح انفسهم وكذلك
الرافضه فانهم يحرمون ذبايح اهل الكتاب ويحرم اكثرهم ذبايح
الجمهور لانهم مرتدون عندهم وذبيحه المرتد لا تباح والسامره فيهم
كبر ورعونه وحمق ودعاوي كاذبه مع القله والذله وكذلك الرافضه
والرافضه تجعل الصلوات الخمس ثلث صلوات فيصلون دايما الظهر
والعصر جميعا والمغرب والعشا جميعا وهذا لم يذهب اليه غيرهم من فرق
الامه وهو يشبه دين اليهود فان الصلوات عندهم ثلث وغلاه العباد
يوجبون على اصحابهم صلوه الضحى والوتر وقيام الليل فتصير الصلوات
عندهم سبعا وهو دين النصارى والرافضه لا تصلي جمعه ولا جماعه
لا خلف اصحابهم ولا غير اصحابهم ولا يصلون الا خلف المعصوم ولا معصوم
وهذا لا يوجد في ساير الفرق اكثر ما يوجد في ساير اهل البدع
سواهم لا يصلون الجماعه او الجمعه الا خلف اصحابهم كما هو دين الخوارج
والمعتزله وغيرهم واما انهم لا يصلون ذلك بحال فهذا ليس الا للرافضه
ومن ذلك انهم لا يومنون في الصلوه هم او بعضهم وهذا ليس لاحد
من فرق الامه بل هو دين اليهود فان اليهود حسدوا المومنين على التامين
وقد حكى طايفه عن بعضهم انه يحرم لحم الابل وكان ذلك لركوب
عايشه على الجمل وهذا من اظهر الكفر وهو من جنس دين اليهود
وكثير من عوامهم يقول ان الطلاق لا يكون الا برضى المراه وعلماوهم

يشبه دين

بلغ

ينكرون هذا وهذا لم يقله احد من غيرهم وهم يقولون بامام منتظر موجود
غايب لا يعرف له عين ولا اثر ولا يعرف بحس ولا خبر لا يتم الايمان الا به
ويقولون اصول الدين اربعه التوحيد والعدل والنبوه والامامه
هذا منتهى الامام عندهم الايمان بانه معصوم غايب عن الابصار كاين
في الامصار يخرج الدينار من قعر البحار بطبع الحصى ويورق العصا
دخل سرداب سامرا سنه ستين ومايتين وله اما سنتان واما ثلث
واما خمس او نحو ذلك فانهم مختلفون في قدر عمره ثم الى الان لم يعرف له
خبر ودين الخلق مسلم اليه فالحلال ما حلله والحرام ما حرمه والدين
ما شرعه ولم ينتفع به احد من عباد الله وكذلك كراهتهم لاسما نظير
اسما من يبغضونه ومحبتهم لاسما نظير اسما من يحبونه من غير نظر الى
المسمى وكراهتهم لان يتكلم او يفعل شي عدده عشره لكراهتهم بغض العشره
واستغاثهم ممن يبغضونه كعمر وعايشه وغيرهما بان يفقدوا جمادا
كالجلس وحيوانا كالشاه الحمرا انه هو الذي يعادونه ويعذبون
تلك الشاه تشفيا من العدو من الجهل البليغ الذي لم يعرف عن غيرهم
وكذلك اقامه المأتم والنوايح ولطم الخدود وشق الجيوب وفرش
الرماد وتعليق المسوح واكل المالح حتى يعطش ولا يشرب ماء تشبها
بمن قتل واقامه ماتمه بعد خمسمايه سنه وستمايه سنه من
قتله لا يعرف لغيرهم من طوايف الامه ومفاريد الرافضه التي
تدل على عامه الجهل والضلال كثيره لم نقصد ذكرها هنا لكن
المقصود ان كل طايفه سوى اهل السنه والحديث المتبعين لاثار
النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفرد دون غير سايرا لطوايف بحق والرافضه
ابلغ في ذلك من غيرهم واما الخوارج والمعتزله والجهميه فانهم ايضا
لم ينفردوا عن اهل السنه والجماعه بحق بل كل ما معهم من الحق ففي

طلم وُ

اهل السنه من يقول به لكن لم يبلغ هولا من قلة العقل وكثرة الجهل
ما بلغت الرافضه وكذلك الطوايف المنتسبون الى السنه من اهل
والراي مثل الكلابيه والاشعريه والكراميه والسالميه
ومثل طوايف الفقه الحنفيه والمالكيه والشافعيه والاوزاعيه
والحنبليه والداوديه وغيرهم مع تعظيم الاقوال المشهوره عن اهل
السنه والجماعه لا يوجد لطايفه منهم قول انفردوا به عن ساير الامه
وهو صواب بل يوجد عند غيرها من الطوايف وقد ينفردون بخطا لا يوجد
عند غيرهم لكن قد ينفرد طايفه بالصواب عن من يناظرها من الطوايف
كاهل المذاهب الاربعه قد يوجد لكل منهم اقوال انفرد بها وكان
الصواب الموافق للسنه معه دون الثلثه لكن يكون قوله قد قاله
غيره من الصحابه والتابعين وساير علما الامه بخلاف ما انفردوا به
ولم ينقل عن غيرهم فهذا لا يكون الا خطا وكذلك اهل الظاهر
كل قول انفردوا به عن ساير الامه فهو خطا واما ما انفردوا به عن
الاربعه وهو صواب فقد قاله غيرهم من السلف واما الصواب الذي
ينفرد به كل طايفه من الثلثه فكثير لكن الغالب انه يوافقه عليه بعض
اتباع الثلثه وذلك كقول ابي حنيفه بان المحرم يجوز له ان يلبس الخف
المقطوع وما اشبهه كالجمجم والمداس وهو وجه في مذهب احمد وغيره
وقوله بان الجد يسقط الاخوه وقد وافقه عليه بعض اصحاب الشافعي
واحمد وكقوله بان طهاره المسح يشترط لها دوام الطهاره دون ابتدايها
وقوله ان النجاسه تزول بكل ما يزيلها وهذا احد الاقوال الثلثه في
مذهب احمد ومذهب ملك وكذلك قوله بانها تطهر بالاستحاله
ومثل قول ملك بان الخمس مصرفه مصرف الفي وهو قول في مذهب احمد
فان عنه روايتين في خمس الركاز هل يصرف مصرف الفي فانما هو تابع خمس

الغنيمه

او مصرف الزكاه
وما اصوبه مصرف الفي

العنيمه ومثل قوله بجواز اخذ الجزيه من كل كافر جازت معاهدته
لا فرق بين العرب والعجم ولا بين اهل الكتاب وغيرهم فلا يعتبر قط امر النسب
بل الدين في الذمة وحل الذبايح والمناكح وهذا اصح الاقوال في هذا
الباب وهو احد القولين في مذهب احمد فانه لا يخالفه الا في اخذ الجزيه
من مشركي العرب ولم يبق من مشركي العرب احد بعد نزول اية الجزيه
بل كان جميع مشركي العرب قد اسلموا ومثل قول مالك ان اهل مكه
يقصرون الصلوة بمنى وعرفه وهو قول في مذهب احمد وغيره ومثل مذهبه في
الحكم بالدلايل والشواهد وفي اقامه الحدود ورعايه مقاصد الشريعه
وهذا من محاسن مذهبه ومذهب احمد قريب من مذهبه في اكثر ذلك ومثل
قول الشافعي بان الصبي اذا صلى في اول الوقت ثم بلغ لم يعد الصلاه وكثير
من الناس يعيب هذا على الشافعي وغلطوا في ذلك بل الصواب قوله كما
قد بسط في موضعه وهو وجه في مذهب احمد وقوله بفعل ذوات
الاسباب في وقت النهي وهو احدى الروايتين عن احمد وكذلك قوله بطهاره
المني كقول احمد في اظهر الروايتين ومثل قول احمد في نكاح البغي انه
لا يجوز حتى تتوب وقوله بان الصيد اذا غاب انه يوكل ما لم يوجد
فيه اثر اخر وهو قول في مذهب الشافعي وقوله بان صوم النذر صام
عن الميت بل وكل المنذورات تفعل عن الميت ورمضان يطعم عنه وبعض
الناس يضعف هذا القول وهو قول الصحابه ابن عباس وغيره ولم يفهموا
غوره وقوله ان المحرم اذا لم يجد النعلين والازار لبس الخفين والسراويل
بلا قطع ولا فتق فان هذا اخر الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
بان مرور المراه والكلب الاسود والحمار يقطع الصلاه وقوله بان الجد
يرث وابهاجي وقوله بصحه المساقاه والمزارعه وما اشبه ذلك
وان كان البذر من العامل على احد الروايتين عنه وكذلك طايفه

والاستحقاق

في

النهي

فعله

204a

من اصحاب الشافعي وقوله في احد الروايتين ان طلاق السكران لا يقع وهو قول
بعض اصحاب ابي حنيفه والشافعي وقوله بان الوقف اذا تعطل نفعه
بيع واشتري به ما يقوم مقامه وفي مذهب ابي حنيفه ما هو اقرب الي
قول احمد من وكذلك في مذهب ملك وكذلك قوله في ابدال الوقف
كابدال المسجد بغيره ويجعل الاول غير مسجد كما امر بذلك عمر بن الخطاب وفي مذهب
ابي حنيفه وملك جواز الابدال للحاجه في مواضع وقوله ... بقبول
شهادة العبد وقوله بان صلاة المنفرد خلف الصف تجب فيها عليه الاعاده
وقوله فسخ الحج الي العمرة جايز مشروع بل هو افضل وقوله بان
القارن اذا ساق الهدي فهو افضل من المتمتع والافراد كما فعل النبي صلى
الله عليه وسلم ومثل قوله ان صلاة الجماعه فرض على الاعيان وما احصر
به كل امام من المحاسن والفضايل كثير وهذا موضع استقصا به فان المقصود
ان الحق دايما مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واثاره الصحيحه وان
كان كل طايفه تضاف الي غيره اذا انفردت بقول عن ساير الامه لم يكن
القول الذي انفردوا به الا خطا بخلاف المضافين اليه اهل السنه
والحديث فان الصواب معهم دايما ومن وافقهم كان الصواب معه دايما
لموافقته اياهم ومن خالفهم فان الصواب معهم دونه في جميع امور الدين
فان الحق مع الرسول فمن كان اعلم بسنته واتبع لها كان الصواب معه
وهولا هم الذين لا ينتصرون الا لقوله ولا يضافون الا اليه وهم اعلم
الناس بسنته واتبع لها الكن التفرق والاختلاف كثير في المتاخرين والذين
رفع الله قدرهم في الامه هو بما احيوه من سنته ونصرته وهكذا
ساير طوايف الامه بل ساير طوايف الخلق كل خير معهم فيما جات به
الرسل عن الله وما كان معهم من خطا او ذنب فليس من جهة الرسل
ولهذا كان الصحابه اذا تكلموا في مسله باجتهادهم قال احدهم اقول

ابو بكر في الكلالة وكذا

فيه برأيي فإن صوابا فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله
بريئان منه كما قال ابن مسعود في المفوضة إذا مات عنها زوجها وكل منهما أصاب
فيما قاله برأيه لكن قال الحق فإن القول إذا كان صوابا فهو مما جاء به الرسول
عن الله فهو من الله وإن كان خطأ فالله لم يبعث الرسول بخطأ فهو من نفسه
ومن الشيطان لا من الله ورسوله والمقصود بالإضافة إليه الإضافة
إليه لا الإضافة إليه من جهة المشيئة من جهة الأمر والشرع والدين
وأنه يحبه ويرضاه ويثيب فاعله عليه وأما من جهة الخلق فكل الأشيا
منه والناس لم يسألوا الصحابة عما من الله خلقا وتقديرا فقد علموا أن
كل ما وقع فمنه والعرب كانت في جاهليتها تقر بالقضا والقدر قال
ابن قتيبة وعني ما زالت العرب في جاهليتها وإسلامها تقر بالقدر وقد
قال عنترة   يا عبل أين من المنية مهرب إن كان ربي في السما قضاها
وإنما كان سؤال الناس عما من الله من جهة أمره ودينه وشرعه الذي يرضاه
ويحبه ويثيب أهله وقد علم الصحابة أن ما خالف الشرع والدين فإنه يكون
من النفس والشيطان وإن كان بقضا الله وقدره وإن كان يعفى عن صاحبه
كما يعفى عن النسيان والخطأ ونسيان الخير يكون من الشيطان كما قال
وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال
فتى موسى عليه السلام وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره وقال
فأنساه الشيطان ذكر ربه ولما نام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
في الوادي عن الصلاة قال هذا واد حضرنا فيه شيطان وقال
إن الشيطان أتى بلالا فجعل يهديه كما يهدى الصبي حتى نام فإنه كان
وكل بلالا أن يكلأ لهم الصبح مع قوله ليس في النوم تفريط وقال
إن الله قبض أرواحنا وقال له بلال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك يا رسول الله
وقال من نام عن صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك

ومع قوله تعالى عن المومنين ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطأنا قال
تعالى قد فعلت وكذلك الخطا في الاجتهاد من النفس والشيطان وان
كان مغفورا لصاحبه وكذلك الاحتلام في المنام من الشيطان وفي
الصحيحين عنه انه قال الرويا ثلثه رويا من الله ورويا من الشيطان ورويا
مما يحدث به المر نفسه في اليقظه فيراه في المنام يرى في منامه ما يكون
من الشيطان وهو كما قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن النايم حتى
يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يحتلم واعذرهم النايم ولهذا
لم يكن لشي من اقواله التي يسمع منه في المنام حكم باتفاق العلما فلو طلق
او اعتق او تبرع او غير ذلك في منامه كان لغوا بخلاف الصبي المميز فان
اقواله قد تعتبر اما باذن الولي واما بغير اذنه في مواضع بالنص وفي
مواضع بالاجماع وكذلك الوسواس في النفس يكون من الشيطان
تاره ومن النفس تاره قال تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس
به نفسه وقال فوسوس لهما الشيطان فاخرجهما مما كانا فيه
والوسوسه من جنس الوشوشه بالشين ومنه الشيطان وسوسه
الحلي وهو الكلام الخفي والصوت الخفي وقد قال تعالى
قل اعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس
الذي يوسوس في صدور الناس من الجنه والناس وقد قيل ان المعنى
من الذي يوسوس في صدور الناس من الجنه ومن الناس وانه جعل
الناس اولا يتناول الجنه والناس فسماهم ناسا كما سماهم رجالا في قوله
الفرا وقيل المعنى من شر الوسوس في صدور الناس من الجن ومن شر
الناس مطلقا قاله الزجاج ومن المفسرين كابي الفرج بن الجوزي
من يذكر غيرهما وكلاهما ضعيف والصحيح ان المراد القول الثالث
وهو الاستعاذه من شر الموسوس من الجنه ومن الناس في صدور

فالنايم

لم

الناس فامر بالاستعاذه من شر شياطين الانس والجن كما قال وكذلك
جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى بعض زخرف
القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون وفي حديث
ابي ذر الطويل الذي رواه ابو حاتم بن حبان في صحيحه بطوله قال
يا ابا ذر تعوذ بالله من شياطين الانس والجن فقال يا رسول الله او للانس
شياطين قال نعم شر من شياطين الجن وقد قال تعالى واذا لقوا الذين
امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون
والمنقول عن عامه المفسرين ان المراد شياطين الانس وما علمت احدا قال
انهم من الجن فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدي انهم رؤوسهم في
الكفر وعن ابي العاليه ومجاهد اخوانهم من المشركين وعن الضحاك
وابن السايب كهنتهم والايه والايه تتناول هذا كله وغيره ولفظها
يدل على ان المراد شياطين الانس لانه قال واذا لقوا الذين امنوا قالوا
امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ومعلوم ان شيطان الجن
معهم لما لقوا الذين امنوا لا يحتاج ان يخلونه وشيطان الجن هو الذي
امرهم بالنفاق ولم يكن ظاهرا حتى يخلو معهم ويقول انا معكم لا سيما
اذا كان يظنون انهم على حق كما قال تعالى واذا قيل لهم امنوا كما
امن الناس قالوا انومن كما امن السفها ولكن لا يعلمون ولو علموا ان الذي
يامرهم بذلك شيطان لم يرضوه وقد قال الخليل بن احمد كل متمرد
عند العرب شيطان وفي اشتقاقه قولان اصحهما انه من شطن يشطن
اذا بعد عن الخير والنون اصليه قال اميه بن ابي الصلت في صفه
سليمان عليه السلام ايما شاطن عصاه عكاه ثم يلقى في السجن والاغلال
عكاه اوثقه وقال النابغه ،، نات بسعاد عنك نوى شطون
فبانت والفواد بها رهين ،، ولهذا قرنت به اللعنه فان اللعنه هي البعد

الا انهم هم السفهاء

من؟

206a

من الخير والشيطان بعد من الخير فيكون وزنه فيعال وفيعال بطير فعال
وهو من صفات المبالغه مثل القيام والقوام والقيام فيعال والقوام
فعال ومثل العياذ والعواذ وفي قراه عمر الحي القيام فالشيطان المنصف
بصفه ثابته قويه في كثره البعد عن الخير بخلاف من بعد عنه مره وقرب
منه اخري فانه لا يكون شيطان ومما يدل على ذلك قولهم تشيطن يتشيطن
ولو كان من شاط شيط لقيل شيط يتشيط والذي قال هو من شاط
يشيط اذا احترق والتهب جعل النون زايده وقال وزنه فعلان كما
قال الشاعر، وقد نشيط على ارماحنا البطل وهذا يصح في
الاشتقاق الاكبر الذي يعتبر فيه الاتفاق في جنس الحروف كما يروي عن
ابي جعفر انه قال العامه مشتق من العمى ما رضي الله ان شبههم بالانعام
حتى قال بل هم اضل سبيلا وهذا كما يقال السريه ماخوذه من
السر وهو النكاح ولو جرت على القياس لقيل سريه فانها على وزن
فعليه ولكن العرب تعاقب بين الحرف المضاعف والمعتل كما يقولون
تقضي البازي وتقضض قال الشاعر، تقضض البازي اذا البازي
كسر ومنه قوله تعالى انظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وهذه
الها يحتمل ان تكون اصليه تجزم بلم فيكون من سانهت ويحتمل ان
تكون ها السكت كالها من كتابيه وحسابيه واقتده وماليه وسلطانيه
واكثر القرا يثبتون الها وصلا ووقفا وحمزه يحذفونها من الوصل هنا وفي
اقتده وماليه وسلطانيه واكثر القرا يثبتون الها وصلا ووقفا وحمزه
والكسائي يحذفونها من الوصل هنا وفي اقتده فعلى قراتهما يجب ان يكون
ها السكت فان الاصليه لا تحذف فتكون لفظه لم يتسن كما يقول
لم يتغن، وتكون ماخوذه من قولهم تسنى يتسنى وعلى الاحتمال
الاخر يكون من تسنه يتسنه والمعنى واحد كما قال ابن قتيبه اي لم

المصنف

يحذفونها

206b

سعد بمن السنين عليه قال واللفظ ماخوذ من السنه يقال سانهت
النخله اذا حملت عاما وحالت عاما فذكر ابن قتيبه لغه من جعل الها اصليه
وفيها لغتان يقال عاملته مسانهه ومساناه ومن الشواهد لما ذكر
ابن قتيبه قول الشاعر ؛ فليست بسنها ولا رجبيه ولكن عرايا في السنين
يمدح النخله والمقصود مدح صاحبها بالجود فقال انه يعريها لمن
ياكل ثمرها لا يرجبه لتخليته الثمن ولا هي بسنها فالمفسرون واهل
اللغه كلهم يقولون معناه لم تتغير واما لغه من قال ان اصله سنوه فهي
مشهوره ولهذا يقال في جمعها سنوات وشبهه في الاشتقاق
الاكبر الماسن وهو المتغير وشابهه في الاشتقاق الاصغر الحما
المسنون فانه من سنن يقال سننت بالحجر على الحجر اذا حككته والذي
يسيل منهما سنن ولا يكون الا مسننا وهذا اصح من قول من يقول المسنون
المصبوب على سنه الوجه اي المصبوب المفرغ اي ابدع صوره انسان
فان هذا انما كان بعد ان خلق من الحما المسنون ونفس الحما لم يكن على
صوره انسان ولا صوره وجه ولكن المراد المبين قوله لم يتسنه بخلاف
قوله ما اسن فانه من قولهم اسن ياسن فهذا من جنس الاشتقاق
الاكبر لاشتراكهما في السين والنون والنون الاخرى والهمزه متقاربتان
وهذا باب واسع والمقصود ان اللفظين اذا اشتركا في اكثر الحروف
وتقاربا في بعضها قيل احدهما مشتق من الاخر وهو الاشتقاق
الاكبر والاوسط ان يشترط في الحروف لا في ترتيبها كقول الكوفيين
الاسم مشتق من السمه والاشتقاق الاصغر الخاص الاشتراك في الحروف
وترتيبها وهو المشهور كقوله علم يعلم فهو عالم وعلى هذا فالشيطان
مشتق من شطن وعلى الاكبر فهو من شاط يشيط لانهما اشتركا في السين
والطاء والنون واليا متقاربان فهو سبحانه امر في سوره الناس

فلسنة

المسن

بالاستعاذة من شر الوسواس من الجنة والناس الذي يوسوس في صدور الناس
ويدخل في ذلك وسوسة نفس الانسان له ووسوسة غيره له والقول
في معنى الاية مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا انه قد ثبت
في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة وابن عباس
ان العبد اذا هم بخطيئة لم تكتب عليه فان تركها كتبت له حسنة وان
عملها كتبت عليه سيئة واحدة واذا هم بحسنة كتبت له حسنة كاملة
فان عملها كتبت له عشر حسنات الى سبع مائة ضعف الى اضعاف كثيرة و
وفي الصحيحين عنه انه قال ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما
لم تكلم به او تعمل به وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التاذين
فاذا قضى التاذين اقبل فاذا ثوب بالصلاة ادبر يعني الاقامة فاذا التثويب
اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر
حتى يظل الرجل ان يدري كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين
فقد اخبر ان هذا التذكير والوسواس من الشيطان وانه ينسيه حتى
لا يدري كم صلى وامره بسجدتي السهو ولم يؤثمه بذلك والوسواس الخفيف
لا يبطل الصلاة باتفاق العلماء واما اذا كان هو الاغلب فقيل عليه
الاعادة وهو اختيار ابي عبد الله بن حامد والصحيح الذي عليه الجمهور
وهو المنصوص عن احمد وغيره انه لا اعادة عليه فان حديث ابي هريرة
عام مطلق في كل وسواس ولم يامر بالاعادة لكن ينقص اجره بقدر
ذلك قال ابن عباس ليس لك من صلاتك الا ما عقلت منها وفي السنن عن
عمار بن ياسر انه صلى صلاة فخففها فقيل له في ذلك فقال هل نقصت منها
شيئا قالوا لا قال فاني بادرت الوسواس وان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الرجل لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها الا عشرها الا

لله
واذا
قضى
له

تسعها الا ثمنها حتى قال الا نصفها وهذا الحديث صححه علي بن حامد فان ادنى
ما ذكر نصفها وقد ذكر انه يكتب له عشرها واداء الواجب له مقصودان
ان احدهما براءة الذمة معه الاعادة فان الاعادة سقى في مقصودها حصول
ثواب مجرد وهو سائر التطوعات لكن حصول الحسنات الماحية بالسيئات
لا يكون الا مع القبول الذي عليه الثواب فيفقد ربما يكتب له من
الثواب يكفر عنه من السيئات الماضية واما لا ثواب فيه لا يكفر
وان برئت الذمة به كما في الحديث المأثور رب صائم حظه من صيامه
العطش ورب قائم حظه من قيامه السهر يقول انه تعب ولم يحصل له
منفعة لكن برئت ذمته فسلم من العقاب فكان على حاله لم يرد د؛
بذلك خيرا والصوم انما حصل شرع لتحصيل التقوى كما قال تعالى
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وقال
النبي صلى الله عليه وسلم الصيام جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث
ولا يجهل فان امرؤ شاتمه او قاتله فليقل اني صائم وفيها ثلثة اقوال
في مذهب احمد وغيره فقيل يقول في نفسه فلا يرد عليه وقيل
يقول بلسانه وقيل يفرق بين الفرض فيقول بلسانه والنفل يقول
في نفسه فان صوم الفرض مشترك والنفل يخاف عليه من الريا والصحيح
انه يقول بلسانه كما دل عليه الحديث فان القول المطلق لا يكون
الا باللسان واما ما في النفس فمقيد لقوله عما حدثت به انفسها ما
لم تتكلم او تعمل به فالكلام المطلق انما هو المسموع واذا قال
بلسانه اني صائم بين عذره في امساكه عن الرد وكان ازجر لمن بداه
بالعدوان وثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
من لم يدع طعامه وشرابه بين صلى الله عليه وسلم انه لم يحرم عليه الاكل
كل لحاجته الى ترك الاكل والشرب كما يحرم السيد على عبيده بعض

تحصيل يندفع عنه الاثم والعقاب المستحق بالترك بهذا الاخر[illegible]

قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه

ماله بل المقصود محبة الله وهو حصول التقوى فاذا لم ياتِ به فقد اتى
بما يشرفيه محبه ورضى ولا اثاب عليه ولكن لا يعاقب عفو به التارك والحسنات
المقبوله تكفر السيات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن
اذا اجتنب الكباير ولو كفر الجميع بالخمس لم يحتج الى الجمعه لكن التكفير
بالحسنات المقبوله وغالب الناس لا يكتب له من الصلاة الا بعضها فيكفر
ذلك بقدره والباقي يحتاج الى تكفير ولهذا جا من غير وجه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول ما يحاسب عليه العبد يوم
القيمه من اعماله الصلاة فان كملت والا قيل انظروا هل له من
تطوع فان كان له تطوع كملت به الفريضه ثم يصنع في ساير الاعمال
كذلك وتكميل الفرايض بالتطوع مطلق فانه يكون يوم القيمه
يوم الجزا فانه اذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبه فاذا كان
له من جنسه تطوع سد مسده فلا يعاقب وان كان ثوابه ناقصا
وله تطوع سد مسده فكمل ثوابه وهو في الدنيا يومر بان يعيد حيث
يمكن الاعاده ما فعله ناقص الواجبات او يجبره بما يجبر به كسجدتي
السهو في الصلاة وكالدم الجابر لما تركه من واجبات الحج ومثل
صدقه الفطر التي فرضت طهره للصايم من اللغو والرفث وذلك
لانه اذا امكنه ان ياتي بالواجب كان ذلك عليه ولم يكن قد برئ
من عهدته بل هو مطلوب به كما لو لم يفعله بخلاف ما اذا تعذر
فعله ليوم الجزا فانه لم يبق هناك الا الحسنات ولهذا كان
جمهور العلما على ان من ترك واجبا من واجبات الصلاة عمدا فعليه
اعاده الصلاة ما دام يمكن فعلها وهو اعادتها في الوقت هذا
مذهب ملك والشافعي واحمد لكن ملك واحمد يقولان قد يجب

فيها ما يسقط للسهو ويكون سجود السهو عوضًا عنه وسجود السهو
واجب عندهما واما الشافعي فيقول كلما وجب بطلت الصلاة
بتركه عمدًا او سهوًا وسجود السهو عندهم ليس بواجب فان ما
صحت الصلاة مع السهو عنه لم يكن واجبًا ولا مبطلًا والاكثرون
يوجبون سجود السهو كمالك وابي حنيفة واحمد ويقولون قد امر
النبي صلى الله عليه وسلم به والامر يقتضي الوجوب ويقولون الزيادة
في الصلاة لو فعلها عمدًا بطلت بالاتفاق مثل ان يزيد ركعة خامسة
عمدًا او يسلم عمدًا قبل اكمال الصلاة ثم اذا فعله سهوًا بالسنة
والاجماع فهذا سجود لما تصح الصلاة مع سهوه دون عمده وكذلك
ما نقصه منها فان السجود يكون للزيادة تارة وللنقص اخرى كسجود
النبي صلى الله عليه وسلم لما ترك التشهد الاول ولو فعل ذلك
احد عمدًا بطلت صلاته عند مالك واحمد واما ابو حنيفة فيوجب
في الصلاة ما لا يبطل تركه لا عمدًا ولا سهوًا ويقول هو مسيء بتركه
كالطمانينة وقراءة الفاتحة وهذا مما نازعه فيه الاكثرون
وقالوا من ترك الواجب عمدًا فعليه الاعادة الممكنة لانه لم يفعل
ما امر به وهو قادر على فعله فلا يسقط عنه وقد اخرجا في الصحيح
حديث المسيء في صلاته لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصلي
فانك لم تصل وامره بالصلاة التي فيها طمانينة فدل هذا الحديث الصحيح
على ان من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة بل يومر بالصلاة والشارع
لا ينفي الاسم الا لانتفا بعض واجباته فقوله فانك لم تصل لانه ترك
بعض واجباتها ولم تكن صلاته تامة مقامة الاقامة المامور بها
في قوله فاذا اطمانتم فاقيموا الصلاة ان الصلاة وقد امر باتمامها
ولهذا لما امر باتمام الحج والعمرة بقوله واتموا الحج والعمرة لله

سجد للسهو م

نه

لزم الشارع فيها فعل جميع الواجبات واذا ترك بعضها فلا بد من
الحرمان وعلم انه من لم يات بالمامور به تاما التمام الواجب والا فعليه
ما يمكن من اعاده او حرمان وكذلك امر الذى راه صلى خلف الصف
وحده ان يعيد وقال لا صلاه لفذ خلف الصف وقد صححه احمد ابن
حنبل واسحق بن راهويه وابن حزم وغيرهم من علما الحديث فان
قيل ففى حديث المسى الذي رواه اهل السنن من حديث رفاعه ابن
رافع انه جعل ما ترك من ذلك يواخذ بما ترك فقط ويحسب له ما
فعله ولا يكون كمن لم يصل قيل وكذلك يقول من فعلها وترك
بعض واجباتها لم يكن بمنزله من لم يات بشيء منها بل يثاب على ما فعل
ويعاقب على ما ترك وانما يومر بالاعاده لدفع عقوبه ما ترك وترك
الواجب سبب للعقاب فاذا كان يعاقب على ترك البعض لزم ان يفعلها
فان كان له جبران او امكن فعله وحده والا فعله مع غيره فانه لا يمكنه
فعله مفردًا فان قيل فاذا لم يمكن فعله مفرد الطاعه لم يثب عليه
او لا قيل هو او لا يفعله ولم يكن يعلم انه لا يجوز او كان ساهيًا
كالذى يصلى بلا وضوء او يسهو عن القراه والسجود المفروض
فيثاب على ما فعل ولا يعاقب لنسيانه وخطايه لكن يومر بالاعاده لانه
لم يفعل ما امر به اولًا كالنايم اذا استيقظ فى الوقت فانه ما يومر
بالصلاه لانها واجبه عليه فى وقتها اذا امكن والا صلاها اي
وقت استيقظ فانه حينيذ يومر بها واما اذا امر بالاعاده فقد علم
انه لا يجوز فعل ذلك مفردًا فلا يومر به مفردًا فان قيل فلو
تعمد ان يفعلها مع ترك الواجبات التى يعلم وجوبها قيل هذا مستحق
للعقاب فانه عاص بهذا الفعل وهذا قد يكون اثمه كاثم التارك

لفذ

واجباتها

وان

210

ثواب

وان قدر ان هذا قد يثاب فانه لا يثاب من فعله مع غيره كما امر به بل
اكثر ما يقال ان له عليه ثواب بحسبه لكن الذي يعرف انه اذا لم يكن
يعرف ان هذا واجبا او منهي عنه فانه يثاب على ما فعله قال الله
تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والقران وذكر الله ودعا وحج والا
فالمسلم لا يصلي الى غير القبلة او بغير وضوء او ركوع او سجود ومن فعل
ذلك كان مستحقا للذم والعقاب ومع هذا فقد يمكن اذا فعل
ذلك مع اعترافه بانه مذنب لا على طريق الاستهزا والاستخفاف
بل على طريق الكسل ان يثاب مما فعله لمن ترك واجبات الحج المجبورة
بدم لكن لا يكون ثوابه كثوابه اذا فعل ذلك مع غيره على الوجه المامور
به وبهذا تبين الجواب عن شبهة اهل البدع من الخوارج والمرجيه
وغيرهم ممن يقول ان الايمان لا يتبعض ولا يتفاضل ولا ينقص قالوا
لانه اذا ذهب منه جزء ذهب كله لان الشي المركب من اجزا متى ذهب
منه جزء ذهب كله كالصلاة اذا ترك منها واجبا بطلت ومن هذا الاصل
تشعبت بهم الطرق واما الصحابه واهل السنه والحديث فقالوا
انه يزيد وينقص كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من
كان في قلبه مثقال حبه من خردل من ايمان وعلى هذا فنقول
هو اذا نقص شي من واجباته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام ويجوز
نفي الاسم اذا اريد نفي ذلك الكمال وعليه ان ياتي بذلك الجزان
كان ترك واجبا فعله وان كان ذنبا استغفر منه وبذلك
يصير من المومنين المستحقين لثواب الله المحض الخالص عن العقاب واما
اذا ترك واجبا منه او فعل محرما فانه يستحق العقاب على ذلك ويستحق
الثواب على ما فعل والمنفي انما هو المجموع لا كل جز من اجزايه كما
اذا ذهب واحد من العشرة لم تبق العشرة عشرة لكن بقي اكثر اجزايها

وكذلك جات السنه في سابر الاعمال كالصلاه وغيرها انه يثاب على ما
فعله منها ويعاقب على الباقي حتى انه اذا كان تطوع حرما ترك بالتطوع ولو
كان ما فعل باطلا وجوده كعدمه لا يثاب عليه لم يجبر بالنوافل شي
وعلى ذلك دل حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي في السنن في المسي انه اذا
نقص منها شيا اثيب على ما فعله فان قلت فالفقها يطلقون انه قد بطل
صلاته وصومه وحجه اذا ترك منه ركنا قيل لان الباطل في عرفهم
ما حصل به مقصوده ويترتب عليه حكمه وهو براه الذمه ولهذا يقولون
الصحيح ما اسقط القضا فصار قولهم بطلت بمعنى وجب القضا لا بمعنى
انه لا يثاب عليها بشي في الاخره وكذا جا النفي في كلام الله وكلام رسوله
كقوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن وقوله
لا ايمان لمن لا امانه له ولا دين لمن لا عهد له وقوله تعالى انما المومنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم الايه وقوله انما المومنون
الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا الايه ونحو ذلك فان نفي الايمان
عمن ترك واجبا منه او فعل محرما فيه كنفي غيره كقوله لا صلاه الا
الا بفاتحه الكتاب وقوله للمسي ارجع فصل فانك لم تصل وقوله
للمنفرد لما صلى خلف الصف امره بالاعاده لا صلاه لفذ خلف الصف
وقوله من سمع الندا ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاه له ومن الفقها من قال
ان هذا لنفي الكمال قيل له ان اردت الكمال المستحب فهذا باطل
لوجهين احدهما ان هذا لا يوجد قط في لفظ الشارع انه ينفي عملا
فعله العبد على الوجه الذي وجب عليه ثم ينفيه لترك بعض المستحبات
بل الشارع لا ينفي عملا الا اذا لم يفعله العبد كما وجب عليه الثاني
انه لو نفي لنفي مستحبه لكان عامه الناس لا صلاه لهم ولا صيام فان
الكمال المستحب متفاوت ولا احد يصلي كصلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم

الصحيح والعصم في عرفهم

اهل

افيهل من لم يكملها كتكميل الرسول صلى الله عليه وسلم نعالى لا صلاة له
فان قيل هولا الذين يتركون فرضًا من الصلاة او غيرها اما يومرون
باعادة الصلاة وايضا والايمان اذا ترك بعض فرايضه لا يومر باعادته
قيل ليس الامر بالاعادة مطلقا بل يومر بالممكن فان امكن الاعادة اعاد
وان لم يمكن امر ان يفعل حسنات غير ذلك كما لو ترك الجمعة فانه وان
امر بالظهر فلا تسد مسد الجمعة بل الاثم الحاصل بترك الجمعة لا يزول
جمعه بالظهر وكذلك من ترك واجبات الحج عمدًا فانه يومر بها
ما دام يمكن فعلها في الوقت فاذا فات الوقت امر بالدم الجابر ولم يكن
ذلك مسقطا عنه اثم التفويت مطلقًا بل هذا الذي يمكنه من البدل
وعليه ان يتوب توبة تغسل اثم التفويت كمن فعل محرمًا فعليه ان
يتوب منه توبة تغسل اثمه ومن ذلك ان ياتي بالحسنات محوه لذلك
من فوت واجبًا لا يمكنه استدراكه واما اذا امكن استدراكه
فعليه بعينه وهكذا نقول فيمن ترك بعض واجبات الايمان بل
كل مامور تركه فقد ترك جزا من ايمانه فيستدركه بحسب الامكان
فان فات وقته تاب وفعل حسنات اخر غيره ولهذا كان الذي اتفق
عليه العلما انه يمكن اعادة الصلاة في الوقت الخاص او المشترك كما
يصلي الظهر بعد دخول وقت العصر او يوخر العصر الى الاصفرار فهذا يصح
صلاته وعليه اثم التاخير وهو من المذمومين في قوله تعالى
فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون وقوله فخلف من
بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فان اضاعتها تاخيرها
عن الوقت الذي يجب فعلها فيه هو اضاعة لها وسهو عنها بلا نزاع
اعلمه بين العلما وقد جات الاثار بذلك عن الصحابة والتابعين انه
قال وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الامرا

الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم
نافلة وهم انما كانوا يؤخرون الظهر الى وقت العصر ويؤخرون العصر الى
وقت الاصفرار وذلك مما هم مذمومين عليه ولكن ليسوا لمن تركها او فوتها
حتى غابت الشمس فان هولاء امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن
قتال هولاء اوليك فانه لما ذكر انه سيكون امرا يفعلون ويفعلون
قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وقد اخبر عن هذه الصلاة التي
يؤخرونها وامر ان يصلى في الوقت وتعاد معهم نافلة فدل على صحة صلاتهم
ولو كانوا لم يصلوا لامر بقتالهم وقد ثبت عنه في الصحيح انه قال
من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر مع
قوله ايضا في الحديث الصحيح تلك صلاة المنافق يرقب الشمس حتى اذا كانت
تلك صلاة المنافق
بين قرني شيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وثبت عنه في
الصحيح انه قال من فاتته صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله
وثبت عنه في الصحيح انه قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله
وقال ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها ومن
حافظ عليها كان له الاجر مرتين وقد اتفق العلما على ما امر به النبي
صلى الله عليه وسلم من قوله من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها
فان ذلك وقتها واتفقوا على ان النايم يصلي اذا استيقظ والناسي
اذا ذكر وعليه قضا الفايتة على الفور عند جمهورهم كمالك واحمد
بن حنبل وابي حنيفة وغيرهم واما الشافعي فيجعل قضا النايم والناسي
على التراخي ومن نسي بعض واجباتها فهو كمن نسيها فلو صلى ثم ذكر بعد
خروج الوقت انه كان على غير وضوء اعاد كما اعاد عمر وعثمان
وغيرهما لما صلوا بالناس ثم ذكروا بعد الصلاة انهم كانوا جنبا
واعادوا ولم يامروا المامومين بالاعادة وفي حديث عمر انه لم يذكر

الا بعد طلوع الشمس وكذلك اذا اخرها تاخيرا يرى انه جايز كما اخرها
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب وصلاها بعد مغيب الشمس فان ذاك
التاخير اما ان يكون لنسيان منه او لانه كان جايزا اذا كانوا مشغولين
بقتال العدو ان يوخروا الصلاه وللعلما في ذلك ثلثه اقوال قيل
يصلي حال القتال ولا توخر وتاخير الخندق منسوخ وهذا مذهب مالك
والشافعي واحمد في المشهور عنه وقيل تخير بين تقديمها وتاخيرها
لان الصحابه لما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يصلوا العصر الا في
بني قريضه كانت طايفه منهم اخرت الصلاه فصلوا بعد غروب الشمس
وكانت لا تاسحر تفويت الصلاه فصلوا في الطريق فلم يعنف النبي صلى الله عليه
وسلم واحدا من الطايفتين والحديث في الصحيح من حديث ابن عمر وهذا
قول طايفه من الشاميين وغيرهم وهو احدى الروايتين عن احمد وقيل
بل يوخرونها كما فعل يوم الخندق وهو مذهب ابي حنيفه فهي
الجمله كل من اخرها تاخيرا يعذر به اما لنسيان او لخطا في الاجتهاد
فانه يصليها بعد الوقت لمن ظن ان الشمس لم تطلع فاخرها حتى طلعت
او ظن ان وقت العصر باق فاخرها حتى غربت الشمس فان هذا يصلي
وعلى قول الاكثرين ما بقي تاخر جايز حتى تغرب الشمس ومن قال
انه تجوز التاخير فانه يصليها ولو اخرها باجتهاده فانه يصليها وان
قيل انه اخطا في اجتهاده فليس هذا من اهل الوعيد المذكور في
قوله من ترك صلاه العصر فقد حبط عمله فان هذا مجتهد متاول
مخطي وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي
عن الخطا والنسيان وهو حديث حسن وقد دل عليه القران والحديث
الصحيح واما من فوتها عمدا عالما بوجوبها او فوت بعض واجباتها
الذي يعلم وجوبه فيها فهذا مما تنازع فيه العلما فقيل في الجميع يصح

مع
من هو طايفه قالوا
لم يردنا الا المبادره
الى العدو لا

212a

ان يصليها بعد التفويت ويحب ذلك عليه ويثاب على ما فعل ويعاقب على
التفويت كمن اخر الظهر الى وقت العصر والمغرب والعشا الى اخر الليل
من غير عذر وهذا قول ابى حنيفه والشافعي واحمد يقولونه في كل
صلاه وجل اعادتها في الوقت فتجب اعادتها بعد الوقت وما مالك وغيره
من اهل المدينه فيفرقون بين ما يعاد في الوقت وما يعاد بعد خروج
الوقت فما لم يكن فرضا بل واجبا ويسمونه سنه امروا باعاده الصلاه
اذا تركه في الوقت كمن صلى بالنجاسه واما ما كان فرضا كالركوع
والسجود والطهاره فانه بمنزله من لم يصل فيعيد بعد الوقت وقد انكر
عليهم كثير من الناس التفريق بين الاعاده في الوقت وبعده وصنف
المزني مصنفا رد فيه على مالك ثلثين مسئله هذه وقد رد عليه الشيخ ابو بكر
الابهري وصاحبه القاضي عبد الوهاب وعمدتهم ان الصلاه ان فعلت
كما امر بها العبد فلا اعاده عليه في الوقت ولا بعده وان لم يفعل كما
امر بها العبد فهي في ذمته فيعيدها في الوقت وبعده واهل المدينه
يقولون فعلها في الوقت واجب ليس له حد فقط ان يوخرها عن الوقت
فان كان الوقت او كد مما ترك لم يعد بعد الوقت لانه ما بقي بعد
الوقت يمكنه تلافيها فان الصلاه مع النجاسه او عريانا في الوقت خير
من الصلاه بلا نجاسه بعد الوقت فلو امرناه ان يعدها بعد الوقت
لكنا نامره بانقص مما صلى وهذا لا يامر به الشارع وهذا بخلاف
من ترك ركنا منها فذاك بمنزله من لا يصلي فيعيد بعد الوقت وهذا
التفريق مبني على ان الصلاه من واجباتها ما هو ركن لا يتم الا به ومنها ما
هو واجب تتم بدونه اما مع السهو واما مطلقا وهذا قول الجمهور
وابو حنيفه يوجب فيها ما لا يوجب بتركه الاعاده بحال فاذا اوجب
اهل المدينه فيها ما يوجب بتركه الاعاده في الوقت كان اقرب

الى

الى الشرع واحمد بن حنبل مع ملك يوجبان فيها ما يسقط بالسهو ويجبر بالسجود
ثم ذلك الواجب اذا تركه عمدا امن احمد في ظاهر مذهبه بالاعاده
كما لو ترك فرضا واما ملك ففي مذهبه قولان فمن ترك ما يجب السجود
لتركه سهوا كترك الجلوس الاول فترك تكبيرتين فصاعدا وقراه السوره والجهر
والمخافته في مواضعها وقد اتفق الجميع على ان واجبات الحج منها ما يجبر
الحج مع تركه ومنها ما يفوت الحج مع تركه فلا يجبر كالوقوف بعرفه
وكذلك الصلاه وقالت طايفه ثانيه ما امر الله به في الوقت
اذا ترك لغير عذر حتى فات وقته لم يمكن فعله بعد الوقت كالجمعه والوقوف
بعرفه ورمي الجمار فان الفعل بعد الوقت عباده لا تشرع الا اذا شرعها الشارع
فلا تكون مشروعه الا بشرعه ولا واجبه الا بامره وقد اتفق المسلمون
على ان من فاته الوقوف بعرفه لعذر او غيره لا يقف بعرفه بعد طلوع
الفجر وكذلك رمي الجمار لا يرمي بعد ايام منى سوا فاته بعذر او بغير
عذر وكذلك الجمعه لا يقضيها الانسان وحده سوا فاتت بعذر او بغير
عذر وكذلك لو فوت اهل المصر كلهم صلاه الجمعه يوم الجمعه لم
يصلوها يوم السبت واما الصلوات الخمس فقد ثبت ان المعذور يصليها
اذا امكنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاه او نسيها فليصلها
اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا كفاره لها الا ذلك وكذلك صوم
رمضان امر الله المسافر والمريض والحايض ان يصوم نظيره في ايام
اخر والوقت المشترك بين الظهر والعصر والمغرب والعشا بين جواز
فعلهما جميعا عند العذر واذا فعلت لغير عذر ففاعلها اثم لكن هذه
قد فعلت في وقت هو وقتها في الجمله وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم
بالصلاه خلف الامرا الذين يوخرون الصلاه ونهى عن قتالهم مع ذمهم
وظلمهم واوليك كانوا يوخرون الظهر الى العصر فجات طايفه ثالثه

من الشيعه فصاروا يجمعون بين الصلاتين في وقت الاول دايما من غير عذر
فدخل في الوقت المشترك جواز الجمع للعذر من تاويل الولاه. وتصحيح الصلاه منهم
مع اثم التفويت ما لم يدخل في التفويت المطلق كمن يفطر شهر رمضان
عمدا ويقول اني اصوم في شوال ويوخر الظهر والعصر عمدا ويقول
اصليهما بعد الغروب او يوخر المغرب والعشا ويقول اصليهما بعد الفجر
او يوخر الفجر ويقول اصليها بعد طلوع الشمس فهذا التفويت يحصل بلا عذر
وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من فاته صلاه العصر فكانما وتر
اهله وماله وقال من ترك العصر فقد حبط عمله فلو كان يمكنه الاستدراك
لم يحبط عمله وقوله وتر اهله وماله اي صار وترا لا اهل له ولا مال
ولو كان فعلها بالليل ممكنا لم يكن موتورا وقال من ادرك ركعه
من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك فلو كان فعلها بعد المغرب
صحيحا مطلقا لكان مدركا سوا ادرك ركعه او لم يدرك فانه لم يرد
ان من ادرك ركعه صحت صلاته بلا اثم بل ياثم بتعمد ذلك كما دلت عليه
الاحاديث الصحيحه بانه امر ان تصلى الصلاه لوقتها الذي حدده وان لا
يوخر العصر الى ما بعد الاصفرار ففعلها قبل الاصفرار واجب بامر وقوله
صلوا الصلاه لوقتها فعلم ان هذا الادراك لا يرفع الاثم عن غير المعذور
بل يكون قد صلاها مع الاثم فلو كانت ايضا تصلى بعد المغرب مع الاثم
لم يكن فرق بين من يصليها عند الاصفرار او يصليها بعد الغروب الا ان
يقال ذاك اعظم اثما ومعلوم انه كلما اخرها كان اعظم اثما بحيث
جاز القضا مع وجوب التقديم كلما اخر القضا كان اعظم لاثمه ومن
نام عن صلاه او نسيها فعليه ان يصليها اذا ذكرها واذا اخرها من غير عذر
اثم كما ياثم من اخر الواجب على الفور ويصح فعلها بعد ذلك فلو كانت
العصر بعد المغرب بهذه المنزله لم يكن لتحديد وقتها بغروب الشمس

وقوله

وقوله من ادرك ركعه من العصر قبل ان تغرب الشمس فانه بل كانت تكون
كالواجب على الفور اذا اخره او كانت تكون كالمغرب اذا اخرها الى
وقت العشا ومعلوم ان هذا قد يجوز بل يسن كما في ليله المزدلفه كما
يسن تقديم العصر الى وقت الظهر بعد المغرب فلم يوذن فيه قط لغير المعذور
كما لم يوذن في صلاة المغرب قبل غروب الشمس فان هولا والصلاة في الوقت
واجب على كل حال كان ترك جميع الواجبات لاجله فاذا امكنه ان يصلي في
الوقت بالتيمم او بلا قراه او بلا اتمام ركوع وسجود او الى غير القبله او يصلي
عريانا او كيف ما امكن وجب ذلك عليه ولم يكن له ان يصلي بعد الوقت
مع تمام الافعال وهذا مما ثبت بالكتاب والسنه وعامته مجمع عليه فعلم
ان الوقت مقدم على جميع الواجبات وحينيذ فمن صلى في الوقت بلا قراه
او عريانا متعمدا ونحو ذلك اذا امر ان يصلي بعد الوقت بقراه وستر كان
ما امر به دون ما فعله ولهذا اذا لم يمكن الا احدهما وجب ان يصلي في
الوقت بلا قراه ولا ستره ولا يوخرها ويصلي بعد الوقت بالقراه والستره
فعلم ان ذلك التفويت ما بقي استدراكه ممكنا واما المعذور فان الله تعالى
جعل الوقت في حقه متى امكنه فان نسي الصلاة او بعض واجباتها صلاها
متى ذكر وكان ذلك هو الوقت في حقه واذا فعل صلاته في الوقت
كانت اكمل قيل نعم لكن ذلك لم يجب عليه لعجزه بالنوم والنسيان
وانما وجب عليه ان يصلي اذا استيقظ وذكر كما نقول في الحايض
اذا طهرت في وقت العصر فهي حينيذ مامورة بالظهر والعصر وتكون
مصليه للظهر في وقتها اداء وكذلك اذا طهرت اخر الليل صلت المغرب
والعشا وكانت المغرب في حقها اداء كما امرها بذلك اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وابن عباس وابو هريره ولم ينقل
عن الصحابه خلاف وهذا يدل على ان هذا هو السنه التي كان

يوم عرفه بالسنه المتواتره واتفاق المسلمين واما فعل العصر بعد

214a

الصحابه يعرفونه فان قيل هذا يقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفايه
وقد دل على ذلك الكتاب والسنه حيث جعل الله المواقيت ثلثه في حق
المعذور وهذه معذورون وهذا مذهب ملك والشافعي واحمد وهو
يدل على ان الوقت مشترك في حق المعذور ولا يحتاج ان ينوي الجمع كما
هو قول الاكثرين ابي حنيفه وملك والامام احمد بن حنبل وقدما
اصحابه لكن الشافعي وطايفه من اصحاب احمد كالخرقي ومن وافقه
قالوا تجب النيه في القصر والجمع وجمهور العلما على انه لا تجب النيه لا
لهذا ولا لهذا وهذا مذهب ملك وابي حنيفه واحمد وقدما اصحابه
وهو الصواب كما بسط في غير هذا الموضع وقصه الحايض مما
بين ان فعل الصلاه في غير وقتها الذي امر بها فيه غير ممكن فان ذلك
لو كان ممكنا لكانت الحايض تومر بقضا الصلاه امر ايجاب او استحباب
فاذا قيل يسقط القضا عنها تخفيفا قيل فلو ارادت ان تصلي قضا
لتحصيل ثواب الصلاه التي فاتتها لم يكن هذا مشروعا باتفاق العلما
وكان لها ان تصلي من النوافل ما شات فان تلك الصلاه لم تكن مامور
بها في وقتها والصلاه المكتوبه لا يمكن فعلها الا في الوقت الذي امر به
العبد فلم يحز فعلها بعد ذلك وكل من كان معذورا من نايم او ناس
ومخطي فهولا مامورون بها في الوقت الثاني فلم يصلوا الا في الوقت
الامر كما امرت الحايض والمسافر والمريض بقضا رمضان وقيل
في المتعمد لفطره لا يجزيه صيام الدهر ولو صامه قالوا والناسي
انما امر بالصلاه اذا ذكرها لم يومر بها قبل ذلك وذلك هو الوقت
في حقه فلم يصل الا في وقتها وكذلك النايم اذا استيقظ انما صلى في الوقت
قالوا ولا يجوز الله لاحد ان يصلي الصلاه لغير وقتها ولا يقبلها منه
في غير وقتها البته وكذلك شهر رمضان وفي السنن عن النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم انه قال من افطر يومًا من رمضان لم يقضه صيام الدهر
وان صامه قالوا وانما يقبل الله صيامه في غير الشهر من المعذور كالمريض
والمسافر والحائض ومن اشتبه عليه الشهر فتحرى فصام بعد ذلك فانه
يجزيه الصيام اما المتعمد للفطر فلا قالوا ولهذا لم يامر النبي صلى الله
عليه وسلم الذي جامع اهله في نهار رمضان بصوم بل امره بالكفارة فقط
وقد جاء ذكر امره بالقضاء في حديث ضعيف ضعفه العلما احمد وغيره
وكذلك جا في الذي يستقي عامدًا انه يعيد وهذا انما ثبت انه موقوف
على ابي هريرة ورفعه فيه نزاع وبتقدير صحته فيكون المراد به المعذور
الذي اعتقد انه يجوز صحته فيكون المراد به المعذور الذي اعتقد
انه يجوز له الاستقا او المريض الذي احتاج ان يستقي فاستقا فان
الاستقا لا يكون في العادة الا لعذر والا فلا يقصد العاقل ان يستقي
بلا حاجة فيكون المستقي مداويًا بالاستقا كما لو تداوى بالاكل وهذا
يقبل منه القضا ويومر به وهذا الحديث ثابت عن ابي هريرة وانما
اختلف في رفعه فبكل حال هذا معناه فان ابا هريرة هو الذي روى
حديث الاعرابي وحديث من افطر يومًا من رمضان لم يقضه فحمل
احاديثه على الاتفاق لا على الاختلاف وهذا قول طايفة من السلف
والخلف وهو قول ابي عبد الرحمن صاحب الشافعي وهو قول داود وابن
حزم وغيرهم قالوا والمنازعون لنا ليس لهم حجة يردّ اليها عند التنازع
واكثرهم يقولون القضا لا يجب الا بامر ثاني وليس معهم هنا
امر ونحن لا ننازع في وجوب القضا فقط بل ننازع في قبول القضا منه
وصحة الصلاة في غير وقتها فنقول الصلوات الخمس في غير وقتها كالحيض
والمشرك المصبق والموسع كالجمعة في غير وقتها وكالحج في غير وقته
وكرمي الجمار في غير وقتها والوقت صفة للفعل وهو من كل

مراكد

واجبانه فكيف يقبل العباده بدون صفاتها الواجبه فيها وهو لو صلى
الى غير القبله بغير عذر لم تكن صلاته الا باطله وكذلك اذا صلى
قبل الوقت المشترك لغير عذر مثل ان يصلي الظهر قبل الزوال والمغرب
قبل المغيب ولو فعل ذلك متاولا مثل الاسير اذا ظن دخول شهر رمضان
فصام ومثل المسافر يوم الغيم وغيرهما اذا اجتهدوا فصلوا الظهر
قبل الزوال او المغرب قبل المغرب فهولا في وجوب الاعاده
عليهم قولان معروفان للعلما والنزاع في ذلك في مذهب ملك والشافعي
والمعروف من مذهب احمد انه لا يجزيهم ولو فعلوا ذلك في الوقت
المشترك كصلاة العصر في وقت الظهر والعشا قبل مغيب الشفق فعلى
الصحيح من مذهب احمد ان ذلك يجزي بانه جمع لعذر فهولا يشترط
النيه وقد نص على ان المسافر اذا صلى العشا قبل مغيب الشفق اجزاه
لجواز الجمع له وان كان لم يصلها مع المغرب ولهذا يستحب له مع امثاله
تاخير الظهر وتقديم العصر وتاخير المغرب وتقديم العشا كما
نقل عن السلف وقد علي ان الناسي اذا فعلت هنا قبل الوقت
الخاص اجزاه الصلاه قالوا فالنزاع في صحه مثل هذه الصلاه كالنزاع
في رمي الجمار قال لهم الاولون انما تستم عليه من الجمعه والجمرة رمي
الجمار لا تفعل بعد الوقت المحدود في الشرع بحال لا لمعذور ولا
لغير معذور فعلم ان هذه الاوقات مختصه بزمان كما هي مختصه
بمكان واما الصلوات الخمس فيجوز فعلها للمعذور بعد انقضا الوقت
فعلم انه يصح فعلها في غير الوقت وان الوقت ليس شرط فيها كما هو
شرط في تلك العبادات قال الاخرون الجواب من وجهين
احدهما ان يقال هب انه يجوز فعل الصلاه بعد وقتها للمعذور
توسعه من الله ورحمه والنايم والناسي لا ذنب لهما توسع الله لهما عند

الذكر والانتباه او كان لا يمكنهما الصلاة الاجنبية فاى شى في هذا مما
يدل على جواز ذلك للتعمد المرتكب لكبيرة الذى لا عذر له في تفويته والحج اذا
فاته في عام امكنه ان يحج في عام قابل ورمي الجمار اذا فاته جعل له
بدل عنه وهو النسك والجمعه اذا فاتت صلى الظهر وكان المعذور اذا
فاتته هذه العبادات الموقته وشرع له ان ياتي ببدلها ولا اثم عليه
رحمه من الله في حقه واما غير المعذور فجعل له البدل ايضا في
الحج لان الحج تفعل النيابه فاذا فات الانسان جاز ان يحج عنه وان
كان مفرطا فاذا جاز ان يحج عنه غيره فلان يجوز ان ياتي هو بالبدل
بطريق الاولى والاحرى فان الدم الذى يخرجه هو اولى من فعل
غيره عنه واما الجمعه اذا فاته فانما يصلي الفرض المعتاد في كل
يوم لانه بدل عن الجمعه بل الواجب على كل احد اما الجمعه واما
الظهر واذا امكنه الظهر الجمعه وجب عليه وان لم يمكن صلى الظهر
فاذا فاتت الجمعه امكنه ان يصلي الظهر فوجب عليه صلاة الظهر ولهذا
لا يجوز فعلها عند اكثر العلما الا اذا فاتت الجمعه واما الصلاه
المكتوبه فلا يدخلها النيابه بحال وكذلك صوم رمضان
ان كان قادرا عليه والا سقط عنه الصوم واطعم عن كل يوم
مسكينا عند الاكثرين وعند مالك لا شي عليه واما ما وردت به
السنه من صيام الانسان عن وليه فذاك في النذر كما فسرته
الصحابه الذين رووه بهذا كما يدل عليه لفظه فانه قال
من مات وعليه صيام صام عنه وليه والنذر في ذمته هو عليه
واما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو عليه بل هو ساقط عن
العاجز عنه فلما كان الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعله

الطريق الاولى

هو

احد عن احد اصلا لم يكن لهما بدل بخلاف الحج وغيره فلهذا وسع الشارع في
قضاهما للمعذور لحاجته لما ذلك توسعه منه ورحمه وغيرهما لم يوسع
في قضابه لاحد لانه لاحاجه به الي قضابه لما شرع من البدل اما
عباده اخرى كالطهر عن الجمعه والدم عن الحج واما فعل الغير كالحج
عن المغصوب والميت فهذا يبين الفرق بين الصلاه والصوم وغيرهما
وبين المعذور وغيره وبين ان وسع فيهما لغير المعذور كما يوسع للمعذور
فقد احطا القياس الجواب ـــــ الثاني انا لم نقس قياسا استفدنا به
حكم الفرع من الاصل فان ما ذكرناه ثابت بالظاهر بالادله الشرعيه
التي لا يحتاج فيها الي القياس كما تقدم لكن ذكرنا القياس لتنبصور الاتي
ما جابه الشرع كما يضرب الله الامثال للتفهيم والتصوير لا لان ذلك
هو الدليل الشرعي والمراد بهذا القياس ان يعرف ان فعل الصلاه
بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تاخيرها بمنزله فعل هذه العبادات
بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تاخيرها والمقصود تمثيل الحكم بالحكم
لا تمثيل الفعل بالفعل ويعرف ان المقصود ان الصلاه ما تقبل تقبل ولا
تصح كما لا تقبل هذه ولا تصح فان من الجهال من يتوهم ان المراد بذلك
تهوين امر الصلاه وان من فوتها سقط عنه القضا فيدعو ذلك السفها
الي تفويتها وهذا لا يقوله مسلم بل من قال ان من فوتها لا اثم عليه فهو كافر
مرتد يستتاب فان تاب والا قتل ولكن تفويت الصلاه عمدا مثل تفويت شهر
رمضان عمدا باجماع المسلمين فاجمع المسلمون كلهم من جميع الطوايف
على ان من قال لا اصلي صلاه النهار الا بالليل هو كمن قال لا اصوم رمضان
الا في شوال فان كان يستحل تاخيرها ويرى ذلك جايز فهو كمن يرى
تاخير رمضان جايزا وهذا وهذا يجب استتابتهما باتفاق العلما فان
تابا واعتقدا وجوب فعل الصلاه والصوم في وقتيهما والا قتلا ولكن

من العامه والجهال تعتقد جواز تاخيرها الي الليل بادني شغل ويري
ان صلاتها بالليل خير من ان يصليها بالنهار مع الشغل وهذا قول باطل
باجماع المسلمين بل هذا كفر وكثير منهم لا يجوزها في الوقت الا مع كمال
الافعال وانها اذا صلاها بعد الوقت مع كمال الافعال كان احسن
وهذا باطل بل كفر باتفاق العلما ومن اسباب هذه الاعتقادات
الفاسده تجويز القضا لغير المعذور وقول القايل انها تصح وتقبل
وان اثم بالتاخير فجعلوا فعلها بعد الغروب كفعل العصر حين الاصفرار
وذلك جمع بين ما فرق الله ورسوله بينه فلو علمت العامه ان الصلاه تفويتها
كتفويت شهر رمضان باتفاق المسلمين لاجتهدوا في فعلها في الوقت
ومن جمله اسباب ذلك ان رمضان يشترك في صومه جميع الناس
والوقت مطابق للعباده لا يفضل عنها وليس له شروط كالصلاه
والصلاه وقتها موسع فيصلي بعض الناس في اول الوقت وبعضهم في اخره
وكلاهما جايز وفيها واجبات فيظن الجهال انه لا يجوز فعلها الا مع
تلك الواجبات مطلقا فيقولون نفعلها بعد الوقت فهو خير من فعلها
في الوقت فهذا الجهل اوجب تفويت الصلاه التفويت المحرم بالاجماع
ولا يجوز ان يقال لمن فوتها لا شي عليك او سقط عنك الصلاه وان قال
هذا فهو كافر ولكن يبين له انك بمنزله من زنا وقتل النفس وبمنزله
من افطر في رمضان عمدا اذنبت ذنبا ما بقي له جبران يقوم مقامه فانه
من الكباير بل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الجمع بين الصلاتين من غير عذر من
الكباير واذا كان هذا في الجمع من غير عذر فكيف في التفويت من
غير عذر وحينيذ فعليك بالتوبه والاجتهاد في الاعمال الصالحه واكثر
من قضايها فضل صلوات لعله ان يكفرها ما فوته وانته مع ذلك

نصار ق

على حطر ونصدق فان بعض الصحابه الهاه بستانه عن صلاة المغرب
بستانه وسليمان بن داود عليه السلام لما فاته صلاة العصر بسبب الخيل طفق
مسحا بالسوق والاعناق فعرقبها كفارة لما صنع فمن فوت صلاة واحده
عمدا فقد اتى كبيرة عظيمه فليستدرك بما امكن من توبه واعمال صالحه
ولو قضاها لم يكن مجرد القضا رافعا اثم ما فعل باجماع المسلمين
والذين يقولون لا يقبل منه القضا يقولون نامره باضعاف
القضا لعل الله ان يعفو عنه واذا قالوا لا يجب القضا الا بامر
جديد فلان القضا تخفيف ورحمه كما في حق الحايض والمريض والمسافر
في رمضان والتخفيف يكون للمعذور والعاجز لا يكون لاصحاب
الكباير المتعمدين لها المفرطين في عمود الاسلام والصلاة عمود الاسلام
الا ترى ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه انه
لما سيل عمن وجب عليه الحج وعجز عنه او نذر صياما او حجا فمات
هل يفعل عنه فقال ارايت لو كان على ابيك وامك دين فقضيته اما
كان يجزي عنه قالوا بلى قال فالله احق بالقضا ومراده بذلك ان
الله احق بقبول القضا عن المعذور من بني ادم فان الله ارحم واكرم فاذا
كان الادميون يقبلون القضا عمن مات فالله احق بقبول القضا لم يرد
بذلك ان الله يجب ان يقضي حقوقه التي كانت على الميت وهي اوجب
مما يقضى من الدين فان دين الميت لا يجب على الورثه قضاوه لكن يقضى
من تركته ولا يجب على احد فعل ما وجب على الميت من نذر والسايل
انما سال عن الاجزا والقبول لم يسال عن الوجوب فلا بد ان يجاب
عن سواله وعلم ان الامر بقضا العبادات وقبول القضا من باب
الاحسان والرحمه وذلك مناسب للمعذور واما صاحب الكبيره

يعف

فلا يتحق حيفا ورحمه لكن اذا تاب فله اسوه سابر التايبين من الكاير
مجتهد في طاعه الله وعبادته بما امكن والذين امروه بالقضا من العلما
لا يقولون انه بمجرد القضا يسقط عنه الاثم بل يقولون بالقضا يخف
عنه الاثم واما اثم التفويت وتاخير الصلاه عن وقتها فهو كساير الذنوب
التي يحتاج اما الي توبه واما الي حسنات ماحيه واما غير ذلك
مما يسقط به العقاب وهذه المسايل لبسطها موضع اخر والمقصود
هنا انما كان من الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقه وهو معفو عنه
كالنوم والنسيان والخطا في الاجتهاد ونحو ذلك وان كل من
مدح من الامه اولهم واخرهم على شي اثابه الله عليه ورفع به قدره فانما
هو مما جا به الرسول صلى الله عليه وسلم فالثواب على ما جا به والنصر لمن نصره
والسعاده لمن اتبعه وصلوات الله وملايكته على المومنين به والمعلمين
للناس دينه والحق يدور معه حيثما دار واعلم الخلق بالحق واتبعهم له
اعلمهم بسننه واتبعهم لها وكل قول خالف قوله فهو اما من دين منسوخ
واما من دين مبدل لم يشرع قط وقد قال علي رضي الله عنه في مفاوضه
جرت بينه وبين عثمن رضي الله عنه خيرنا اتبعنا لهذا الدين وعثمن يوافقه
على ذلك وساير الصحابه رضي الله عنهم اجمعين فصل ولما
قال السلف ان الله امرنا بالاستغفار لاصحاب محمد فسبوهم كان هذا
كلام حق وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تسبوا
اصحابي يقتضي تحريم سبهم مع ان الامر بالاستغفار للمومنين والنهي عن سبهم
عام ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقد قال تعالي يا ايها الذين امنوا لا
يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نسا من نسا عسى ان يكن
خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بيس الاسم الفسو

بعد الايمان ومن لم يتب فاوليك هم الظالمون فقد نهى عن التحريه واللمز
والتنابز بالالقاب واللمز العيب والطعن ومنه قوله ومنهم من يلمزك
في الصدقات قال اي ويطعن عليك وقوله الذين يلمزون المطوعين من المومنين
في الصدقات وقوله ولا تلمزوا انفسكم اي يلمز بعضكم بعضًا لقوله
لولا ظن المومنون والمومنات بانفسهم خيرا وقوله فتوبوا الى باريكم
فاقتلوا انفسكم وقد قال تعالى ويل لكل همزة لمزة والهمز العيب
والطعن بشدة وعنف ومنه همز الارض بعقبه ومنه الهمز وهي نبرة من الصدر
واما الاستغفار للمومنين عمومًا فقد قال تعالى واستغفر لذنبك
وللمومنين والمومنات وقد امر الله بالصلاه على من يموت وكان النبي صلى
الله عليه وسلم يستغفر للمنافقين حتى نهي عن ذلك فكل مسلم لم يعلم انه منافق
جاز الاستغفار له والصلاه عليه وان كان فيه بدعه او فسق لكن
لا يجب على كل احد ان يصلي عليه واذا كان في ترك الصلاه على الداعي الى البدعه
والمظهر للفجور مصلحه من جهه انزجار الناس فالكف عن الصلاه كان
مشروعًا لمن يوثر ترك صلاته في الزجار لا يصلي عليه كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم فيمن قتل نفسه صلوا على صاحبكم وكذلك قال في الغال صلوا
على صاحبكم وقد قيل لسمره بن جندب ان ابنك لم يبت البارحه فقال
اتخما فقالوا ابشما قال لو مات لم اصل عليه يعني لانه يكون قد قتل نفسه
وللعلما هنا نزاع هل ترك الصلاه على مثل هذا الامام فقط لقوله
صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم ام هذا الترك يختص بالنبي ام مشروع
لمن يطلب صلاته وهل الامام الخليفه او الامام الراتب وهل هذا مختص
بهذين ام هو ثابت لغيرهما فهذه كلها مسايل نذكر في غير هذا الموضع
لكن يكل حال المسلمون المظهرون للاسلام قسمان اما مومن واما منافق
فمن علم نفاقه لم يجز الصلاه عليه والاستغفار له ومن لم يعلم ذلك

218b

صلّ عليه واذا علم شخص نفاق شخص لم يصلي هو عليه وصلّى عليه من لم يعلم نفاقه
وكان عمر بن الخطاب لا يصلي على من لم يصلي عليه حذيفه لانه كان في غزوة تبوك
قد عرف المنافقين الذين عزموا على الفتك برسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم
انه لا منافاه بين عقوبة الانسان على دينه ومن الصلاه عليه والاستغفار
له فان الزاني والسارق والشارب وغيرهم من العصاه تقام عليهم الحدود
ومع هذا يحسن اليهم بالدعا لهم في دينهم ودنياهم فان العقوبات الشرعيه
انما شرعت رحمه من الله بعباده فهي صادره عن رحمه الخلق واراده الاحسان
اليهم ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب ان يقصد بذلك الاحسان
اليهم والرحمه لهم كما يقصد الوالد تاديب ولده وكما يقصد الطبيب معالجه
المريض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم بمنزله الوالد وقد
قال تعالى النبي اولى بالمومنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وفي قراه
اي وهو اب لهم والقراه المشهوره تدل على ذلك فان نساه انما كن امهات
المومنين تبعا له فلولا انه كالاب لم يكن نساه كالامهات والانبيا اطبا
الدين والقران انزله الله شفا لما في الصدور فالذي يعاقب الناس
عقوبه شرعيه انما هو نايب عنه وخليفه له فعليه ان يفعل كما فعل
ولهذا قال تعالى كنتم خير امه اخرجت للناس تامرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر وتومنون بالله قال ابو هريره كنتم خير الناس
للناس ياتون بهم في الاقياد والسلاسل يدخلوهم الجنه فاخبر ان هذه
الامه خير الامم لبني ادم فانهم يعاقبوهم بالقتال والاسر ومقصودهم
بذلك الاحسان اليهم وسوقهم الى كرامه الله ورضوانه والى دخول
الجنه وهكذا الراد على اهل البدع والمغلط من الرافضه وغيرهم ان
لم يقصد فيه بيان الحق وهدى الخلق ورحمتهم والاحسان اليهم لم
يكن عمله صالحا واذا غلظ في ذم بدعه او معصيه كان قصده بيان

ما فيها من الفساد ليحذرها العباد كما في نصوص الوعيد وغيرها وقد يهجر
الرجل عقوبة وتعزيرا والمقصود بذلك ردعه وردع امثاله للرحمة والاحسان
لا للتشفي والانتقام كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه الثلثة الذين
خلفوا لما جا المتخلفون عن الغزاة يعتذرون ويحلفون وكانوا يكذبون
وهولا الثلثة صدقوا فعوقبوا بالهجر ثم تاب الله عليهم ببركة الصدق
وهذا مبني على مسلين احداهما ان الذنب لا يوجب كفر صاحبه كما يقوله
الخوارج بل ولا تخليده في النار ومنع الشفاعة فيه كما يقوله المعتزله
الثاني ان المتاول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر بل ولا يفسق
اذا اجتهد فاخطا وهذا مشهور عند الناس في المسايل العمليه واما في
مسايل العقايد وكثير من الناس كفر المخطين فيها وهذا القول لا يعرف
عن احد من الصحابه ولا التابعين لهم باحسان ولا عن احد من ايمة المسلمين
وانما هو في الاصل من اقوال اهل البدع الذين يبتدعون بدعه ويكفرون
من خالفهم فيها كالخوارج والمعتزله والجهميه ووقع ذلك في كثير من اتباع
الايمه كبعض اصحاب ملك والشافعي واحمد بن حنبل وغيرهم وقد يسلكون
في التكفير ذلك فمنهم من يكفر اهل البدع مطلقا ثم يجعل كل من خرج عن
ما هم عليه من اهل البدع وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزله والجهميه
وهذا القول يوجد في طايفه من اصحاب الايمه ملك والشافعي والامام
احمد وليس هذا قول هولا الايمه ولا غيرهم وليس فيهم من كفر
كل مبتدع بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك ولكن قد ينقل
عن احدهم انه كفر من قال بعض الاقوال ويكون مقصوده ان هذا القول
كفر ليحذر ولا يلزم اذا كان القول كفرا يكون كل من قاله مع الجهل
والتاويل فان ثبوت الكفر في حق الشخص المعين كثبوت الوعيد في الاخرة
في حقه وذلك له شروط وموانع كما وضعنا في موضعه واذا لم يكونوا

ان يكفر

بل

في نفس الامر كفارا لم يكونوا منافقين فيكونون من المومنين فيستغفر لهم
وترحم عليهم واذا قال المسلم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان يقصد كل من سبقه من قرون الامه بالايمان وان كان قد اخطا
في تاويل تاوله فخالف السنه او اذنب ذنبا فانه من اخوانه الذين
سبقوه بالايمان فيدخل في العموم وان كان من الثنين وسبعين فرقه
فانه ما من فرقه الا وفيها خلق كثير ليسوا كفارا بل مومنون فيهم ضلال
وذنب يستحقون به الوعيد كما يستحقه عصاه المومنين والنبي صلى الله
عليه وسلم لم يخرجهم من الاسلام بل جعلهم من امته ولم يقل انهم مخلدون
في النار فهذا اصل عظيم ينبغي مراعاته فان كثيرا من المنتسبين الى السنه
فيهم بدعه من جنس بدع الرافضه والخوارج واصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم علي بن ابي طالب وغيره رضي الله عنهم لم يكفروا الخوارج
الذين قاتلوهم بل اول ما خرجوا عليه وتحيزوا بحروراء وخرجوا
عن الطاعه والجماعه قال لهم علي بن ابي طالب ان لكم علينا ان لا نمنعكم مساجدنا
ولا حقكم من الفي ثم ارسل اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم ثم
قاتلوا الباقي وغلبهم ومع هذا لم يسب لهم ذريه ولا غنم لهم مالا
ولا سار فيهم سيره الصحابه في المرتدين كمسيلمه الكذاب وامثاله
بل كانت سيره علي واصحابه في الخوارج مخالفه لسيره الصحابه في
اهل الرده ولم ينكر احد على علي ذلك فعلم ان اتفاق الصحابه على انهم
لم يكونوا مرتدين عن دين الاسلام قال الامام محمد بن نصر المروزي
وقد ولي علي عليه السلام قتال اهل البغي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيهم ما روى وسماهم مومنين وحكم فيهم باحكام المومنين وكذلك
عمار بن ياسر قال محمد بن نصر ثنا اسحق بن راهويه انا يحيى بن ادم
حدثنا مفضل بن مهلهل عن الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق

بن شهاب قال كنت عند علي حين فرغ من قتال اهل النهروان فقيل له
امشركون هم قال ومن الشرك فروا فقيل فمنافقون قال المنافقون
لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال قوم بغوا علينا فقتلناهم
قال ثنا اسحق انا وكيع عن مسعر عن عامر بن سفيان عن ابي وايل
قال قال رجل من دعا الى البغلة الشهبا يوم قتل المشركون فقال
علي من الشرك فروا قال المنافقون قال ان المنافقين لا يذكرون الله
الا قليلا قال فما هم قال قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم
قال ثنا اسحق ثنا وكيع عن ابن ابي خالد عن حكيم بن جابر قال
قالوا لعلي حين قتل اهل النهروان امشركون هم قال من الشرك فروا
قيل فمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما
هم قال قوم حاربونا فحاربناهم فقاتلونا فقاتلناهم قلت
الحديث الاول وهذا الحديث صريحان في ان عليا قال هذا القول في
الخوارج الحرورية اهل النهروان الذين استفاضت الاحاديث الصحيحة
عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذمهم والامر بقتالهم وهم يكفرون عثمن
وعليا ومن تولاهما فمن لم يكن معهم كان عندهم كافرا ودارهم دار
كفر وانما دار الاسلام عندهم هي دارهم قال الاشعري وغيره
اجمعت الخوارج على تكفير علي بن ابي طالب ومع هذا علي قاتلهم لما بداوه بالقتال
فقتلوا عبد الله بن خباب وطلب علي منهم قاتله فقالوا كلنا قتله فاغاروا
على ماشية الناس ولهذا قال فيهم قوم حاربونا فحاربناهم وقاتلونا
فقاتلناهم وقال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقد اتفق الصحابة والعلماء
بعدهم على قتال هولاء فانهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم على
مذهبهم وهم يبدون المسلمين بالقتال ولا يندفع شرهم الا بالقتال
فكانوا اضر على المسلمين من قطاع الطريق فان اوليك انما مقصودهم

المال

المال فلو اعطوه لم يقاتلوا وانما بعض الناس وهولا يقابلون الناس
على الذين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب والسنه واجماع الصحابه الى ما
ابتدعه هولا بتاويلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقران ومع هذا فقد
صرح على بانهم مومنون ليسوا كفارا ولا منافقون وهذا بخلاف ما
كان يقوله بعض الناس كابي اسحق الاسفراييني ومن اتبعه يقولون
لا نكفر الا من يكفرنا فان الكفر ليس حقا لهم بل هو حق لله وليس للانسان
ان يكذب على من كذب عليه ولا يفعل الفاحشه باهل من فعل الفاحشه
باهله بل لو استكرهه رجل على اللوطيه لم يكن له ان يستكرهه
على ذلك ولو قتله بتجريع خمر او تلوط به لم يكن له ان يقتله بمثل ذلك
لان هذا حرام لحق الله ولو سب النصارى نبينا لم يكن لنا ان نسب المسيح
والرافضه اذا كفروا ابا بكر وعمر فليس لنا ان نكفر عليا وحديث
ابي وايل يوافق ذلك الجذشتين فالظاهر انه كان يوم النهر وان
ايضا وقد روي عنه في اهل الجمل وصفين قول احسن من هذا
قال اسحق بن راهويه نا ابو نعيم نا سفين عن جعفر بن محمد عن ابيه
قال سمع علي يوم الجمل او يوم صفين رجلا يغلوا في القول
فقال لا تقولوا الا خيرا انما هم قوم زعموا انا بغينا عليهم وزعمنا انهم
بغوا علينا فقاتلناهم فذكر لابي جعفر انهم اخذ منهم السلاح فقال
ما كان اغناه عن ذلك وقال محمد بن نصر نا محمد بن يحيى نا احمد بن
خلد نا محمد بن راشد عن مكحول ان اصحاب علي سالوه عمن قتل من اصحاب
معويه ما هم قال هم المومنون وبه قال احمد بن خالد نا عبد العزيز
بن ابي سلمه عن عبد الواحد ابن ابي عون قال مر علي وهو متكي على الاشتر
على قتلى صفين فاذا حابس اليماني مقتول فقال الاشتر انا لله وانا اليه
راجعون حابس اليماني معهم يا امير المومنين عليه علامه معويه اما

والله لقد عهدته مومنا فقال علي والان هو مومن قال وكان جاسس
رجلا من اهل اليمن من اهل العباده والاجتهاد قال محمد بن يحيى ثنا ابن عبيد ثنا
مختار بن نافع عن ابي مطر قال قال علي ما يمنع اشقاها قبل ان اشقاها قال
الذي يقتلني فضربه ابن ملجم بالسيف فوقع براس علي وهم المسلمون بقتله
قال لا تقتلوا الرجل فان برئت فجروح قصاص وان مت فاقتلوه فقال
انك ميت قال وما يدريك قال كان سيفي مسموما وبه قال ثنا محمد بن
عبيد ثنا الحسن وهو ابن الحكم النخعي عن رياح بن الحرث قال انا بالوادي
وان ركبتي لتكاد تمس ركبة ابن ياسر اذا اقبل رجل فقال كفر والله
اهل الشام فقال لا تقول ذلك فقبلتنا واحده ونبينا واحد ولكنهم
قوم مفتونون جنفوا علينا فقاتلهم حتى يرجعوا الى الحق وبه قال
ابن يحيى ثنا قبيصه ثنا سفين عن الحسن بن الحكم عن رياح بن الحرث
عن عمار بن ياسر قال ديننا واحد وقبلتنا واحده ودعوتنا واحده
ولكن قوم بغوا علينا فقاتلناهم قال ابن يحيى ثنا يعلي ثنا مسعر عن
عبد الله بن رياح عن رياح بن الحرث قال قال عمار بن ياسر لا تقولوا
كفر اهل الشام قولوا فسقوا قولوا ظلموا قال محمد بن نصر وهذا
يدل على ان الخبر الذي روي عن عمار بن ياسر انه قال لعثمن ابن عفان هو كافر
باطل لا يصح لانه اذا انكر كفر اصحاب معويه وهم انما كانوا يظهرون
انهم يقاتلون في دم عثمن فهو لتكفير عثمن اشد انكارا قلت المروي
في حديث عمار انه لما قال ذلك انكر عليه علي وقال اتكفر برب امن
به عثمان وحدثه بما بين بطلان ذلك القول فيكون عمار ان كان
قال ذلك منا ولا فقد رجع عنه حين بين له علي انه قول باطل
ومما يدل ان الصحابه لم يكفروا الخوارج انهم كانوا يصلون
خلفهم فكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابه يصلون خلف نجده

عمار

ان !

الحروري وكانوا ايضا يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم كما يخاطب
المسلم المسلم كما كان عبد الله بن عباس يجيب نجدة الحروري لما ارسل
اليه يسأله عن مسايل وحديثه في البخاري وكما اجاب نافع بن
الازرق عن مسايل مشهوره وكان نافع يناظره في اشيا بالقران كما
تناظر المسلمان وما زالت سيره المسلمين على هذا ما جعلوهم مرتدين
كالذين قاتلهم الصديق هذا مع امر الله ورسوله بقتالهم في الاحاديث
الصحيحه وما روي من انهم شر قتلى تحت اديم السما خير قتيل من قتلوه
في الحديث الذي رواه مسلم ابو امامه رواه الترمذي وغيره اي انهم
كانوا شر على المسلمين من غيرهم فانه لم يكن احد شر على المسلمين منهم لا
اليهود ولا النصارى فانهم مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم مستحلين
لدما المسلمين واموالهم وقتل اولادهم مكفرين لهم وكانوا متدينين
بذلك لعظيم جهلهم وبدعتهم المضله ومع هذا فالصحابه والتابعين
لهم باحسان لم يكفروهم ولا جعلوهم مرتدين ولا اعتدوا عليهم بقول
ولا فعل بل اتقوا الله فيهم وساروا فيهم بالسيره العادله وهكذا ساير
فرق اهل الاهوا من الشيعه والمعتزله وغيرهم فمن كفر الثنتين وسبعين
فرقه كلهم فقد خالف الكتاب والسنه واجماع الصحابه والتابعين
لهم باحسان مع ان حديث الثنتين والسبعين ليس في الصحيح وقد ضعفه
ابن حزم لكن حسنه غيره او صححه كما صححه الحاكم وغيره وقد رواه اهل
السنن وروي من طرق وليس قوله ثنتان وسبعون في النار وواحد
في الجنه باعظم من قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما
انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وكان ذلك على الله
يسيرا وامثال ذلك كثير من النصوص الصريحه بدخول من فعل
ذلك النار ومع هذا فلا يشهد لمعين بالنار لامكان انه تاب او

كانوا هم

ون

وقوله ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا

كانت له حسنات محت سياته او كفر الله عنه بمصايب او غير ذلك
كما تقدم بل المومن بالله ورسوله باطنا وظاهرا الذي قصد اتباع الحق
وما جا به الرسول اذا اخطا ولم يعرف الحق كان اولى ان لا يعذبه الله
في الاخره من المتعمد العالم بالذنب فان هذا عاص مستحق للعذاب
بلا ريب واما ذلك فليس متعمدا للذنب بل هو مخطى والله قد تجاوز لهذه
الامه عن الخطا والنسيان والعقوبه في الدنيا يكون لدفع ضرره عن
المسلمين وان كان في الاخره خيرا ممن لم يعاقب كما يعاقب المسلم المتعدى
للحدود ولا يعاقب اهل الذمه من اليهود والنصارى والمسلم في الاخره
خير منهم وايضا فصاحب البدعه يبقى صاحب هوى يعمل لهواه لا ديانه
ويصد عن الحق الذي يخالف هواه فهذا يعاقبه الله على هواه ومثل
هذا يستحق العقوبه في الدنيا والاخره ومن فسق من السلف الخوارج
ونحوهم كما يروى عن سعد بن ابى وقاص انه قال فيهم قوله
تعالى وما يضل به الا الفاسقين الذين ينقضون عهد الله من بعد
ميثاقه ويقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون في الارض
اوليك هم الخاسرون لا سيما اذا تفرق الناس فكان ممن يطلب فقد
يكون هذا قصده الرياسه له ولاصحابه واذا كان المسلم
الذي يقاتل الكفار قد يقاتلهم شجاعه وحميه ورياء وذلك ليس
في سبيل الله فكيف باهل البدع الذين يخاصمون ويقاتلون عليها فانهم
يفعلون ذلك شجاعه وحميه وربما يعاقبون لما اتبعوا اهواهم بغير
هدى من الله لا لمجرد الخطا الذي اجتهدوا فيه ولهذا قال الشافعي
لان اتكلم في علم يقال لي فيه اخطات احب الي من ان اتكلم في علم يقال
لي فيه كفرت فمن عيوب اهل البدع تكفير بعضهم بعضا ومن ممادح
اهل العلم انهم يخطيون ولا يكفرون وسبب ذلك ان احدهم قد يظن

(margin: الرياسه)

ما

ما اللبس يكفر كفرًا وقد يكون كفرًا لانه تبين له تكذيب الرسول وسب
الخالق والآخر لم يتبين له ذلك فلا يلزم اذا كان هذا العالم بحاله
يكفر اذا قاله ان يكفر من لم يعلم بحاله والناس لهم فيما يجعلونه
كفرا طرق متعدده فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار
من دين الرسول ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك ومنهم من
يقول الكفر هو الجهل بالله ثم قد يجعل الجهل بالصفه كالجهل
بالموصوف وقد لا يجعلها وهم مختلفون في الصفات نفيًا واثباتًا ومنهم
من لا يحده بحد بل كلما تبين انه تكذيب لما جاء به الرسول من امر الايمان
بالله واليوم الاخر جعله كفرا الي طرق اخر ولا ريب ان الكفر متعلق
بالرساله فتكذيب الرسول كفر وبغضه وسبه وعداوته مع العلم
بصدقه في الباطن كفر عند الصحابه والتابعين لهم باحسان وايمه
العلم وسائر الطوايف الا الجهم ومن وافقه كالصالحي والاشعري
وغيرهم فانهم قالوا هذا كفر في الظاهر واما في الباطن فلا
يكون كفرا الا اذا استلزم الجهل بحيث لا يبقى في القلب شي من
التصديق بالرب وهذا بنا على ان الايمان في القلب لا يتفاضل ولا
يكون في القلب بعض من الايمان وهو خلاف النصوص الصحيحه وخلاف
الواقع وبسط هذه موضع اخر والمقصود هنا ان كل من تاب
من اهل البدع تاب الله عليهم واذا كان الذنب متعلقا بالله ورسوله
فهو حق محض لله فيجب ان يكون الانسان في هذا الباب قاصدا لوجه
الله متبعا لرسوله ليكون عمله صالحًا صوابًا قال تعالى وقالوا
لن يدخل الجنه الا من كان هودًا او نصاري تلك امانيهم قل
هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله
اجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى

خالصا

ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابرهيم حنيفا
واتخذ الله ابراهيم خليلا قال المفسرون معنى الايه اخلص دينه وعمله
لله وهو محسن في عمله وقال الفراء في قوله فقل اسلمت وجهي لله اخلصت
عملي وقال الزجاج قصدت بعبادتي الى الله وهو كما قالوا كما قد
ذكر توجيهه في موضع اخر وهذا المعنى يدور عليه القران فان الله امر
ان لا تعبدوا الا اياه وعبادته فعل ما امر وترك ما حظر والاول
هو اخلاص الدين والعمل لله والثاني هو الاحسان وهو العمل الصالح
ولهذا كان عمر يقول في دعايه اللهم اجعل عملي كله صالحا واجعله
لوجهك خالصا ولا تجعل لاحد فيه شيا وهذا هو الخالص والصواب
كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال
اخلصه واصوبه قالوا يا با علي ما اخلصه واصوبه قال ان العمل
اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا
لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص ان يكون لله والصواب ان
يكون على السنه والامر بالسنه والنهي عن البدعه هو امر بمعروف
ونهي عن منكر وهو من افضل الاعمال الصالحه فيجب ان يبتغى به وجه الله
وان يكون مطابقا للامر وفي الحديث من امر بالمعروف ونهى عن المنكر
فينبغي ان يكون عليما بما يامر به عليما بما ينهى عنه رفيقا فيما يامر به
رفيقا فيما ينهى عنه حليما فيما يامر به حليما فيما ينهى عنه فالعلم قبل الامر
والرفق مع الامر والحلم بعد الامر فان لم يكن عالما لم يكن له ان يقفو ما
ليس له به علم وان كان عالما ولم يكن رفيقا كان كالطبيب الذي لا رفق
فيه فيغلظ على المريض فلا يقبل منه وكالمودب الغليظ لا يقبل منه
الولد وقد قال تعالى لموسى وهرون فقولا له قولا لينا لعله
يتذكر او يخشى اذا امر ونهى فانه لا بد ان يوذى في العادة فعليه ان

علم ويصبر كما قال تعالى وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك
وقد امر الله نبيه بالصبر على اذى المشركين في غير موضع وهو امام الامرين
بالمعروف الناهين عن المنكر فان الانسان عليه اولا ان يكون امره لله وقصده
طاعة الله فيما امره به وهو يحب صلاح المامور او اقامة الحجة عليه
فان فعل ذلك لطلب الرياسة لنفسه ولطايفته وتنقيص غيره كان
ذلك حمية لا يقبله الله وكذلك اذا فعل ذلك لطلب الريا والسمعة كان
عمله حابطا ثم اذا رد عليه ذلك واوذي او نسب الى انه مخطي وغرضه
فاسد طلبت نفسه الانتصار لنفسه واتاه الشيطان فكان مبدا
عمله لله ثم له هوى يطلب ان ينتصر لنفسه على من اذاه وربما اعتدى على
ذلك المودى وهكذى يصيب اصحاب المقالات المختلفة اذا كان
كل واحد منهم يعتقد ان الحق معه وانه على السنة فان اكثرهم قد
صار لهم في ذلك هوى ان ينتصر جاههم ورياستهم وما نسب اليهم لا
يقصدون ان يكون كلمة الله هي العليا وان يكون الدين كله لله بل
يغضبون على من خالفهم وان كان مجتهدا معذورا لا يغضب الله عليه
ويرضون عمن وافقهم وان كان جاهلا سيّ القصد ليس له علم ولا حسن
قصد فيفضي هذا الى ان يحمدوا من لم يحمده الله ورسوله ويذموا من
لم يذمه الله ورسوله وتصير موالاتهم ومعاداتهم على اهواء انفسهم لا
على دين الله ورسوله وهذا حال الكفار الذين يطلبون الاهواء
ويقولون هذا صديقنا وهذا عدونا ولغة المغل هذا بال هذا باغي
لا ينظرون الى موالاة الله ورسوله ومعاداة الله ورسوله ومن هنا
تنشا الفتن بين الناس قال تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة ويكون الدين كله لله فاذا لم يكن الدين كله لله كانت فتنة
واصل الدين ان يكون الحب لله والبغض لله والموالاة لله والمعاداة لله

لله والعباده لله والاستعانه بالله والبغض لله والموالاه لله والخوف
من الله والرجا لله والاعطا لله والمنع لله وهذا انما يكون متابعه
رسول الله الذي امره امر الله ونهيه نهي الله وموالاته موالاة الله ومعاداته
معاداة الله وطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وصاحب الهوي
يعميه ويصمه فلا يستحضر ما لله ورسوله في ذلك ولا يطلبه ولا يرضي لرضي الله
ورسوله ولا يغضب لغضب الله ورسوله بل يرضى اذا حصل ما يرضاه بهواه
ويغضب اذا حصل ما يغضبه له بهواه ويكون مع ذلك معه شبهه دين
ان الذي يرضى له ويغضب هو السنه وهو الحق وهو الدين فاذا قدر
ان الذي معه هو الحق المحض دين الاسلام ولم يكن قصده ان يكون الدين
كله لله وان تكون كلمة الله هي العليا بل قصد الحمية لنفسه وطايفته
والريا ليعظم هو ويثني عليه او فعل ذلك شجاعه وطبعا او لغرض من
الدنيا لم يكن لله ولم يكن مجاهدا في سبيل الله فكيف اذا كان الذي
يدعي الحق والسنه هو لنظيره معه حق وباطل وسنه وبدعه ومع
خصمه حق وباطل وسنه وبدعه وهذا حال المختلفين الذين
فرقوا دينهم وكانوا شيعا وكفر بعضهم بعضا وفسق بعضهم بعضا ولهذا
قال تعالى فيهم وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما
جاتهم البينه وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفا ويقيموا
الصلاه ويوتوا الزكاه وذلك دين القيمه وقال تعالى كان
الناس امه واحده يعني فاختلفوا كما في سوره يونس وكذلك في قراه
بعض الصحابه وهذا على قول الجمهور من الصحابه والتابعين انهم
كانوا على الكفر وهذا ليس بشي وتفسير عطيه عن ابن عباس ليس
بثابت عن ابن عباس بل قد ثبت عنه انه قال كان بين ادم ونوح عشره
قرون كلهم على الاسلام وقد قال في سوره يونس كان الناس امه واحده

يعميه الهوى

در الاسلام
وفي تفسير عطيه عن ابن عباس
انهم كانوا على الكفر

225

ثم اختلفوا افذمهم على الاختلاف بعد ان كانوا على دين واحد نعلم انه كان
حقا والاختلاف في كتاب الله على وجهين احدهما ان يكون كله مذموما
كقوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد والثاني ان يكون
بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل كقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم
على بعض الى قوله ولو شا الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاتهم
البينات ولكن اختلفوا فمنهم من امن ومنهم من كفر ولو شا الله
ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد لكن اذا اطلق الاختلاف فالجميع
مذموم كقوله ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك وقول النبي صلى الله
عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم
ولهذا فسروا الاختلاف في هذا الموضع بانه كله مذموم قال
القرا في اختلافهم وجهان احدهما كفر بعضهم بكتاب بعض والثاني تبديل
ما بدلوا وهو كما قال فان المختلفين كل منهم يكون معه حق وباطل ومع
الاخر حق وباطل فيكفر بالحق الذي مع الاخر ويصدق بالباطل
الذي معه وهو تبديل ما بدل فالاختلاف لا بد ان يجمع النوعين ولهذا
ذكر كل من السلف نوعا من هذا احدهما الاختلاف في اليوم الذي
يكون فيه الاجتماع فاليوم الذي امروا به الجمعه فعدلت عنه الطايفتان
وهذه احدثت السبت وهذه احدثت الاحد وفي الصحيحين عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون السابقون يوم القيمه
بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتينا من بعدهم فهذا اليوم
الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فيه تبع لليهود وبعد غد للنصارى
وهذا الحديث يطابق قوله فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه من
الحق باذنه وفي صحيح مسلم عن عايشه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يفتتح اذا قام من الليل يصلي يقول اللهم رب جبريل وميكايل

بعضهم

الناس لنا

واسرافيل فاطر السموات والارض انت عالم الغيب والشهاده انت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه تختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك
انك تهدي من تشا الي صراط مستقيم والحديث الاول بين ان الله هدى
المومنين لغير ما كان فيه المختلفين فلا كانوا مع هولا ولا مع هولا وهو
تما بين ان الاختلاف كله مذموم والنوع الثاني القبله فمنهم من يصلي
الي الشرق ومنهم من يصلي الي الغرب وكلاهما مذموم لم يشرعه الله والثالث
ابرهيم قالت اليهود كان يهوديا وقالت النصاري كان نصرانيا وكلاهما من
الاختلاف المذموم ما كان ابرهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا
مسلما وما كان من المشركين والرابع عيسى جعلته اليهود لغيه وجعلته
النصارى الها والخامس الكتب المنزله امن هولا ببعض وهولا ببعض
والسادس الدين اخذ هولا بدين وهولا بدين ومن هذا الباب قوله
تعالى وقالت اليهود ليست النصاري على شي وقالت النصاري ليست اليهود
على شي وقد روي عن ابن عباس اختصمت يهود المدينه ونصاري نجران
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لهم اليهود ليست النصاري على شي
وقالت لا يدخل الجنه الا من كان يهوديا وكفروا بالانجيل وعيسى
وقالت ليست على شي وكفروا بالتوراه وموسى فانزل الله هذه الايه
والتي قبلها واختلاف اهل البدع هو من هذا النمط فالخارجي يقول ليس الشيعي
على شي والشيعي يقول ليس الخارجي على شي والقدري النافي يقول ليس المثبت
على شي والقدري الجبري يقول ليس النافي على شي والوعيديه يقول
ليست المرجيه على شي والمرجيه تقول ليست الوعيديه على شي بل ويوجد
شي من هذا بين اهل المذاهب الاصوليه والفروعيه المنتسبين الى السنه
فالكلابي يقول ليس الكرامي على شي والكرامي يقول ليس الكلابي على
شي والاشعري يقول السالمي على شي والسالمي يقول ليس الاشعري

الدين النصارى اليهود المثبت سس

على شيء ونصنف السالمي كتابي على الاهوازي كتابًا في مثالب الاشعري وتصنيف
الاشعري كتابا يناقض ذلك من كل وجه وذكر فيه مثالب السالميه وكذلك
اهل المذاهب الاربعه وغيرهما لا سيما وكثير منهم قد يلبس ببعض المقالات
الاصوليه وخلط هذا بهذا فالحنبلي والشافعي والمالكي يخلط بمذهب
ملك والشافعي واحمد شيا من اصول الاشعريه والسالميه وغير ذلك ويضيفه
الي مذهب ملك والشافعي واحمد وكذلك الحنفي يخلط بمذهب ابي حنيفه
شيا من اصول المعتزله او الكراميه والكلابيه ويضيفه الي مذهب ابي
حنيفه وهذا جنس الرفض والتشيع لكنه تشيع في تفضيل بعض الطوايف
والعلما لا تشيع في تفضيل بعض الصحابه والواجب على كل مسلم يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ان يكون اصل قصده توحيد الله بعبادته
وحده لا شريك له وطاعه رسوله يدور على ذلك ويتبعه اين وجده
ويعلم ان افضل الخلق هم الصحابه فلا ينتصر لشخص انتصارا مطلقا عاما
الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لطايفه انتصارا مطلقا عاما
الا للصحابه فان الهدي يدور مع الرسول حيث ما دار ويدور مع اصحابه
دون اصحاب غيره حيث داروا فاذا اجمعوا لم يجمعوا على خطا قط بخلاف
اصحاب عالم من العلما فانهم قد يجمعون على خطا بل كل قول قالوه ولم
ولم يقله غيرهم من الامه لا يكون الا خطا فان الدين الذي بعث الله به
رسوله ليس مسلما الي عالم واحد واصحابه ولو كان كذلك لكان
ذلك الشخص نظير الرسول وهو شبيه بقول الرافضه في الامام المعصوم
ولا بد ان يكون الصحابه والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث
به الرسول قبل وجود المتبوعين الذين ينسب اليهم المذاهب في الاصول
والفروع ويمتنع ان يكون هولاء جاوا بالحق يخالف ما جاء به الرسول
فانما كلما خالف الرسول ما يخالف الصحابه والتابعين لهم باحسان

فهو باطل ويمتنع ان يكون احدهم علم من جهه الرسول ما

226a

فان اوليك لم يجمعوا على ضلاله فلا بد ان يكون قوله ان كان حقا ماخوذا
عما جا به الرسول موجودا فيمن قبله وكل قول قيل في دين الاسلام مخالف
لما مضى عليه الصحابه والتابعون لم يقله احد منهم بل قالوا خلافه فانه
قول باطل والمقصود هنا ان الله ذكر ان المختلفين جاهم البينه وجاهم
العلم وانما اختلفوا بغيا ولهذا ذمهم الله وعاقبهم فانهم لم يكونوا مجتهدين
مخطيين بل كانوا قاصدين البغي عالمين بالحق ونظير هذا قوله ان
الدين عند الله الاسلام وما اختلف الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاهم
العلم بغيا بينهم الايه قال الزجاج اختلفوا للبغي لا لقصد البرهان
وقال تعالى ولقد بوانا بني اسرايل مبوا صدق ورزقناهم من
الطيبات فما اختلفوا حتى جاهم العلم ان ربك يقضي بينهم يوم القيامه
فيما كانوا فيه يختلفون وقال تعالى ولقد اتينا بني اسرايل الكتاب
والحكم والنبوه ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على العالمين واتيناهم
بينات من الامر فما اختلفوا الا من بعد ما جاهم العلم بغيا بينهم ان ربك
يقضي بينهم في يوم القيمه فيما كانوا فيه يختلفون ثم جعلناك على شريعه
من الامر فاتبعها ولا تتبع اهوا الذين لا يعلمون انهم لن يغنوا عنك من الله شيئا
وان الظالمين بعضهم اوليا بعض والله ولي المتقين فهذه المواضع من
القران تبين ان المختلفين ما اختلفوا حتى جاهم العلم والبينات فاختلفوا
للبغي والظلم لا لاجل اشتباه الحق بالباطل عليهم وهذا حال اهل
الاختلاف المذموم من اهل الاهوا كلهم لا يختلفون الا من بعد ان يظهر
الحق ويجيهم العلم فيبغي بعضهم على بعض ثم المختلفون المذمومون كل
منهم يبغي على الاخر فيكذب بما معه من الحق مع علمه انه حق ويصدق
بما مع نفسه من الباطل مع العلم انه باطل وهولا كلهم مذمومون
ولهذا كان اهل الاختلاف المطلق كلهم مذمومين في الكتاب والسنه

والحمد وهو دين صح

فانه ما منهم من خالف حقا واتبع باطلا ولهذا امر الله الرسل ان يدعوا
الى دين الاسلام ولا يتفرقوا فيه وهو دين الاولين والاخرين
من الرسل واتباعهم قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى
به نوحا والذي اوحينا اليك وما وصينا به ابرهيم وموسى وعيسى
ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم اليه
وقال في الايه الاخرى يايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا
صالحا اني بما تعملون عليم وان هذه امتكم امه واحده وانا ربكم
فاتقون فتقطعوا امرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون
اى كتبا اتبع كل قوم كتابا مبتدعا غير كتاب الله فصاروا
متفرقين مختلفين لان اهل التفرق والاختلاف ليسوا على الحنيفيه
المحضه التي هي دين الاسلام المحض الذي هو اخلاص الدين لله الذي
ذكره في قوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
حنفا ويقيموا الصلاه ويوتوا الزكوه وذلك دين القيمه وقال
في الايه الاخرى فاقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي
فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر
الناس لا يعلمون منيبين اليه واتقوه واقيموا الصلاه ولا تكونوا
من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما
لديهم فرحون فقوله ان تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم
وكانوا شيعا واعاد حرف من ليبين ان الثاني بدل من الاول
والبدل هو المقصود بالكلام وما قبله توطيه له وقال
تعالى ولقد اتينا موسى الكتاب فاختلف فيه ولولا كلمه
سبقت من ربك لقضي بينهم الى قوله ولو شا ربك لجعل الناس
امه واحده ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم

227a

فاخبر ان اهل الرحمه لا يختلفون وقد ذكر في غير موضع ان دين الانبيا
كلهم الاسلام كما قال تعالى عن نوح وامرت ان اكون من المسلمين
وقال عن ابرهيم اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين
ووصى بها ابرهيم بنيه ويعقوب يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا
وانتم مسلمون وقال موسى يا قوم ان كنتم امنتم بالله فعليه
توكلوا ان كنتم مسلمين وقال عن السحرة ربنا افرغ علينا صبرا وتوفنا
مسلمين وقال عن بلقيس قالت اني ظلمت نفسي واسلمت مع سليمن لله رب
العالمين وقال يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا وقال
واذ اوحيت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولي قالوا امنا واشهد باننا
مسلمون وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا معاشر
الانبيا ديننا واحد وتنوع الشرايع لا يمنع ان يكون الدين واحد
وهو الاسلام كالدين الذي بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم
فانه دين الاسلام اولا واخرا وكانت القبله في اول الامر بيت
المقدس ثم صارت القبله الى الكعبه وفي كلا الحالين الدين واحد
وهو دين الاسلام فهكذا ساير ما شرع للانبيا قبلنا ولهذا حيث ذكر
الله الحق في القران جعله واحدا وجعل الباطل متعددا لقوله
وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن
سبيله وقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت
عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله وهديناهما
الصراط المستقيم وقوله اجتباه وهداه الى صراط مستقيم وقوله
ويهديك صراطا مستقيما وقوله الله ولي الذين امنوا يخرجهم
من الظلمات الى النور والذين كفروا اوليا هم الطاغوت يخرجونهم
من النور الى الظلمات وهذا يطابق ما في كتاب الله من ان الاختلاف

المطلق كله مذموم بخلاف المقيد الذي قيل فيه ولكن اختلفوا
فمنهم من امن ومنهم من كفر فهذا قد بين انه اختلاف بين اهل الحق والباطل
كما قال هذان خصمان اختصموا في ربهم وقد ثبت في الصحيحين انها
نزلت في المقتتلين يوم بدر في حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم وعلي ابن عمه
وعبيدة بن الحرث بن عمه والمشركين الذين بارزوهم عتبة وشيبة
والوليد بن عتبة وقد تدبرت كتب الاختلاف التي يذكر فيها مقالات
الناس اما نقلا مجردا مثل كتاب المقالات لابي الحسن الاشعري
وكتاب الملل والنحل للشهرستاني ولابي عيسى الوراق ومع انتصار لبعض
الاقوال كسائر ما صنفه اهل الكلام على اختلاف طبقاتهم فرايت
عامة الاختلاف الذي فيها من الاختلاف المذموم واما الحق الذي بعث
الله رسوله وانزل به كتابه وكان عليه سلف الامة فلا يوجد
فيها في جميع مسائل الاختلاف بل قد يذكر احدهم في المسئلة عدة اقوال
والقول الذي جاء به الكتاب والسنة لا يذكرونه وليس ذلك لانهم
يعرفونه ولا يذكرونه بل لا يعرفونه ولهذا كان السلف والايمة
يذمون هذا الكلام ولهذا يوجد الحاذق منهم المنصف الذي غرضه
الحق في اخر عمره يصرح بالحيرة والشك اذ لم يجد في الاختلافات
التي نظر فيها وناظر ما هو حق محض وكثير منهم يترك الجميع ويرجع الى
دين العامة الذي عليه العجائز والاعراب كما قال ابو المعالي
وقت السياق لقد خضت البحر الخضم وخليت اهل الاسلام وعلومهم ودخلت
في الذي نهوني عنه والان ان لم يتداركني الله برحمته فالويل لابن
الجويني وها انا اموت على عقيدة امي وكذلك ابو حامد في اخر
عمره استقر امره على الوقف والحيرة بعد ان نظر فيما كان عنده من طرق
النظار اهل الكلام والفلسفة طرق الفلاسفة والمتكلمين والباطنية

الوراق

228a

من طرق العباده والرياضه والزهد وفي اخر عمره اشتغل بالحديث بالبخاري
ومسلم وكذلك الشهرستاني مع انه من اخبر هولا المتكلمين بالمقالات
والاختلاف وصنف فيها كتابه المعروفه وصنف نهايه الاقدام في علم الكلام
وقال لقد اشار علي من اشارته غنم وطاعته حتم ان اذكر له مشكلات
الاصول ما اشكل على ذوي العقول ولعله استسمن ذا ورم ونفخ في
غير ضرم شعر لعمري لقد طفت المعاهد كلها وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم ار الا واضعا كف حاير على ذقن او قارعا سن نادم
فاخبر انه لم يجد الا حايرا شاكا مرتابا او من اعتقد ثم ندم لما تبين خطاه
الاول في الجهل البسيط كظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد
يراها وهذا دخل في الجهل المركب ثم تبين له الله جهله فندم ولهذا
تجده في المسايل يذكر اقوال الفرق وحججهم ولا يكاد يرجح شيا للحيره
وكذلك الامدي الغالب عليه الوقوف والحيره واما الرازي فهو في
هذا الكتاب بل في موضع منه ينصر قولا وفي موضع اخر منه او من
كتاب اخر ينصر نقيضه ولهذا استقر امره على الحيره والشك فقال
لما ذكر ان العلم بالله وصفاته وافعاله على كل منها اشكال وقد
ذكرت كلامه وبينت ما اشكل عليه وعلى هولا في مواضع فان الله ارسل
رسله بالحق وخلق عباده على الفطره فمن كمل فطرته بما ارسل الله به
رسله وجد الهدى واليقين الذي لا ريب فيه ولم يتناقض لكن هولا
افسدوا فطرتهم العقليه وشرعتهم السمعيه بما حصل لهم من الشبهات
والاختلاف الذي لم يهتدوا معه الى الحق كما قد ذكر تفصيل ذلك
في موضع غير هذا والمقصود هنا انه لما ذكر ذلك قال ومن الذي
وصل الى هذا الباب ومن الذي ذاق من هذا الشراب نهايه
اقدام العقول عقال واكثر سعي العالمين ضلال وارواحنا في وحشه

وسيرت

له

الواحد

لله

من حسومنا وحاصل دنيانا اذى ووبال ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا
سوا ان جمعنا فيه قيل وقالوا لقد تاملت الطرق الكلاميه والمناهج
الفلسفيه فما رايتها تشفي عليلا ولا تروي غليلا ورايت اقرب الطرق طريقه
القران اقرا في الاثبات اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه
الرحمن على العرش استوى واقرا في النفي ليس كمثله شي ولا يحيطون به
علما ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي وهو صادق فيما اخبر به
انه لم يستفد من بحوثه في الطرق الكلاميه والفلسفه سوى ان جمع قيل
وقالوا وانه لم يجد فيها ما يشفي عليلا ولا يروي غليلا فان من تدبر كتبه
كلها لم يجد فيها مسئله واحده من مسايل اصول الدين موافقه للحق
الذي يدل عليه المنقول والمعقول بل يذكر في المسئله عده اقوال
والقول الحق لا يعرفه فلا يذكره وهكذا غيره من اهل الكلام والفلسفه
ليس هذا مختصا به فان الحق واحد ولا يخرج عما جات به الرسل
وهو الموافق لصريح العقل وفطرة الله التي فطر الله عليها عباده وهولا
لا يعرفون ذلك بل هم من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وهم
مختلفون في الكتاب وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد قال
الامام احمد في خطبه مصنفه الذي صنفه في محبسه في الرد على
الزنادقه والجهميه فيما شكت فيه من متشابه القران وتاولته
على غير تاويله قال الحمد لله الذي جعل في كل زمان فتره من
الرسل بقايا من اهل العلم يدعون من ضل الى الهدى يحيون بكتاب
الله الموتى ويبصرون منهم على الاذى ويبصرون بنور الله اهل الضلاله
والعمى فكم من قتيل لابليس قد احيوه وكم من تايه ضال قد هدوه
فما احسن اثرهم على الناس وما اقبح اثر الناس عليهم ينفون عن كتاب
الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين الذين عقدوا الويه

بلغ

والجهميه

البدعه واطلقوا اعنان الفتنه فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب
متفقون على مخالفه الكتاب يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون
جهال الناس بما يلبسون عليهم وهو كما وصفهم رضي الله عنه فان المختلفين
اهل المقالات المذكورون في كتب الكلام اما نقلا بمجرد الاقوال واما
نقلا وبحثا وذكرا للجدال مختلفون في الكتاب منهم من يوافق بعضا ويرد
بعضا ويجعل ما يوافق رايه هو المحكم الذي يجب
اتباعه وما خالفه هو المتشابه الذي يجب تاويله وتفويضه وهذا
موجود في كل من صنف في الكلام وذكر النصوص الذي يحتج بها ويحتج بها
عليه تجده يتاول النصوص التي تخالف قوله تاويلات لو فعلها غيره لاقام
القيامه عليه ويتاول الايات بما يعلم بالاضطرار ان الرسول لم
يرده وما لا يدل عليه اللفظ اصلا وبما هو خلاف التفسير المعروف
عن الصحابه والتابعين وخلاف نصوص اخرى ولو ذكرت ما اعرفه
من ذلك لذكرت خلقا ولا استثني احدا من اهل الكلام لا من المشهورين
بالبدع الكبار من معتزلي ورافضي ونحو ذلك ولا من المنتسبين الى السنه والجماعه
من كرامي واشعري وسالمي ونحو ذلك وكذلك من صنف على طريقهم من
اهل المذاهب الاربعه وغيرها هذا كله رايته في كتبهم وهذا موجود
في كتبهم في مسايل الصفات والقران ومسايل القدر ومسايل الاسما
والاحكام الايمان والاسلام ومسايل الوعد والوعيد وغير ذلك
وقد بسط الكلام في ذلك في مواضع غير هذا ومن اجمع الكتب التي رايتها
في مقالات الناس المختلفين في اصول الدين كتاب ابي الحسن الاشعري
قد ذكر فيه من المقالات وتفاصيلها ما لم يذكره غيره وذكر فيه مذهب
اهل الحديث والسنه بحسب ما فهمه عنهم وليس في جنسه اقرب اليهم منه
ومع هذا نفس القول الذي جا به الكتاب والسنه وقالته الصحابه

والتابعين

229b

230

والتابعين لهم باحسان في القران والرويه والصفات والقدر وغير ذلك
من مسايل اصول الدين ليس في كتابه وقد استقصى ما عرفه من كلام المتكلمين
واما معرفه ما جا به الرسول من الكتاب والسنه واثار الصحابه فعلم
اخر لا يعرفه احد من هولا المتكلمين المختلفين في اصول الدين ولهذا كان
سلف الامه وايمتها متفقين على ذم اهل الكلام فان كلامهم لا بد ان يشتمل
على تصديق بباطل وتكذيب بحق ومخالفه للكتاب والسنه فذموه لما
فيه من الكذب والخطا والضلال ولم يذم السلف من كان كلامه حقا
فان ما كان حقا فانه هو الذي جا به الرسول وهذا لا يذمه السلف
العارفون بما جا به الرسول ومع هذا فيستفاد من كلامهم نقض
بعضهم على بعض وبيان فساد قوله فان المختلفين كل كلامهم فيه باطل
وكل طايفه تقصد بيان بطلان قول الاخرى فيبقى الانسان عنده دلايل
كثيره تدل على فساد قول كل طايفه من الطوايف المختلفين في الكتاب
وهذا مما مدح به الاشعري فانه بين من فضايح المعتزله وتناقض
اقوالهم وفسادها ما لم يبينه غيره لانه كان منهم وكان قد درس الكلام
على ابن الجبايي اربعين سنه وكان ذكيا ثم انه رجع عنهم وصنف في الرد
عليهم ونصر في الصفات طريقه ابن كلاب لانها اقرب الى الحق والسنه
من قولهم ولم يعرف غيرها فانه لم يكن خبيرا بالسنه والحديث واقوال
الصحابه والتابعين وغيرهم وتفسير السلف للقران والعلم بالسنه
المحضه انما تستفاد من هنا ولهذا يذكر في المقالات مقاله المعتزله
مفصله قول كل واحد منهم وما بينهم من النزاع في الدق والجل كما
يحكي ابن ابي زيد مقالات اصحاب مالك وكما يحكي ابو الحسين القدوري
اختلاف اصحاب ابي حنيفه ويذكر ايضا مقالات الخوارج والرافضه

لكن نقلها من كتب ارباب المقالات لا عن مباشره منه للقائلين ولا عن
خبره بكتبهم ولكن فيها تفصيل عظيم ويذكر مقالة ابن كلاب عن خبره بها
ونظر في كتبه ويذكر اختلاف الناس في القران من عده كتب فاذا جا
الي مقالة اهل السنه والحديث ذكر امرا مجملا تلقى اكثره عن
زكريا بن يحيى الساجي وبعضه عمن اخذ عنه من حنبليه بغداد
ونحوهم واين العلم المفصل من العلم المجمل وهو شبيه من بعض الوجوه
علمنا بما جابه محمد صلى الله عليه وسلم تفصيلا وعلمنا بما في التوراه والانجيل
مجملا لما نقله الناس عن التوراه والانجيل وبمنزله علم الرجل الحنفي
والشافعي او المالكي او الحنبلي بمذهبه الذي عرف اصوله وفروعه
واختلاف اهله وادلته بالنسبه الي ما يذكرونه من خلاف المذهب
الاخر فانه انما يعرفه معرفه مجمله فهكذا معرفته بمذهب اهل السنه
والحديث مع انه من اعرف المتكلمين المصنفين في الاختلاف بذلك وهو اعرف
به من جميع اصحابه من القاضي ابي بكر وابن فورك وابي اسحق وهولا اعلم به
من ابي المعالي وذويه ومن الشهرستاني ولهذا كان ما يذكره الشهرستاني
من مذهب اهل السنه والحديث ناقصا عما يذكره الاشعري فان
الاشعري اعلم من هولا كلهم بذلك نقلا وتوجيها وهذا كالفقيه الذي
يكون اعرف من غيره من الفقها بالحديث وليس هو من علما الحديث والمحدث
الذي يكون افقه من غيره من المحدثين وليس هو من ايمه الفقه والمقري
الذي يكون اخبر من غيره بالنحو والاعراب وليس من ايمه النحاه والنحوي
الذي يكون اخبر من غيره بالقران وليس من ايمه القرا ونظاير هذا
متعدده والمقصود بان ما ذكره الله في كتابه من ذم الاختلاف في

الكلام

الكتاب وهذا الاختلاف القولي واما الاختلاف العملي وهو الاختلاف
باليد والسيف والعصا والسوط فهو داخل في الاختلاف والخوارج
والروافض والمعتزله ونحوهم يدخلون في النوعين والملوك الذين
يقاتلون على محض الدنيا يدخلون في الثاني والذين يتكلمون في العلم ولا
يدعون الى قول ابتدعوه ويحاربون عليه من خالفهم لا بيد ولا لسان
هولاء هم اهل العلم وهولاء خطاهم مغفور لهم وليسوا مذمومين
الا ان يدخلهم هوى وعدوان وتفريط في بعض الامور بالتزام الصراط
المستقيم في كل اموره وقد شرع الله ان نسال الله ذلك في كل صلوة
وهو افضل الدعا وافرضه واجمعه لكل خير وكل احد محتاج الى الدعا
به فلهذا اوجبه الله على العبد في الصلاة فانه وان كان قد هدي هدي
مجملا مثل من اقر بان الاسلام حق والرسول حق فهو محتاج الى التفصيل
في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده فيثبته او ينفيه ويحبه او يبغضه
ويامر به او ينهى عنه ويحمده او يذمه وهو محتاج في جميع ذلك الى
ان يهديه الله الصراط المستقيم صراط الذين انعم الله عليهم من النبيين
والصديقين والشهدا والصالحين وحسن اوليك رفيقا فان كثيرا ممن
سمع ذم الكلام مجملا او ذم الطايفه الفلانيه مجملا وهولا يعرف
تفاصيل الامور من الفقها واهل الحديث والصوفيه والعامه
ومن كان متوسطا في الكلام لم يصل الى الغايات التي منها تفرقوا
واختلفوا تجده يذم القول وقايله تعبا ويقبله تعبا ويقرا
كتب التفسير والفقه وشروح الحديث وفيها تلك المقالات التي كان
يذمها فيقبلها من اشخاص اخر يحسن الظن بهم ودكرها تعبا اجرى
او في ضمن تفسير ايه او حديث او غير ذلك وهذا مما يوجد لكثير
وان لم من سلمه الله حتى ان كثيرا من هولا يعظم ايمه ويذم اقوالا

فيكون ذلك من ذنوبهم فان العبد مامور

قد يلعن قايلها او يكفره وقد قالها اولىك الايمه الذين يعظمهم ولو علم
انهم قالوها لما لعن القايل وكثير منهم يكون قد قاله النبي صلى الله عليه
وسلم وهولا يعرف ذلك فان كان ممن قبلها عن المتكلم تقليدا فانه يتبع
من يكون في نفسه اعظم فان ظن ان المتكلم حققوا ما لم يحققه ايمته قلدهم
وان ظن ان الايمه اجل قدرا واعرف بالحق واتبع للرسول قلدهم وان
كان قد عرف الحجه الكلاميه على ذلك القول ونقله ان ايمه يعظمهم
قالوا بخلافه او جا الحديث بخلافه بقي في الحيره وان رجح احد الجانبين رجح
على مضض وليس عنده ما يبني عليه وانما يستقر قلبه بما يعرف صحه احد
القولين جزما فان التقليد لا يورث الجزم فاذا جزم بان الرسول قاله
وهو عالم بانه لا يقول الا الحق جزم بذلك وان خالفه بعض اهل
الكلام وعلم الانسان باختلاف هولا ورد بعضهم على بعض وان لم يعرف
بعضهم فساد ما قاله بعضهم وهذا من انفع الامور فان ما منهم الا
من فصل مقالته طوايف فاذا عرف رد الطايفه الاخرى على هذه
المقاله عرف فسادها فكان في ذلك نهي عن ما فيها من المنكر والباطل
وكذلك اذا عرف رد هولا على اوليك فانه ايضا يعرف ما عند
اوليك من الباطل فيتقي الباطل الذي من الله الذي جا به الرسول
اما بان يكون قولا ثالثا خارجا عن القولين واما ما يكون بعض قول
هولا وبعض قول هولا وعرف ان هذا الذي كان عليه والتابعون
لهم باحسان وعليه دل الكتاب والسنه كان الله قد انعم عليه
النعمه اذ هداه الصراط المستقيم وجنبه صراط اهل الغي والضلال
وان لم يتبين كان امتناعه من موافقه هولا على ضلالهم وهولا على ضلالهم
نعمه في حقه واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنه مجملا وامسك
عن الكلام في تلك المسليه وكانت من جمله ما لم يعرفه فان الانسان

لايعرف الحق فى كل ما تكلمت الناس به وانت تجدهم يحكون اقوالاً متعددة فى
التفسير وشرح الحديث فى مسائل الاحكام بل والعربية والطب وغير
ذلك ثم كثير من الناس يحكى الخلاف ولا يعرف الحق واما الخلاف الذى
بين الفلاسفة فلا يحصيه احدٌ لكثرته ولتفرقهم فان الفلسفة التى عند
المتاخرين كالفارابى وابن سينا ومن نسج على منوالهما هى فلسفة ارسطوا
واتباعه وهو صاحب التعاليم المنطق والطبيعى وما بعد الطبيعة
والذى يحكيه الغزالى والشهرستانى والرازى وغيرهما من مقالات
الفلاسفة هو من كلام ابن سينا والفلاسفة اصناف مصنفة غير
هولاء ولهذا يذكر القاضى ابو بكر فى كتاب دقايق الكلام وقبله ابو الحسن
الاشعرى فى كتاب مقالات غير الاسلاميين وهو كتاب كبير اكبر
من مقالات الاسلاميين اقوالا كثيرة للفلاسفة لا يذكرها هولاء
الذين ياخذون عن ابن سينا وكذلك غير الاشعرى مثل ابى عيسى
الوراق والنوبختى وابى على وابى هاشم وخلق كثير من اهل الكلام
والفلسفة والمقصود ان كتب اهل الكلام يستفاد منها رد بعضهم على
بعض وهذا لا يحتاج اليه من لا يحتاج الى رد المقالة الباطلة لكونها لم
تخطر بقلبه ولا هناك من يخاطبه بها ولا يطالع كتابا هى فيه ولا ينتفع به
من لم يفهم الرد بل قد يستضر به من عرف الشبهة ولم يعرف فسادها
ولكن المقصود هنا ان هذا هو العلم الذى فى كتبهم فانهم يردون باطلا
بباطل وكلا القولين باطل ولهذا كان مذموما ممنوعا منه عند السلف
والايمة وكثير منهم او اكثرهم لا يعرف ان الذى يقوله باطل وبكل حال
فهم يذكرون من عيوب باطل غيرهم وذمه ما قد ينتفع به مثال
ذلك تنازعهم فى مسائل الاسما والاحكام والوعد والوعيد فالخوارج
والمعتزلة يقولون صاحب الكباير او من ربحت سيئاته الذى لم يتب

232a

منها مخلد فى النار وليس معه من الايمان شى ثم الخوارج تقول هو كافر والمعتزلة
توافقهم على الحكم لا على الاسم والمرجيه يقولون هو مومن تام الايمان لا نقص
فى ايمانه بل ايمانه كايمان الانبيا والاوليا وهذا نزاع فى الاسم ثم نقول فقهاوهم
ما تقوله الجماعة فى اهل الكباير من يدخل النار ومنهم من لا يدخل كما
دلت على ذلك الاحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون
لهم باحسان فهولاء لا ينازعون اهل السنة والحديث فى حكمه فى الاخرة
وانما ينازعونهم فى الاسم وينازعون ايضا فيمن قال ولم يفعل وكثير من
متكلمة المرجية من يقول لا نعلم ان احدا من اهل القبلة من اهل
الكباير يدخل النار ولا ان احدا منهم لا يدخلها بل يجوز ان يدخلها جميع
الفساق ويجوز ان لا يدخلها احد منهم ويجوز دخول بعضهم ويقولون
من اذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته بل يجوز ان يدخل النار ايضا
فهم يقفون فى هذا كله ولهذا سموا الواقفه وهذا قول القاضى
ابى بكر وغيره من الاشعرية وغيرهم فيحتج اوليك بنصوص الوعيد
وعمومها ويعارضها وهولا بنصوص الوعد وعمومها فقال اوليك
الفساق لا يدخلون فى الوعد لانه لا حسنات لهم لانهم لم يكونوا من
المتقين وقد قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين وقد قال
تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى وقال لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط
اعمالكم وانتم لا تشعرون وقال ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط
الله وكرهوا رضوانه فاحبط اعمالهم فهذه النصوص وغيرها تدل
على ان الماضى من العمل قد يحبط بالسيات وان العمل لا يتقبل الا مع
التقوى والوعد انما هو للمومن وهولا ليسوا مومنين بدليل قوله
انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم الايه وقوله انما

منهم

وانفسهم

المومنون الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا باموالهم في
سبيل الله اوليك هم الصادقون ونحو ذلك وبقولـــه افمن كان مومنا
كمن كان فاسقا لا يستوون والفاسق ليس بمومن ولا مينا وله الوعد
وما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح انه قالـــ لا يزني
الزاني حين يزني وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ولا
يسرق السارق حين يسرق وهو مومن وقولـــه من غشنا فليس منا
ومن حمل علينا السلاح فليس منا ونحو ذلك ونقولـــ المرجية قوله
انما يتقبل الله من المتقين المراد به من اتقى الشرك ويقولون الاعمال
لا تحبط الا بالكفر قالـــ لين اشركت ليحبطن عملك وقالـــ
ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله ويقولون قد قالـــ تعالى ثم اورثنا
الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد
ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن
يدخلونها فقد اخبر ان الثلثة يدخلون الجنة وقد حكى عن بعض غلاة
المرجية ان احدا من اهل التوحيد لا يدخل النار لكن هذا لا اعرف
به قايلا معينا فاحكيه عنه ومن الناس من يذكره عن مقاتل بن سليمن
والظاهر انه غلط عليه وهولا قد يحتجون بهذه الايه ويحتجون بقوله
فانذرتكم نارا تلظى لا يصلاها الا الاشقى الذي كذب وتولى وقد يحتج
بعض الجهال بقولـــه ذلك يخوف الله به عباده قال فالوعيد شي
يخوفهم به ويقولون اما قوله ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فهذه في
الكفار فانه قالـــ والذين كفروا فتعسا لهم واضل اعمالهم
ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم وكذلك قولـــه
ان الذين ارتدوا على ادبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول
لهم واملى لهم ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في

233a

امر والله يعلم اسرارهم فكيف اذا توفتهم الملايكه يضربون وجوههم و
ادبارهم ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا رضوانه فاحبط اعمالهم
فقد اخبر ان هولا ارتدوا على ادبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى
وان الشيطان سول لهم واملى لهم اي وسع لهم في العمر وكان هذا بسبب
وعدهم للكفار بالموافقه فقال ذلك بانهم قالوا للذين كرهوا ما نزل
الذين كانوا سبب نزول الايه بالمنافقين وباليهود قالت الوعيديه
فالله تعالى انما وصفهم بمجرد كراهه ما نزل الله والكراهه عمل
القلب وعند الجهميه الايمان بمجرد تصديق القلب وعلمه هذا قول
جهم والصالحي والاشعري في المشهور عنه واكثر اصحابه وعند فقها
المرجيه هو قول اللسان مع تصديق القلب وعلى القولين اعمال القلوب
ليست من الايمان عندهم كاعمال الجوارح فيمكن ان يكون الرجل
مصدقا بقلبه ولسانه مع كراهته لما نزل الله وحينيذ فلا يكون هذا
كافرا عندهم والايه تتناوله واذا دلت على كفره دلت على فساد قولهم
قالوا واما قولكم المتقون الذين اتقوا الشرك فهذا خلاف القران
فان الله قال ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما يشتهون
ان المتقين في جنات ونهر وقال الم ذلك الكتاب لا ريب فيه
هدى للمتقين الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلاه ومما رزقناهم
ينفقون والذين يومنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وقالت
مريم اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا ولم ترد به الشرك بل
ارادت الذي يتقي فلا يقدم على الفجور وقال تعالى ومن
يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال ان
تتقوا الله يجعل لكم فرقانا وقال يوسف انه من يتق ويصبر
فان الله لا يضيع اجر المحسنين وقال تعالى لتبلون في اموالكم

[margin: الله سيطبعكم في بعض الامر ولهذا فسر العلما الذين كرهوا ما نزل الله الاية]

واتفسكم

وانفسكم ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى
كثيرا وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا وقال وان تصبروا
وتتقوا فان ذلك من عزم الامور وقال ثم جعلناك على شريعة من الامر
فاتبعها الى قوله والله ولي المتقين وقال يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم
فهم قد امنوا واتقوا الشرك فلم يكن الذي امرهم به بعد ذلك
مجرد الشرك وقال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته افيقول
مسلم ان قطاع الطريق الذين يسفكون دما الناس وياخذون
اموالهم اتقوا الله حق تقاته لكونهم لم يشركوا وان اهل
الفواحش وشراب الخمر وظلمة الناس اتقوا الله حق تقاته وقد
قال السلف ابن مسعود وغيره كالحسن وعكرمة وقتادة ومقاتل
حق تقاته ان يطاع فلا يعصى وان يشكر فلا يكفر وان يذكر فلا
ينسى وبعضهم يرويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تفسير
الوالبي عن ابن عباس قال انه هو ان يجاهد العبد في الله حق جهاده وان
لا يأخذه في الله لومة لائم وان يقوموا له بالقسط ولو على
انفسهم واباءهم وابنائهم وفي الاية الاخرى فاتقوا الله ما استطعتم
وهذه مفسرة لتلك ومن قال من السلف هي ناسخة لها فمعناه انها
رافعة لما يظن من ان المراد من حق تقاته ما يعجز البشر عنه فان
الله لم يامر بهذا قط ومن قال ان الله امر به فقد غلط ولفظ
النسخ في عرف السلف يدخل فيه كل ما فيه نوع رفع لحكم او ظاهر
او ظن دلالة حتى يسموا تخصيص العام نسخا ومنهم من يسمي الاستثناء
نسخا اذا تأخر نزوله وقد قال تعالى وما ارسلنا من
قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته فينسخ

الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله اياته فهذا رفع لشيء القاه الشيطان
ولم ينزله الله لكن غايته أن يظن أن الله انزله وقد اخبر انه نسخه
وقد قال تعالى إن الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان
تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون
فمن كان الشيطان لا يزال يمده في الغي وهو لا يتذكر ولا يبصر كيف
يكون من المتقين قال تعالى في اية الطلاق ومن يتق الله يجعل له
مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وفي حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه
وسلم يا ابا ذر لو عمل الناس كلهم بهذه الاية لكفتهم وكان ابن عباس
وغيره من الصحابة اذا تعدى الرجل حد الله في الطلاق يقولون
له لو اتقيت الله لجعل لك فرجا ومخرجا ومعلوم انه ليس المراد بالتقوى
هنا مجرد تقوى الشرك ومن اواخر ما نزل من القران وقيل
انها اخر اية نزلت قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى
الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون فهل اتقى ذلك اليوم
هو مجرد ترك الشرك وان فعل كل ما حرم الله وترك كل ما امره الله
وقد قال طلق بن حبيب ومع هذا كان سعيد بن جبير ينسبه الى
الى الارجاء قال التقوى ان تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة
الله وان تترك معصية الله على نور من الله تخاف وبالجملة فكون المتقين
هم الابرار الفاعلون للفرائض المجتنبون للمحارم هو من العلم العام الذي
يعرفه المسلمون خلفا عن سلف والقران والاحاديث مقضي ذلك
قالت المرجئة اما احتجاجكم بقوله أفمن كان مؤمنا كمن كان
فاسقا لا يستوون فلا يصح لان تمام الاية يدل على ان المراد بالفا[سق]
المكذب فانه قال واما الذين فسقوا فماواهم النار كلما ارادوا
ان يخرجوا منها اعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم

عقاب الله صح

تقتضي

به تكذبون فقد وصفهم بالتكذيب بعذاب الاخرة وهذا وصف
المكذب لا العاصي وقالوا مع الجمهور للخوارج ولو كان صاحب
الكبيرة كافرا لكان مرتدا ووجب قتله والله تعالى قد امر بجلد
الزاني وامر بجلد القاذف وامر بقطع السارق ومضت سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم بجلد الشارب فهذه النصوص صريحة بان
الزاني والشارب والسارق والقاذف ليسوا كفارا مرتدين
يستحقون القتل فمن جعلهم كفارا فقد خالف نص القران والسنة
المتواترة وقالوا لهم وللمعتزلة قد قال الله تعالى وان طايفتان
من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا
التي تبغي حتى تفي الى امر الله فان فات فاصلحوا بينهما بالعدل
واقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المومنون اخوة فاصلحوا بين
اخويكم قالوا فقد سماهم مومنين مع الاقتتال والبغي وقد امر
بالاصلاح بينهم وجعلهم اخوة المصلح بينهم الذي لم يقاتل فعلم ان البغي
لا يخرج عن الايمان ولا عن اخوة الايمان فقالت المرجية وقوله ليس
منا اي مثلنا او ليس من خيارنا فقيل لهم فلو لم يغش ولم يحمل السلاح
اكان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم او كان يكون من خيارهم بمجرد
هذا الكلام وقالت المرجية نصوص الوعيد عامة ومنا من ينكر
صيغ العموم ومن اثبتها قال لا يعلم تناولها لكل فرد من افراد العام
فمن لم يعذب لم يكن اللفظ قد شمله فقيل للواقفة منهم عندكم
يجوز ان لا يحصل الوعيد باحد من اهل القبلة فيلزم تعطيل نصوص
الوعيد ولا يبقى لا خاصة ولا عامة وليس مقصودنا هنا استيفا
الكلام في المسلة وانما الغرض التمثيل بالمناظرات من الطرفين
واهل السنة والحديث وايمة الاسلام المتبعون للصحابة متوسطون

بحصل

بين هولاء وهولا لا يقولون بتخليد احد من اهل القبله في النار كما
تقوله الخوارج والمعتزله ولما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من
الاحاديث الصحيحه انه يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذره
من ايمان واخرجه من النار من يخرج بشفاعه نبينا صلى الله عليه وسلم
فيمن يشفع له من اهل الكباير من امته وهذه احاديث متواتره عند
اهل العلم بالحديث ولا يقولون انا نقف في الاحكام المطلقه بل نعلم
ان الله يدخل النار من يدخله من اهل الكباير وناس اخرون لا يدخلونها لا
لاسباب لكن تنازعوا هل يكون الداخلون بسبب اقتضى ذلك لعظم الذنوب
وكثرتها والذين لم يدخلوا بسبب منع ذلك كالحسنات المعارضه
ونحوها وانه سبحانه يفعل ما يفعله بحكمه واسباب ام قد يفرق
بين المتماثلين بمحض المشيه يعذب الشخص ويعفو عمن هو مثله من كل
وجه لمحض المشيه هذا لهم فيه قولان والنصوص واقوال السلف
توافق الاول واما انا نقف في الشخص المعين فلا نشهد له بجنه ولا
نار الا عن علم لان حقيقه باطنه وما مات عليه لا نحيط به لكن نرجوا
ونخاف على المسي ولهم في الشهاده بالجنه ثلثه اقوال منهم من لا يشهد
بالجنه لاحد الا الانبيا وهذا قول محمد بن الحنفيه والاوزاعي والثاني
انه يشهد بالجنه لهولا ولمن شهد له المومنون كما قال انتم شهدا
الله في الارض وقال توشكوا ان تعلموا اهل الجنه من اهل النار قالوا بم
يا رسول بالثنا الحسن والثنا السي فاخبر ان ذلك مما يعلم به اهل
الجنه واهل النار وكان ابو ثور يقول اشهد ان احمد بن حنبل في
الجنه ويحتج بهذا وبسط هذه المسئله له موضع اخر والايمان
عندهم يتفاضل فيكون ايمان اكمل من ايمان كما قال النبي صلى
الله عليه وسلم اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا فيقولون قوله

انما

ولكل من جاء
نص و شهد له
والثالث نشهد بالجنه

انما يتقبل الله من المتقين اى ممن اتقاه فى ذلك العمل ليس المراد به الخلو من
من الذنوب ولا مجرد الخلو من الشرك بل من اتقاه فى عمل قبله منه وان
كان له ذنوب اخرى بدليل قوله اقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فلو كانت الحسنة لا يقبل من صاحب
السيئة لم تمحها وقد ثبت بالكتاب والسنة الموازنة بين الحسنات
والسيئات فلو كانت الكبيرة تحبط الحسنات لم يبق حسنة توزن معها
وقد ثبت فى الصحيحين ان بغيا سقت كلبا فغفر لها بسقيه قالوا وابنا
ادم لم يكن احدهما مشركا ولاكن لم يقصد التقرب الى الله بالطيب من ماله
كما جا فى الاثر فلهذا لم يتقبل الله قربانه وقد قال الله فى حق المنافقين
وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله ولا
ياتون الصلوة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون فجعل
هذه موانع قبول النفقة دون مطلق الذنوب قال اهل الحديث
والسنة ومن نفى عنه الايمان فلانه ترك بعض واجباته والعبادة
ينفى اسمها بنفى بعض واجباتها لانها لم تبق كاملة ولا يلزم من
ذلك ان لا يبقى منه شى بل قد دلت النصوص على انه يبقى بعضه
ويخرج من النار من بقى معه بعضه ومعلوم ان العبادات فيها
واجب كالحج فيه واجب اذا تركه كان ناقصا يأثم بما ترك ولا
اعادة عليه بل يجبره بدم كرمى الجمار وان لم يجبره بقى فى ذمته
فكذلك الايمان ينقص بالذنوب فان تاب عاد والا بقى ناقصا
نقصا يأثم به وقد يحرم فى الحج افعال اذا فعلها نقص حجه
ولم يبطل كالتطيب ولبس الثياب بل يجبر ذلك ولا يفسده
من المحرمات فكذلك لا يزيل الايمان كله الا الكفر المحض
الذى لا يبقى مع صاحبه شى من الايمان قالوا وهذا هو الذى

الموازنة م

الاجماع م

تلك

تحبط جميع الاعمال واما ما دون ذلك فيبطل تلك فقد تحبط بعض
العمل كما في ايه المن والاذى فان ذلك يبطل الصدقه لا تبطل ساير
اعماله وقوله والذين كرهوا ما نزل الله كفار واعمال القلوب
مثل حب الله ورسوله وخشية الله ونحو ذلك كلها من الايمان
وكراهة ما انزل الله كفر واوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض
في الله وقد قال تعالى لا تجد قوما يومنون بالله واليوم
الاخر يوادون من حاد الله ورسوله وقوله في السابق والمقتصد
والظالم لنفسه يدخلونها لا يمنع ان يكون الظالم لنفسه قد
عذب قبل هذا ثم يدخلها وقوله لا يصلاها الا الاشقى
لا يخلوا اما ان يكون ان المراد بالصلى نوع من التعذيب كما قيل
ان الذي يصليه النار هو الذي يحيط به واهل القبله لا
تحرق النار منهم مواضع السجود او يكون نارا مخصوصة
وقوله يخوف الله به عباده لقول النبي صلى الله عليه
وسلم في الشمس والقمر انهما ايتان يخوف الله بهما عباده
وقد قال تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا والايات
التي خوف الله بها تكون سببا في شر ينزل بالناس فمن اتقى
الله بفعل ما امر به وقي ذلك الشر ولو كان مما لا حقيقة
له اصلا لم يخف احد اذا علم انه لا شر في الباطن وانما يبقى
التخويف للجاهل العديم كما يفزع الصبيان بالخيال وقد قال
تعالى ذلك الذي يخوف الله به عباده يا عبادي فاتقون
فخوف العباد مطلقا وامرهم بتقواه لئلا ينزل المخوف
وارسل الرسل مبشرين ومنذرين والانذار هو الاعلام بما
يخاف منه وقد وجدت المخوفات في الدنيا وعاقب الله

236b

قصّه

على الذنوب انما لنتم كما قصه في كتابه وكا شوهد من الايات واخبر
عن دخول اهل النار في غير موضع من القران وقال تعالى انما
يخشى الله من عباده العلما ولو كان الامر كما يتوهمه الجاهل لكان
انما يخشاه من الجهال الذين يتخيلون ما لا حقيقه له وهذا كله مبسوط
في موضعه وانما الغرض هنا التمثيل باقوال المختلفين التي كلها باطله
ومثال ذلك اذا تنازع في القدر القدريه من المعتزله وغيرهم والقدريه
المجبره من الجهميه وغيرهم فقالوا جميعا اراده الله هي محبته وهي رضاه
ثم قالت المعتزله وهو سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويكره
الكفر والفسوق والعصيان فلا يكون مريدا له قالوا والدليل على
ذلك قوله ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون ما لا يرضى من
القول وقوله والله لا يحب الفساد والفقها متفقون على ان اعمال
البر ينقسم الى مستحب وواجب والمستحب هو ما احبه الله ورسوله
وان المنهي كله مكروه كرهه الله ورسوله والكراهه نوعان
كراهه تحريم وكراهه تنزيه وقد قال تعالى لما ذكر
المحرمات كل ذلك كان سيه عند ربك مكروها وفي الصحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يكره لكم قيل وقال وكثره السوال
واضاعه المال وفي الصحيح ايضا انه قال ان الله يحب العطاس
ويكره التثاوب قالوا فهذا دليل على انه يكون في العالم ما هو
مكروه لله فلا يكون مرادا لله فيكون في العالم ما لا يريده الله
وهو مما لم يامر به او نهى عنه قالوا والامر لا يعقل امرا الا باراده
الامر لما امر به من المامور ومن قدر ان الامر يطلبه المامور به
طلبا لا يكون اراده ولا مستلزما للاراده فهذا قد ادعى ما يعلم
فساده بالضروره وما يحتج به من التمثيل بامر الممتحن فذاك لم يكن

Margin: الناره — من عباده — سيه — عنه

طالبا للمامور به ولا مريدا له في الباطن بل الظهر انه مريد له طالب
وقالوا انه قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
وقال تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم
وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقال تعالى يريد الله ليبين لكم
ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد
ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما يريد
الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وقال تعالى انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وهذه المرادات كلها قد امر
بها عباده فمنهم من اطاع ومنهم من عصى فيعلم انه قد يريد من العباد ما لا يفعلون
كما يامرهم بما لا يفعلونه قالت القدرية الجبرية من الجهمية ومن
اتبعهم بل ارادته تعالى تتناول ما وجد دون ما لم يوجد فان المسلمين متفقون
على قولهم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ولان ارادة ما علم انه لا يكون
تمني وقد قال سبحانه ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء فكل
ما يشاؤه فقد فعله وقال تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها
فعلم انه لم يشأ ذلك فلم يريد هدى كل احد وان كان قد امر به
قال تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان
يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كانما يصعد في السماء فعلم انه يريد
الاضلال كما يريد شرح الصدر للاسلام وقال نوح ولا ينفعكم
نصحي ان اردت ان انصح لكم ان كان الله يريد ان يغويكم فدل على انه
يريد اغواء من غوى وقد قال تعالى الله خالق كل شيء وكل ما وجد
من افعال العباد وغيرها فالله خالقه قالوا وما اراده فقد احبه
ورضيه وقوله لا يحب الفساد اي ممن لم يفسد او لا يحبه دينا وكذلك
قوله لا يرضى لعباده الكفر اي ممن لم يكفر او لا يرضاه دينا كما

انه لا يحب الايمان ممن لم يؤمن ولا يحبه عير دين قال المنازعون لهم من
المعتزله وغيرهم فقد قال اذ يبيتون ما لا يرضى من القول واوليك منافقون
وذاك القول محرم عليهم وهو واقع وقد اخبر انه لا يرضاه فعلم ان ما
وقع من المعاصي لا يرضاها وكذلك قوله ان تكفروا فان الله غني
عنكم ولا يرضى لعباده الكفر اخبر انه لا يرضاه بتقدير وقوعه فلا يقال
انه يرضى كل موجود وقولكم لا يرضاه دينا فالرضى في كتاب الله متعلق
بنفس الفعل لا بشي محذوف وكونه لا يرضاه دينا عندكم معناه لا
يريد ان يثيب صاحبه عليه ومعلوم ان ابليس والشياطين لا يرضونه
دينا بهذا الاعتبار مع ان ابليس يرضى الكفر ويحبه فانه قد يحب
ما يبغضه الله ويبغض ما يحبه الله ليغوي الناس بذلك قال
الله تعالى عنه افتتخذونه وذريته اولياء من دوني وهم لكم عدو
بيس للظالمين بدلا وقال تعالى الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا
الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم قالوا والامة
متفقة على انه سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويحب المتقين والمحسنين
ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب المقسطين ولا يحب المعاصي ولا يرضاها
واحتجاجنا بهذا الاجماع اقوى من احتجاجكم بقوله ما شا الله
كان وما لم يشا لم يكن فانهم كلهم يقولون ان الصلوة والصدق
والاعمال الصالحة يرضاها الله ورسوله ويحبها الله ورسوله ولا يحبه
الله ورسوله فانتم خالفتم الكتاب والسنة والاجماع في قولكم
ان كل ما وقع من الكفر والفسوق والعصيان فان الله يحبه ويرضاه.
قالت القدرية الجبرية من الجهمية وغيرهم انتم تقولون ان الله لم يخص
المومنين بنعمة اهتدوا بها بل نعمته على المومن والكافر في الايمان
سوا وهذا خلاف الشرع والعقل فان الله يقول ولكن الله حبب

المقسطين صح

ويقولون عن الفواحش
والظلم لا يرضاها الله
ورسوله صح

238a

اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان
اوليك هم الراشدون وقال تعالى يمنون عليك ان اسلموا قل لا تمنوا
على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين وقال
تعالى وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا اهولا من الله عليهم من بيننا وقال
ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من احد ابدا وقال تعالى
واعلموا ان الله يحول بين المرو وقلبه وقال الخليل عليه السلام ربنا
واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك وقال واجنبني وبني ان
نعبد الاصنام رب انهن اضللن كثيرا من الناس وقال تعالى لمن شا منكم
ان يستقيم وما تشاون الا ان يشا الله رب العالمين وقال فمن شا اتخذ
الى ربه سبيلا وما تشاون الا ان يشا الله ان الله كان عليما حكيما وقال
فمن شا ذكره وما يذكرون الا ان يشا الله هو اهل التقوى واهل المغفرة
وقد امرنا ان نقول في الصلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت
عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين والذين انعم الله عليهم هم المذكورون
في قوله تعالى فاوليك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهدا والصالحين وحسن اوليك رفيقا والانعام المطلق انما يدخل
فيه المومنون فدل ذلك ان الطاعة الحاصلة من المومن هو الذي
انعم بها ولو كانت نعمته عليهم كنعمته على الكفار لكان الجميع من المنعم عليهم
اهل الصراط المستقيم وقوله تعالى غير المغضوب عليهم صفة لا
استثنا لانه خفض غير كما تقول العرب اني لامر بالصادق غير
الكاذب فالمغضوب عليهم والضالون لم يدخلوا في المنعم عليهم حتى يخرجوا
بل بين ان هولا مغايرون لاوليك كمغايرة الكاذب للصادق وقد
قال تعالى من يهدي الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له وليا
مرشدا فدل على ان كل من هداه الله اهتدى ولو هدى الكافر كما هدى

المؤمن له هتدي وقال الخليل رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا
وتقبل دعاء فبين سبحانه انه هو الذي جعله مقيم الصلاة وقال تعالى
وجعلناهم ايمة يهدون بامرنا لما صبروا وجعلناهم ايمة يدعون الى
النار فهو الذي جعل هولا ايمة هدى وهولا ايمة ضلال وقال
فيما رحمة من الله لنت لهم فبين ان لينه من رحمته سبحانه وقال
اهل الجنة الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد
جات رسل ربنا بالحق وقال تعالى لما ذكر الانبيا ومن ابايهم
وذرياتهم واخوانهم واجتباهم وهديناهم الى صراط مستقيم ذلك
هدى الله يهدي به من يشا من عباده ولو اشركوا لحبط عنهم ما كانوا
يعملون الى قوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فاخبر انه يخص
بهذا الهدى من يشا من عباده واخبر ان هولا هم الذين هداهم الله فعلم
انه خص بهذا الهدى من هدى به دون من لم يهده ودل على تخصيص
المهتدين بان الله هداهم والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة وهذا
مشترك فيه المومن والكافر لقوله تعالى واما ثمود فهديناهم
فاستحبوا العمى على الهدى ويكون بمعنى جعله مهتديا وهذا مختص
بالمومن وهو المطلوب بقوله اهدنا الصراط المستقيم وفي قوله
هدى للمتقين وذلك ان هدى بمعنى دل وارشد قد يكون بالقوة
فهذا مشترك وقد يكون بالفعل فهذا المختص كما يقول علمته
فتعلم وعلمته فما تعلم وكذلك هديته فاهتدى وهديته فما
اهتدى فالاول يختص بالمومنين والثاني مشترك والتبين تعليمه وهداه
كتعليم البشر بعضهم بعضا فان المعلم يقول والمتعلم يتعلم باسباب
لا يقدر عليها المعلم والله تعالى هو الذي يجعل العلم في قلوب
من علمه ولهذا يطلب منه ذلك فيقال اهدنا الصراط المستقيم

الجنة م

المهتدين م

239a

ولا يقال ذلك للبشر فانهم لا يقدرون عليه ويطلب العبد من الله ان يفهمه
ويعلمه ويشرح صدره وان يحبب اليه الايمان والعمل الصالح ولا يطلب
هذا من غير الله قال تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام فهو على
نور من ربه وقال فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام
ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كما قال ففهمناها سليمان فخص سليمان
بالتفهيم مع انهما كانا حاكمين لم يخص احدهما بعلم ظاهر وقال
تعالى ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها وكانت اكثر يمين النبي
صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب وقال ما من قلب من قلوب العباد
الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شا ان يقيمه اقامه وان شا ان
يزيغه ازاغه وقد قال تعالى في دعا المومنين ربنا لا تزغ قلوبنا
بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمه انك انت الوهاب وقال
تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شا الله لا قوه الا بالله وقال
ولو شا ربك لامن من في الارض كلهم جميعا وقال ولو شا ربك لجعل
الناس امه واحده وقال ولو شا الله ما اقتتل الذين من بعدهم
من بعد ما جاتهم البينات وقال ولو شينا لاتينا كل نفس
هداها وقال ولو شا ربك ما فعلوه وقال ولو شا الله
ما اشركوا وقال انا جعلنا في اعناقهم اغلالا فهي الى الاذقان فهم
مقمحون وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم
لا يبصرون والايات والنصوص المبينه للقدر كثيره جدا وهذا
كله حجه على بطلان قول المعتزله وغيرهم من القدريه النافيه
فصار مع هولا نصوص يقولون بها ومع هولا نصوص وكل من
الطايفتين ياول نصوص الاخرى تاويلات فاسده وينصر النصوص
التي يحتج بها امور الايدل النصوص واما اهل السنه والحديث

من الصحابه والتابعين لهم باحسان وايمه المسلمين وعلما اهل السنه والحديث
فامنوا بالكتاب كله ولم يحرفوا شيا من النصوص وقالوا نحن نقول ما شا
الله كان وما لم يشا لم يكن ونقول ان الله خالق كل شي وربه ومليكه وكل
ما سوى الله مخلوق له حادث بقدرته ومشيته ولا يكون في ملكه ما لا
يشاه ويخلقه ولا يقدر احد ان يمنع الله عما اراد منه ان يخلقه ويكونه
فانه الواحد القهار ما يفتح الله للناس من رحمه فلا ممسك لها وما يمسك
فلا مرسل له من بعده وقالوا ان الله يامر بالايمان والعمل الصالح وينهى
عن الكفر والفسوق والعصيان ويحب ما امر به ويرضاه ويكره ما نهى
عنه ويسخطه وهو سبحانه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا
وليس كلما امر العباد به واراده منهم ان يفعلوه اراد هو ان يخلقه لهم
ويعينهم عليه بل اعانته على الطاعه لمن امره به فضل منه كساير النعم وهو
يختص برحمته من يشا والطايفتان غلطوا من حيث انهم لم يميزوا بين ارادته
لما يخلقه في عباده وارادته لما يامر به عباده وقد قال سبحانه
الا له الخلق والامر فالرب خالق كل شي وكلما خلقه فبارادته
لما شا كان وما لم يشا لم يكن فما لم يكن لم يرد ان يخلقه وما كان
فقد اراد ان يخلقه وهو لا يريد ان يخلق ما سبق علمه بانه سيخلقه
فان العلم يطابق المعلوم وقد امر عباده بالحسنات التي تنفعهم ونهاهم
عن السيات التي تضرهم والحسنات محبوبه لله مرضيه والسيات
مكروهه له يسخطها على اهلها وان كان الجميع مخلوقا له فانه خلق
جبريل وابليس وهو يحب جبريل ويبغض ابليس وخلق الجنه والنار
وجعل الظلمات والنور وخلق الظل والحرور وخلق الموت والحيوه
وخلق الذكر والانثى وخلق الاعمى والبصير وقد قال لا يستوي
اصحاب النار واصحاب الجنه وقال وما يستوي الاعمى والبصير

الا؟

ويسخط

ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما يستوي الاحيا ولا الاموات
وقال افنجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون وقال ام نجعل
الذين امنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض ام نجعل المتقين كالفجار
وقال ام حسب الذين اجترحوا السيات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا
الصالحات سوا محياهم ومماتهم سا ما يحكمون وقد خلق الطيبات والخبايث
وليس الطيبات كالخبايث ولا الفواكه والحبوب كالبول والعذره وهو
سبحانه اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وهو طيب
لا يقبل الا طيبا وهو نظيف يحب النظافه وجميل يحب الجمال وليس
كلما خلقه يصعد اليه ويكون طيبا محبوبا له مرضيا عنده بل انما
يسكن في جنته من يناسبها ويصلح لها ولذلك النار قال تعالى طبتم
فادخلوها خالدين وفي الصحيح انه اذا عبر اهل الجنه الصراط وقفوا
على قنطره بين الجنه والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في
الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنه فلا يدخلون
الجنه الا بعد التهذيب والتنقيه كما قال تعالى طبتم فادخلوها خالدين
ولما قال ابليس انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين قال
فاهبط منها فما يكون لك ان تتكبر فيها فاخرج انك من الصاغرين فبين
سبحانه انه ليس لمن في الجنه ان يتكبر وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يدخل الجنه من في قلبه مثقال ذره من كبر ولا
يدخل النار من في قلبه مثقال ذره من ايمان قال رجل يا رسول الله
الرجل يحب ان يكون نعله حسنا وثوبه حسنا افمن الكبر ذاك قال
لا ان الله يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وقوله جميل يحب
الجمال اي يحب ان يتجمل العبد ويتزين كما قال تعالى خذوا زينتكم
عند كل مسجد وهو يكره ان يصلي العبد له عريانا بل يكره من المراه ان

كما

بعد

بحي

يصلي

تصلي مكشوفة الراس وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة حايض
الا بخمار ولهذا لما كان المشركون يطوفون بالبيت عراة ويقولون ان
الله امرنا بهذا قال تعالى ان الله لا يامر بالفحشا اتقولون على الله ما لا تعلمون
فتحسين النعل والثوب لعباده الله هو من التجمل الذي يحبه الله ولو
تجمل به لمعصيه لم يحب ذلك والمومن الذي نور الله قلبه بالايمان يظهر
نور الايمان على وجهه ويكسى محبه ومهابه والمنافق بالعكس واما الصورة
المجردة سوا كانت حسنه مشتهاة كشهوة الرجال للنسا والنسا للرجال
او لم يكن مشتهاة فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله لا ينظر الى صوركم ولا اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم
ويقال ولا الى لباسكم وقد قال تعالى واذا تتلى عليهم اياتنا
بينات قال الذين كفروا للذين امنوا اي الفريقين خير مقاما واحسن
نديا وكم اهلكنا قبلهم من قرن هم احسن اثاثا ورئيا والاثاث
اللباس والمال والري المنظر والصور وقال تعالى عن المنافقين
واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كانهم خشب
مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله
انى يوفكون فبين ان لهم اجساما ومناظر قال ابن عباس كان ابن
ابي جسيما فصيحا ذلق اللسان قال المفسرون وصفهم الله بحسن
الصورة وابانه المنطق ثم ابان انهم في ترك الفهم والاستبصار بمنزلة
الخشب المسندة المماله الى الجدار والمراد انها ليست باشجار وثمر
بل هي خشب مسندة الى الحايط ثم عابهم بالجبن فقال يحسبون كل
صيحة عليهم اي لا يسمعون صوتا الا ظنوا انهم قد اتوا لما في قلوبهم
من الرعب ان يكشف الله اسرارهم فصاحب الصورة الجميلة اذا كان
من اهل هذه الاعمال التي يبغضها الله كان الله يبغضه لا يحبه لجماله

241a

فان الله لا ينظر الى صورته وانما ينظر الى قلبه وعمله ويوسف الصديق
وان كان اجمل من غيره من الانبيا وفي الصحيح انه اعطي نصف الحسن
فلم يكن بذلك افضل من غيره بل غيره افضل منه كابرهيم واسمعيل
واسحق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليهم اجمعين وان كانت
صورته اجمل فان ايمان هولا واعمالهم كانت افضل من ايمانه وعمله
وهولا اوذوا على نفس الايمان والدعوة الى الله فكان الذين عادوهم
معادين لله ورسوله وكان صبرهم صبرا على توحيد الله وعبادته وطاعته
وهكذا ساير قصص الانبيا التي في القران ويوسف صلى الله عليه
وسلم انما اذاه اخوته ليفترب ابيه له حسدا على حظ من حظوط الانفس
لا على دين ولهذا على التي راودته وحبس الذين حبسوه على ذلك افضل له من
صبره على اذى اخوته فان هذا صبر على تقوى الله باختياره حتى لا يفعل المحرم
وذاك صبر على اذى الغير الحاصل بغير اختياره فهذا من جنس صبر المصاب
على مصيبته وذاك من جنس صبر المومن على الدين يامرونه بالمعاصي ويدعونه
اليها فيصبر على طاعة الله وعن معصيته ويغلب هواه وشهوته وهذا
افضل واما صبر ابرهيم وموسى وعيسى ونبينا على اذى الكفار وعداوتهم
لهم على الايمان بالله ورسوله فذاك افضل من هذا كله كما ان التوحيد
والايمان افضل من مجرد ترك الزنا وكما ان تلك الطاعات اعظم فالصبر
عليها وعلى معاداة اهلها اعظم وايضا فهولا كانوا يطلبون قتل
من يومن واهلاكه بكل طريق لا يحبون للمومنين اصلا بخلاف يوسف
فانه انما ابتلي بالحبس وكانت المراة تحبه فلم تعاقبه باكثر من ذلك
وقوله تعالى نحن نقص عليك احسن القصص سوا كان القصص
مصدر نقص قصصا او كان مفعولا اي احسن المقصوص فذاك لا يختص
بقصة يوسف بل قصة موسى اعظم منها واحسن ولهذا اكثر ذكرها

كاقصص

الحرم

اذى

صلى الله عليهم

قدرا

في القران وبسطها قال تعالى لما جاءه وقص عليه القصص ولهذا
قال بما اوحينا اليك هذا القران وقد قرئ احسن القصص
بالكسر ولا يختص بقصة يوسف بل كلما قصه الله فهو احسن القصص
وهو احسن وقد قصه تعالى احسن قصص وقوله صلى الله عليه وسلم
ان الله جميل يحب الجمال قاله جوابا للسائل في بيان ما يحبه الله من الجمال
وما يكره فانه صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال
ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان ومعلوم
ان هذا الكبر من كسب العبد الداخل تحت قدرته ومشيئته وهو
منهي عنه ومامور بضده فخاف السائل ان يكون ما يتجمل به الانسان
فيكون اجمل به ممن لم يعمل مثله من الكبر المذموم فقال اني احب
ان يكون ثوبي حسنا ونعلي حسنا افمن الكبر ذاك وحسن ثوبه ونعله
هو مما حصل بفعله وقصده ليس هو شيئا مخلوقا فيه بغير كسبه
كصورته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال
ففرق بين الكبر وبين الجمال الذي يحبه الله ومعلوم ان الله اذا خلق
شخصا اعظم من شخص واكبر منه في بعض الصفات اما في جسمه
واما في قوته واما في عقله وذكائه ونحو ذلك لم يكن هذا مبغضا
بان هذا خلق لله بغير اختيار العبد بخلاف ما اذا كان هو منكرا على
غيره بذلك او بغيره فيكون هذا من عمله الذي يمقته الله عليه كما
قال لابليس فما يكون لك ان تتكبر فيها كذلك من خلقه الله
حسن اللون معتدل القامة جميل الصورة فهذا ليس من عمله الذي
يحمد عليه ويذم او يثاب او يعاقب او يحبه الله ورسوله او يبغضه
الله عليه كما انه اذا كان اسود او قصيرا وطويلا ونحو ذلك لم يكن هذا
من عمله الذي يحمد عليه ويذم ويثاب ويعاقب ويحبه الله ورسوله

منقوص

علم

عليه او يبغضه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا فضل لعربي على عجمي
ولا لعجمي على عربي ولا لابيض على اسود ولا لاسود على ابيض الا بالتقوى ولهذا لما
كان المنافقون لهم جمال في الصوره وليس في قلوبهم ايمان شبههم سبحانه
بالخشب المسندة التي لا تثمر فالخشبة اليابسة اذا كانت لا تثمر فيها
لا تمدح ولو كانت عظيمه وهكذا الصور مع القلوب نعم قد يكون
الصوره عونا على الايمان والعمل الصالح كما يكون القوه والمال وغير
ذلك فيحمل صاحبها اذا استعان بها في طاعه الله وعف عن معاصيه ويكون
حينئذ فيه الجمال الذي يحبه الله ولو كان اسود وفعل ما يحبه الله من
الجمال كان نصا فيه الجمال الذي يحبه الله والمقصود هنا ذكر
ما يحبه الله ويرضاه وهو الذي يثاب اصحابه عليه وبه يدخلون الجنه
ومن المعلوم ان الفرق بين مطلق الاراده وبين المحبه موجود في الناس
وغيرهم فالانسان يريد كل ما يفعله باختياره وان كان في ذلك
ما هو بغيض اليه مكروه له يريده لانه وسيله الى ما هو محبوب
له كما يريد المريض شرب الدوا الذي يكرهه ويتالم منه لانه
وسيله الى ما يحبه من العافيه والى زوال ما هو ابغض اليه
منه من الالام والجهميه والقدريه انما لم يفرقوا بين ما شاء وما
يحبه لانهم لا يثبتون لله محبه لبعض الامور المخلوقه دون بعض
وفرحا بتوبه التايب وكان اول من انكر هذا الجعد بن درهم
فضحى به خالد بن عبد الله القسري وقال ضحوا تقبل الله منكم فاني مضحي
بالجعد بن درهم انه زعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى
تكليما تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا ثم نزل فذبحه فان
الخله من توابع المحبه فمن كان من اصله انه لا يحب ولا يحب
لم تكن الخله عنده معنى والرسل صلوات الله عليهم انما جاوا باثبات

هذا

صاحبها — وقال — مضحي — الله — تكن

هذا الاصل وهو ان الله يحب بعض الامور المخلوقة ويرضاها ويسخط
بعض الامور ويمقتها وان العباد ترضيه تارة ويسخطه اخرى قال
تعالى ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا رضوانه فاحبط
اعمالهم وقال تعالى لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقال فلما اسفونا انتقمنا منهم
عن ابن عباس اغضبونا قال ابن قتيبة الاسف الغضب يقال اسفت
اسفا اي غضبت وقال تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه
جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما
وقد ثبت في الصحيح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الله اشد فرحا بتوبة عبده من رجل اضل راحلته بارض دوية
مهلكة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فقال تحت شجرة
ينتظر الموت فاستيقظ فاذا هو براحلته عليها طعامه وشرابه
فالله اشد فرحا بتوبة عبده من هذا براحلته والفرح انما يكون
بحصول المحبوب والمذنب كالعبد الابق من مولاه الفار منه فاذا
تاب فهو كالعايد الى مولاه والى طاعته لكن هذا المثل الذي ضربه
النبي صلى الله عليه وسلم بين من محبة الله وفرحه بتوبة العبد ومن
كراهته لمعاصيه ما بين ان ذلك من اعظم من التمثيل بالعبد الابق
فان الانسان اذا فقد الدابة التي عليها طعامه وشرابه في الهلكة
فانه يحصل عنده ما الله به عليم من التاذي من جهة فقد الطعام
والشراب والمركب وكون الارض مفازة لا يمكنه الخلاص منها واذا
طلبها فلم يجدها ايس واطمان الى الموت فاذا استيقظ فوجدها كان
عنده من الفرح ما لا يمكن التعبير عنه بوجود ما يحبه ويرضاه بعد
الفقد المنافي لذلك وهذا يبين من محبة الله للتوبة المتضمنة للايمان

والعمل الصالح ومن كراهته لخلاف ذلك ما يرد على منكري الفرق من
الجهمية والقدرية فان الطايفتين تجعل جميع الاشيا بالنسبة اليه
سوا ثم القدرية يقولون هو يقصد نفع العبد لكون ذلك حسنا
ولا يقصد الظلم لكونه قبيحا والجهمية تقول اذا كان لا فرق بالنسبة
اليه بين هذا وهذا امتنع ان يكون عنده شي حسنا وشي قبيحا وانما يرجع
ذلك الى امور اضافية للعباد فالحسن بالنسبة الى العبد ما لايمه وما
وما ترتب عليه ثواب ملايمه والقبح بالعكس ومن هنا جعلوا الارادة والمحبة
سوا فلو اثبتوا انه سبحانه يحب ويفرح لحصول محبوبه كما اخبر به
الرسول بين له حكمة وبين ايضا انه يفعل الافعال لحكمة فان الجهمية
قالوا اذا كانت الاشيا بالنسبة اليه سوا امتنع ان يفعل لحكمة
والمعتزلة قالوا يفعل لحكمة تعود الى العباد فقالت لهم الجهمية تلك
الحكمة تعود اليه منها حكمة او لا تعود والاول خلاف الاصل
الذي اصلتموه والثاني يمتنع فيمتنع ان احد يختار الحسن على القبح ان لم يكن له
من فعل الحسن معنى يعود اليه فلو لا ان فعل يناسبه بخلاف القبيح فاذا
قدر نفي ذلك امتنع ان يفعل لحكمة ثم ان هذه الصفة من اعظم صفات
الكمال وكذلك كونه محبوبا لذاته هو اصل دين الرسل فانهم كلهم
دعوا الى عبادة الله وحده وانه لا اله الا هو والاله هو المستحق ان
يعبد والعبادة لا تكون الا بتعظيم ومحبة والا فمن عمل لغيره لعوض
يعطيه ولم يكن لم يكن عابدا له وقال تعالى يحبهم ويحبونه
وقال تعالى والذين امنوا اشد حبا لله وهولا الذين يقولون
ان الله لا يحب ويحب لا يبقى عندهم فرق بالنسبة الى الله بين اوليايه
وبين اعدايه ولا الايمان والكفر ولا بين ما امر به وما نهى عنه ولا
بين التي هي المساجد وبين الخانات ومواضع الشرك وغايته ما يثبتونه
من

الحسن

بيوته

من الفرق ان هذا علم على لذه تحصل للانسان وهذا علم على الم يحصل
فان كانوا من الصوفيه الذين يجعلون الكمال في فنا العبد عن حظوظه
دخلوا في مقام الفنا في توحيد الربوبيه الذي فيه يقولون العارف
لا يستحسن حسنه ولا يستقبح سيئه ويجعلون هذا غايه
العرفان فيبقى عندهم لا فرق بين اوليا وبين الايمان به والكفر به
ولا بين حمده والثنا عليه وعبادته وبين سبه وشتمه وجعله ثالث
ثلاثه ولا بين محمد صلى الله عليه وسلم وبين ابي جهل ولا بين موسى وفرعون
وقد بسطنا الكلام على هولا في غير موضع وان كان من المتكلمين الذين
يقولون ما ثم الا حظ من المخلوق صاروا مستجرين في العبادات
مستثقلين لها وفي قلوبهم مرتع للشيطان فانه يقع لهم لم لا انعم بالثواب
بدون هذا التكليف فاذا اجابوا انفسهم بان هذا التكليف الذي كان
هذا من ابرد الاجوبه فان هذا يقال في المناظرين واما رب
العالمين فلا احد الا وهو مقر بفضله واحسانه ثم يقال قد حصل
لطايف الذين سقاوا الاكثرين ما كان خلقهم في الجنه ابتدا بلا هذا
الالتذاذ لهم وهو قادر على خلق لذات عظيمه الى امثال هذه
الاجوبه وان كان من المرجيه الذين ايمانهم بالوعيد ضعيف استرسل
نفسه في المحرمات وترك الواجبات حتى يكون من شر الخلق بخلاف
من وجد حلاوه الايمان بمحبه الله وعلمه بانه يحب العبادات وانه
يحب افعالا واشخاصا ويبغض افعالا واشخاصا ويرضى عن هولا ويغضب
على هولا ويفرح بتوبه التايبين الى غير ذلك مما اخبر به الرسول
فان هذا هو الاسلام الذي به يشهد العبد ان لا اله الا الله ومن
لم يقل بالفرق لم يجعل الله معبودا محبوبا فانما شهد ان لا رب الا
هو والمشركون كانوا يقرون بهذه الشهاده لم يشهدوا ان لا اله الا هو

وعلامه

الله

للعبد

والرسل عليهم السلام بعثوا بتوحيد الالوهيه المتضمن توحيد الربوبيه
واما توحيد الربوبيه مجردًا فقد كان المشركون يقرون بان الله
خالق السموات والارض كما اخبر بذلك عنهم في غير موضع من القران
قال تعالى ولين سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال
وما يومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون وهذا مبسوط في مواضع
وهولا يدعون محبه الله في الابتدا ويعظمون امر محبته ويحبون السماع
بالغنا والدفوف والشبابات ويرونه قربه لان ذلك يحرك محبه الله في
قلوبهم واذا حققت امرهم وجدت محبتهم تشبه محبه المشركين لا محبه
الموحدين فان محبه الموحدين متابعه الرسول والمجاهده في سبيله قال
تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم وقال
تعالى ان كان اباوكم وابناوكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم واموال اقترفتموها
وتجاره تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله
وجهاد في سبيله فتربصوا وقال تعالى يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم
عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذله على المومنين اعزه على
الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومه لايم وهولا لا يحققون
متابعه الرسول وهم من ابعد الناس عن الجهاد في سبيله بل يعادون
اعداه ويدعون محبته لان محبتهم من جنس محبه المشركين الذين قال
الله فيهم وما كان صلاتهم عند البيت الا مكا وتصديه ولهذا يحبون
سماع القصايد اعظم مما يحبون سماع القران ويجتهدون في دعا مشايخهم
والاستغاثه بهم عند قبورهم وفي حياتهم في مغيبهم اعظم مما يجتهدون
في دعا الله والاستغاثه به في المساجد والبيوت وهذا كله
من فعل اهل الشرك ليس من فعل المخلصين لله دينهم كالصحابه
والتابعين لهم باحسان فاوليك اهل العلم والمحبه وهولا دخلوا في محبه المشركين

والطايفتان خارجتان عن الكتاب والسنة فنفس محبته اصل العبادة والشرك
في محبته اصل الاشراك في عبادته واوليك فيهم شبه من اليهود وعندهم
كبر من جنس كبر اليهود وهولا فيهم شبه من النصارى وفيهم شرك
من جنس شرك النصارى والنصارى ضالون لهم عبادة ووجد ورهبانية
لكن بلا علم ولهذا يتبعون اهواهم بلا علم قال تعالى يا اهل الكتاب
لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق وقال يا اهل الكتاب لا تغلوا
في دينكم ولا تتبعوا اهوا قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا عن
سوا السبيل اي ضلوا من قبلكم واضلوا كثيرا وضلوا عن سوا السبيل
اي وسط الطريق وهي السبيل القصد التي قال فيها وعلى الله قصد السبيل
وهي الصراط المستقيم فاخبر بتقدم ضلالهم ثم ذكر صفة ضلالهم والاهوا
هي ارادات النفس بغير علم فكل من فعل ما تريده نفسه بغير علم يبين
انه مصلحة فهو متبع هواه والعلم الذي هو مصلحة العبد عند الله
في الاخرة هو الذي جات به الرسل قال تعالى فان لم يستجيبوا
لك فاعلم انما يتبعون اهواهم ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى
من الله وقال تعالى ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل
ان هدى الله هو الهدى ولين اتبعت اهواهم بعد الذي جاك
من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير وقال وان احكم بينهم
بما انزل الله ولا تتبع اهواهم وقال ثم جعلناك على شريعة من
فاتبعها ولا تتبع اهوا الذين لا يعلمون ولهذا كان مشايخ الصوفية
العارفون اهل الاستقامة يوصون بمتابعة العلم ومتابعة
الشرع لان كثيرا منهم سلكوا في العبادة لله مجرد محبة النفس
وارادتها فضلوا بسبب ذلك ضلالا فيه شبه من ضلال النصارى
ولهذا قال بعض الشيوخ عمرو بن نجيد كل وجد لا يشهد له الكتاب

وهواها بغير اعتصام بالعلم الذي جاء به الكتاب والسنة صح

والسنه فهو باطل وقال سهل كل عمل بلا اقتدا فهو عيش النفس
وكل عمل باقتدا عذاب على النفس وقال ابو عثمن النيسابوري من امر
السنه على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمه ومن امر الهوي على نفسه
قولا وفعلا نطق بالبدعه لان الله يقول وان تطيعوه تهتدوا وقال
بعضهم ما ترك احد شيا من السنه الا لكبر في نفسه وهو كما قالوا
فانه اذا لم يكن متبعا للامر الذي جا به الرسول كان يعمل بارادة نفسه
فيكون متبعا لهواه بغير هدى من الله وهذا غش النفس وهو
من الكبر فانه شعبة الذين قالوا لن نومن حتى نوتى مثل ما اوتي رسل
الله وكثير من هولا يظن انه برياضته واجتهاده في العباده وتصفيه
نفسه الي ما وصلت اليه الانبيا من غير اتباع لطريقهم وفيهم طوايف
يظنون انهم صاروا افضل من الانبيا وان الولي الذي يظنون هم انه
صاروا الولي افضل من الانبيا ومنهم من يقول ان الانبيا والرسل
انما ياخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الاوليا ويدعي في نفسه
انه خاتم الاوليا ويكون ذلك العلم هو حقيقه قول فرعون ان هذا
الوجود المشهود واجب بنفسه ليس له صانع مباين له لكن هذا يقول
هو الله وفرعون اظهر الانكار بالكليه لكن كان فرعون في الباطن
اعرف منهم فانه كان مثبتا للصانع وهولا ظنوا ان الوجود المخلوق
هو الوجود الخالق كما يقول ذلك ابن عربي وامثاله من الاتحاديه
والمقصود ذكر من عدل عن العبادات التي شرعها الرسول الي
عبادات بارادته وذوقه ووجده ومحبته وهواه وانهم صاروا في
انواع من الضلال من جنس ضلال النصارى ففيهم من يدعي اسقاط
الانبيا والوصول الى الله بغير طريقهم ويدعي ما هو افضل
من النبوه ومنهم من يدعي الاتحاد والحلول الخاص اما لنفسه واما

لشيخه واما الطايفه الواصلين الى حقيقه التوحيد وهذا
قول النصارى والنصارى موصوفون بالغلو وكذلك هولا مبتدعه
العباد الغلو فيهم وفي الرافضه ولهذا يوجد في هذين الصنفين
كثيرا ممن يدعي اما لنفسه واما لشيخه الالهيه كما تدعيه الاسمعيليه
لايمتهم بني عبيد وكما تدعيه كثير من الغاليه اما للاثني عشر
واما لغير الاثني عشر من اهل البيت ومن غير اهل البيت كما تدعيه
النصيريه وغير النصيريه وكذلك في خلق المبتدعه الخارجين عن الكتاب
والسنه من اهل التعبد والتاله والتصوف فيهم طوايف من الغلاه يدعون
الالهيه ودعوى ما هو فوق النبوه وان كان متفلسفا يجوز وجود نبي
بعد محمد كالسهروردي المقتول وكابن سبعين وغيرهما صاروا يطلبون
النبوه بخلاف من اقر بما جا به الشرع وراى ان الشرع الظاهر لا سبيل
الى تغييره فانه يقول النبوه ختمت لكن الولايه لم تختم ويدعي في الولايه
ما هو اعظم من النبوه وما يكون للانبيا والمرسلين يستفيدون
منها يعني القول بوحده الوجود وهم في الحلول والاتحاد انواعا
نوع يقولون بالحلول والاتحاد العام المطلق كابن عربي وامثاله
ويقولون في النبوه ان الولايه اعظم منها كما قال ابن عربي مقام
النبوه في برزخ فويق الرسول الولي وقال ابن عربي في الفصوص وليس
هذا العلم الا لخاتم الرسل وخاتم الانبيا وما يراه احد من الانبيا
والرسل الا من مشكاه الولي الخاتم حتى ان الرسل لا يرو اذا راوا الا مشكاه .
خاتم الاوليا فان الرساله والنبوه اعني نبوه التشريع ورسالته
ينقطعان واما الولايه فلا تنقطع ابدا فالمرسلون من كونهم اوليا
لا يرون ما ذكرناه الا من مشكاه خاتم الاوليا فكيف بمن دونهم
من الاوليا وان كان خاتم الاوليا تابعا في الحكم لما جا به خاتم

ودون الولي

من مشكاه

الرسل من التشريع فذلك لا يقع في مقامه ولا ساقص ما ذهبنا اليه فانه من
وجه يكون ابرلكما انه من وجه يكون اعلا قال ولما مثل النبي صلى
صلى الله عليه وسلم النبوة بالحايط من اللبن راها قد كملت الا موضع
لبنه فكان هو صلى الله عليه وسلم موضع اللبنه واما خاتم الاوليا
فلابد له من هذه الرويا فيرى ما مثله النبي صلى الله عليه وسلم
ويرى في الحايط موضع لبنتين ويرى نفسه ينطبع في موضع تلك
اللبنتين فيكمل الحايط والسبب الموجب لكونه راها لبنتين ان الحايط
لبنه من ذهب ولبنه من فضة واللبنه الفضيه هو ظاهره وما
يتبعه فيه من الاحكام كما هو اخذ عن الله في السر ما هو بالصوره
الظاهره متبع فيه وهو اللبنه الذهبية في الباطن فانه ياخذ
من المعدن الذي ياخذ منه الملك الذي يوحى به الى الرسول
قال فان فهمت ما اشرت فقد حصل لك العلم النافع وقد بسط
الكلام في الرد على هولا في مواضع وبينا كشف ما هم عليه من
الضلال والخيال والنفاق والزندقه واما الذين يقولون بالاتحاد
الخاص فهولا منهم من يصرح بذلك واما من كان عنده علم بالنصوص
وراى ان هذا يناقض ما عليه المسلمون في الظاهر فانه يجعل
هذا مما يشار اليه ويرمز به والاساح ثم ان كان معظماً للرسول
والقران ظن ان الرسول كان يقول بذلك لكنه لم يبح به لانه مما لا
يمكن البشر ان يبوح به وان كان غير معظم للرسول زعم انه تعدى حد
الرسول وهذا الضلال حدث قديما من جهال العباد ولهذا كان
العارفون كالجنيد بن محمد قدس الله روحه لما سيل عن التوحيد قال
التوحيد افراد الحدوث عن القدم فانه كان عارفا وراى اقواما ينتهي
بهم الامر الى الاتحاد فلا يميزون بين القديم والمحدث وكان ايضا طايفه

من اصحابه ووقعوا في الفنا في توحيد الربوبيه الذي لا يتميز فيه بين المامور
والمحظور فدعاهم الجنيد الى الفرق الثاني وهو توحيد الالهية الذي
يميز فيه بين المامور والمحظور فمنهم من وافقه ومنهم من خالفه ومنهم
من لم يفهم كلامه وقد ذكر بعض ما جرى من ذلك ابو سعيد بن الاعرابي
في طبقات النساك وكان من اصحاب الجنيد ومن شيوخ ابي طالب المكي
كان من اهل العلم بالحديث وغيره ومن اهل المعرفه باخبار الزهاد واهل
الحقايق وهذا الذي ذكره الجنيد رضي الله عنه من الفرق بين القديم والمحدث
والفرق بين المامور والمحظور بهما يزول ما وقع فيه كثير من الصوفيه من
هذا الضلال ولهذا كان الضلال منهم يذمون الجنيد على ذلك
كابن عربي وامثاله فان له كتابا سماه الاسرا الى المقام الاسرى
مضمونه حديث نفس ووسوسه شيطان حصلت في نفسه جعل ذلك
معراجا كالمعراج الانبيا اخذ يعيب على الجنيد وعلى غيره من الشيوخ ما ذكره
وعاب على الجنيد قوله التوحيد افراد الحدوث عن القدم وقال قلت له ما جيد ما يميز بين الشيين
اما قديم واما محدث فكيف يميز وهذا جهل منه فان المميز بين الشيين الذي الا من كان خارجا عنهما وانت م
يعرف ان هذا ليس من شرطه ان يكون ثالثا بل كل انسان يميز بين
نفسه وبين غيره وليس هو ثالثا والله سبحانه يميز بين نفسه وبين غيره غير هذا م
وليس هناك ثالث وهذا الذي ذمه الجنيد وامثاله من الشيوخ العارفين
وقع فيه خلق كثير حتى من اهل العلم بالقران وتفسيره والحديث والاثار
ومن المعظمين لله ورسوله باطنا وظاهرا المحبين لسنته رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذابين عنها وقعوا في هذا غلطا لا تعمدا وهم يحسبون ان هذا غايه
التوحيد كما ذكر ذلك صاحب منازل السايرين مع علمه وسنته ومعرفته
ودينه وقد ذكر في كتابه منازل السايرين اشيا حسنه نافعه واشيا
باطله ولكن هو ينتهي فيه الى الفنا في توحيد الربوبيه ثم الى التوحيد الذي

هو حقيقة الاتحاد ولهذا قال باب التوحيد قال الله شهد الله انه
لا اله الا هو التوحيد تنزيه الله عن الحدث وقال وانما نطق العلما بما نطقوا
به واشار المحققون الي ما اشاروا اليه من هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد
وما سواه من حال او مقام فكله مصحوب العلل قال في التوحيد على ثلثة
اوجه الاول توحيد العامه الذي يصح بالشواهد والثاني توحيد الخاصه
وهو الذي يثبت بالحقايق والوجه الثالث توحيد قايم بالقدم وهو
توحيد خاصة الخاصه فاما التوحيد الاول فهو شهادة ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
هذا هو التوحيد الظاهر الجلي الذي نفا الشرك الاعظم وعليه
نصبت القبله وبه وجبت الذمه وبه حقنت الدما والاموال وانفصلت
دار الاسلام من دار الكفر وصحت به المله العامه وان لم يقوموا بحسن
الاستدلال بعد ان سلموا من الشبهه والحيره والريبه بصدق شهادة صححها
قبول القلب هذا توحيد العامه الذي يصح بالشواهد والشواهد هي
الرساله والصنايع تجب بالسمع ويوجد بتبصير الحق وينمو على مشاهدة
الشواهد قال واما التوحيد الثاني الذي يثبت بالحقايق فهو توحيد الخاصه
وهو اسقاط الاسباب الظاهره والصعود عن منازعات العقول وعن
التعلق بالشواهد وهو ان لا يشهد في التوحيد دليلا ولا في التوكل سببا
ولا في النجاه وسيله فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه ووضعه
الاشيا مواضعها وتعليقه اياها باحاينها واخفايه اياها في رسومها
وتحقق معرفه العلل ويسلك سبيل اسقاط الحدث هذا توحيد الخاصه
الذي يصح بعلم الفنا ويصفو في علم الجمع ويجذب الي توحيد ارباب الجمع
قال واما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه
بقدره والاح منه لايحا الي اسرار طايفه من صفوته واخرسهم عن نعته

نعته

واعجزهم عن نيته والذي يشار اليه على السن المسيرين انه اسقاط الحدث
واثبات القدم على هذا الرمز في ذلك التوحيد علته لا يصح ذلك التوحيد
الا باسقاطها هذا قطب الاشارة اليه على السن علماء هذا الطريق وان
زخرفوا له نعوتا وفصلوه تفصيلاً فان ذلك التوحيد يزيده العبارة
حقاً والصفة نفورا والبسط صعوبة والى هذا التوحيد شخص اهل
الرياضة وارباب الاحوال واليه قصد اهل التعظيم واياه عنى المتكلمون
في عين الجمع وعليه يصطلم الاشارات ثم لم ينطق عنه لسان ولم تشر اليه
عبارة فان التوحيد وراء ما يشير اليه مكون او يتعاطاه حين او يقله
سبب قال وقد اجبت في ذلك سائلا الدهر سابلا سائلي عن توحيد الصوفية
بهذه القوافي الثلث ما وحد الواحد من واحد اذ كل من وحده جاحد
توحيد اياه توحيده ونعت من ينعته لاحد

قلت وقد بسطنا الكلام على هذا وامثاله في غير هذا الموضع لكن
ننبه هنا على ما يليق بهذا الموضع فاما التوحيد الاول الذي ذكره فهو
التوحيد الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وبه بعث الله الاولين
والاخرين من الرسل قال تعالى واسأل من ارسلنا قبلك من رسلنا اجعلنا
من دون الرحمن الهة يعبدون وقال ولقد بعثنا في كل امة
رسولا ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من
حقت عليه الضلالة وقال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول
الا يوحى اليه انه لا اله الا انا فاعبدون وقد اخبر الله عن كل من الرسل
مثل نوح وهود وصالح وشعيب وغيرهم انه قال لقومه اعبدوا الله ما
لكم من اله غيره وهذا اول دعوة الرسل واخرها قال النبي صلى الله عليه
وسلم في الحديث الصحيح المشهور امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله
الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها

توحيد من ينطق عن نعته عارية ابطلها الواحد

وحسابهم على الله وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح من مات وهو يعلم
ان لا اله الا الله دخل الجنة وقال من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
والقران كله مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة اليه وتعليق النجاة وانتهى
السعادة في الاخرة به ومعلوم ان الناس متفاضلون في تحقيقه او حقيقته
اخلاص الدين كله لله والفناء في هذا التوحيد مقرون بالبقا وهو ان
تثبت الهية الحق في قلبك وتنفي الهية ما سواه فتجمع بين النفي والاثبات
فتقول لا اله الا الله والنفي هو الفنا والاثبات هو البقا وحقيقته ان
تفنى بعبادته عن عبادة ما سواه وبطاعته عن طاعة ما سواه وبموالاته
عن موالاة ما سواه وبسواله عن سوال ما سواه وبالاستعاذة به عن الاستعاذة
مما سواه وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه وبالتفويض اليه عن التفويض
عما سواه وبالانابة اليه عن الانابة الى ما سواه وبالتحاكم اليه عن التحاكم
الى ما سواه وبالتخاصم اليه عن التخاصم الى ما سواه كما في الصحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد انت قيوم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد
انت نور السموات والارض ومن فيهن انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق
ولقاوك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق اللهم لك
اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت
فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت قال تعالى اغير الله اتخذ وليا
فاطر السموات والارض وهو يطعم ولا يطعم وقال افغير الله ابتغي حكما
وهو الذي انزل اليكم الكتاب مفصلا وقال افغير الله تامروني اعبد ايها
الجاهلون ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك
ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال تعالى
قل انني هداني ربي الى صراط مستقيم دينا قيما ملة ابرهيم حنيفا وما كان

وبمحبته عن محبة ما سواه وبخشيته عن خشية ما سواه

قل اغير

من المشركين قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك
امرت وانا اول المسلمين قل اغير الله ابغي ربا وهو رب كل شي وهذا التوحيد
كثير في القران فهو اول الدين واخره وباطن الدين وظاهره وذروة سنام
هذا التوحيد لاولي العزم ثم للخليلين محمد وابرهيم صلى الله عليهما وقد ثبت
عنه صلى الله عليه وسلم من غير وجه انه قال ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ
ابرهيم خليلا وافضل الرسل بعد محمد هو ابرهيم كما ثبت في الصحيح عنه انه
سيل عن خير البريه فقال ذاك ابرهيم وهو الامام الذي جعله الله اماما وجعله
امة والامة القدوة الذي يقتدي به فانه حقق هذا التوحيد وهو الحنيفيه
ملته قال تعالى قد كانت لكم اسوة حسنة في ابرهيم والذين معه اذ
قالوا لقومهم انا برآ منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم
العداوة والبغضا ابدا حتى تومنوا بالله وحده الا قول ابرهيم لابيه لاستغفرن
لك وما املك لك من الله من شي ربنا عليك توكلنا واليك انبنا واليك المصير ربنا
لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا انك انت العزيز الحكيم قد كانت
لكم فيهم اسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الاخر وقال تعالى
واذ قال ابرهيم لابيه وقومه انني برا مما تعبدون الا الذي فطرني فانه
سيهدين وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون وقال ابرهيم
يا قوم اني بري مما تشركون اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض
حنيفا وما انا من المشركين وحاجه قومه قال اتحاجوني في الله وقد
هدان ولا اخاف ما تشركون به الا ان يشا ربي شيا وسع ربي
كل شي علما افلا تتذكرون وكيف اخاف ما اشركتم ولا تخافون انكم اشركتم
بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون
الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون وتلك حجتنا
اتيناها ابرهيم على قومه نرفع درجات من نشا ان ربك حكيم عليم وقال

249a

لع

افرايتم ما كنتم تعبدون من دونه انتم واباؤكم الاقدمون فانهم عدو لي الا رب
العالمين والخليل هو الذي تخللت محبة الخليل قلبه فلم يكن فيه مسلك لغيره
الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا وقد قيل انه ماخوذ من الخلل وهو الفقر
مشتق من الخلة بالفتح كما قيل وان اتاه خليل يوم مسالة يقول لا غايب
مالي ولا حرم والصواب انه من الاول وهو مستلزم للثاني فان كمال الحب
لله هو محبة عبوديته وافتقار ليست كمحبة الرب لعبده فانها محبة استغنا واحسان
ولهذا قال تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له
ولي من الذل فالرب لا يوالي عبده من ذل كما يوالي المخلوق لعزه بل يواليه
احسانا اليه والولي من الولاية والولاية ضد العداوة واصل الولاية الحب
واصل العداوة البغض واذا قيل هو ماخوذ من الولي وهو القرب فهذا
جز معناها فان الولي يقرب الى وليه والعدو يبعد عن عدوه ولما كانت
الخلة تستلزم كمال المحبة واستيعاب القلب لم يصلح للنبي صلى الله عليه وسلم ان
يخال مخلوقا بل قال لو كنت متخذا من اهل الارض خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا
ولكن صاحبكم خليل الله ولهذا امتحن الله ابرهيم بذبح ابنه وهو على الصحيح ابنه
الكبير اسمعيل كما دلت على ذلك سورة الصافات وغير ذلك فانه كان
قد سال ربه ان يهب له من الصالحين فبشره بالغلام الحليم اسمعيل فلما
بلغ معه السعي امر ان يذبحه لئلا يبقى في قلبه محبة مخلوق تزاحم محبة الله الخالق
اذ كان قد طلبه وهو بكره وكذلك في التوراة يقول اذبح ابنك وحيدك
وفي ترجمة بكرك ولكن الحق المبدلون لفظ اسحق وهو ممتنع فان اسحق هو
الثاني من الاولاد باتفاق المسلمين واهل الكتاب فليس هو وحيده ولا بكره وانما
وحيده وبكره اسمعيل ولهذا لما ذكر الله قصة الذبيح في القران قال
بعد هذا وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين وقال في الاية الاخرى
فبشرناها باسحق ومن ورا اسحق يعقوب فكيف يبشرها بولده ثم يامر

Margin: في خلة ابراهيم · كما قيل · لم يتخذ

250

بذبحه والبشارة باسحق وقعت لسارة وكانت قد غارت من هاجر لما ولدت اسمعيل
وامر الله ابرهيم ان يذهب باسمعيل وامه الى مكة ثم لما جا الضيف وهم
الملائكة لابراهيم بشروها باسحق فكيف يامرهم بذبح اسحق مع بقا اسمعيل
وهي لم تصبر على وجود اسمعيل وحده بل غارت ان يكون له ابن من غيرها فكيف
تصبر على ذبح ابنها وبقا ابن ضرتها وكيف يامر الله ابراهيم بذبحه وامه مبشرة
به والذبح انما كان بمكة وقد راى النبي صلى الله عليه وسلم قرني الكبش في
البيت فقال للحاجب اني رايت قرني الكبش في الكعبة فخمرهما فانه لا ينبغي
ان يكون في الكعبة شي يلهي المصلي وابرهيم واسمعيل هما اللذان بنيا الكعبة
بنص القران واسحق كان بالشام والمقصود بالامر بالذبح ان لا يبقى في قلبه
محبة لغير الله وهذا اذا كان له ابن واحد فاذا صار له ابنان فالمقصود
لا يحصل الا بذبحهما جميعا وكل من قال انه اسحق فانما اخذ عن اليهود اهل
التبديل كما اخبر الله عنهم وهذا مبسوط في موضعه والمقصود هنا ان
الخليلين هما اكمل خاصة الخاصة توحيدا فلا يجوز ان يكون في امة
محمد من هو اكمل توحيدا من نبي من الانبيا فضلا عن الرسل فضلا عن اولي العزم
فضلا عن الخليلين وكمال توحيدهما بتحقيق افراد الالوهية وهو ان
لا يبقى في القلب شي لغير الله اصلا بل يبقى العبد مواليا لربه في كل شي يحب ما احب
ويبغض ما ابغض ويرضى بما رضي ويسخط بما سخط ويامر بما امر وينهى
عما نهى واما التوحيد الثاني الذي ذكره وسماه توحيد الخاصة
فهو الفنا في توحيد الربوبية وهو ان يشهد ربوبية الرب لكل ما سواه
وانه وحده رب كل شي ومليكه والفنا اذا كان في توحيد الالهية
وهو ان يستولي على القلب شهود معبوده وذكره ومحبته حتى لا يحس بشي
اخر مع العلم بثبوت ما اثبته الحق من الاسباب والحكم وعبادته وحده
لا شريك له بالامر والنهي ولكن غلب على القلب شهود الواحد كما

يقال غاب بموجوده عن وجوده وبمعبوده عن عبادته وبمذكوره عن ذكره
وبمعروفه عن معرفته كما يذكر ان رجلاً كان يحب اخر فوقع المحبوب في اليم فالقى
المحب نفسه خلفه فقال له انا وقعت فلما ذا وقعت انت فقال غبت بك عني فظننت
انك اني فصاحب هذا الفنا اذا غلب في ذلك فهو معذور لعجزه عند غلبه
ذكر الرب على قلبه عن شعوره بشي اخر كما يعذر من سمع الحق فمات او
غشي عليه وكما عذر موسى عليه السلام لما صعق حين تجلى الرب للجبل وليس
هذا الحال غاية السالكين ولا لازماً لكل سالك ومن الناس من يظن انه لا بد لكل
سالك منه وليس كذلك فنبينا صلى الله عليه وسلم والسابقون الاولون
هم افضل وما اصاب احد منهم هذا الفنا ولا صعق ولا موت عند سماع
القران وانما تجدد هذا الصعق في التابعين لا سيما في عباد البصريين
ومن الناس من يجعل هذا الفنا هو الغاية التي ينتهي اليها سير العارفين
وهذا اضعف من الذي قبله وما يذكر عن ابي يزيد البسطامي رحمه
الله من قوله ما في الجبة الا الله وقوله اين ابو يزيد انا اطلب ابا يزيد
منذ كذا وكذا سنه ونحو ذلك قد حملوه على انه كان من هذا الباب
ولهذا يقال عنه انه كان اذا افاق انكر هذا القول لكن
اذا زال العقل بسبب يعذر فيه الانسان كالنوم والاغما لم يكن مواخذاً
بما يصدر عنه في حال عدم التكليف ولا ريب ان هذا من ضعف العقل
والتمييز واما الفنا الذي يذكره صاحب المنازل فهو الفنا في توحيد الربوبيه
لا في توحيد الالهيه وهو يثبت توحيد الربوبيه مع نفي الاسباب
والحكم كما هو قول القدريه المجبره كالجهم بن صفوان ومن اتبعه والاشعري
وغيره وشيخ الاسلام وان كان رحمه الله من اشد الناس مباينه للجهميه
في الصفات وقد صنف كتابه الفاروق بين المثبته والمعطله وصنف
كتاب تكفير الجهميه وصنف كتاب ذم الكلام واهله وزاد في هذا الباب

حتى

250b

حتى صار يوصف بالغلو في الاثبات للصفات لكنه في القدر على راي
الجهميه نفاه الحكم والصفات والاسباب والكلام في الصفات
نوع والكلام في القدر نوع وهذا الفنا عنده لا يجامع البقا فانه
نفي لكل ما سوى حكم الرب بارادته الشامله التي تخص احد المتماثلين بلا مخصص
ولهذا قال في باب التوبه في لطايف اسرار التوبه اللطيفه الثالثه
ان مشاهده العبد الحكم لم تدع له استحسان حسنه ولا استقباح سيئه
لصعوده من جميع المعاني الى معنى الحكم اي الحكم القدري وهو خلقه
لكل شي بقدرته وارادته فان من لم يثبت في الوجود فرقا بالنسبه
الى الرب بل كل ما سواه مراد له وبالنسبه اليه ليس يحب شيا ويبغض
شيا فان مشاهد هذا لا يكون معها استحسان حسنه ولا استقباح
سيئه اذ الاستحسان والاستقباح على هذا المذهب لا يكون
الا بالنسبه الى العبد يستحسن ما يلايمه ويستقبح ما ينافيه وفي
عين الفنا لا يشهد نفسه ولا غيره بل لا يشهد الا فعل ربه فعند
هذه المشاهده لا يستحسن شيا ويستقبح اخر على قول هولاء
القدريه الجبريه المتبعين لجهم بن صفوان وامثاله وهولا وافقوا
القدريه في ان مشيه الرب وارادته ومحبته ورضاه سوا
ثم قالت القدريه النفاه وهو لا يحب الكفر والفسوق والعصيان
فهو لا يريده ولا يشاوه فيكون في ملكه ما لا يشا وقالت الجهميه
المجبره بل هو يشا كل شي فهو يريده ويحبه ويرضاه. واما السلف
واتباعهم فيفرقون بين المشيه والمحبه واما الاراده فيكون تاره بمعنى
المشيه وتاره بمعنى المحبه وقد ذكر الاشعري القولين عن
اهل السنه المثبتين للقدر قول من فرق بين المحبه والرضا وقول
من سوى بينهما واختار هو التسويه وابو المعالي يقول ان ابا

الحسن او لمن سوى بينهما لكني رايته في الموجز قد حكى قوله عن سليمن
بن حرب وعن ابن كلاب وعن الكرابيسي وعن داود بن علي وكذلك ابن عقيل
يقول اجمع المسلمون على ان الله لا يحب الكفر والفسوق والعصيان ولم
يقل انه يحبه غير الاشعري واما القاضي ابو يعلى فهو في المعتمد
يوافق الاشعري وفي مختصره ذكر القولين وفي المعتمد ذكر قول ابي بكر
عبد العزيز انه يقول بالفرق وتاول كلام ابي بكر بتاويل باطل
لكن اهل الكلام متفقون على ان الله يثيب على الطاعات ويعاقب على المعاصي
وان كانت المشيئة شاملة للنوعين فهم يسلمون الفرق بالنسبة الى
العباد المدعون المعرفة والحقيقة والفناء فيها يطلبون ان لا يكون
لهم مراد بل يريدون ما يريد الحق تعالى فيقولون الكمال ان تفنى عن ارادتك
وتبقى مع ارادة ربك وعندهم ان جميع الكائنات بالنسبة الى الله سواء
فلا يستحسنون حسنة ولا يستقبحون سيئة وهذا الذي قالوه ممتنع
عقلا محرم شرعا ولكن المقصود بيان قولهم ولهذا قال شيخ الاسلام
في توحيدهم وهو التوحيد الثاني انه اسقاط الاسباب الظاهرة
فان عندهم لم يخلق الله شيئا بسبب بل يفعل عنده لا به قال والصعود
عن منازعات العقول عن التعلق بالشواهد وهو ان لا يشهد في التوحيد
دليلا ولا في التوكل سببا ولا في النجاة وسيلة وذلك لان عندهم ليس
في الوجود شيء سبب لاخر اصلا ولا شيء جعل لاجل شيء ولا يكون شيء بشيء فالشبع
عندهم لا يكون بالاكل ولا العلم الحاصل في القلب بالدليل ولا ما
يحصل للمتوكل من الرزق والنصر له سبب اصلا لا في نفسه ولا في
نفس الامر ولا الطاعات عندهم سبب للثواب ولا المعاصي سبب
للعقاب فليس للنجاة وسيلة بل محض الارادة الواحدة عنها يصدر كل
حادث ويصدر مع الاخر مقترنا به اقترانا عاديا لا ان احدهما متعلق بالاخر

او

او سبب له او حكمه عنه ولكن لاجل ما جرت به العاده من اقتران احدهما
بالاخر لجعل احدهما امارةً وعلماً ودليلا على الاخر بمعنى انه اذا وجد
احد المقترنين عاده كان الاخر موجودا معه وليس العلم الحاصل في
القلب حاصلا بهذا الدليل بل هذا ايضا من جمله الاقترانات
العاديه ولهذا قال فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه
اي يشهد انه علم ما سيكون وحكم به اي اراده وقضاه وكتبه وليس
عندهم شي الا هذا واهل هذا المذهب يتركون الاسباب الدنيويه
ويجعلون وجود السبب كعدمه ومنهم قوم يتركون الاسباب
الاخرويه فيقولون ان سبق العلم والحكم انا سعدا فنحن سعدا وان
سبق انا اشقيا فنحن اشقيا فلا فايده في العمل ومنهم من يترك الدعا
بنا على هذا الاصل الفاسد ولا ريب ان هذا الاصل الفاسد مخالف
للكتاب والسنه واجماع السلف وايمه الدين ومخالف لصريح المعقول
وللحس والمشاهده وقد سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن اسقاط الاسباب
نظرا الى القدر فرد ذلك كما في الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال ما منكم من احد الا وقد علم مقعده من الجنه ومقعده من النار
قالوا يا رسول الله افلا ندع العمل ونتكل على الكتاب فقال لا اعملوا
فكل ميسر لما خلق له وفي الصحيح ايضا انه قيل له يا رسول الله
ارايت ما يكدح الناس فيه اليوم ويعملون اشي قضي عليهم ومضى ام فيما
يستقبلون مما اتاهم فيه الحجه فقال بل شي قضي عليهم ومضى فيهم قالوا
يا رسول الله او لا ندع العمل ونتكل على كتابنا فقال لا اعملوا فكل ميسر لما
خلق له وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل له ارايت ادويه
نتداوى بها ورقى نسترقي بها وتقاه نتقيها هل ترد من قدر الله شيا
فقال هي من قدر الله وقد قال الله تعالى في كتابه فانزلنا به

آلما فاخرجنا به من كل الثمرات وقال وما انزل الله من السما من ما فاحي
به الارض بعد موتها وقال فاتلوهم يعذبهم الله بايديكم وقال
ونحن نتربص بكم ان يصيبكم الله بعذاب من عنده او بايدينا وقال يضل به
كثيرا ويهدي به كثيرا وما يضل به الا الفاسقين وقال يهدي به
الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال وانك لتهدي الي صراط مستقيم
وقال ولكل قوم هاد وليف لا يشهد الدليل وقال ويحق الله
الذين اتقوا بمفازتهم وقال ان الذين امنوا وعملوا الصالحات يهديهم
ربهم بايمانهم وقال والذين امنوا واتبعتهم ذرياتهم بايمان الحقنا
بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شي وقال كتاب انزلناه اليك
لتخرج الناس من الظلمات الي النور باذن ربهم وقال كلوا واشربوا
هنيا بما اسلفتم في الايام الخاليه ادخلوا الجنه بما كنتم تعملون وقال
ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه
من حيث لا يحتسب وقال فبما رحمه من الله لنت لهم وقال فبظلم
من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا
واخذهم الربا وقد نهوا عنه واكلهم اموال الناس بالباطل وقال
فاهلكناهم بذنوبهم وانشانا من بعدهم قرنا اخرين وقال فاثابهم
الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الانهار وقال وجزاهم بما صبروا
جنه وحريرا وقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل
والنهار لايات لاولي الالباب وقال في الايه الاخري ان في خلق
السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك الي قوله لايات لقوم
يعقلون وامثال ذلك في القران كثير وكيف يمكن ان يشهد ان الله لم ينصب
على توحيده دليلا ولا جعل النجاه من عذابه وسببه ولا جعل لما يفعله
بالمتوكل من عباده سببا وهو مسبب الاسباب وخالق كل شي بسبب

منه

منه لكن التوحيد كما قال فيه ابو حامد وابو الفرج بن الجوزي
الالتفات الى الاسباب شرك في التوحيد ومحو الاسباب ان تكون
اسبابا نقص في وجه العقل والاعراض عن الاسباب بالكلية
قدح في الشرع والتوكل معنى يلتئم من معنى التوحيد والعقل والشرع
فالموحد المتوكل لا يلتفت الى الاسباب بمعنى انه لا يطمئن اليها ولا يثق بها
ولا يرجوها ويخافها فانه ليس في الوجود سبب يستقل بحكم بل
كل سبب فهو مفتقر الى امور اخرى تضم اليه وله موانع وعوايق
تمنع موجبه وما ثم سبب مستقل بالاحداث الا مشية الله فما
شا الله كان وما لم يشا لم يكن وما شاء خلقه بالاسباب التي
تحدثها وتصرف عنه الموانع ولا يجوز التوكل الا عليه كما قال
تعالى ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم
من بعده وعلى الله فليتوكل المومنون وما سبق من علمه وحكمه حق
وهو قد علم وحكم بان الشي الفلاني يحدثه هو سبحانه بالسبب الفلاني
فمن نظر الى علمه وحكمه فليشهد الحدوث بما احدثه واذا نظر الى الحدوث
بلا سبب منه لم يكن شهوده مطابقا لعلمه وحكمه فمن شهد ان
الله خلق الولد لا من ابوين لسبق علمه وحكمه فهذا شهود عمى بل
يشهد ان الله سبق علمه وحكمه بان يخلق الولد من الابوين والابوان
سبب في وجوده فكيف يجوز ان يقال انه سبق علمه وحكمه بحدوثه
بلا سبب واذا كان علمه وحكمه قد اثبت السبب فكيف اشهد الامور
بخلاف ما هي في علمه وحكمه والعلل التي تنفي نوعان احدهما ان
يعتمد على الاسباب ويتوكل عليها وهذا شرك محرم والثاني ان
تترك ما امرت به من الاسباب وهذا ايضا محرم بل عليك ان تعبد
بفعل ما امرك به من الاسباب وعليك ان تتوكل عليه في ان

بعينك على ما امرك به وتفعل ما بفعله هو بدون سبب منك ولسبب العله
الا ترى ما امرك به الرب واجبا او مستحبا ومن فعل ما امر به كما امر
به فليس عنده عله ولكن قد يحصل حقيقه ما امر به فيكون منه عله
وقول القايل بسلك سبيل اسقاط الحدث ان اراد ان اعتقد نفي حدوث
شي فهذا محال مكابره وتكذيب لخلق الرب وجحد للصانع وان اراد ان اسقط
الحدث من قلبي ولا اشهد محدثا وهو مرادهم فهذا خلاف ما امرت به
وخلاف الحق بل قد امرت ان اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله و
واشهد حدوث المحدثات بمشيته وبما خلقه من الاسباب ولما خلقه
من الحكمه وما امرت ان لا اشهد بقلبي قط حدوث شي وقول القايل
نفي من لم يكن وبقي من لم يزل ان اراد به نفي على الوجه المامور بحسب يشهد
ان الحق هو المحدث لكل ما سواه بما احدثه من الاسباب ولما اراده
من الحكمه فهذا حق وان اريد اني لا اشهد قط مخلوقا بل لا اشهد الا
القديم فقط فهذا نقص في الايمان والتوحيد والتحقيق وهذا من
باب الجهل والضلال وهذا اذا غلب على قلب العبد كان معذورا
اما ان يكون هذا مما امر الله به ورسوله فهذا خلاف الكتاب والسنه
والاجماع ولما كان هذا مرادهم قال هذا توحيد الخاصه الذي
يصح بعلم الفنا ويصفوا في علم الجمع ويجذب الي توحيد ارباب الجمع فان
فان المراد بالجمع ان يشهد الاشيا كلها بجمعه في خلق الرب ومشيته
وانها صادره بارادته لا يرجح مثلا عن مثل فلا يفرق بين مامور ومحظور
وحسن وقبيح واوليا واعدا وكوقوف عنده هذا الجمع هو الذي انكره
الجنيد وغيره من ايمه طريق الله اهل الحق فانهم امروا بالفرق الثاني وهو
ان يشهد مع هذا الجمع ان الرب فرق بين امر به وبين ما نهي عنه فاحب
هذا وابغض هذا واثاب على هذا وعاقب على هذا فيحب ما احبه

الله

الله ورسوله ويبغض ما ابغضه الله ورسوله ويشهد بهذا الفرق
في الجمع والجمع في الفرق لا يشهد جمعًا محضًا واما قوله ويحدب
الى توحيد ارباب الجمع سيأتي وهولا شربوا من العين الذي شرب منها
نفاة القدر فان اوليك الذين قالوا الامر انف قالوا اذا سبق علمه
وحكمه بشي امتنع ان يامر بخلافه ووجب وجوده نفي ذلك ابطال
الامر والنهي لكن اوليك كانوا معطلين للامر والنهي وظنوا ان اثبات
ما سبق من العلم والحكم ينافيه فاثبتوا الشرع ونفوا القدر وهولا
اعتقدوا ذلك ايضا لكن اثبتوا القدر ونفوا عن شاهد ان يستحسن
حسنه يامر بها او يستقبح سيئة ينها عنها فاثبتوا القدر وابطلوا
الشرع عمن شاهد القدر وهذا القول اشد منافاة لدين الاسلام من
قول نفاة القدر قال واما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه
الحق لنفسه واستحقه بقدره الى اخر كلامه تقد تقدم حكايته
فهولا هم الذين انكر عليهم ايمة الطريق كالجنيد وغيره حيث لم يفرقوا
بين القديم والمحدث وحقيقة قول هولا الاتحاد والحلول الخاص
من جنس قول النصارى في المسيح وهو ان يكون الموحد هو الموحد
ولا يوحد الله الا الله وكل من جعل غير الله موحد الله فهو جاحد
عندهم كما قال ما وحد الواحد من واحد اذ كل
من وحده جاحد فانه على قولهم هم الموحد والموحد ولهذا قال
توحيد من ينطق عن نعته عارية ابطلها الواحد يعني اذا تكلم العبد
بالتوحيد وهو يرى انه المتكلم فانما ينطق عن نعت نفسه ويستعير
ما ليس له فيتكلم به وهذه عارية ابطلها الواحد ولكن اذا فني
من لم يكن وبقي من لم يزل فيكون الحق هو الناطق بعت نفسه لا بعث
العبد ويكون هو الموحد وهو الموحد ولهذا قال توحيده اياه

بلغ

عن شهود نفسه، وكان فني الحق هو المدرك على لسانه حيث

توحيد اي توحيد الحق اياه اي نفسه هي توحيد هو لا توحيد المخلوق فان
له فانه لا يوحد عندهم مخلوق بمعنى انه هو الناطق بالتوحيد في المسيح
ان اللاهوت يتكلم وحقيقة الامر ان كل من تكلم بالتوحيد او تصوره وهو
يشهد غير الله فليس بموحد عندهم واذا غاب وفنى عن نفسه بالكلية تم
له مقام الفنا الذي يجذب الى توحيد ارباب الجمع صار الحق هو الناطق
المتكلم بالتوحيد وكان هو الموحد وهو الموحد لا موحد غيره وحقيقة
هذا القول لا يكون الا بان يصير الرب والعبد شيا واحدا وهو الاتحاد
بحد اللاهوت والناسوت كما يقول النصاري ان المتكلم لما كان
يسمع من المسيح هو الله وعندهم ان الذين سمعوا منه هم رسل الله وهم
افضل عندهم من ابرهيم وموسى وعيسى ولهذا تكلم بلفظ اللاهوت
والناسوت طايفة من الشيوخ الذين وقعوا في الاتحاد والحلول مطلقا
ومعينا فكانوا ينشدون قصيدة بن الفارض ويتحلون بما فيها من تحقيق الاتحاد
العام ويرون كل ما في الوجود محل ومظهر من تحقيق الاتحاد ظهر
فيه عين الحق واذا راى احدهم ما الفواره انشد
تجلى في كل طرفة عين في لباس من الجمال جديد ولما كان ظهور قول
النصارى بين المسلمين مما يظهر انه باطل لم يمكن اصحاب هذا الاتحاد
ان يتكلموا به كما تكلمت به النصاري بل صار عندهم مما يشهد ولا ينطق
به وهو عندهم من الاسرار التي لا يباح بها ومن باح بالسر قتل ويقول بعضهم
ان الحلاج لما باح بهذا السر وجب قتله ولهذا قال هو توحيد احتصه
الحق لنفسه واستحقه بقدره والاح منه لايحا الى اسرار طايفة من
صفوته واخرسهم عن نعته واعجزهم عن بثه فيقال اما توحيد الحق نفسه
بنفسه وهو علمه بنفسه وكلامه الذي يخبر به عن نفسه كقوله شهد
الله انه لا اله الا هو وقوله انى انا الله لا اله انا فاعبدنى فذاك صفته

العايه

255

به كما يقوم ساير صفاته من حيوته وقدرته وغير ذلك وذلك لا يفارق
ذات الرب وينتقل الى غيره اصلا كساير صفاته بل صفات المخلوق لا
تفارق ذاته وينتقل الى غيره فكيف بصفات الخالق ولكن هو سبحانه
نزل على انبيايه من علمه وكلامه ما نزله كما انزل القران وهو كلامه
ما نزله على خاتم الرسل وقد قال سبحانه شهد الله انه لا اله الا هو
والملايكه واولوا العلم قايما بالقسط فهو سبحانه شهد على نفسه بالوحدانية
والملايكه يشهدون واولوا العلم من عباده تشهد ونوا الشهادات
متطابقه متوافقه وقد يقال هذه الشهاده هي هذه بمعنى انها نوعها
وليس نفس صفه المخلوق هي نفس صفه الخالق ولكن كلام الله الذي انزله
على رسوله هو القران الذي يقراه المسلمون وهو كلامه سبحانه
مسموعا من المبلغين له ليس تلاوه العباد له وسماع بعضهم من بعض
بمنزله سمع موسى له من الله بلا واسطه فان موسى سمع نفس كلام الرب
كما يسمع كلام المتكلم منه كما يسمع الصحابه كلام الرسول منه واما
ساير الناس فيسمعونه مبلغا عن الله كما سمع التابعون ومن بعدهم
كلام النبي صلى الله عليه وسلم مبلغا عنه ولهذا قال لرسوله بلغ
ما انزل اليك وقال ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم وقال
النبي صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو ايه وقال نضر الله امرا سمع
منا حديثا فبلغه الى من لم يسمعه فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل
فقه الى من هو افقه منه وقال الا رجل يحملني الى قومه لابلغ
كلام ربي فان قريشا قد منعوني ان ابلغ كلام ربي وقول القايل الاخ
منه لا يحا الى اسرار طايفه من صفوته واخرسهم عن نعته واعجزهم عن
بثه فيقال افضل صفوته هم الانبيا وافضلهم الرسل وافضل الرسل
اولو العزم وافضلهم محمد صلى الله عليه وسلم وما الاحه الله على اسرار

هولا فهو اكمل توحيد العباد وهم قد تكلموا بالتوحيد ونعتوه وثبوه وما
يقدر احد قط ان ينقل عن نبي من الانبيا ولا وارث نبي انه ادعا انه يعلم توحيدا
لا يمكنه النطق به بل كلما علمه القلب امكن التعبير عنه لكن قد لا يفهمه
الا بعض الناس فاما ان يقال ان محمدا صلى الله عليه وسلم عاجز عن تبيين ما
عرفه الله من توحيده فهذا ليس كذلك ثم يقال ان اريد بهذا اللوايح ان
يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه في قلوب صفوته لاتحاده بهم
او حلوله فيهم فهذا قول النصاري وهو باطل شرعا وعقلا وان اريد
انه يُعرّف صفوته من توحيده ومعرفته والايمان به مثالا يعرفه غيرهم
فهذا حق لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الرب الخالق بل هو العلم به
ومحبته ومعرفته وتوحيده وقد يسمى المثل الاعلا ويفسر به قوله وله المثل
الاعلى في السموات والارض اي في قلوب اهل السموات والارض ويقال
له المثال العلمي والمثال الحسي وقد تخيل لنا قص العقل اذا احب شخصا
محبة تامة بحيث فني في حبه حتى لا يشهد في قلبه غيره ان نفس المحبوب
صار في قلبه وهو غالط في ذلك بل المحبوب في موضع اخر اما في بيته
واما في المسجد واما في موضع اخر ولكن الذي في قلبه هو مثاله
وكثيرا ما يقول القايل انت في قلبي وانت في فوادي والمراد هذا
المثال قد علم المراد انه لم يعني ذاته فان ذاته منفصله عنه كما
يقال انت بين عيني وانت دايما على لساني كما قال الشاعر

مثالك في عيني وذكرك في فمي ومثواك في قلبي فاين تغيب وقال اخر

ساكن في القلب يعمره لست انساه فاذكره فجعله ساكنا عامرا

للقلب لا ينسى ولم يرد ان ذاته جعلت في قلبه كما يجعل الانسان
الساكن في بيته بل هذا الحاصل هو المثال العلمي ومن هذا الباب
قول القايل القلب بيت الرب وما يذكرونه من الاسرايليات من قوله

لانه لم

ما وسعني ارضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المومن التقي النقي الوارع اللين
فليس المراد ان الله بنفسه يكون في قلب كل عبد بل في القلب معرفته ومحبته
وعبادته والنايم يري في المنام انسانا يخاطبه وبينهما هذا ويجري
معه فصول وذاك المري قاعد في بيته او ميت في قبره وانما راى مثاله
وكذلك يري في المراة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من المربيات
ويراها بكبر المراة وتصغر بصغرها وتستدير باستدارتها وتصفو
بصفاها وتلك مثال المرئيات القايمة بالمراة واما نفس الشمس التي في السما
فلم تصر ذاتها في المراة وقد خاطبني من شيخ من هولاء في مثل هذا وكان
ممن يظن ان الحلاج قال انا الحق لكونه في هذا التوحيد فقال الفرق
بين فرعون والحلاج ان فرعون قال انا ربكم الاعلى وهو يشير الى نفسه
واما الحلاج فكان فانيا عن نفسه والحق نطق على لسانه فقلت له
افصار الحق في قلب الحلاج ينطق على لسانه كما ينطق الجني على لسان المصروع
وقلب الحلاج او غيره لم يسع ذات الحق ثم الجني يدخل في جسد الانسان
ويستعمل جميع اعضايه لا يكون الجني في قلبه فقط فان القلب كلما
قايم فانما هو عرض من الاعراض ليس شيا موجودا قايما بنفسه ولهذا
لا يكون الجني بقلبه الذي هو روحه وهولا قد يزعمون ان ذات الحق
قامت بقلبه فقط فهذا مستحيل في حق المكلف فكيف بالخالق جل
جلاله وقد يحتج بعضهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام
سمع الله لمن حمده فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ما اردتم
من الحلول والاتحاد ولكن اراد ان الله بلغكم هذا الكلام على لسان
رسوله فاخبركم انه يسمع دعا من حمده فاحمدوه انتم وقولوا ربنا لك الحمد
حتى يسمع الله لكم دعاكم فان الحمد قبل الدعا سبب لاستجابة الدعا وهذا
معروف بقول المرسل لرسوله قل على لساني كذا وكذا ويقول

بكبر

لان فيه

بالمرسل ح

الرسول قلت على لسانك كذا وكذا ويقول ايضا المرسل قلت لكم على
لسان رسولي كذا وكذا وقد قال تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الله
الا وحيا او من وراء حجاب او يرسل رسولا فيوحي باذنه ما يشا فالله اذا
ارسل رسولا من الملايكه او من البشر برساله كان مكلما للعباد بواسطه
رسوله بما ارسل به رسوله وكان منبيا لهم بذلك كما قال

رسوله ح

تعالى قد نبانا الله من اخباركم اى بواسطه وقال فاذا قراناه فاتبع قرانه
وقال نتلوا عليك من نبا موسى وفرعون بالحق وقال نحن نقص
عليك احسن القصص بما اوحينا اليك هذا القران فكانت تلك التلاوه
والقراه والقصص بما هو بواسطه جبريل فانه سبحانه يكلم عباده بواسطه
رسول يرسله فيوحي باذنه ما يشا ولهذا جا بلفظ الجمع فان ما فعله المطاع
بخدمه يقال فيه نحن نفعل به والملايكه رسل الله فيما يخلقه ويامر به في
خلقه وامره بواسطه رسله من الملايكه قال فيه نحن فعلنا
كما قال تعالى فاذا قراناه فاتبع قرانه وفي الصحيحين قال ابن عباس ان
علينا ان نجمعه في قلبك ثم ان نقراه بلسانك فاذا قراه جبريل فاستمع
له حتى يفرغ كما قال في الايه الاخرى ولا تعجل بالقران من قبل
ان يقضى اليك وحيه اى لا تعجل بتلاوة ما يقراه جبريل عليك من قبل
ان يقضي جبريل تلاوته بل استمع له حتى يقضي تلاوته ثم بعد هذا اقرا ما
انزله اليك وعلينا ان نجمع ذلك في قلبك وان نقراه بلسانك ثم علينا
ان نبينه للناس بعد ذهاب جبريل عنك وقوله والذي يشار اليه
على السنة المشيرين انه اسقاط الحدث واثبات القدم فيقال
مرادهم بهذا نفي الحدث اى ليس هنا الا القدم وهذا على وجهين
فان اريد به نفي المحدث بالكليه وان العبد هو القديم شر من قول
النصارى الا انه قريب الى قول اليعقوبيه من النصارى فان

ان

اليعقوبيه يقولون ان اللاهوت والناسوت امتزجا واختلطا فصارا جوهرا
واحدا واقنوما واحدا وطبيعه واحده ويقول بعضهم ان البدنين اللذين
سمرناهما البدان التي خلق بهما ادم واما النسطوريه فيقولون بحلول والسموات
اللاهوت في الناسوت والملكانيه يقولون بشخص واحد له اقنوم واحد
بطبيعتين ومشيئتين ويشبهونه بالحديد والنار والنسطوريه يشبهونه
بالما في الظرف واليعقوبيه يشبهونه باختلاط الما واللبن والما والخمر
فقول القايل اسقاط الحدث ان اراد به ان المحدث عدم فهذا مكابره
وان اراد به اسقاط المحدث من قلب العبد وانه لم يبق في قلبه الا
القديم فهذا ان اريد به ذات القديم فهو قول النسطوريه من النصاري
وان اريد به معرفته والايمان به وتوحيده او قيل مثله او المثل العلي
او نوره او نحو ذلك فهذا المعني صحيح فان قلوب اهل التوحيد مملوه بهذا
لكن ليس في قلوبهم ذات الرب القديم وصفاته القايمه به واما اهل
الاتحاد العام فيقولون ما في الوجود الا الوجود القديم وهذا
قول الجهميه وابو اسمعيل وشيخ الاسلام لم يرد هذا فانه قد صرح
في غير موضع من كتبه بتكفير هولا الجهميه الحلوليه الذين يقولون
ان الله بذاته في كل مكان وانما اشار الي ما يختص به بعض الناس ولهذا قال
الاتحاد منه لا يحال الي سرار طايفه من صفوته والاتحاد والحلول
الخاص وقع فيه كثير من العباد والصوفيه واهل الاحوال فانه
يتجلي لهم ما يعجزون عن معرفته وتضعف عقولهم عن تمييزه فيظنونه ذات
الحق وكثير منهم يظن انه راي الله بعينه وفيهم ~~المثال العلمي~~ من يحكي
عن مخاطباته له ومعايناته وذلك كله انما هو في قلوبهم من المثال
العلمي الذي في قلوبهم بحسب ايمانهم به ومن ما يشبه روية الحق في المنام
فانه يري في صوره مختلفه يراها كل عبد علي حسب ايمانه به ولما

مما

المثال العلمي

كان النبي صلى الله عليه وسلم اعظم ايمانا من غيره رآه احسن صورة وهو رؤية
منام بالمدينة كما نطقت بذلك الاحاديث المأثورة عنه واما ليلة المعراج
فليس في شي من الاحاديث المعروفة انه رآه ليلة المعراج لكن روى
في ذلك حديث موضوع باتفاق اهل العلم بالحديث رواه الخلال من طريق
ابي عبيد وذكره القاضي ابو يعلى في ابطال التاويل والذي نص عليه الامام
احمد في الرؤية هو ما جا عن النبي صلى الله عليه وسلم وما قاله اصحابه
فتارة يقول رآه بفؤاده متبعا في ذلك لابي ذر فانه روي باسناد عن ابي
ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم راى ربه بفؤاده وقد ثبت في صحيح مسلم ان
ابا ذر سال النبي صلى الله عليه وسلم هل رايت ربك فقال نور انى اراه ولم
ينقل هذا السوال عن غير ابي ذر وما يذكره بعض العامة من ان
ابا بكر سأله فقال نعم رايته وان عايشه سالته فقال لم ار كذب
لم يروه احد من اهل العلم ولا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن مسئلة واحدة
بالنفي والاثبات مطلقا فهو منزه عن ذلك فلما كان ابو ذر اعلم من غيره اتبعه
احمد معما ثبت في الصحيح عن ابن عباس انه قال رآه بفؤاده مرتين
وتارة يقول احمد رآه فيطلق اللفظ ولا يقيده بعين ولا بقلب اتباعا
للحديث وتارة يستحسن قول من يقول ولا يقول بعين ولا قلب ولم ينقل
احد من اصحاب احمد الذين باشروه عنه انه قال رآه بعينه وقد ذكر ما
يقوله نقلوه عن احمد الخلال في كتاب السنة وغيره وكذلك لم ينقل
احد باسناد صحيح عن ابن عباس انه قال رآه بعينه بل الثابت عنه
اما الاطلاق واما التقييد بالفواد وقد ذكر طايفة من اصحاب احمد
كالقاضي ابي يعلى ومن اتبعه عن احمد ثلث روايات في رويته تعالى احداها
انه رآه بعينه واختاروا ذلك وكذلك اختار الاشعري وطايفه ولم ينقل
هولا عن احمد لفظا صريحا بذلك ولا عن ابن عباس رضي الله عنه ولكن المنقول

بفؤاده

رآه

الثابت عن احمد بن حنبل المنقول الثابتة عن ابن عباس اما بتقييد الرؤية بالقلب واما
اطلاقها واما تقييدها بالعين فلم تثبت لا عن احمد ولا عن ابن عباس واما من
سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر احمد اتفاق السلف على انه لم يره احد
بعينه وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال واعلموا ان
احدا منكم لن يرى ربه حتى يموت وهذا البسط موضع اخر وانما المقصود
هنا ان كثيرا من الناس لكثير من يرد عليه من الاحوال ما يصطلمه حتى يظن انه
هو الحق وان الحق فيه او ان الحق يتكلم على لسانه او انه يرى الحق ونحو
ذلك وانما يكون ما يشهدونه ويخاطبونه هو الشيطان وفيهم من عرشا عليه
نور ويرى الملائكة حول العرش ويكون ذلك الشيطان وتلك شياطين حوله
وقد جرى هذا لغير واحد فصل وقد اعترف طوائف بانه يتحقق
ان يحب وانكروا انه يحب عين الا بمعنى الا بمعنى العامة فان محبة المؤمنين
لربهم امر موجود في القلوب والفطر تشهد به الكتاب والسنة واستفاض
عن سلف الامة واهل الصفوة واتفق عليه اهل المعرفة بالله وقد
ثبت ان التذاذ المؤمنين يوم القيمة بالنظر الى الله اعظم لذة في الجنة
ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل اهل الجنة
الجنة نادى مناد يا اهل الجنة ان لكم عند الله موعدا يريد ان ينجزكموه
فيقولون ما هو الم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويجرنا
من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون اليه فما اعطاهم شيئا احب
اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وفي حديث اخر رواه النسائي وغيره اسئلك
لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة
فقوله في الحديث الصحيح فما اعطاهم شيئا هو احب اليهم من النظر اليه
يبين ان اللذة النظر الحاصلة بالنظر اليه اعظم من كل لذة في الجنة والانسان
في الدنيا يجد في قلبه بذكر الله وذكره والاية وعبادته من اللذة ما لا يجده

يرى
الذي
الارادة
مخاطبهم

نبي اخر وقال صلى الله عليه وسلم جعلت قرة عيني في الصلاة وكان يقول
ارحنا بها يا بلال وفي الحديث اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما
رياض الجنة قال مجالس الذكر ومن هذا الباب قوله ما بين بيتي
ومنبري روضة من رياض الجنة فان كان اعظم مجالس الذكر والمنكرون
لروية من الجهمية والمعتزلة ينكرون هذه اللذة وقد يفسرها من تاول
الروية بمزيد العلم على ان العلم كاللذة التي في الدنيا يكون لكن
تلك اكمل وهذا قول متصوفة الفلاسفة والنفاة كالفارابي
وكابي حامد وامثاله فانما في لسته من الاحيا وغيره من لذة النظر
الى وجهه هو بهذا المعنى والفلاسفة يثبتون اللذة العقلية وابو نصر
الفارابي وامثاله من المتفلسفة تثبت الروية لله ويفسرها بهذا
المعنى وهذه اللذة ايضا ثابتة بعد الموت لكن هم مقصرون
في تحقيقها واثبات غيرها من لذات الاخرة كما هو مبسوط في موضعه
واما ابو المعالي وابن عقيل ونحوهما فينكرون اليه وقال ابو
المعالي تلذ ان تجعل مع النظر اليه لذة ببعض المخلوقات من الجنة
فيكون اللذة مع النظر بذلك المخلوق وسمع ابن عقيل رجلا يقول
اسالك لذة النظر الى وجهك فقال هب ان له وجها افتلتذ بالنظر
اليه وهذا ونحوه مما انكر على ابن عقيل فانه كان فاضلا
ذكيا وكان يتلون اراوه في المواضع ولهذا يوجد في كلامه
لذة انما يوافق قول المعتزلة والجهمية وهذا من ذلك وكذلك
ابو المعالي هذا على هذا اصل الجهمية الذي وافقهم فيه
الاشعري ومن وافقه كالقاضي ابي بكر والقاضي ابي يعلى وغيرهما
ان الله لا يحب ذاته ويزعمون ان الخلاق في ذلك مع الصوفية وهذا
القول من بقايا اقوال جهم بن صفوان واول من عرف في الاسلام

بذاه

ان لهذا احد النظر

هذه

تني

امه انكر ان الله يُحب ويُحَب الجهم بن صفوان وشيخه الجعد بن درهم
وكذلك هو اول من عُرف انه انكر حقيقه تكلم الله لموسى وغيره
وكان جهم ينفي الصفات والاسماء ثم انتقل بعض ذلك الى المعتزله
وغيرهم فنفوا الصفات دون الاسما وليس هذا قول احد
من سلف الامه وايمتها بل كلهم متفقون على ان الله يستحق ان يُحب
وليس شي احق بان يحب من الله تعالى بل لا يصلح ان يُحب غيره الا له
وكل ما يحبه المومن من طعام وشراب ولباس وغير ذلك لا ينبغي
ان يفعله الا ليستعين على عبادته سبحانه المتضمنه لمحبته فان
الله انما خلق الخلق لعبادته وخلق فيهم الشهوات ليتناولوا منها
ما يستعينون به على عبادته ومن لم يعبد الله فانه فاسد هالك
والله لا يغفر ان يشرك به فيعبد معه غيره فكيف بمن عطل عبادته
فلم يعبده البته كفرعون وامثاله وقد قال ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا والتعطيل ليس دون الشرك
بل اعظم منه فالمستكبرون عن عبادته اعظم جرما من الذين يعبدونه
ويعبدون معه غيره وهولا لا يغفر لهم فاوليك اعظم وما من
مومن الا وفي قلبه حب لله ولو انكر ذلك بلسانه وهولا الذين
انكروا محبته من اهل الكلام وهم مومنون لو رجعوا الى فطرتهم
التي فطروا عليها واعتبروا احوال قلوبهم عند عبادته لوجدوا
في قلوبهم من محبته ما لا يعبر عن قدره وهم من اكبر الناس نظرا
في العلم به وبصفاته وذكره وذلك طريق محبته والا فما يحب لا تحرص
النفوس على ذكره الا لتعلق حاجتها به ولهذا يقال من احب شيا اكثر
من ذكره والمومن يجد نفسه محتاجه الى الله في تحصيل مطالبه
ويجد في قلبه محبه لله غير هذا فهو محتاج الى الله من جهه انه ربه

ومن جهة انه الهه قال تعالى اياك نعبد واياك نستعين ولابد
ان يكون العبد عابدا لله ولابد ان يكون مستعينا به ولهذا كان هذا
فرضا على كل مسلم ان يقوله في صلوته وهذه الكلمة بين العبد وبين
الرب وقد روي ان الله ماية كتاب واربعة كتب جمع سرها في الاربعة
وجمع سر الاربعة في القران وجمع القران في الفاتحة وجعل سر الفاتحة
في هاتين الكلمتين ولهذا ثناها الله في غير موضع من القران كقوله فاعبده
وتوكل عليه وقوله عليه توكلت واليه انيب عليه توكلت واليه متاب
وقوله ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
ومن يتوكل على الله فهو حسبه وامثال ذلك وهم تارة لو يحثه على محبته
عبادته وطاعته فيقال لهم فيمتنع في الفطرة ان يحب الانسان
طاعة مطاع وعبادته الا ان يكون محبا له والا فما لا يحب في نفسه
لا يحب الانسان لا طاعته ولا عبادته ومن كان انما يحب الطاعة
والعبادة للعوض المخلوق فهو لا يحب الا ذلك العوض ولا يقال
ان هذا احب الله الا ترى ان الكافر والظالم ومن يبغضه المومن قد
يستاجر المومن على عمل يعمله فيعمل المومن لاجل ذلك العوض ولا
يكون المومن محبا للكافر ولا للظالم اذا عمل له بعوض لانه ليس
مقصوده الا العوض لمن كان لا يريد من الله الا العوض على عمله
فانه لا يحبه قط الا كما يحب الفاعل لمن استاجره وبعطيه العوض
فان كل محبوب اما ان يحب لنفسه واما ان يحب لغيره فما احب لغيره فالمحبوب
في نفس الامر هو ذلك الغير واما هذا فانما احب لكونه وسيلة الى
المحبوب والوسيلة قد تكون مكروهة غاية الكراهة لكن يحتملها
الانسان لاجل المقصود كما يتجرع المريض الدوا لاجل محبته للعافية
ولا يقال انه يحب ذلك الدوا الكريه فان كان الرب سبحانه لا يحب الا

عن الحبشي
انرك

الكريه

[illegible]

لما يخلقه من النعم فانه لا يحب وقد قال تعالى ومن الناس من
يتخذ من دون الله اندادًا يحبونهم كحب الله والذين امنوا اشد حبا لله ومن
المعلوم ان المشركين يحبون الهتهم محبه قويه كما قال تعالى واشربوا
في قلوبهم العجل بكفرهم وهذا وان كان يقال انه لما يظنونه
فيهم من انها تنفعهم فلا ريب ان الشي يحب لهذا ولهذا ولكن اذا ظن
فيه انه متصف بصفات الكمال كانت محبته اشد مع قطع النظر
عن نفعه والحديث الذي يروى احبوا الله لما يغذوكم به من نعمه
واحبوني بحب الله واحبوا اهل بيتي بحبي اسناده ضعيف فان الله
يحب ان يحب لذاته وان كانت محبته واجبه لاحسانه وقول
القايل المحبه للاحسان محبه العامه وتلك محبه الخاصه ليس
بشي بل كل مومن فانه يحب الله لذاته ولو انكر ذلك بلسانه ومن لم
يكن الله ورسوله احب اليه مما سواهما لم يكن مومنا ومن
قال اني لا اجد هذه المحبه لله ورسوله في قلبي فاحد
الامرين لازم اما ان يكون صادقا في هذا الخبر فلا يكون
مومنا فان ابا جهل وابا لهب ونحوهما اذا قالوا ذلك كانوا صادقين
في هذا الخبر وهم كفار اخبروا عما في نفوسهم من الكفر مع ان هولا
في قلوبهم محبة الله لكن مع الشرك به فانهم اتخذوا من دون
الله اندادا يحبونهم كحب الله ولهذا ابغضوا الرسول لانه دعاهم
الى محبه الله وحده ورفض ما يحبونه معه فلهذا هم ان يحبوا شيا
كحبه فابغضوه على هذا وقد يكون بعض هولا المشركين الذين
اتخذوا من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله يفضل ذلك الند على
الله في اشيا وهولا قد يعلمون ان الله اجل واعظم لكن تهوى نفوسهم
ذلك الند اكثر والرب تعالى اذا جعل من يحب الانداد كحبه مشركين

كل من احب الندّ اكثر كان اعظم شركا كما قال تعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فلولا تعظيمهم آلهتهم
على الله لما سبوا الله اذا سب آلهتهم قال تعالى وجعلوا لله مما
ذرا من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا
فما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم
سا ما يحكمون وقال ابو سفيان يوم احد اعل هبل اعل هبل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه فقالوا وما نقول قال قولوا الله
اعلا واجل قال ابو سفيان لنا العزى ولا عزى لكم قال الا تجيبوه
قالوا وما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم ويوجد كثير من
الناس يحلف بند جعله لله وينذر له ويوالي في محبته ويعادي من يبغضه
ويحلف به فلا يكذب ويوفي بما نذر له وهو يكذب اذا حلف بالله ولا
يوفي بما نذره لله ولا يوالي في محبة الله ولا يعادي في الله كما يوالي ويعادي
لذلك الند فمن قال اني لا اجد في قلبي ان الله احب الي مما سواه فاحد
الامرين لازم اما ان يكون صادقا فيكون كافرا مخلدا في النار
من الذين اتخذوا من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله واما ان يكون
غالطا في قوله لا اجد في قلبي هذا والانسان قد يكون قد يكون
في قلبه معارف وارادات لا يدري انها في قلبه فوجود الشي في
القلب شي والدراية به شي اخر ولهذا يوجد الواجد من هولا يطلب
تحصيل ذلك في قلبه وهو حاصل في قلبه فتراه يتعب تعبا كثيرا
لجهله وهذا كالوسوسة في الصلاة فان كل من فعل فعلا باختياره
وهو يعلم ما يفعله فلا بد ان ينويه ووجود ذلك بدون النية التي
هي الارادة ممتنع فمن كان يعلم انه يقوم الى الصلاة فهو يريد الصلاة
ولا يتصور ان يصلي الا وهو مريد للصلاة فطلب مثل هذا التحصيل

الس

النيه من جمله تحقيقه النيه ووجودها في نفسه وكذلك من كان
يعلم ان غدا من رمضان وهو مسلم يعتقد وجوب الصوم وهو يريد
الصوم فهذا نيه الصوم وهو حين يتعشى عشا من يريد الصوم ولهذا
يفرق بين عشا ليله العيد وعشا ليالي رمضان فليله العيد يعلم
انه لا يصوم فلا يريد الصوم ولا ينويه ولا يتعشى عشا من يريد الصوم
وهذا مثل الذي ياكل ويشرب ويمشي ويركب ويلبس اذا كان يعلم
انه يفعل هذه الافعال فلابد ان يريدها وهذه نيتها فلو قال
بلسانه اريد ان اضع يدي في هذا الانا لاخذ لقمه اكلها كان احمق
عند الناس فهكذا من يتكلم بمثل هذه الالفاظ في الصلاه والطهاره
والصيام ومع هذا فتجد خلقا كثيرا من الموسوسين يعلم وعبادات يجتهد
في تحصيل هذه النيه اعظم مما يجتهد من يستخرج ما في قعر معدته
من القي او من يبتلع الادويه الكريهه ولذلك كثير من المعارف
قد يكون في نفس الانسان ضروريا وهو يطلب الدليل لاعراضه
عما في نفسه وعدم شعوره بشعوره فهكذا كثير من المومنين يكون
في قلبه الله ورسوله وقد نظر في كلام الجهميه والمعتزله نفاه
المحبه واعتقد ذلك قولا صحيحا لما ظنه من صحه شبههم او تقليدا لهم
فصار يقول بموجب ذلك الاعتقاد وينكر ما في نفسه فان نافي محبه
الله يقول المحبه لا يكون الا لمناسبه بين المحب والمحبوب ولا مناسبه بين
القديم والمحدث بين الواجب والممكن بين الخالق والمخلوق فيقال
لفظ المناسبه لفظ مجمل فانه يقال لا مناسبه بين كذا وكذا اي
احدهما اعظم من الاخر فلا ينسب هذا الى هذا كما يقال لا نسبه
لمال فلان الى مال فلان ولا نسبه لعلمه او جوده او مما ملكه الى
علم فلان ووجود فلان او ملك فلان يراد به هذه النسبه حقيقه

(Margin notes: يتعشى؛ بنيه؛ ومعارف؛ محبه)

لا تشبه كما يقال لا نسبة للخردلة الى الجبل ولا نسبة للتراب الى رب
الارباب فاذا اريد انه لا نسبة المحدث الى القديم هذا المعنى ونحوه فهو
صحيح وليست المحبة مستلزمة لهذه النسبة وان اريد انه في القديم
معنى يحبه لاجله المحدث فهذا هو راس المسئلة فلم قلت انه ليس بين المحدث
والقديم ما يحب المحدث القديم لاجله ولم قلت ان القديم ليس متصفا
بحبه ما يحبه من مخلوقاته والمحبة لا تستلزم نقصا بل هي صفة
كمال بل هي اصل الارادة فكل ارادة فلا بد ان تستلزم محبة فان الشي
انما يراد لانه محبوب او لانه وسيلة الى المحبوب ولو قدر عدم المحبة
لامتنعت الارادة فان المحبة لازمة للارادة واذا انتفى اللازم انتفى الملزوم
وكذلك المحبة مستلزمة للارادة فمن احب شيا فلا بد ان يتضمن حبه ايا
ارادة لبعض متعلقاته ولهذا كان خلقه تعالى المخلوقات لحكمته
والحكمة مرادة محبوبة فهو خلق ما خلق لمراد محبوب كما تقدم وهو
سبحانه يحب عباده المومنين فيريد الاحسان اليهم وهم يحبونه فيريدون
عبادته وطاعته وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس
اجمعين وما من مومن الا وهو يجد في قلبه للرسول من المحبة ما لا يوجد
لغيره حتى انه اذا سمع محبوبا له من اقاربه واصدقائه يسب الرسول
هان عليه عداوته ومهاجرته بل وقتله لحب الرسول وان لم يفعل
ذلك لم يكن مومنا قال تعالى لا تجد قوما يومنون بالله واليوم
الاخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباهم او ابناهم او
اخوانهم او عشيرتهم اولئك كتب في قلوبهم الايمان وايدهم بروح
منه بل قد قال تعالى قل ان كان اباوكم وابناوكم واخوانكم وازواجكم

ليس صح

وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها
احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى ياتي الله
بامره فتوعد من كان الاهل والمال احب اليه من الله ورسوله
والجهاد في سبيله وفي الصحيحين عنه قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة
الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن كان يحب
المرء لا يحبه الا لله ومن كان يكره ان يرجع في الكفر بعد اذ انقذه
الله منه كما يكره ان يلقى في النار فوجود حلاوة الايمان في القلب
لا يكون من محبة العوض الذي لم يحصل بعد بل الفاعل الذي فلو
لا يعمل الا للاجر لا يجد حال العمل الا التعب والمشقة وما يولمه
من الاجر لم يكن هنا حلاوة المحبة ايمان يجدها العبد في قلبه وهو
في التكليف والامتحان وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرة التي
فطر الله عليها قلوب عباده فقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال كل مولود يولد على الفطرة وفي الصحيح عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم
الشياطين وحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم
انزل به سلطانا فالله فطر العباد على الحنيفية ملة ابراهيم واصلها
محبة الله وحده فما من فطرة لم تفسد الا وهي تجد فيها محبة الله تعالى
لكن قد تفسد الفطرة اما لكبر وغرض اخر كما في فرعون واما بان
تشرك معه غيره في المحبة كما قال تعالى ومن الناس من يتخذ
من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله واما اهل التوحيد الذين يعبدون
الله مخلصين له الدين فان في قلوبهم محبة لله لا يماثله فيها غيره ولهذا
كان الرب محمودا حمدا مطلقا على كل ما فعله وحمدا خاصا على
احسانه الى الحامد فهذا حمد الشكر والاول حمده على كل ما فعله

فلو كان لا معنى لمحبة الله ورسوله الا محبة ما سيصيبه الله العبد م

262a

كما قال الحمد لله الذي خلق السموات والارض في ستة وجعل الظلمات
والنور الحمد لله فاطر السموات والارض والحمد لله ضد الذم وهو خبر
بمحاسن المحمود مع حبه واجلاله وتعظيمه والذم خبر بمساويه مقرون
ببغضه فلا يكون حمد المحمود الا مع محبته ولا يكون ذم المذموم
الا مع بغضه وهو سبحانه له الحمد في الاولى والاخرة واول
ما نطق به ادم الحمد لله رب العالمين واول ما سمع من ربه يرحمك
ربك وآخر دعوى اهل الجنة ان الحمد لله رب العالمين واول من يدعى
الى الجنة الحمادون وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب لوا الحمد ادم
فمن دونه تحت لوايه وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به
الاولون والاخرون فلا يكون عبادة الا لحب المعبود ولا يكون
حمدا الا لحب المحمود وهو سبحانه المعبود المحمود واول نصف
الفاتحة الذي للرب حمده واخر عبادته اوله الحمد لله رب
العالمين واخره اياك نعبد كما في حديث القسمة يقول الله تعالى
قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي
ما سال يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني
عبدي يقول العبد الرحمن الرحيم يقول الله اثنى علي عبدي يقول
العبد ملك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي يقول العبد اياك
نعبد واياك نستعين يقول الله هذه الاية بيني وبين عبدي
ولعبدي ما سال يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم الى
اخر السورة يقول الله هولا لعبدي ولعبدي ما سال رواه مسلم في صحيحه
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا والنبيون
من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شي قدير فجمع بين التوحيد والتحميد كما قال تعالى فادعوه

[margin: واخر دعوى ; ولعبدي صح]

مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين وكان ابن عباس يقول
اذا قلت لا اله الا الله فقل الحمد لله رب العالمين تاول هذه
الايه وفي سنن ابن ماجه وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعا الحمد لله وفي
السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال كل امر ذي بال لا يبدا
فيه بالحمد لله فهو اجذم وقال ايضا كل خطبه ليس فيها تشهد
فهي كاليد الجذما فلا بد في الخطب من الحمد لله ومن توحيده
ولهذا كانت الخطب في الجمع والاعياد وغير ذلك مشتمله على
هذين الاصلين وكذلك التشهد في اخر الصلاه اوله ثنا وعلى الله واخره
التشهادتان ولا يكون الثنا الا على محبوب الا المحبوب وقد بسطنا
الكلام في حقايق هذه الكلمات في مواضع اخر واذا كان العباد
يحمدونه ويثنون عليه ويحبونه فهو سبحانه احق بحمد نفسه
والثنا على نفسه والمحبه لنفسه كما قال افضل الخلق لا احصي
ثنا عليك انت كما اثنيت على نفسك فلا ثنا من مثني اعظم من ثنا الرب
على نفسه ولا ثنا الا لحب ولا حب من محبوب لمحبوب اعظم من محبه
الرب لنفسه وكلما يحبه من عباده فهو تابع لحبه لنفسه
فهو يحب المقسطين والمحسنين والمومنين والصابرين ويحب
التوابين ويحب المتطهرين ويفرح بتوبه التايبين كل ذلك تبعا
لمحبته لنفسه فان المومن اذا كان يحب ما يحبه من المخلوقات
لله فيكون حبه للرسول والصالحين تبعا لحبه لله فكيف الرب
تعالى فيما يحبه من مخلوقاته انما يحبه تبعا لحبه لنفسه وخلق
المخلوقات لحكمته التي يحبها فما خلق شيا الا لحكمه وهو سبحانه
قد قال احسن كل شي خلقه وقال صنع الله الذي اتقن كل

و٧ السادولهم

263a

شي وليس في اسمايه الحسنى الاسم يمدح به ولهذا كانت حسنى والحسنى
خلاف فكلها حسنه والحسن محبوب ممدوح فالمقصود بالخلق ما
يحبه ويرضاه وذلك امر ممدوح ولكن قد يكون لوازم ذلك مايريد
لانه من لوازم ما يحبه ويسايله فان وجود الملزوم بدون
اللازم ممتنع كما يمتنع وجود العلم والاراده بلا حياه ويمتنع وجود
المولود مع كونه مولودا بلا ولاده وقد قال النبي صلى الله عليه
وسلم في الحديث الصحيح حديث الاستفتاح والخير بيديك والشر
ليس اليك وقد قيل في تفسيره لا يتقرب به اليك بناء على انه الاعمال
المنهي عنها وقيل لا يضاف اليك بناء على انه المخلوق والشر المخلوق
لا يضاف الى الله مجردا عن الخير قط وانما يذكر على احد وجوه ثلثه اما
مع اضافته الى المخلوق كقوله من شر ما خلق واما مع حذف الفاعل
كقول الجن وانا لا ندري اشر اريد بمن في الارض ام اراد بهم ربهم
رشدا ومنه في الفاتحة غير المغضوب عليهم ولا الضالين ذكر
الانعام مضافا اليه وذكر الغضب محذوفا فاعله وذكر الضلال
مضافا الى العبد وكذلك قوله واذا مرضت فهو يشفين واما
ان يدخل في العموم كقوله خالق كل شي ولهذا اذا ذكر باسمه
الخاص قرن بالخير لقوله في اسمايه الحسنى الضار النافع
المعطي المانع الخافض الرافع المعز المذل فيجمع بين الاسمين لما في
العموم والشمول الدال على وحدانيته وانه وحده يفعل جميع هذه
الاشيا ولهذا لا يدعى باحد الاسمين كالضار والمانع والخافض
بل يذكران جميعا ولهذا كان كل نعمه منه فضلا وكل نقمه منه
عدلا وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمين الله ملاى
لا يغيضها نفقه سحا الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات

والارض

السوى

والارض فانه لم يغض ما في يمينه والقسط بيده الاخرى يخفض
ويرفع فالاحسان بيده اليمنى والعدل بيده الاخرى وكلتا يديه
يمين مباركة كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
المقسطون عند الله على منابر من نور يوم القيامة وكلتا يديه
يمين الذين يعدلون في اهلهم وما ولوا وليسط هذا موضع اخر
والمقصود هنا انه سبحانه اذا خلق ما يبغضه ويكرهه لحكمة
يحبها ويرضاها فهو مريد لكل ما خلقه وان كان بعض مخلوقاته
انما خلقه لغيره فهو مما يبغضه ولا يحبه وهذا الفرق بين المحبة
والمشيئة هو مذهب السلف واهل الحديث والفقهاء واكثر متكلمي
اهل السنة كالحنفية والكرامية والمتقدمين من الحنبلية والمالكية
والشافعية كما ذكر ذلك ابو بكر عبد العزيز في كتاب المقنع وهو
احد قولي الاشعري وعليه اعتمد ابو الفرج بن الجوزي ورجحه
على قول من قال لا يحب الفساد للمومن ولا يحب دينا وذكر ابو المعالي
ان هذا قول السلف وان اول من جعلها سواء من اهل الاثبات هو ابو
الحسن والذي قالوا هذا من متاخري المالكية والشافعية
والحنبلية كابي اصحاب المعالي والقاضي ابي يعلى وغيرهما في ذلك
تبع للاشعري وبهذا الفرق يظهر ان الارادة نوعان ارادة ان يخلق
وارادة لما امر به فاما المامور به فهو مراد ارادة شرعية دينية
متضمنة انه يحب ما امر به ويرضاه وهذا معنى قولنا
يريد من عبده فهو يريد له كما يريد الامر الناصح للمامور المنصوح
يقول هذا خير لك وانفع لك وهو اذا فعله احبه الله ورضيه
والمخلوقات مرادة ارادة خلقية كونية وهذه الارادة متضمنة
لما وقع دون ما لم يقع وقد يكون الشي مرادا له غير محبوب بل ارادة وجود

عن يمين الرحمن

[illegible]

264a

وجودما

ما هو محبوب له او لكونه شرطا في هو بل هو محبوب له هذه الاراده
الخلقيه هي المذكوره في قوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح
صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا و في
قوله ولا ينفعكم نصحي ان اردت ان انصح لكم ان كان الله يريد
ان يغويكم وفي قول المسلمين ما شا الله كان وما لم يشا لم يكن وفي
قوله و لو شينا لاتينا كل نفس هداها وامثال ذلك والاراده
الامريه هي المذكوره في قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر وفي قوله والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين
يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما يريد الله ان يخفف عنكم وخلق
الانسان ضعيفا وفي قوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج
ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وامثال ذلك واذا قيل
الامر هل يستلزم الاراده ام يامر بما لا يريد قيل هو لا يستلزم
الاراده الاولى وهو اراده الخلق فليس كلما امر الله به اراد ان
يخلقه وان يجعل العبد المامور فاعلا له والقدريه تنفي ان
يريد ذلك لانه عندهم لا يجعل احدا فاعلا ولا يخلق فعل احد
واما اهل السنه فعندهم هو الذي جعل الابرار ابرارا والمسلمين
مسلمين وعندهم من امره وجعله فاعلا للمامور صار فاعلا له وان
لم يجعله فاعلا له لم يصر فاعلا له فاهل الايمان والطاعه اراد منهم
ايمانهم وطاعتهم امرا وخلقا فامرهم بذلك واعانهم على ذلك
وجعلهم فاعلين لذلك ولولا اعانته لهم على طاعته لما اطاعوه
واهل الكفر والمعصيه امرهم ولم يجعلهم مطيعين فلم يرد ان يخلق
طاعتهم لكنه امرهم بها واراده منهم اراده شرعيه دينيه لكونها
منفعه لهم ومصلحه اذا فعلوها ولم يرد هو ان يخلقها لما في ذلك

من

264b

265

من الحكمه واذا كان بحبها تقدير وجودها فقد يكون ذلك مستلزما لامر
يكرهه او لفوات ما هو احب اليه منه ووقعه احب اليه من حصول
ذلك ذلك المحبوب فيكون ترك هذا المحبوب لدفع المكروه احب اليه
من وجوده كما ان وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب يجعله مرادا
لاجله اذا كان محبته له اعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو
وسيلة وليس كل من يحبه تقول لك عليك ان تعينه على الفعل
الذي امرته به فالانبيا والصالحون دايما ينصحون الناس ويامرو
ويدلونهم على ما اذا فعلوه كان صلاحا لهم ولا يعاونونهم على افعالهم
وقد يكونون قادرين لكن مقتضى حكمتهم ان لا يفعلوا ذلك لاسباب
متعدده والرب تعالى على كل شي قدير لكن ما من شي الا وله ضد ينافيه
وله لازم لا بد منه فيمتنع وجود الضدين معا او وجود الملزوم بدون
اللازم وكل من الضدين مقدور لله والله قادر على ان يخلقه وهو
سبحانه اذا اقتضت حكمته خلق شي فلا بد من خلق لوازمه ونفي
اضداده فاذا قال القايل لم يجعل معه الضد المنافي او لم وجد
اللازم كان لعدم علمه بالحقايق وهذا مثل ان يقول القايل
هل لا خلق زيدا قبل ابيه فيقال له يمتنع ان يكون ابنه ويخلق
قبله او يخلق حتى ابوه والناس يظهر لهم الحكمه في كثير من تفاصيل
الامور التي يتدبرونها كما يظهر لهم الحكمه في ملوحه ما العين
وعذوبه ما الفم ومراره ما الاذن وملوحه ما البحر وذلك يدلهم
على الحكمه فيما لم يعلموا من حكمته فان من راى انسانا بارعا في النحو
او الطب او الحساب او الفقه وعلم انه اعلم منه بذلك اذا اشكل
عليه بعض كلامه فلم يفهمه سلم ذلك اليه فرب العالمين الذي بهرت
العقول حكمته ورحمته الذي احاط بكل شي علما واحصى كل شي

عددا وهو ارحم الراحمين واحكم الحاكمين وارحم بعباده من الوالدة بولدها
فلهذا لا يجب على العبد ان يسلم ما جهله من حكمته الى ما علمه منها وهذه
الامور مبسوطة في غير هذا الموضع والمقصود هنا كان التنبيه على
المختلفين في الكتاب الذين يرد كل منهم قول الاخر وفي كلام كل منهم
حق وباطل وقد ذكرنا مثالين مثالا في الاسما والاحكام والوعد
والوعيد ومثالا في القدر والشرع ونذكر مثالا ثالثا في القران
فان السلف والايمه اتفقوا على ان القران كلام الله غير مخلوق بل
هو الذي تكلم به بقدرته ومشيته لم يقل احد منهم انه مخلوق ولا انه
قديم وصار المختلفون بعدهم على قولين قوم يقولون هو مخلوق
خلقه في غيره والله لا يقوم به كلام صح ويقولون الكلام صفه فعل
لا صفه ذات ومرادهم بالفعل ما كان منفصلا عن الفاعل غير
قايم به وهذا لا يعقل اصلا ولا يعرف متكلم لا يقوم به كلامه
وقوم يقولون بل هو قديم لم يزل قايما بالذات ازلا وابدا لا يتكلم
لا بقدرته ولا مشيته ولم يزل نداه لموسى ازليا وكذلك قوله
يا ابرهيم يا موسى يا عيسى ثم صار هولا حزبين حزب عرفوا ان ما كان
قديما لم يزل يمتنع ان يكون حروفا او حروفا واصواتا فان الحروف
متعاقبه البا قبل السين والصوت لا يبقى بل يكون شيا بعد شي كالحركة
فيمتنع ان يكون الصوت الذي سمعه موسى قديما لم يزل ولا يزال
فقالوا كلامه معنى واحد قايم بذاته هو الامر بكل مامور
والنهي عن كل منهي عنه والخبر بكل ما اخبر به ان عبر عنه بالعربيه
كان قرانا وان عبر عنه بالعبريه كان توراه وان عبر عنه بالسريانيه
كان انجيلا وان ذلك المعنى هو امر بكل ما امر به وهو نهي عن كل
ما نهي عنه وهو خبر بكل ما اخبر عنه وكونه امرا ونهيا وخبرا

منفصلا

صفات له اضافيه مثل قولنا زيد اب وعم وخال للسنن انواعًا له ولا
ينقسم الكلام الى هذا وهذا وهذا قالوا والله لم يتكلم بالقران
العربى ولا بالتوراة العبريه ولا بالانجيل العربي ولا سمع موسى
عليه السلام صوتا ولكن القران العربى خلقه الله في غيره اواحدثه
جبريل او محمد ليعبر به عن ما يراد افهامه من ذلك المعنى الواحد
فقال لهم جمهور الناس هذا القول مخالف لصريح المعقول
وصحيح المنقول فانا نعلم بالاضطرار ان معنى ايه الكرسي ليس هو
معنى ايه الدين ولا معنى قل هو الله احد هو معنى تبت يدا ابى لهب
وقد عرب الناس التوراة فوجد وما فيها معاني ليست هي المعاني التي في
القران ونحن نعلم قطعًا ان المعاني التي اخبر الله بها في القران في قصه
بدر واحد والخندق ونحو ذلك لم ينزلها على موسى بن عمران عليه
السلام كما لم ينزل على محمد تحريم السبت ولا الامر بقتل عبّاد العجل
فكيف يكون كل كلام الله معنى واحد ونحن نعلم بالاضطرار ان الكلام
معانيه وحروفه ينقسم الى خبر والانشا منه الطلب والطلب
ينقسم الى امر ونهى وحقيقه الطلب غير حقيقه الخبر فكيف لا يكون
هذه اقسام الكلام وانواعه بل هو موصوف بها كلها وايضا فالله
تعالى اخبر انه لما اتا موسى الشجره ناداه فناداه في ذلك الوقت لم يناده
في الازل وكذلك قال ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملايكه
اسجدوا لادم وقال ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من
تراب ثم قال له كن فيكون وقال واذ قال ربك للملايكه
الى مواضع كثيره من القران يبين انه تكلم بالكلام المذكور في ذلك الوقت فكيف
يكون ازليا ابديا ما زال ولا يزال وكيف يكون لم يزل ولا يزال
قايلا يا نوح اهبط بسلام منا يا عيسى انى متوفيك ورافعك الي يا موسى

والا عبره منه باذنه صح

وانشاء صح

انى انا الله لا اله الا انا يا ايها المزمل قم الليل وقال هولا هذا القران
العربى ليس هو كلام الله وقال هولا كلام الله لا يتبعض ولا يتبعض قال
لهم الناس اموسى لما كلمه الله افهم كلام الله كله او بعضه ان قلتم كله
فقد صار موسى يعلم علم الله وان قلتم بعضه فقد تبعض وهو عندكم واحد
لا يتبعض وكذلك هذا القران العربى هو عندكم ليس كلام الله ولكن
عبارة عنه افهو عبارة عن كله فهذا ممتنع ام عن بعضه فهذا ممتنع الى
كلام اخر يطول ذكره هنا وقال الحزب الثانى لما راوا فساد
هذا القول بل نقول ان القران العربى كلام الله كما دل على ذلك
القران والسنة واجماع المسلمين وفى القران مواضع كثيرة تبين ان هذا
المنزل هو القران وهو كلام الله وانه عربى واحد واشنعوا على
اولئك انكارهم ان يكون هذا كلام الله فان اولئك اثبتوا قرانين قرانا
قديما وقرانا مخلوقا فاخذ هولا يشنعون على اولئك باثبات قرانين فقال
لهم اولئك فانتم اذا جعلتم القران العربى قديم هو كلام الله لزم ان
يكون مخلوقا وكنتم موافقين للمعتزله فان قولكم ان القران العربى قديم
ممتنع فى صرائح العقول ولم يقل ذلك احد من السلف ونحن نعلم وجميع
الطوائف تنكر عليكم هذا القول ونقول انكم ابتدعتم وخالفتم
به المعقول والمنقول والا فكيف تكون السين المعينة المسبوقة
بالبا المعينة قديمة ازلية ويكون الحروف المتعاقبة قديمة او الصوت
الذى كان فى هذا الوقت قديما ولم يقل هذا احد من الايمة الاربعة
ولا غيرهم وان كان بعض المتاخرين من اصحاب مالك والشافعى واحمد
يقولونه ويقوله ابن سالم واصحابه وطايفه من اهل الكلام
والحديث فليس فى هولا احد من السلف وان كان الشهرستانى ذكر
فى نهاية الاقدام ان هذا قول السلف والحنابلة فليس هو قول

يتبعض

القران قديم وانه حروف
او حروف واصوات
وان هذا

السلف ولا قول الحنابلة لا احمد بن حنبل ولا اصحابه القدما ولا جمهورهم
فصار كثير من هولا الموافقين للسالمية واوليك الموافقين للكلابية بينهم منازعات
ومخاصمات بل وفتن واصل ذلك قولهم جميعا ان القران قديم وهي ايضا
بدعة لم يقلها احد من السلف وانما السلف كانوا يقولون القران
كلام الله غير مخلوق منه بدا واليه يعود وكان قولهم اولا انه كلام
الله كان عندهم فان ما كان كلاما للمتكلم لا يستلزم ان يكون منفصلا
عنه فان هذا مخالف للمعقول والمنقول في الكلام وفي جميع الصفات
يمتنع ان يوصف الموصوف بصفة لا تكون قط قايمة به بل لا يكون
الا باينة عنه وما يزعمه الجهمية والمعتزلة من ان كلامه وارادته
ومحبته وكراهته ورضاه وغضبه وغير ذلك كل ذلك مخلوقة
منفصلة عنه هو مما انكره السلف عليهم وجمهور الخلف بل
قالوا ان هذا من الكفر الذي يتضمن تكذيب الرسل وجحود ما يستحقه
الله من صفاته وكلام السلف في رد هذا القول بل واطلاق
الكفر عليه كثير منتشر وكذلك لم يقل السلف غضبه على فرعون وقومه
قديم ولا فرحه بتوبة التايب قديم وكذلك سايرما وصف به
نفسه من الجزاء العباد على الطاعة والمعصية من رضاه وغضبه
ولم يقل احد منهم انه قديم فان الجزاء لا يكون قبل العمل والقران
صريح بان اعمالهم كانت سبب ذلك لقوله فلما اسفونا انتقمنا منهم
وقوله ذلك بانهم اتبعوا ما اسخط الله وكرهوا رضوانه وقوله
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وامثال ذلك بل قد ثبت في
الصحيحين من حديث الشفاعة ان كلا من الرسل يقول ان ربي قد غضب
اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وفي الصحيح
عن زيد بن خالد قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثر سما

ان

قبل

فانه قال صح

كانت من الليل فقال اتدرون ماذا قال ربكم الليلة قلنا الله ورسوله
اعلم قال اصبح من عبادي مومن بي وكافر بي فمن قال مطرنا بفضل الله
ورحمته فهو مومن بي كافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنو كذا وكذا فهو
كافر بي مومن بالكوكب وفي الصحيح انه قال يقول الله تعالى ولا يزال
عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه وفي القران والحديث من هذا
ما يطول ذكره وهذا مبسوط في غير هذا الموضع وقد اخبر الله في القران
بندايه العباده في اكثر من عشر مواضع والندا لا يكون الا صوتا باتفاق
اهل اللغه وساير الناس واخبر انه انما نادي موسى حين جا الشجره فقال
ولما جاها نودي ان بورك من في النار ومن حولها فلما اتاها نودي ياموسى
اني انا ربك فلما اتاها نودي من شاطي الوادي الايمن في البقعه المباركه
من الشجره واذ نادي ربك موسى ان ايت القوم الظالمين وناديناه من جانب
الطور الايمن هل اتاك حديث موسى اذ ناداه ربه بالوادي المقدس طوى
وما كنت بجانب الغربي الطور اذ نادينا ويوم يناديهم فيقول اين شركاي
في موضعين ويوم يناديهم فيقول ماذا اجبتم المرسلين وناداهما ربهما
فمن قال انه لم يزل مناديا من الازل الى الابد فقد خالف القران
والعقل ومن قال انه نفسه لم يناديه ولكن خلق ندا في شجره
او غيرها لزم ان يكون الشجره هي القايله اني انا الله وليس هذا كقول
الناس نادي الامير اذا امر مناديا فان المنادي عن الامير يقول
امر الامير بكذا رسم السلطان بكذا لا يقول انا امرتكم ولو قال ذلك
لاهانه الناس والمنادي قال لموسى انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني
اني انا الله رب العالمين وهذا لا يجوز ان يقوله ملك الا اذا بلغه عن الله كما
يقرا الحق القران والملك اذا امره الله بالندا قال كما ثبت في الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا احب الله عبدا نادي في السما

ان

الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه جبريل اذا اناديا في السما قال ان الله يحب فلانا
فاحبوه والله اذا نادي جبريل اني احب فلانا ولهذا لما نادت الملايكه
زكريا قال تعالى فنادته الملايكه وهو قايم يصلي في المحراب ان الله
يبشرك بيحيى وقال واذ قالت الملايكه يا مريم ان الله اصطفاك
وطهرك واصطفاك على نسا العالمين لا يجوز قط ان مخلوقا يقول
انني انا الله رب العالمين ولا يقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني
فاعطيه من يستغفرني فاغفر له والله تعالى اذا خلق صفه في محل
كان المحل متصفا بها فاذا خلق في محل علما وقدره او حياه او حركه
او لونا او سمعا او بصرا كان ذلك المحل هو العالم به القادر المتحرك
الحي المتلون السميع البصير فان الرب لا يتصف بما يخلقه في مخلوقاته
وانما يتصف بصفاته القايمة بل كل موصوف لا يوصف الا
بما يقوم به لا بما يقوم بغيره ولم يقم به فلو كان الندا مخلوقا
في الشجره لكانت هي القايله انني انا الله واذا كان ما خلقه الرب
في غيره كلاما له وليس له كلام الا ما خلقه لزم ان يكون انطاقه
لاعضا الانسان يوم القيمه كلاما له وتسبيح الحصا كلاما له
وتسليم الحجر على الرسول كلاما له بل يلزم ان يكون كل كلام
في الوجود كلامه لانه ثبت انه خالق كل شي وهكذا طرد قوله
الحلوليه الاتحاديه كابن عربي فقال وكل كلام في الوجود
كلامه سوا علينا نثره ونظامه ولهذا قال سليمان بن داود ان
قوله انني انا الله لا اله الا انا مخلوق فقوله من جنس قول
فرعون الذي قال انا ربكم الاعلى فان هذا مخلوق وهذا مخلوق
يقول ان هذا يوجب ان يكون ما خلقه هذا القول هو
القايل له كما كان فرعون هو القايل بما قام به قالوا وقولهم

ان الكلام صفة فعل فيه تلبيس فيقال لهم اتريدون به انه مفعول
منفصل عن المتكلم ام تريدون به انه قايم به فان قلتم بالاول فهو باطل
ولا يعرف قط متكلم بكلام وكلامه مستلزم كونه منفصلا عنه
والفعل ايضا لا بد ان يكون قايما بالفاعل كما قالوا السلف والاكثرون
وانما المفعول هو الذي يكون باينا عنه والمخلوق المنفصل عن الرب
ليس هو خلقه اياه بل خلقه للسموات والارض ليس هو نفس السموات
والارض والذين قالوا الخلق هو المخلوق فروا من امور ظنوها محذورة
وكان ما فروا اليه مما فروا منه فانهم قالوا لو كان الخلق غير المخلوق
لكان اما قديم واما حادث فان كان قديما لزم قدم المخلوق وان
كان حادثا فلا بد له من خلق اخر فيلزم التسلسل فقال لهم الناس
بل هذا منقوض على اصلكم فانكم تقولون انه يريد باراده قديمه
والمرادات كلها حادثه فان كان هذا جايزا فلم لا يجوز ان
يكون الخلق قديما والمخلوق حادث وان كان هذا غير جايز بل
الاراده تقارن المراد لزم جواز قيام الحوادث به وحينيذ فيجوز
ان يقوم به خلق مقارن للمخلوق فلزم فساد قولكم على التقديرين
وكذلك اذا قيل ان الخلق حادث فلم قلتم انه يحتاج الى خلق اخر
فانكم تقولون المخلوقات كلها حادثه ولا تحتاج الى خلق حادث
فلم لا يجوز ان تكون مخلوقه بخلق حادث وهو لا يحتاج الى خلق اخر
ومعلوم ان حدوثها بخلق حادث اقرب الى العقول من حدوثها كلها
بلا خلق اصلا فان كان كل حادث يفتقر الى خلق بطل قولكم وان
كان فيها ما لا يفتقر الى خلق جاز ان يكون الخلق نفسه لا يفتقر
الى خلق اخر وهذه المواضع مبسوطه في غير هذا الموضع والمقصود
التمثيل بكلام المختلفين في الكتاب الذين في قول كل واحد منهم حق

طريقان

وباطل وان الصواب ما دل عليه الكتاب والسنه واقوال الصحابه
والتابعين لهم باحسان والناس لهم في طلب العلم والدين مبتدعان ولهم
وطريق شرعي فالطريق الشرعي هو النظر فيما جاء به الرسول والاستدلال
بادلته والعمل بموجبها فلا بد من علم ما جا به وعمل به لا يكفي
احدهما وهذا الطريق يتضمن الادله العقليه والبراهين اليقينيه
فان الرسول بين بالبراهين العقليه ما يتوقف السمع عليه والرسل
بينوا للناس العقليات التي يحتاجون اليها كما ضرب الله في القران
من كل مثل وهذا هو الصراط المستقيم الذي امر الله عباده
ان يسلكوه هذا سه واما الطريقان المبتدعان فاحدهما طريق اهل
الكلام البدعي والراي البدعي فان هذا فيه باطل كثير وكثير
من اهله يفرطون فيما امر الله به ورسوله من الاعمال فيبقى
هولا في فساد علم وفساد عمل وهولا منحرفون الى اليهوديه
الباطله والثاني طريق اهل الرياضه والتصوف والعباده البدعيه
وهولا منحرفون الى النصارى الباطله فان هولا يقولون اذا صفى

النصرانيه

الانسان نفسه على الوجه الذي يذكرونه فاضت عليه العلوم
بلا تعلم وكثير من هولا تكون عبادته مبتدعه بل مخالفه لما
جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيبقون في فساد من جهه
العمل وفساد من نقص العلم حيث لم يعرفوا ما جاء به الرسول
وكثيرا ما يقع من هولا وهولا يقدح كل طايفه في الاخرى
ويحتج كل منهم انه يتبع الرسول والرسول صلى الله عليه وسلم ليس
ما جاء به موافقا لا لهولا ولا لهولا ما كان ابرهيم يهوديا ولا
نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين وما كان
رسول الله واصحابه على طريقه اهل البدع من اهل الكلام والراي

ولا على طريقه اهل البدع من اهل العباده والتصوف بل كان على ما
بعثه الله به من الكتاب والحكمه وكثير من اهل النظر يزعمون انه
بمجرده يحصل العلم بلا عباده ولا دين ولا تزكيه للنفس وكثير من
اهل الاراده يزعمون ان طريق الرياضه بمجرد تحصيل المعارف
بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقران والحديث وكلا الفريقين غالط
بل لتزكيه النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تاثير عظيم في حصول
العلم لكن مجرد العمل لا يفيد ذلك الا بنظر وتدبر وفهم لما
بعث به الرسول ولو تعبد الانسان ما عسى ان يتعبد لم يعرف
ما خص الله به محمدا ان لم يعرف ذلك من جهته وكذلك لو نظر واستدل
ما عسى ان ينظر لم يحصل له المطلوب الا بالتعلم من جهته ولا يحصل
التعلم النافع المطابق الا مع العمل به والا نقد قال الله تعالى
فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم وقال وما يشعركم انها اذا جات
لا يومنون ونقلب افيدتهم وابصارهم كما لم يومنوا به اول مرة وقال
وقالوا قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم وقال كلا بل
ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقال ان لو نشا اصبناهم
بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون وقال تعالى ولو انهم
فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم واشد تثبيتا واذا لاتيناهم
من لدنا اجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما وقال تعالى
يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات
الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وقال تعالى
هذا بيان للناس وهدى وموعظه للمتقين وقال ذلك الكتاب
لا ريب فيه هدى للمتقين وكذلك لو جاع وسهر وخلا وصمت
وفعل ما عسى ان يفعل لا يكون مهتديا ان لم يتعبد بالعبادات

الرعيه

الشرعيه وان يتلقى علم الغيب من جهه الرسول قال تعالى له نفصل
الخلق وكان من ازكى الناس نفسا واكملهم عقلا قبل الوحي وكذلك
اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان
ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشا من عبادنا وقال قل ان
ضللت فانما اضل على نفسي وان اهتديت فبما يوحي الي ربي انه
سميع قريب وقال فاما ياتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا
يضل ولا يشقى ومن اعرض عن ذكري فان له معيشه ضنكا ونحشره
يوم القيمه اعمى قال رب لم حشرتني اعمى وقد كنت بصيرا قال
كذلك اتتك اياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وقال تعالى
ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين اي عن
الذكر الذي انزله قال المفسرون نعش عنه فلا يلتفت الى كلامه
ولا يخاف عقابه ومنه قوله وهذا ذكر مبارك انزلناه وقوله
ما ياتيهم من ذكر من الرحمن محدث وشاهده في الايه الاخرى
ومن اعرض عن ذكري ثم قال كذلك اتتك اياتنا فنسيتها
وكذلك اليوم تنسى وكل من عشى عن القران فانه نقيض له شيطان
يظله ولو تعبد بما تعبد ويعش روي عن ابن عباس يعمى وكذلك قال
عطا وابن زيد بن اسلم وكذلك ابو عبيده تظلم عينه واختار ابن
قتيبه ورجحه على قول من قال يعرض والعشي ضعف في البصر ولهذا
قيل فيه هو البصر الضعيف وقال طايفه يعرض وهو
روايه الضحاك عن ابن عباس وقاله قتاده واختاره الفرا والزجاج
وهذا صحيح من جهه المعنى فان قوله نعش معنى يعرض
ولهذا عدي بحرف الجار عن كما يقال انت اعمى عن محاسن فلان
اذا اعرضت فلم تنظر اليها فقوله نعش اي يكون اعشى عنها وهو

دون الاعمى فلا ينظر اليها الا نظرا ضعيفا وهذا حال اهل الضلال الذين
لم ينتفعوا بالقران فانهم لا ينظرون فيه كما ينظرون في كلام سلفهم فيحسبونه
لا يحصل المقصود وهم الذين عشوا عنه فقيضت لهم الشياطين يقرن
لهم ويصدهم عن السبيل وهم يحسبون انهم مهتدون ولهذا لا يجد
في كلام من لم يتبع الكتاب والسنة بيان الحق علما وعملا ابدا الكرما في
كلامه من وساوس الشياطين وحدثني غير من رجل وكان من اهل الفضل
والذكا والمعرفه والدين انه كان قد قرا على شخص سماه لي وهو من اكابر
اهل الكلام والنظر دروسا من المحصل لابن الخطيب واشيا من اشارات
ابن سينا قال فرايت حالي قد تغير وكان له نور وهدي ورايت له
مناما ات سئه وراه صاحب النسخه حال سيه فقص عليه الرويا فقال
هي من كتابك والاشارات يعرف جمهور المسلمين الذين يعرفون دين الاسلام
ان فيها الحادا كرا بخلاف المحصل يظن كثير من الناس ان فيه بحوثا
تحصل المقصود قال فكتبت عليه محصل في اصول الدين حاصله
من بعد تحصيله اصل بلا دين اصل الضلالات والشك المبين وما فيه
فاكثره وحي الشياطين وقد سئلت ان اكتب على المحصل ما يعرف به الحق
في مسائله ذكر فكتبت من ذلك ما ليس هذا موضعه وكذلك تكلمت على
ما في الاشارات في موضع اخر والمقصود هنا التنبيه على المحصل فان في
المحصل وساير كتب الكلام المختلف اهله كتب الرازي وامثاله من الكلابيه
ومن حذا حذوهم وكتب المعتزله والشيعه والفلاسفه ونحوهما لا يوجد
فيها ما بعث الله به رسوله في اصول الدين بل يوجد فيها حق ملبوس بباطل
ويكفيك مسئله خلق الرب لمخلوقاته لا يوجد فيها اقوال القدريه او الجهميه
او الدهريه اما العله التي يثبتها الفلاسفه الدهريه الذي يثبته المعتزله
والجهميه ثم ان كان من الكلابيه اثبت تلك الاراده الكلابيه ومن عرف

النسخه

الاء

او الفاعل

حابق

حقايق هذه الاقوال تبين له انها مع مخالفتها للكتاب والسنه واجماع السلف
مخالفه لصرايح العقول وكذلك قولهم في النبوات فالمتفلسفه تبنى
النبوه على اصلهم الفاسد انها قوه قدسيه تحصل لبعض النفوس
لكونها اقوى تنالا بعلم واقوى تاثيرا في العالم واقوى تخيلا لما يعقله
في صور متخيله واصوات متخيله وهذه الثلاثه هي عندهم خاصه النبي
ومن اتصف بها فهو نبي القوه القدسيه العلميه والتاثير في الهيولى وما يتخيله
في نفسه من اصوات هي كلام الله ومن صور هي ملايكه الله ومعلوم عند
من اعتبر العالم ان هذا القدر يوجد لكثير من احاد الناس واكثر الناس
لهم نصيب من هذه الثلثه ولهذا طمع كثير من هولا في ان يصير نبيا ولهذا
قال هولا ان النبوه مكتسبه وانما قالوا هذا لانهم لم يثبتوا لله علما
بالجزييات ولا قدره ولا كلاما يتكلم به ينزل ملكه ثم ان الجهميه والمعتزله
يردون عليهم تاره ردا مقاربا وتاره ردا ضعيفا لكونهم جعلوا صانع
العالم يرجح احد المتماثلين بلا مرجح وجعلوا القادر المختار يرجح بلا مرجح
وزعم اكثرهم ان مع وجود القدره والداعي التام لا يجب وجود
الفعل ففزعوا من الموجب بالذات ولفظ الواجب بالذات مجمل
فالذي ادعته المتفلسفه باطل فانهم اثبتوا موجبا بذات مجرده عن
الصفات يستلزم مفعولا به لا يتاخر عنه شي واثبتوا له من الوحده
ما يضمنونه نفي صفاته وافعاله القايمه به وقالوا الواحد لا يصدر
عنه الا واحد والواحد الذي ادعوه لا حقيقه له الا في الاذهان
لا في الاعيان والكلام على مذاهبهم وابطالها مبسوط في موضع اخر
وقد بين اكثر الناس تناقضا واضطرابا وان دعواهم وان دعواهم انه
عله موجبه للمعلول ازلا وابدا فاسد من وجوه كثيره واما اذا قيل
هو موجب بالذات بمعنى انه يوجب بمشيته فتسميه المسمى له موجبا

ادعوه

يكن

بقدرته ما يريد ان يفعله
هذا هو الفاعل بقدرته ومشيته

يحصل وقد

بذاته نزاع لفظي واكثر الجهميه والقدريه لا يقولون انه يقدر به ومشيه
يلزم وجود مقدور بل قد لا يحصل فرح ان حصل لا مرح وهذه الامور
مبسوطه في موضع اخر والمقصود هنا ان الجهميه تثبت نبوه لا تستلزم
فضل صاحبها ولا كمالها ولا اختصاصه قط بشي من صفات الكمال بل
يجوز ان يجعل من هو من اجهل الناس نبيا ثم الجهميه المحضه عندهم يخلق
كلاما في غيره فنزل به الملك واما الكلابيه فعندهم النبوه تعلق
المعنى القايم بالذات بالنبي بمعنى انت عبدي ورسولي فيقولون في النبوه
من جنس ما قالوه في احكام افعال العباد انه ليس للحكم معنى الا تعلق المعنى
القايم بالذات به اذا المعنى القايم بالذات المتعلق به لا يثبتون في الايمان
والتقوى والاعمال الصالحه خاصه تميزت به عن السيئات حتى امر بها
لاجلها وكذلك في النبوه والمعتزله ومن وافقهم يثبتون لله شريعه بالقياس
على عباده فيوجبون عليه من جنس ما يجب عليهم ويحرمون عليه من جنس
ما يحرم عليهم ولا يجعلون لامره ونهيه وحبه وبغضه ورضاه وسخطه له
تاثير في الاعمال بل صفاتها ثابته بدون الخطاب والخطاب مجرد كاشف
بمنزله الذي يخبر عن الشمس والقمر والكواكب بما هي متصفه به
والله سبحانه قد اخبر انه يصطفي من الملايكه رسلا ومن الناس والاصطفا
افتعال من التصفيه كما ان الاختيار افتعال من الخيره فيختار من يكون
مصطفى وقد قال الله اعلم حيث يجعل رسالاته فهو اعلم بمن يجعله رسولا
ممن لم يجعله رسولا ولو كان كل الناس يصلح للرساله لامتنع
هذا وهو عالم بتعيين الرسول وانه احق من غيره بالرساله كما دل عليه
القران وقد قالت خديجه لما جاء الوحي بالنبي صلى الله عليه وسلم
وخاف من ذلك فقالت له كلا والله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل
الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف

كل

وتعين

وتعين على نوائب الحق وكانت ام المومنين خديجة رضي الله عنها اعقل واعلم
من الجهمية حيث رات ان من جعله الله على هذه الاخلاق الشريفة المتضمنة
لعدله واحسانه لا يخزيه الله فان حكمة الرب تابى ذلك وهولاء عندهم
هذا لا يعلم بل قد يجري من يكون كذلك وقد تبين شر الناس كابي
جهل وغيره ولهذا انكر المازري وغيره على خديجة كما انكروا على هرقل
استدلاله ما استدل به في حديث ابي سفين المشهور لما سال عن صفات
النبي صلى الله عليه وسلم وهو سبحانه اذا اتخذ رسولا فضله بصفات
اخرى لم يكن موجودة فيه قبل رسالته كما كان يظهر لكل من راى
موسى وعيسى ومحمدا من احوالهم وصفاتهم بعد النبوة وتلك
الصفات غير الوحي الذي نزل عليهم فلا يقال ان النبوة مجرد صفة
اضافية كاحكام الافعال كما تقوله الجهمية ولهذا لما
صار كثير من اهل النظر كالرازي وامثاله ليس عندهم الا اقوال
الجهمية والقدرية والفلاسفة تجدهم في تفسير القران وفي
سائر كتبهم يذكرون اقوالا كثيرة متعددة كلها باطلة لا يذكرون
الحق مثل تفسيرهم للهلال وقد قال الله تعالى يسلونك عن الاهلة قل هي مواقيت
للناس والحج يذكر قول الحساب فيه ويجعله من اقوال الفلاسفة
ويذكر قول الجهمية الذين يقولون ان القادر المختار يحدث
فيه الضوء بلا سبب اصلا ولا لحكمة وكذلك اذا تكلم في المطر
يذكر قول اوليك الذين يجعلونه حاصلا عن مجرد البخار المتصاعد
والمنعقد في الجو وقول من يقول انه احدثه الفاعل المختار بلا
سبب ويذكر قول من يقول انه نزل من الافلاك وقد يرجح هذا
القول في تفسيره ويجزم بفساده في موضع اخر وهذا القول
لم يقله احد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان ولا ايمة

المسلمين بل سائر اهل العلم من السلف والخلف يقولون ان المطر ينزل
من السحاب ولفظ السماء في اللغه والقران اسم لكل ما علا فهو اسم
جنس للعالي لا يتعين في شيء الا بما يضاف الى ذلك وقد قال تعالى
فليمدد بسبب الى السما وقال انزل من السما ما وقال أأمنتم
من في السما والمراد في الجميع العلو ثم يتعين هنا بالسقف ونحو وهنا
بالسحاب وهناك بما فوق العالم كله فقوله انزل من السما اي
من العلو مع قطع النظر عن جسم معين لكن قد صرح في موضع اخر بنزوله
من السحاب كما في قوله افرايتم الما الذي تشربون اانتم انزلتموه من
المزن والمزن السحاب وقوله الم تر ان الله يزجي سحابا ثم يولف بينه
فترى الودق يخرج من خلاله والودق المطر وقال الله الذي يرسل
الرياح فتثير سحابا فيبسطه في السما كيف يشا ويجعله كسفا فترى الودق
يخرج من خلاله فاخبر سبحانه انه يبسطه في السما اي في العلو ومن الناس من يشاهد
السحاب ينبسط في الجو وقد يكون الرجل في موضع عال اما على جبل
او على غيره والسحاب ينبسط اسفل منه وينزل منه المطر والشمس فوقه
والرازي رحمه الله لا يثبت على قول واحد بل هو دايما ينصر هنا قولا وهناك
ما يناقضه لاسباب يقتضي ذلك وكثير من الناس يفهمون من القران
ما لا يدل عليه وهو معنى فاسد ويجعلون ذلك يعارض العقل
وقد بسط في مصنف كثير مفرد منع يعارض العقل والنقل وذكرنا
فيه عامة ما يذكر من العقليات في معارضه الكتاب والسنه
وبينا ان التعارض لا يقع الا اذا كان ما سمي معقولا فاسدا وهذا هو
الغالب على كلام اهل البدع او ان يكون ما اضيف الى الشرع ليس منه
اما حديث موضوع واما فهم معنى فاسد من نص لا يدل عليه واما
نقل اجماع باطل ومن هذا اكثر من الناس ذم الاحكام النجوميه

[Margin, left: ... وجعلناها ...]

[Margin, right: السحاب في السما وهذا يقتضي انه لم يرد بالسما هنا الافلاك فان السحاب لم يبسط في الافلاك]

ولا ريب انها مذمومة بالشرع مع العقل وان الخطافة اضعاف الصواب
وان من اعتمد عليها في تصرفاته واعرض عما امر الله به ورسوله خسر
الدنيا والاخرة لكن يردونها على طريقة الجهمية ونحوهم بان يدعوا
انه لا اثر لشيء من العلويات في السفليات اصلا اما على الطريقة الجهمية
لكن تلك لا تنفي العبادات الا اقترانية وان لم يثبت سببا ومسببا وحكمة
واما بنا على نفي العبادة ثم قد تنازعوا في اسندان الافلاك ويدعون
شكلا اخر وقد بينا في جواب المسايل التي سئلت عنها في ذلك ان الافلاك
مستديرة عند علما المسلمين من الصحابة والتابعين لهم باحسان كما
ذلك عنهم بالاسانيد المذكورة في موضعها بل قد نقل اجماع المسلمين
على ذلك غير واحد من علما المسلمين الذين هم من اخبر الناس بالمنقولات
كابي الحسين بن المنادي احد اكابر الطبقة الثانية من اصحاب
احمد وله نحو اربع مائة مصنف وابي محمد بن حزم الاندلسي وابي الفرج
بن الجوزي وقد دل على ذلك المطر معروف عند السلف والخلف ان
الله يخلقه من الهوى ومن البحار المتصاعد لكن خلقه للمطر من
هذا كخلقه للانسان من نطفة وخلقه للشجر والزرع من الحب
والنوى فهذا معرفة بالمادة التي خلق منها ونفس المادة لا توجب
ما خلق منها باتفاق العقلا بل لا بد مما به يخلق تلك الصورة على ذلك
الوجه وهذا هو الدليل على القادر المختار الحكيم الذي يخلق المطر
على قدر معلوم وقت الحاجة اليه والبلد الجرز تسوق اليه الماء من
حيث امطر كما قال اولم يروا انا نسوق الماء الى الارض الجرز فنخرج
به زرعا تاكل منه انعامهم وانفسهم افلا يبصرون والارض الجرز لا تمطر
ما يكفيها كارض مصر لو امطرت المطر المعتاد لم يكفها فانها ارض ابليز
وان امطرت مطرا كثيرا مثل مطر شهر خربت المساكن فكان من حكمة

في ذلك

الكبار والصغار كما مر بسط
في موضعه ولذلك

ع

الباري ورحمته ان امطر ارضا بعد ثم ساق ذلك الما الى ارض مصر فيمن
الايات يستدل بها على علم الخالق وقدرته ومشيته وحكمته واثبات
المادة التي خلق منها المطر والشجر والانسان والحيوان مما يدل على الحكمة
ونحن لا نعرف شيا قط خلق الا من ماده ولا اخبر الله في كتابه بمخلوق
الا من ماده وكذلك كون كسوف الشمس وغيرهما سببا لبعض الحوادث
هو مما دلت عليه النصوص الصحيحه ففي الصحاح من غير وجه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا
لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله يخوف الله بهما عباده فاذا رايتم ذلك
فافزعوا الى الصلاه وقد ثبت عنه في الصحاح انه صلى الله عليه وسلم صلى
صلاة الكسوف بركوع زايد في كل ركعه وانه طولها تطويلا لم يطوله
في شي من صلوات الجماعه وامر عند الكسوف بالصلوه والذكر والدعا
والعتاقه والصدقه والاستغفار وقوله يخوف الله بهما عباده
كقوله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا ولهذا كانت الصلوه
مشروعه عند الايات مثل تناثر الكواكب والزلزله وغير ذلك والتخويف
وغير ذلك انما يكون بما هو سبب للشر المخوف كالزلزله والريح العاصف
والا فما وجوده كعدمه لا يحصل به تخويف فعلم ان الكسوف سبب للشر
ثم هل هو ان يكون عنه شر ثم القول فيه كالقول في ساير الاسباب هل
هو سبب كما عليه جمهور الامه او هو مجرد اقتران عاده كما يقوله
الجهميه وهو صلى الله عليه وسلم اخبر عند اسباب الشر بما يدفعها
من العبادات التي تقوى ما انعقد سببه من الخير وتدفع او تضعف
ما انعقد سببه من الشر كما قال ان الدعا والبلا ليلتقيان فيعتلجان
بين السما والارض والفلاسفه تعرف هذا لكن هل ذلك بنا على ان
الله يدفع ذلك بقدرته وحكمته او بنا على ان القوى النفسانيه

هذا

عموما في

هذا مبني على اصولهم في هذا الباب ويحكى عن بطلميوس انه
قال ضجيج الاصوات في هياكل العبادات بفنون اللغات
تحلل ما عقدته الافلاك الدايرات وعن ابقراط انه قال
واعلم ان طبنا بالنسبه الى طب ارباب الهياكل كطب العجاير
بالنسبه الى طبنا فالقوم كانوا معترفين بمآثر القوى الطبيعيه والفلكيه
وليس ذلك بمجرد القوى النفسانيه كما يقوله ابن سينا وطايفه
بل ملكه من العالم العلوي والسفلي والجن ايضا لا يحصي عددهم والسفلين
الا الله والله قد وكل الملكه بتدبير هذا العالم بمشيته وقدرته
كما دلت على ذلك الدلايل الكثيره من الكتاب والسنه وكما
يستدل على ذلك ايضا بادله عقليه والملكه احيا ناطقون
ليسوا اعراضا قايمه بغيرها كما يزعمه كثير من المتفلسفه ولا هي مجرد
العقول العشره والنفوس التسعه بل هذه باطله بادله كثيره وما
يثبتونه من المجردات المفارقات لا يحصل معهم منه غير النفس الناطقه
فانها تفارق بدنها وما سوى ذلك فلا يثبت معهم على طريقهم الا
المجردات المعقوله في الاذهان وهي الكليات المعقوله ولكن
هم يظنون يثبتون ذلك في الخارج كما يظن شيعه افلاطن يثبتون
المثل الافلاطونيه في الخارج فيثبتون كليات قديمه ازليه ابديه
مفارقه كانسان كلي وهذا من غلطهم حيث ظنوا ما هو في الاذهان
موجودا في الاعيان وكذلك ما يثبتونه من الجواهر العقليه وهي
اربعه العقل والنفس والماده والصوره وطايفه منهم كشيعه
افلاطن تثبت جوهرا عقليا هو الماده الاولى المفارقه للصوره وكل الدهر وجوهرا عقليا هو الحيز وسر جوهرا عقليا
هذه العقليات التي يثبتونها اذا حققت غايه التحقيق بين انها
امور معقوله في النفس فيتصورها في نفسه فهي معقولات في قلبه

وهي مجرده عن حرساتها الموجوده في الخارج فان العقل دايما ينتزع من
الاعيان المعينه المشهوده كليات مشتركه عقليه كما يتصور زيدا
وعمرا وبكرا ثم يتصور انسانا مشتركا كليا ينطبق على زيد وعمر وبكر
ولكن هذا المشترك انما هو في قلبه هذا وهذا وهذا بل كل
انسان يختص بذاته وصفاته لا تشاركه غيره في شي مما قام به
فقط واذا قيل الانسانيه مشتركه او الحيوانيه فالمراد ان في هذا
حيوانيه او انسانيه تشابه ما في هذا من الحيوانيه والانسانيه
وتشتركان في مسمى الانسانيه والحيوانيه وذلك المسمى اذا اخذ
مشتركا كليا لم يكن الا في الذهن وهو ان يوجد مطلقا بشرط الاطلاق
فلا يكون الا في الذهن عامه العقلا الا من اثبت المثل الافلاطونيه
في الخارج وان يوجد مطلقا بشرط الاطلاق بحيث يتناول
المعينات وهذا قد يقال انه موجود في الخارج وموجود في
الخارج معينا مقيدا مخصوصا فيقال هذا الحيوان وهذا
الفرس واما وجوده في الخارج مع كونه مشتركا في الخارج فهذا
باطل ولهذا كان من المعروف عندهم ان الكليات ثابته في
الاذهان لا في الاعيان ومن قال ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج
فمعناه الصحيح انما هو كلي اذا كان في الذهن يوجد في الخارج
كليا وهذا كما يقال ما يتصوره الذهن قد يوجد في الخارج
وقد لا يوجد ولا يراد بذلك انه ان ما يتصور في الذهن قد يوجد في الخارج
كما يوجد امثاله في الخارج كما يتصور الرجل دارا يبنيها وعملا يعمله
ويقول الرجل لغيره حيث بما كان في وفعلت هذا كان في نفسي وقال
عمر رضي الله عنه زورت في نفسي مقاله فجا ابو بكر في بديهته باحسن
منها وهذا كله معروف عند الناس فان الشي له وجود في نفسه وله

Margin notes (right side):
ودفنه تعقله
تعقله ليس في الخارج
انسان مشترك
كلي يشترك فيه
عند
الانسان في
لكن لا يوجد في الخارج
نفسي
في الخارج ليس براد به ... تصوره الذهن ... بعينه

هار

مثال مطابق له العلم ولفظ يدل على ذلك المثال العلمي وخط بطابق
ذلك اللفظ ويقال له وجود في الاعيان ووجود في الاذهان
ووجود في اللسان ووجود في البنان ووجود عيني وعلمي ولفظي
ورسمي كالشمس الموجود والكعبه الموجوده ثم اذا راى الانسان
الشمس مثلها في نفسه واذا راى الكعبه او وصفت له مثلها في نفسه
ثم يقول بلسانه شمس وكعبه ثم يكتب بخطه شمس وكعبه فاذا كتب وقيل
هذه الشمس التي في السما وهذه الكعبه ولكن المعنى معروف
كما اذا قال يا زيد فالمنادي لا ينادي الصوت واذا قال ضرب
زيد الم يرد انه ضرب الحروف لكن قد عرف انه اذا اطلق الاسما
فالمراد مسمياتها التي جعلت الاسما داله عليها واذا كتب الاسما فالمراد
بالخط ما يراد باللفظ فاذا قيل لما في الورقه هذه الكعبه
من الحجارة فالمراد المسمى بالاسم اللفظي الذي طابقه الخط ومثل هذا
كثير يعرفه كل احد فاذا قيل لما في النفس ليس هو بعينه الموجود في
الخارج فهو بهذا الاعتبار اي ما تصورته في النفس موجود في
الخارج لما يطابقه مطابقه المعلوم للعلم فاذا قيل الكلي الطبيعي
في الخارج فهو بهذا الاعتبار اي يوجد في الخارج ما يطابقه
الكلي الطبيعي فانه المطلق لا بشرط فيطابق المعينات بخلاف المطلق
بشرط الاطلاق فان هذا لا يطابق المعينات واما ان يقال
ان في الخارج امرا كليا مشتركا فيه بعينه هو في هذا المعين
وهذا المعين فهذا باطل قطعا وان كان قد قاله طايفه واثبتوا
ماهيات مجرده في الخارج عن المعينات وقالوا ان تلك الماهيه غيرها
عواشي غريبه وان اسباب الماهيه غير اسباب الوجود فهذا
قد بسط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى الاشارات وغير

ذلك وبين ان الذى لاريب فيه ان ما يتصور في الاذهان ليس هو الموجود
في الاعيان فمن عنى بالماهية ما في الذهن وبالوجود ما في الخارج
فهو مصيب في قوله الوجود ما في الخارج او بالماهية ما في الذهن
وبالوجود ما في الذهن وادعا ان الذهن شيين وان في الخارج شيئين
وجود وماهية فهذا متخيل خيالا لا حقيقة له وبهذا التفصيل
يزول الاشتباه الحاصل في هذا الموضع ولفظ الماهية ماخوذ
من قول السايل ما هو وما هو سوال عن ما يتصور المسول لتجيبه
عنه وتلك هي الماهية الشي في نفسه والمعنى المدلول عليه باللفظ
لابد ان يكون مطابقا للفظ فيكون دلالة اللفظ عليه بالمطابقة
ودلالة اللفظ على بعض ذلك المعنى بالتضمن ودلالته على لازم ذلك
المعنى بالالتزام وليست دلالة المطابقة دلالة اللفظ على ما وضع له
كما يظنه بعض الناس ودلالة التضمن استعمال اللفظ في جزء
معناه ودلالة الالتزام استعمال اللفظ في لازم معناه بل يجب الفرق
بين ما وضع له اللفظ وبين ما عناه المتكلم اذا استعمل اللفظ في معنى
فذلك المعنى هو الذى عناه باللفظ وسمي معناه لانه عنى اى قصد واريد
بذلك فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه ثم قد يكون اللفظ مستعملا
فيما وضع له وهو الحقيقة وقد يكون مستعملا في غير ما وضع له
وهو المجاز وقد يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع في
البعض ومن باب استعمال الملزوم في اللازم وقد يكون في غير
ذلك وذلك كله دلالة اللفظ على مجموع المعنى هي دلالة المطابقة
سوا كانت الدلالة حقيقته او مجازته او غير ذلك ثم ذلك المعنى
المدلول عليه باللفظ اذا كان له جزء فدلالة اللفظ عليه ضمن
لان اللفظ تضمن ذلك الجزء ودلالته على لازم ذلك المعنى هي دلالة

275b

اللزوم وكل لفظا تستعمل في معنى فدلالته عليه مطابقه لان اللفظ
طابق المعنى باى لغه كان سوا سمى ذلك حقيقه او مجازا فالماهيه التى
يعنيها المتكلم بلفظه دلاله لفظه عليها مطابقه ودلالته على ما دخل
فيها دلاله تضمن ودلالته على ما يلزمها وهو خارج عنها دلاله التزام
فاذا قيل الصفات الذاتيه الداخله فى الماهيه والخارجيه
عن الماهيه وعنى بالداخل ما دل عليه اللفظ بالتضمن وبالخارج ما
دل عليه بالالتزام فهذا صحيح وهذا الدخول والخروج هو
بحسب ما تصوره المتكلم فمن تصور حيوانا ناطقا فقال انسان
كانت دلالته على المجموع مطابقه وعلى احدهما بتضمن وعلى كونه
ضاحكا التزام واذا تصور انسانا ضاحكا كانت دلالته انسان
على المجموع مطابقه وعلى احدهما بتضمن وعلى اللازم مثل كونه ناطقا
التزام واما ان يكون الصفات اللازمه للموصوف فى الخارج بعضها
داخل في حقيقته وماهيته وبعضها خارج عن حقيقته وماهيته والداخل
هو الذاتى والخارج ينقسم الى لازم الماهيه والوجود والى لازم للوجود
دون الماهيه فهذا كله مما قد بسط مع الكلام عليه فى مواضعه
وبين ما في المنطق اليونانى من الاغاليط التى بعضها من المعلم الاول
وبعضها من تغيير المتاخرين وتكلم على ما ذكره ايمتهم في ذلك واحدا
واحدا كابن سينا وابى البركات وغيرهما وانه يوجد من كلامهم
انفسهم ومن رد بعضهم على بعض ما يبين ان ما ذكروه من تقسيم الصفات
اللازمه للموصوف الى هذه الاقسام الثلثه تقسيم باطل الا اذا
جعل ذلك باعتبار ما في الذهن من الماهيه لا باعتبار ماهيه موجوده
في الخارج مما فرعوه على هذا من ان الانسان مركب من الجنس والفصل
بان هذا المركب هو شى لا حقيقه له في الخارج وتركبه من الحيوان

وكونك
من حصر

مركّبٌ ص

والناطق مركبة من الحيوان والضاحك اذا جعل كل من الصفتين لازما
ملزوما واريد الضاحك بالقوة والناطق بالنطق بالقوة واما اذا قيل
في الخارج الانسان مركب من هذا وهذا فان اريد به ان الانسان
موصوف بهذا وهذا فهذا صحيح وكذلك اذا فرق بين الصفات
اللازمة للانسان التي لا يكون انسان الا بها كالحيوانية والناطقية
والضاحكية وبين ما يعرض لبعض الناس كالسواد والبياض والعربية
والعجمية فهذا صحيح اما اذا قيل هو مركب من صفاته اللازمة له وهي
اجزاء له وهي متقدمة عليه تقدما ذاتيا فان الجزء قبل الكل والمفرد
قبل المركب واريد بذلك المركب في الخارج فهذا كله تخليط فان الصفة
تابعة للموصوف فكيف تكون متقدمة عليه بوجه من الوجوه
واذا قيل هو مركب من الحيوانية والناطقية او من الحيوان والناطق
فان اريد انه مركب من جوهرين قائمين بانفسهما لزم ان يكون كل
موصوف جواهر كثيرة بعدد صفاته فيكون في الانسان جوهر هو جسم
وجوهر هو حساس وجوهر هو نام وجوهر هو متحرك بالارادة وجوهر
هو ناطق ومعلوم ان هذا خطا بل الانسان جوهر قايم بنفسه
موصوف بهذه الصفات فيقال جسم حساس نامي متحرك بالارادة
ناطق وان اريد انه مركب من عرضين فالانسان جوهر والجوهر لا
يركب من اعراض لاحقة له فضلا عن ان يكون سابقة له متقدمة
عليه وهذا كله قد بسط في مواضع وانما كان المقصود
هنا ان هولا الفلاسفة كثيرا ما يغلطون في جعل الامور الذهنية
المعقولة في النفس فيجعلون ذلك بعينه الحاصل في الخارج من هنا
كان غلطهم واصحاب افلاطن الذين اثبتوا المثل الافلاطونية من هنا
كان غلطهم واصحاب صاحبه ارسطو الذين اثبتوا جواهر معقولة

امور ابو جودهم

فاصحاب فيثاغورس القايلين بالاعداد المجردة في الخارج م

مجردة في الخارج مقارنة المحسوسة للجواهر الموجودة المحسوسة كالبدن
والصورة والماهية الزائدة على الموجود في الخارج من هنا كان غلطهم وهم
اذا اثبتوا هذه الماهية قيل لهم اهي في الذهن ام في الخارج فاي ايهما
اثبتوها ظهر غلطهم واذا قالوا نثبتها مطلقة مع قطع النظر عن هذا
وهذا او اعم من هذا وهذا قيل عدم نظرك لا يغير الحقايق عما هي
عليه فهي في نفس الامر اما في الذهن واما في الخارج وما كان
اعم منهما فهو ايضا في الذهن فانك اذا قدرت ماهية لا في الذهن ولا
في الخارج لم يكن مقدرا الا في الذهن ومعنى ذلك ان هذا التقدير في
الذهن لان الماهية التي قيل عنها ليست في الذهن هي في الذهن بل الماهية
التي يتصورها الانسان في ذهنه يمكنه تقديرها ليست في ذهنه
مع ان تقديرها ليست في ذهنه هو في ذهنه وان كان تقديرا ممتنعا بل
يجب الفرق بين الماهية المقيدة بكونها في الذهن وبين الماهية المطلقة التي
لا تقيد بذهن ولا خارج مع العلم بان هذه الماهية المطلقة لا تكون
ايضا الا في الذهن وان اعراض الذهن عن كونها في الذهن فكونها
في الذهن شي والعلم بكونها في الذهن شي اخر وهو لا يتصورن اشيا
ويقدرونها وذلك لا يكون الا في الذهن لكن حال ما يتصور الانسان
في ذهنه ويقدره فلا يشعر بكونه في الذهن كمن راى الشي في
الخارج فاشتغل بالمرئي عن كونه رائيا له وهذا يشبه ما يشبهه
بعضهم الفنا الذي يغيب مذكوره محبوبه عن ذكره وعن محبته له ومعبوده
عن عبادته له ونحو ذلك كما يقدر الشي بخلاف ما هو عليه كما
اذا قدر ان الجبل من ياقوت والبحر من زيبق وتقدير الامور على خلاف
ما هي عليه هو تقدير اعتقادات باطلة والاعتقادات الباطلة لا

والاعتقادات الباطلة لا تكون الا في الاذهان فمن قدّر ماهية لا في
الذهن ولا في الخارج فهو مثل من قدّر موجودا لا واجبا ولا ممكنا ولا قديما
ولا محدثا ولا قايما بنفسه ولا قايما بغيره وهذا التقدير في الذهن وقد
بسطنا الكلام على ذلك لما بيّنّا فساد احتجاج كثير من اهل النظر بالتقديرات
الذهنية على الامكانات الخارجية كما يقوله الرازي وغيره انا ان
نقول الموجود اما داخل العالم واما خارج العالم واما لا داخل
ولا خارج او كل موجود اما مباينا لغيره واما محايثا له واما لا مباين
ولا محايث فهذا يدل على امكان القسم الثالث وكذلك اذا قلنا الوجود
اما متحيز واما قايم بالمتحيز واما لا متحيز ولا قايم بالمتحيز وهذا يدل
على امكان القسم الثالث وهذا فان هذا كقول القايل الموجود
اما قايم بنفسه واما قايم بغيره واما لا قايم بنفسه ولا بغيره فدل على امكان
القسم الثالث فان هذا غلط وكذلك اذا قيل اما قديم واما محدث
واما لا قديم ولا محدث واما واجب واما ممكن واما لا واجب ولا ممكن
وكذلك ما اشبه هذا ودخل الغلط على هولاء حيث ظنوا ان مجرد
تقدير الذهن وفرضه يقتضي امكان ذلك في الخارج وليس كذلك
بل الذهن يفرض امورا ممتنعة لا يجوز وجودها في الخارج ولا يكون
تلك التقديرات الا في الذهن لا في الخارج وهذه الامور مبسوطة في
موضع اخر ولكن المقصود هنا ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة
الذم والعقاب وبيّنا ان الحال يرجع الى اصلين احدهما ان كل ما
يتنازع فيه الناس هل يمكن كل احد اجتهادا يعرف به الحق ام الناس
ينقسمون الى قادر على ذلك وغير قادر والاصل الثاني المجتهد العاجز
عن معرفة الصواب هل يعاقبه الله ام لا يعاقب من اتقى الله ما استطاع

بيّنه

غلط

وعجز عن معرفة بعض الصواب واذا عرف هذان الاصلان فاصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما يطعن به فيهم اكثره كذب والصدق
منه غايته ان يكون ذنبا او خطا والخطا مغفور والذنب له اسباب
متعددة توجب المغفرة ولا يمكن احدا ان يقطع بان واحدا منهم فعل
من الذنوب ما يوجب النار لا محاله وكثير مما يطعن به على احدهم يكون
من محاسنه وفضايله فهذا جواب مجمل ثم نحن نتكلم على ما ذكرته الرافضة
من المطاعن على وجه التفصيل كما ذكره افضل الرافضة في زمنه صاحب
هذا الكتاب لما ذكر ان الكلبي صنف كتابا في المثالب ثم قال وقد ذكر غيره
منها اشيا كثيرة نحن نذكر شيئا يسيرا منها مما روي عن ابي بكر انه قال على المنبر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتصم بالوحي وان لي شيطانا يعتريني
فان استقمت فاعينوني وان زغت فقوموني وكيف يجوز امامة من
يستعين بالرعية على تقويمه مع ان الرعية تحتاج اليه فيقال
هذا الحديث من اكبر فضايل الصديق وادلها على انه لم يكن
طالب رياسة ولا كان ظالما وانه انما كان يامر الناس
بطاعة الله ورسوله فقال لهم ان استقمت على طاعة الله فاعينوني
عليها وان زغت عنها فقوموني كما قال ايضا ايها الناس اطيعوني
ما اطعت الله فاذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم والشيطان الذي يعتريه
يعتري جميع بني ادم فانه ما من احد الا وقد وكل الله به قرينه
من الملايكة وقرينه من الجن والشيطان يجري من ابن ادم مجرى
الدم كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما من احد الا وقد وكل به قرينه من الملايكة وقرينه من الجن قالوا
ولا انت يا رسول الله قال وانا الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني
الا بخير وفي الصحيح عنه قال لما مر به بعض الانصار وهو يتحدث

مع صفيه ليلا قال على رسلكما انها صفيه ثم قال انى خشيت ان يقذف
الشيطان فى قلوبكما شيا ان الشيطان يجرى من ابن ادم مجرى الدم
ومقصود الصديق بذلك انى لست معصوما كالرسول صلى الله عليه وسلم
وهذا حق وقول القايل كيف تجوز امامه من يستعين بالرعيه على
تقويمه كلام جاهل بحقيقه الامامه فان الامام ليس هو ربا لرعيته
حتى يستغنى عنهم ولا هو رسول الله اليهم حتى يكون هو الواسطه بينهم وبين
الله وانما هو والرعيه شركا يتعاونون هو وهم على مصلحه الدين والدنيا
فلا بد له من اعانتهم ولا بد لهم من اعانته كامير القافله الذى يسير بهم
فى الطريق ان سلك اتبعوه وان اخطا عن الطريق نبهوه وارشدوه
وان خرج عليهم صايل يصول عليهم تعاون هو وهم على دفعه لكن
اذا كان اكملهم علما وقدره ورحمه كان ذلك اصلح لاحوالهم وكذلك
امام الصلوه ان استقام صلوا بصلوته وان سهى سبحوا به فقوموه اذا
زاغ وكذلك دليل الحاج ان مشى بهم فى الطريق مشوا خلفه وان
غلط قوموه والناس بعد الرسول صلى الله عليه وسلم لا يتعلمون
الدين من الامام بل الايمه والامه كلهم يتعلمون الدين من الكتاب والسنه
ولهذا لم يامر الله عند التنازع برد الامر الى الايمه بل قال تعالى
يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فان
تنازعتم فى شى فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون
بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تاويلا فامر بالرد عند التنازع
الى الله والرسول لا الى الايمه وولاه الامور وانما امر بطاعه
ولاه الامر تبعا لطاعه الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا
قال النبى صلى الله عليه وسلم انما الطاعه فى المعروف وقال
لا طاعه لمخلوق فى معصيه الخالق وقال من امركم بمعصيه

الله فلا تطيعون وقول القايل كيف يجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويم
مع ان الرعية يحتاج اليه وارد في كل متعاونين متشاركين يحتاج كل
منهما الى الاخر حتى الشركاء في التجارات والصناعات وامام الصلوة هو
بهذه المنزلة فان المامومين يحتاجون اليه وهو يحمل عنهم السهو
وكذلك القراءة عند الجمهور وهو يستعين بهم اذا سهى فينبهونه ويقومونه
ولو زاغ في الصلوة تخرج الشرعية لم يتبعوه فيها ونظاير متعددة ثم
يقال استعانة ابي بكر وكان تقويم ابي بكر لرعيته وطاعتهم له
اعظم من تقويم على لرعيته وطاعتهم له فان ابا بكر كانوا اذا نازعوه
اقام عليهم الحجة حتى يرجعوا اليه كما اقام الحجة على عمر في قتال مانعي
الزكوة وغير ذلك وكانوا اذا امرهم اطاعوه وعلى عليه السلام لما ذكر
قوله في امهات الاولاد وانه اتفق رايه وراي عمر على ان لا يبعن
ثم راى ان يبعن قال له قاضيه عبيدة السلماني رايك مع عمر في
الجماعة احب الينا من رايك وحدك في الفرقة وكان يقول
اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الخلاف حتى يكون للناس جماعة او اموت
كما مات اصحابي وكانت رعيته كثيرة المعصية له وكانوا يشيرون
عليه بالراي الذي يخالفهم فيه ثم يتبين له ان الصواب كان معهم
كما اشار عليه الحسن بامور مثل ان لا يخرج من المدينة دون
المبايعة وان لا يخرج الى الكوفة وان لا يقاتل بصفين واشاروا عليه
ان لا يعزل معاوية وغير ذلك من الامور وفي الجملة ولا يشك
عاقل ان السياسة انتظمت لابي بكر وعمر وعثمن ما لم ينتظم لعلي فان
كان هذا لكمال المتولي وكمال الرعية كانوا هم ورعيتهم افضل
وان كان لكمال المتولي وحده فهو ابلغ في فضلهم وان كان ذلك
لفرط نقص رعيته على كان رعيته انقص من رعية ابي بكر وعمر

على تقويمه

عن الصلوة الشرعية

على رعيته وحاجته
اليهم كاستعانته صح

ورعيته هم الذين قاتلوا معه واقروا بامامته ورعيه الثلثه كانوا
مقرين بامامتهم فاذا كان المقرون بامامه علي لزم ان يكون كل واحد
من الثلثه فقد انتظمت الامور لمعويه ما لم ينتظم لعلي فيلزم ان يكون
رعيه معويه خير من رعيه علي ورعيه معويه شيعه عثمن وفيهم
النواصب المتعصبون على علي فيكون شيعه عثمن والنواصب افضل من
شيعه علي فيلزم على كل تقديرا اما ان يكون الثلثه افضل من علي واما
ان يكون شيعه عثمن والنواصب افضل من شيعه علي والروافض وايهما
كان لزم فساد مذهب الرافضه فانهم يدعون ان عليا اكمل من الثلثه
وان شيعه الذين قاتلوا معه افضل من الذين بايعوا الثلثه فضلا
عن اصحاب معويه والمعلوم باتفاق الناس ان الامر انتظم للثلثه ولمعويه
ما لم ينتظم لعلي وكيف يكون الامام الكامل والرعيه الكامله اعظم
اضطرابا واقل انتظاما من الامام الناقص والرعيه الناقصه بل
من الكافره والفاسقه على رايهم ولم يكن في اصحاب علي من العلم والشجاعه
والكرم الا ما هو دون ما في رعيه الثلثه فلم يكونوا اصلح في الدنيا
ولا في الدين ومع هذا فلم يكن للشيعه امام ذو سلطان معصوم بزعمهم
اعظم من علي فاذا لم يستقيموا معه كانوا الا يستقيموا مع من هو دونه اولى
واحرى فعلم انهم انقص من غيرهم وهم يقولون المعصوم انما وجبت
عصمته لما في ذلك من اللطف بالمكلفين وهم يقولون والمصلحه
لهم فاذا علم ان مصلحه غير الشيعه في كل زمان خير من مصلحه الشيعه
واللطف لهم اعظم من اللطف للشيعه علم ان ما ذكروه من
اثبات العصمه باطل وتبين خبث حاجه الايمه الى الامه وان الصديق
هو الذي قال الحق واقام العدل اعظم من غيره فصل ما
قال وقال اقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم فان كانت امامته حقا كان

استقالته منها معصية وان كانت باطلة لزم الطعن فيقال
هذا كذب ليس في شيء من كتب الحديث ولا له اسناد معلوم فانه لم يقل
وعلي فيكم بل الذي ثبت عنه في الصحيح انه قال يوم السقيفة بايعوا
احد هذين الرجلين عمر بن الخطاب او ابا عبيدة بن الجراح فقال
له عمر بل انت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عمر كنت والله لان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك الى اثم احب
الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر لم لو قال وعلي فيكم لا استخلفه مكان
عمر فان من كان مطاعا واما قوله ان كان امامته حقا كانت
استقالته منها معصية فيقال ان ثبت انه قال ذلك فان
كونها حقا بمعنى كونها جائزة والجائز يجوز تركه واما بمعنى كونها واجبة
اذا لم يولوا غيره ولم يقيلوه واما اذا اقالوه وولوا غيره لم يكن واجبة
عليه والانسان قد يعقد بيعا او اجارة ويكون العقد حقا ثم يطلب
الاقالة وهو لتواضعه وثقل الحمل عليه قد يطلب الاقالة وان
لم يكن هناك من هو احق منه وتواضع للانسان لا يسقط حقه

فصل قال وقال عمر كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله المسلمين
شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه ولو كانت امامته صحيحة لم يستحق
فاعلها القتل فيلزم تطرق الطعن على عمر فيقال لفظ الحديث
سياتي قاله قال فيه فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة
فتمت الا وانها قد كانت كذلك ولكن وقى الله شرها وليس فيكم من
تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر ومعناه ان بيعة ابي بكر بودر اليها
من غير تربص ولا انتظار لكونه كان متعينا لهذا الامر كما قال
عمر ليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل ابي بكر وكان ظهور فضيلة
ابي بكر على من سواه وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم على سائر

اسناد معلوم

من

الى عمر وان كانت باطلة لزم الطعن عليهما معا

له

الصحابه امرا ظاهرا معلوما فكانت دلالته النصوص على تعينه تغني عن
مشاورة والانتظار والتربص بخلاف غيره فانه لا يجوز متابعته الا بعد المشاورة
والانتظار والتربص فمن بايع غير ابي بكر عن غير انتظار وتشاور لم يكن له ذلك
وهذا قد جا مفسرا في حديث عمر هذا في خطبته المشهورة الثابتة
في الصحيح التي خطب بها مرجعه من الحج في اخر عمره وهذه الخطبة معروفة
عند اهل العلم وقد رواها البخاري في صحيحه ففي صحيح البخاري
عن ابن عباس قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين فيهم عبد الرحمن بن
عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في اخر حجة
حجها اذ رجع الي عبد الرحمن بن عوف فقال لو رايت رجلا اتى امير
المومنين اليوم فقال يا امير المومنين هل لك في فلان يقول لو
قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة
فتمت فغضب عمر ثم قال اني ان شا الله لقايم العشية في الناس فمحذرهم
هولا الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم فقال عبد الرحمن فقلت يا
امير لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاهم وانهم هم الذين
يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول
مقالة يطيرها عنك كل مطير وان لا يعوها وان لا يضعوها على مواضعها
فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه
واشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك ويضعوها
على مواضعها فقال عمر اما والله ان شا الله لاقومن بذلك اول مقام
اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي
الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح حين زاغت الشمس حتى
اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله
تمس ركبتي ركبته فلم انشب ان خرج عمر بن الخطاب فلما رايته مقبلا

قلت

قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ
استخلف فانكر علي وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله فجلس
عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي ان اقولها لعلها بين يدي اجلي فمن
عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي ان لا
يعقلها فلا احل لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل عليه اية الرجم فقراناها
وعقلناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده
فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد اية الرجم في
كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من
زنا من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف ثم انا
كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله لا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم ان
ترغبوا عن ابائكم الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني
كما اطرت النصارى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه
بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن
امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة وتمت الا وانها قد كانت
كذلك ولكن الله وقى شرها وليس فيكم من تقطع الاعناق اليه
مثل ابي بكر من بايع رجلا من غير مشورة المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه
تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه
وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة
وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت
لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هولاء من الانصار فانطلقنا
نريدهم فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالا

انزلها

عليه القوم فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد هولا
اخواننا من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم فقلت
والله لناتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فقلت من هذا
فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ما له فقالوا يوعك فلما جلسنا
قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار
الله وكتيبة الاسلام وانتم معاشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من
قومكم تريدون ان تختزلونا من اصلنا وان تحضنونا من الامر فلما سكت
اردت ان اتكلم وكنت زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي
ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر
على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر فكان هو احلم مني واو
قر والله ما ترك من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها
او افضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل
ولن تعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب
نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم فاخذ
بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم اكره مما قال
غيرها كان والله ان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك الى اثم احب
الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول لي نفسي عند الموت
شيئا لا اجده الان فقال قائل من الانصار انا جذيلها المحكك
وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش وكثر
اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت
ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون
ثم بايعه الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل قتلتم سعد بن
عبادة فقلت قتل الله سعد بن عبادة قال عمر وانا والله

ما

فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم

ان

قتلتم

ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم
ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى
واما ان نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من
المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا والرجلان اللذان قلت
لقيهما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي وهما ممن شهد بدرا وفي
صحيح مسلم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
وابو بكر بالسنح فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت وقال عمر والله ما كان يقع في قلبي الا ذاك وليبعثنه
الله فليقطعن ايدي رجال وارجلهم فجاء ابو بكر فكشف عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقبله وقال طبت حيا وميتا والذي نفسي
بيده لا يذيقك الله الموتتين ابدا ثم خرج فقال ايها الحالف على رسلك
فلما تكلم ابو بكر واثنى عليه وقال الا من كان يعبد محمدا فان محمدا
قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال الله
تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد الا رسول قد
خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب
على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين قال فنشج الناس
يبكون واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة في سقيفة بني
ساعدة فقالوا منا امير ومنكم امير فذهب اليهم ابو بكر وعمر بن
الخطاب وابو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فاسكته ابو بكر
وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا اني هيأت كلاما قد
اعجبني خشيت ان لا يبلغه ابو بكر ثم تكلم ابلغ الناس فقال في
كلامه نحن الامراء وانتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا
والله لا نفعل منا امير ومنكم امير فقال ابو بكر لا ولكنا

لقياهما

بأبي

جلس عمر
فحمد الله ابو بكر

ابو بكر فتكلم

الامرا وانتم الوزرا اوسط العرب دارا واعربهم احسابا فبايعوا عمر
وابا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك انت فانت سيدنا
وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر بيده فبايعه وبايعه
الناس فقال قايل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقال عمر قتله الله
وفي البخاري عن عايشة القصة قالت فما كان من خطبتهما من خطبة
الا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك
ثم لقد بصر ابو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذي عليهم وفي صحيح
البخاري عن انس بن مالك انه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على
المنبر وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد وابو بكر
صامت لا يتكلم قال كنت ارجوا ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا
قد جعل بين اظهركم نورا تهتدون به هدى الله محمدا وان ابا بكر
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه اولى المسلمين
باموركم فقوموا فبايعوه وكانت طايفة منهم قد بايعوه قبل ذلك
في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر وعنه قال
سمعت عمر يقول لابي بكر يوميذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد
المنبر فبايعه الناس عامة وفي طريق اخرى لهذه الخطبة اما بعد
فاختار الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم وهذا الكتاب
الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به
رسوله صلى الله عليه وسلم **فصل** قال وقال ابو بكر
عند موته ليتني كنت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
للانصار في هذا الامر حق وهذا يدل على انه في شك من
امامته ولم تقع صوابا فيقال هذا كذب على ابي بكر وهو

هم

صلى الله

يريد بذلك ان يكون
آخرهم فان يك محمد
مات فان الله

لم

لم يذكر له اسناد ومعلوم ان من احتج في اي مسئلة كان بشي من النقل فلا
بد من ان يذكر اسنادا تقوم به الحجة فكيف من يطعن في السابقين
الاولين بمجرد حكاية لا اسناد لها ثم يقال هذا نقدح فيما يدعونه
من النص على علي فانه لو كان نص على علي لم يكن للانصار فيه حق ولم يكن
في ذلك شك قال وقال عند احتضاره ليتني لم تلدني امي ليتني
كنت تبنة في لبنة مع انهم قد نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
ما من محتضر يحتضر الا ويرى مقعده من الجنة والنار فيقال
تكلمه هذا وقت الموت غير معروف بل هو باطل بلا ريب بل الثابت عنه
انه قال لما احتضر وتمثلت عايشة بقول الشاعر لعمرك ما يغني الثراء عن
الفتى اذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر فكشف عن وجهه وقال
ليس كذلك ولكن قولي وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت
منه تحيد ولكن نقل عنه انه قال في صحته ليت امي لم تلدني
ونحو هذا قاله خوفا ان صح النقل عنه ومثل هذا الكلام منقول
عن جماعة انهم قالوه خوفا وهيبة وفرقا من اهوال القيمة حتى
قال بعضهم لو خيرت بين ان احاسب وادخل الجنة وبين ان اصير ترابا
لاخترت ان اصير ترابا والكلام في مثل هذا الكلام هل هو مشروع
ام لا له موضع اخر لكن الكلام الصادر عن خوف العبد من
الله يدل على ايمانه وقد غفر الله لمن خافه حتى امر اهله بتحريقه
وتذريته نصفه في البر ونصفه في البحر مع انه لم يعمل خيرا قط
وقال والله لين قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه احدا من العالمين
فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه وقال ما حملك على
ما صنعت قال من خشيتك يا رب فغفر له اخرجاه في الصحيحين فاذا كان
مع شكه في القدرة والمعاد اذا فعل ذلك غفر له لخوفه من الله علم

283a

ان الخوف من الله من اعظم اسباب المغفرة للامور الحقيقيه اذا قدرانها ذنوب
وقد روي ابو نعيم في حلية الاوليا قال ثنا سليمان بن احمد ثنا محمد بن علي الصايغ
انا سعيد بن منصور انا ابو معويه انا السري بن يحيى قال قال
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لو وقفت بين الجنه والنار فقيل لي اختر ايهما
تكون احب اليك او تكون رمادا لاخترت ان اكون رمادا وروى احمد بن حنبل
عن يحيى بن سعيد عن خالد عن الشعبي عن مسروق قال قال رجل عند عبد الله
بن مسعود ما احب ان اكون من اصحاب اليمين اكون من المقربين احب الي
فقال عبد الله بن مسعود ولكن ههنا رجل ود انه اذا مات لم يبعث يعني
نفسه وروي عن ابي ذر انه قال وددت اني شجرة تعضد رواه الزهدي
وغيره **فصل** قال وقال ابو بكر ليتني في ظلة بني ساعدة ضربت
يدي على يد احد الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير قال وهو يدل على انه
لم يكن صالحا يرضى لنفسه الامامه فيقال هذا ان كان
قاله فهو من ادل دليل على ان عليا لم يكن هو الامام وذلك ان قايل هذا انما
يقوله خوفا من الله ان يضيع حق الولايه وانه اذا كان ولي غيره وكان
وزيرا له كان ابرا لذمته فلو كان علي هو الامام لكان توليته لاحد
الرجلين اضاعه للامامه ايضا وكان يكون وزيرا الظالم غيره وكان
قد باع اخرته بدنيا غيره وهذا لا يفعله من يخاف الله ويطلب برا ذمته
وهذا كما لو كان الميت وصى بدين فاعتقد الوارث ان المستحق لها شخص
فارسلها اليه مع رسول ثم قال يا ليتني ارسلتها مع من هو ادين منه خوفا
ان يكون الرسول الاول مقصرا في الوفا تفريطا او خيانه وهناك
شخص حاضر يدعي انه المستحق لكان يعطيه ولا يحتاج الى الارسال
به الى ذلك الغايب **فصل** قال الرافضي وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته مره بعد اخرى مكررا لذلك نفذوا

حش

اختيت

يفعله

للذين دون
ذلك الغايب ولو
علم الوارث
انه المستحق صح

معه

جيش اسامه لعن الله المتخلف عن جيش اسامه وكان الثلثه ومع ابو بكر
عمر بعد ذلك فيقال هذا من الكذب المتفق على انه كذب عند
كل من يعرف السير ولم ينقل احد من اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
ارسل ابا بكر وعثمن في جيش اسامه وانما روي ذلك في عمر وكيف يرسل
ابا بكر في جيش اسامه وقد استخلفه يصلي بالمسلمين مده مرضه وكان
ابتدا مرضه من يوم الخميس الى يوم الاثنين اثنى عشر يوما ولم يتقدم في
الصلوه بالمسلمين الا ابا بكر بالنقل المتواتر ولم تكن الصلوه التي صلاها ابو بكر
بالمسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاه ولا صلاتين ولا صلوه يوم ولا يومين
حتى يظن ما يدعيه الرافضه من التلبيس وان عايشه قدمته بغير امره
بل كان يصلي بهم مده مرضه فان الناس متفقون على ان الصحابه لم يصل
بهم في مده مرض النبي صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر وعلى انه صلى بهم عده ايام
واقل ما قيل انه صلى بهم سبعه عشر صلاه صلى بهم صلاه العشا الاخره ليله
الجمعه وخطب بهم يوم الجمعه هذا مما تواترت به الاحاديث الصحيحه
ولم يزل يصلي بهم الى فجر يوم الاثنين صلى بهم صلاه الفجر ثم كشف النبي صلى
الله عليه وسلم الستاره فرا المسلمين يصلون خلف ابي بكر فلما راوه كادوا
يفتنون في صلاتهم ثم ارخى الستر وكان ذلك اخر عهدهم به وتوفي في يوم
الاثنين حين اشتد الضحى قريبا من الزوال وقد قيل انه صلى بهم اكثر
من ذلك من ليله الجمعه التي مرض فيها فيكون قد صلى بهم مده مرضه
صلى الله عليه وسلم لكن خرج النبي صلى الله عليه وسلم في صلاه واحده
لما وجد خفه من نفسه فتقدم وجعل ابا بكر عن يمينه فكان ابو بكر
ياتم بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس ياتمون بابي بكر وقد كشف الستاره
يوم الاثنين صلوه الفجر وهم يصلون خلف ابي بكر ووجهه كانه ورقه
مصحف وسر بذلك لما راى اجتماع الناس في الصلوه خلف ابي بكر ولم يره

المسلمين

قبل هذه

بعدها وقد قيل ان اخر صلوه صلاها كان خلف ابي بكر وقيل صلا خلفه غيرها
فكيف يتصور ان يامر بالخروج في الغزاه وهو يامر بالصلوه بالناس وايضا
فانه جهز جيش اسامه قبل ان يمرض صلى الله عليه وسلم فانه امره على جيش
عامتهم المهاجرون منهم عمر بن الخطاب وكانوا ثلثه الاف وامره ان يغزو
على اهل مونه وعلى جانب فلسطين حيث اصيب ابوه وجعفر وابن رواحه فتجهز
اسامه للغزو وخرج في ثقله الى الجرف فاقام بها ايام الشكوى رسول الله
صلى الله وسلم فدعا رسول الله اسامه وقال اغد على بركه الله والنصر والعافيه
ثم اغر حيث امرتك ان تغير قال اسامه يا رسول قد اصبحت مفيقا وارجو ان
يكون الله قد عافاك الله فاذن لي فامكث حتى يشفيك الله فاني ان خرجت
على هذه الحال خرجت وفي نفسي منك قرحه واكره ان اسل عنك الناس
فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك بايام فلما جلس ابو بكر للخلافه انفذ مع ذلك الجيش غير انه
استاذنه في ان ياذن لعمر في الاقامه لانه ذو راي ناصح للاسلام فاذن
له وسار اسامه لوجهه الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاصاب في العدو مصيبه عظيمه وغنم هو واصحابه وقتل قاتل
ورده الله سالما الى المدينه فكيف يتصور ان يامر بالخروج في الغزاه
وهو يامر بالصلاه بالناس وايضا فانه جهز جيش اسامه قبل
ان يمرض صلى الله عليه وسلم وانما انفذ جيش اسامه ابو بكر
الصديق بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا احل رايه عقدها
رسول الله عليه وسلم واشار عليه واحد ان يرد الجيش خوفا عليهم
فانهم خافوا ان يطمع الناس في الجيش بعد موت النبي صلى الله عليه
وسلم فامتنع ابو بكر من رد الجيش وامر بانفاذه فلما راهم الناس
يغزون عقيب موت النبي صلى الله عليه وسلم كان ذلك مما ابدا الله

[Margin notes: في آخر عمله صلى الله عليه وسلم — وعبد الله بن ابي طالب — ابن زيد — وانت — وظهر — ثم]

284b

285

به الدين وشد به قلوب المومنين وادل به الكفار والمنافقين وكان
ذلك من كمال معرفة ابي بكر وايمانه ويقينه وتدبيره ورايه
فصل، قال الرافضي وايضا لم يولي النبي صلى الله عليه وسلم
ابا بكر البتة عملا في وقته بل ولي عليه عمرو بن العاص تارة واسامة
اخرى ولما بعثه بسورة براءة رده بعد ثلثة ايام بوحي من الله وكيف
يرضى العاقل امامة من لا يرتضيه النبي صلى الله عليه وسلم بوحي من
الله لاداء عشر ايات من براءة فيقال هذا من ابين الكذب فانه
من المعلوم المتواتر عند اهل التفسير البخاري والسنة والحديث والفقه والمغازي والسير
وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابا بكر على الحج عام تسع وهو
اول حج كان في الاسلام من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن
قبله حج في الاسلام الا الحجة التي اقامها عتاب بن اسيد من مكة فان
مكة فتحت سنة ثمان واقام الحج ذلك العام عتاب ابن اسيد الذي
استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على اهل مكة ثم امر ابا بكر
سنة تسع الحج بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك
وامر ابو بكر بالمناداة في الموسم ان لا يحج بعد العام مشرك ولا
يطوف بالبيت عريان ولم يامر النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي بكر
على مثل هذه الولاية فولاية ابي بكر كانت من خصايصه فان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يومر على الحج احدا كتاميره ابي بكر ولم
ولم يستخلف على الصلوة احدا كاستخلاف ابي بكر وكان علي من
رعيته في هذه الحجة فانه لحقه فقال امير او مامور فقال علي بل
مامور وكان علي يصلي خلف ابي بكر مع ساير المسلمين في هذه الولاية
ويا تمر له مره كما يا تمر له ساير من معه وينادي علي مع الناس بامر
ابي بكر وانما ولاية غير ابي بكر فكانت مما يشاركه فيها غيره كولاية

على وغيره فلم يكن لعلى ولاية الا ولغيره مثلها بخلاف ولاية ابى بكر فانه من
خصايصه ولم يولّ النبىّ صلى الله عليه وسلم على ابى بكر لا اسامة
ابن زيد ولا عمرو بن العاص فاما تامير اسامة بن زيد عليه فمن
الكذب المتفق على كذبه واما قصة عمرو بن العاص فان النبىّ صلى
الله عليه وسلم كان ارسل عمرو الى سرية وهى غزوة ذات السلاسل
وكانت الى بنى عذرة وهم اخوال عمرو البكور(؟) ذلك سببا لاسلام من
ارسله اليهم ثم اردفه بابى عبيدة ومعه ابو بكر وعمر وغيرهما من
المهاجرين وقال تطاوعا ولا تختلفا فلما لحق عمرو قال اصلى باصحابى
وتصلى باصحابك قال بل انا اصلى بكم فانما انت مددٌ فقال له ابو
عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنى ان اطاوعك فان عصيتنى
اطعتك قال فانى اعصيك فاراد عمر ان ينازعه فى ذلك فاشار عليه
ابو بكر ان لا تفعل ورا ان ذلك اصلح للامر فكانوا يصلون خلف
عمرو مع علم كل احد ان ابا بكر وعمر وابا عبيدة افضل من عمرو وكان
ذلك لفضلهم وصلاحهم لان عمرا اكانت امرته قد تقدمت لاجل
ما فى ذلك من تاليف قومه الذين ارسل اليهم لياحد بثار اسامة زيد
بن حارثة لما قتل فى غزوة مونه فكيف والنبى صلى الله عليه وسلم
لم يومّر على ابى بكر احدا فى شى من الامور بل قد علم بالنقل العام
المتواتر انه لم يكن عنده اقرب اليه ولا اخصّ به ولا اكثر اجتماعا
به ليلا ونهارا سرا وعلانية من ابى بكر ولا كان احد من الصحابة يتكلم
بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم قبله فيامر وينهى ويخطب ويفتى
ويقرّه النبى صلى الله عليه وسلم ولم يكن ذلك يفعله بين يديه بل باذن
منه وتبليغا عنه وتنفيذا للامر لانه كان اعلمهم بالرسول صلى الله
عليه وسلم واحبهم الى الرسول وانفعهم له وانما قول القايل

عمرو تمر
عمر البكور

بلو بهم اقاربه
وكون تولية المفضول
لمصلحة راجحة كامر
اسامة بن زيد

ويقره
قد علمه ذلك

معونة للنبى
صلى الله عليه وسلم

285b

انه لما انفذ براءه رده بعد ثلثه ايام فيقال هذا من الكذب المعلوم
انه كذب فان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر ابا بكر على الحج ذهب كما امر
واقام الحج ذلك العام عام تسع بالناس ولم يرجع الى المدينه حتى قضى
الحج وانفذ فيه ما امر به النبي صلى الله عليه فان المشركين كانوا
يحجون البيت وكانوا يطوفون بالبيت عراه وكان بين النبي صلى الله
عليه وسلم عهود مطلقه فبعث ابا بكر وامره ان ينادي ان لا يحج
بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فنادى بذلك من امر
ابو بكر بالندا ذلك العام وكان علي بن ابي طالب من جمله من نادى
بذلك في الموسم بامر ابي بكر ولكن لما خرج ابو بكر اردفه النبي
صلى الله عليه وسلم بعلي بن ابي طالب لينبذ العهود قالوا وكان من
عاده العرب انه لا يعقد العقود ويفسخها الا المطاع او رجل من
اهل بيته فبعث عليا لاجل فسخ العهود التي كانت مع المشركين
خاصه لم يبعثه لشي اخر ولهذا كان علي يصلي خلف ابي بكر ويدفع بدفعه
في الحج كسائر رعيته اي الذين كانوا معه في الموسم وكان
هذا بعد غزوه تبوك واستخلافه له فيها على من تركه بالمدينه
وقوله له اما ترضى ان تكون مني بمنزله هرون من موسى ثم بعد
هذا امر ابا بكر على الموسم واردفه بعلي مامورا عليه لابي بكر
الصديق وكان هذا مما دل على ان عليا لم يكن خليفه الا بعينه
عن المدينه فقط ثم ابا بكر عليه عام تسع ثم انه بعد هذا بعث
عليا وابا موسى الاشعري ومعاذا الى اليمن فرجع علي وابو موسى اليه
وهو بمكه في حجه الوداع وكل منهما قد اهل بما اهل النبي صلى الله
عليه وسلم واما معاذ فلم يرجع الا وفاه النبي صلى الله عليه وسلم في خلافه
ابي بكر الصديق رضي الله عنه فصل قال وقطع يد

وبين المشركين

من

امره

بعد

286a

سارق ولم يعلم ان القطع لليد اليمنى فيقال قول القايل ان ابا بكر
جهل هذا من اظهر الكذب ولو قدر ان ابا بكر كان يجهل ذلك لكان
قولا شايعا لان القران ليس في ظاهره ما يعين اليمنى لكن في قراءة
ابن مسعود فاقطعوا ايمانهما وبذلك مضت السنة لكن اين النقل بذلك
عن ابي بكر انه قطع اليسرى واين الاسناد الثابت بذلك وهذه
كتب اهل العلم بالاثار موجودة ليس فيها ذلك ولا نقل اهل بالاختلاف
ذلك قولا مع تعظيمهم لابي بكر فصل قال واحرق الفجاءة
السلمي بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحراق بالنار فيقال
الاحراق بالنار عن علي اشهر واظهر منه عن ابي بكر فانه قد ثبت في الصحيح
ان عليا اتي بقوم زنادقة فحرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس فقال
لو كنت انا لم احرقهم بالنار لنهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يعذب بعذاب
الله ولضربت اعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه
فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن ام الفضل ما اسقطه على الهنات فعلي
حرق جماعة بالنار فان كان ما فعله ابو بكر منكرا ففعل علي انكر
منه وان كان فعل علي مما لا ينكر مثله على الايمة فابو بكر اولى ان لا
ينكر عليه فصل قال وخفي عليه اكثر احكام
الشريعة فلم يعرف حكم الكلالة وقال اقول فيها برايي فان يكن صوابا
فمن الله وان يكن خطا فمني ومن الشيطان وقضى في الجد سبعين قضية
وهو يدل على قصوره في العلم فيقال هذا من اعظم البهتان
كيف يخفى عليه اكثر احكام الشريعة ولم يكن يحضر النبي صلى الله عليه
وسلم يقضي ويفتي الا هو ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر مشاورة
لاحد من الصحابة منه له ولعمر ولم يكن احد اعظم اختصاصا
بالنبي صلى الله عليه وسلم منه ثم عمر وقد ذكر غير واحد مثل منصور بن

تعين اليمنى
العلم

بن عبد الجبار السمعاني وغيره اجماع اهل العلم على ان الصديق اعلم الامه
وهذا بين فان الامه لم تختلف في ولايته في مسله الا فصلها هو بعلم
بينه لهم وحجه يذكرها لهم من الكتاب والسنه كما في موت النبي صلى
الله عليه وسلم وتثبيتهم وقراته عليهم الايه ثم بين لهم موضع دفنه وبين
لهم قتال الزكاه وبين لهم ان الخلافه في قريش في سقيفه بني ساعده
لما ظن من ظن انها تكون في غير قريش وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم
على اول حجه حجت من مدينه النبي صلى الله عليه وسلم وعلم المناسك ادق
ما في العبادات ولولا سعه علمه بها لم يستعمله وكذلك الصلوه استخلفه
فيها ولولا علمه بها لم يستخلفه ولم يستخلف غيره لا في حج ولا في صلوه وكتاب
الصدقه التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذه انس من ابي بكر
وهو اصح ما روي فيها وعليه اعتمد الفقها وفي الجمله لا يعرف لابي بكر
مسله من الشريعه غلط فيها وقد عرف لغيره مسايل كثيره كما بسط في موضعه
وقد تنازعت الصحابه بعده في مسايل مثل الجد والاخوه ومثل العمريتين
ومثل العول وغير ذلك من مسايل الفرايض وتنازعوا في مسله الحرام
والطلاق وكذلك تنازعوا في مسايل صارت مسايل نزاع بين
الامه الى اليوم وكان نزاعهم في خلافه عمر نزاع اجتهاد محض كل
منهم يقر صاحبه على اجتهاده كتنازع الفقها اهل العلم والدين واما
في خلافه عثمن فقوي النزاع في بعض الامور حتى صار يحصل كلام
غليظ من بعضهم لبعض ولكن لم يقاتل بعضهم بعضا باليد ولا بسيف
ولا غيره واما في خلافه علي فتغلظ النزاع حتى تقاتلوا بالسيوف واما
في خلافه فلم يعلم انه استقر بينهم نزاع في مسله واحده من مسايل
الدين التي تزيل النزاع فلم يكن يقع بينهم نزاع الا ظهر من الحجه التي تفصل
النزاع ما يزول معها النزاع وكان عامه الحجج الفاصله للنزاع ياتي

مابقي

الناس ح

الثلاث وظهرها الحكم والمرسم ... والنثر ... الطلاق

ابي بكر

الصديق وهذا لكمال علم وعقله ومعرفته بالادله

287a

في الصديق ورعيته افضل من عمر ورعيته وعثمن ورعيته وعلي ورعيته
فان ابا بكر ورعيته افضل الايمه والامه بعد النبي صلى الله عليه وسلم
ثم الاقوال التي خولف فيها الصديق بعد موته قوله فيها ارجح من قول
من خالفه بعد موته ويطرد ذلك الجد والاخوه فان قول الصديق
وجمهور الصحابه واكابرهم انه يسقط الاخوه وهو قول طوايف
من العلما وهو مذهب ابي حنيفه وطايفه من اصحاب الشافعي واحمد
كابي العباس بن شريح من الشافعيه وابي حفص البرمكي من الحنبليه ويدل
ذلك روايه عن احمد والذين قالوا تورث الاخوه مع الجد كعلي وزيد
وابن مسعود اختلفوا اختلافا معروفا وكل منهم قال قولا خالفه فيه
الاخر وانفرد بقوله عن ساير الصحابه وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير هذا
الموضع وبينا ان قول الصديق وجمهور الصحابه وهو القول الراجح
الذي تدل عليه الادله الشرعيه من وجوه كثيره ليس هذا موضع
بسطها وكذلك ما كان عليه الامر في زمنه من جواز فسخ الحج الى العمره
التمتع وان من طلق ثلثا بكلمه لا يلزمه الا طلقه واحده وهو الراجح دون
من يحرم الفسخ ويلزم بالثلث فان الكتاب والسنه انما تدل على ما
كان عليه الامر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي خلافه
ابي بكر دون القول المخالف لذلك ومما يدل على كمال الصديق وانه
افضل من كل من ولي الامه بل ومن في غيرها بعد الانبيا انه من
المعلوم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاولين والاخرين
وافضل من ساير الخلق من جميع العالمين وقد ثبت عنه في الصحيحين
انه قال كانت بنوا اسرايل تسوسهم الانبيا كلما هلك نبي خلفه
نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفا ويكثرون قالوا يا رسول الله
فما تامرنا قال فوا ببيعه الاول فالاول ومن المعلوم انه من توفي

ولي

Margin notes: استدل ولدلك من بينه وعمر وعثمن وبينه وبما ما يدل على ان الصديق افضل — هو الصواب — حال

بعد الفاضل إذا كان فيه نقص كثير عن سياسته الأول ظهر ذلك
النقص ظهورا بينا وهذا معلوم من حال الولاية إذا تولى ملك
بعد ملك أو قاض بعد قاض أو شيخ بعد شيخ أو غير ذلك فإن
الثاني إذا كان ناقص الولاية نقصا بينا ظهر ذلك فيه وتغير
الأمور التي كان الأول قد نظمها وألفها ثم الصديق تولى بعد أكمل
الخلق سياسة فلم يظهر في الإسلام نقص بوجه من الوجوه بل
قاتل المرتدين حتى عاد الأمر إلى ما كان وشرع في قتال الكفار
من أهل الكتاب وعلمهم ما خفي عليهم وقواهم لما ضعفوا وسار
بهم سيرة توجب صلاح قلوبهم وثباتهم كما كانوا فأصلح الله بسببه
الأمة في علمهم وقدرتهم ودينهم ما حفظ الله به دينهم كما كان
وهذا مما يحقق أنه أحق الناس بخلافة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأما قوله لم يعرف حكم الكلالة حتى قال فيها برأيه
فيقال ــــ هذا من أعظم علمه فإن هذا الرأي الذي رآه
في الكلالة قد اتفق عليه جماهير العلماء بعده فإنهم أخذوا في
الكلالة بقول أبي بكر وهو من لا ولد له ولا والد
وأما ما ذكره من قضائه في الجد بسبعين قضية فهذا ليس هو قول
أبي بكر ولا نقل أحد هذا عن أبي بكر بل هذا عن أبي بكر يدل على
غاية جهل الروافض ولكن ينقل بعض الناس عن عمر أنه قضى
في الجد بسبعين قضية مع أن هذا باطل عن عمر فإنه لم يمت
في خلافته سبعون جدا كل منهم كان لابنه أخوة وكانت تلك
الوقائع تحتمل سبعين قولا مختلفا بل هذا الاختلاف لا يحتمله
جد في العالم فعلم هذا كذب وأما مذهب أبي بكر في الجد فإنه جعله
أبا وهو قول بضعة عشر من الصحابة وهو مذهب كثير من الفقهاء

نقل

صح

ان

كابى حنيفه وطايفه من اصحاب الشافعى واحمد كابى العباس وابى
حفص ويذكر روايه عن احمد بالراى كما هو معروف عن سابر
الصحابه كابى بكر وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل لكن الراى
الموافق للحق هو الذى يكون لصاحبه اجران والراى الصديق فان
هذا خير من الراى الذى غايه صاحبه ان يكون له اجر وقال
قيس بن عباد لعلى ارايت مسيرك هذا اعهد عهده اليك رسول
الله ام راى رايته فقال بل راى رايته رواه ابو داود وغيره فاذا كان
مثل هذا الراى الذى حصل به من سفك الدما ما حصل لا يمنع
صاحبه ان يكون اماما فكيف بذلك الراى اتفق جماهير العلما
على حسنه وهذا اظهر القولين فى الدليل ولهذا يقال
لا نعرف لابى بكر خطا فى خلاف غيره من الصحابه فان قوله فى الجد
اظهر القولين والذين ورثوا الاخوه مع الجد وهم على وزيد وابن
مسعود وعمر فى احد الرايين عنه تفرقوا فى ذلك وجمهور الفقها
على قول زيد وهو قول مالك والشافعى واحمد فالفقها فى الجد
اما قول ابى بكر واما على قول زيد الذى امضاه عمر ولم يذهب
احد من ايمه الفتيا الى قول على فى الجد وذلك مما بين ان الحق لا يخرج
عن ابى بكر وعمر لان زيدا قاصه مع ان قول ابى بكر ارجح من قول
زيد وعمر كان متوقفا فى الجد وقال ثلث وددت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينهن لنا الى الجد والكلاله وابواب من
ابواب الربا وذلك لان الله سمى الجد ابا فى غير موضع من كتابه
كقوله تعالى كما اخرج ابويكم من الجنه وقوله ملة ابيكم
ابرهيم وقد قال يا بنى اسرايل يا بنى ادم فى غير موضع
واذا كان ابن الابن ابنا كان ابو الاب ابا ولان الجد يقوم مقام

والقول صح

وعمر وعمر وعلى وابن مسعود صح

الذى

العلما

على

بينهن

الاب في مورد النزاع فانه يسقط ولد الام كالاب ويقدم على جميع
العصبات سوى السن كالاب واما في العمريتين زوج وابوين وزوجه
وابوين فان الام تاخذ ثلث الباقي والباقي للجد ولو كان معها احد
لاخذت الثلث كله عند جمهور الصحابه والعلما الا ابن مسعود لان
الام اقرب من الجد وانما الجد نظير الجد والام تاخذ مع الاب
الثلث والجده لا تاخذ مع الجد الا السدس وهذا مما يقوى به
الجد ولان الاخوه الادنى كالاعمام مع الجد الاعلى وقد اتفق
المسلمون على ان الجد يتقدم على ولد ولد الاعمام فلذلك على ولد ولد
الاخوه ولان الاخوه لو كانوا لكونهم من الاب يشاركون
الجد لكان بنوا الاخوه لذلك كما يقوم بنو البنين مقام ابايهم ولما
كان بنوا الاخوه لا يشاركوا الجد كان اباهم الاخوه لذلك
وعكسه البنون لما كان الجد يفرض له مع البنين فرض له مع بني البنين واما
الحجه التي تروى عن علي وزيد في ان الاخوه تشاركون الجد حيث شبهوا
ذلك باصل شجر خرج منها فرع خرج منه غصنان فاحد الغصنين اقرب
الى الاخر منه الى الاصل وبنهر خرج منه نهر خرج ومنه جدولان
لان فاحدهما الى الاخر اقرب منه من الجدول الى النهر الاول
فمضمون هذه الحجه ان الاخوه اقرب الى الميت من الجد ومن يدبر
اصول الشريعه علم ان ابي بكر وجمهور الصحابه لا تعارضها
هذه الحجه فان هذه لو كانت صحيحه لكان بنوا الاخ اولى من
الجد ولكان العم اولى من جد الاب فان نسبه الاخوه من الاب
الى الجد الى الاب لنسبه الاعمام بني الجد الى الجد الاعلى جد
الاب فلما اجمع المسلمون على ان الجد الاعلى اولى من الاعمام كان
الجد الادنى اولى من الاخوه وهذه حجه مستقله تقتضي

وما حرم مع الولد السدس كالاب يجمع له بين الفرض والتعصيب مع البنات كالاب ثم

مع الجد

ن

حجة

بلغ

ترجيح الجد على الاخوه وايضا فالقايلون بمشاركه الاخوه للجد لهم اقوال
متناقضه متعارضه لا دليل على شي منها كما يعرف ذلك من يعرف الفرايض
فعلم ان قول ابي بكر في الجد اصح الاقوال كما ان قوله دايما اصح
الاقوال **فصل** قال فاي نسبه له بمن قال سلوني
قبل ان تفقدوني سلوني عن طرق السما فاني اعرف بها من طرق الارض
قال ابو البختري رايت عليا عليه السلم صعد المنبر بالكوفه وعليه
مدرعه كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم متقلد بسيف رسول الله
صلى الله عليه وسلم متعمم بعمامه رسول الله وفي اصبعه خاتم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقعد على المنبر وكشف عن بطنه فقال سلوني قبل
ان تفقدوني فانما بين الجوانح مني علم جم هذا سفط العلم هذا لعاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما زقني رسول الله صلى الله
عليه وسلم زقا من غير وحي اوحي الي فوالله لو ثنيت لي وساده فجلست
عليها لافتيت اهل التوراه بتوراتهم واهل الانجيل بانجيلهم حتى ينطق
الله التوراه والانجيل فتقول صدق علي قد افتاكم بما انزل الله
في وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون فيقال اما قول علي عليه
السلم سلوني فانما كان يخاطب بهذا اهل الكوفه ليعلمهم
العلم والدين فان غالبهم كانوا جهالا لم يدركوا النبي صلى الله عليه
وسلم واما ابو بكر فكان الذين حول منبره هم اكابر صحابه
النبي صلى الله عليه وسلم الذين تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم
العلم والدين رعيته ابي بكر اعلم الامه وادينها واما الذين كان
يخاطبهم فهم من جمله عوام الناس التابعين وكان كثير منهم من
شرار التابعين ولهذا كان علي يذمهم ويدعو عليهم وكان
التابعون بمكه والمدينه والشام والبصره خيرا منهم وقد جمع

الناس

الناس الاقضيه والفتاوي المنقوله عن ابي بكر وعمر وعثمن وعلي فوجدوا
اصوبها وادلها على علم صاحبها امور ابي بكر ثم عمر ولهذا كان ما يوجد
من الامور التي وجد نص يخالفها عن عمر اقل مما وجد عن علي واما
ابو بكر فلا يكاد يوجد نص يخالفه وكان هو الذي يفصل
الامور المشتبهه عليهم ولم يكن يعرف بينهم اختلاف على عهده وعامه
ما تنازعوا فيه من الاحكام كان بعد ابي بكر والحديث المذكور
عن علي كذب ظاهر لا يجوز نسبه مثله الى علي فان عليا اعلم بالله
وبدين الله من ان يحكم بالتوراه والانجيل اذ كان المسلمون متفقين على
انه لا يجوز لمسلم ان يحكم بين احد الا بما انزل الله في القران وان
تحاكم اليهود والنصارى الى المسلمين لم يجز لهم ان يحكموا الا بما انزل
الله في القران كما قال تعالى يا ايها النبي لا يحزنك الذين
يسارعون في الكفر من الذين قالوا امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم
ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم اخرين
الى قوله فان جاوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم وان تعرض
عنهم فلن يضروك شيا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله
يحب المقسطين الى قوله وان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم
عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعه ومنهاجا ولو شا الله
لجعلكم امه واحده ولكن ليبلوكم فيما اتاكم فاستبقوا الخيرات
الى الله مرجعكم جميعا الى قوله وان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم
واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك فان تولوا فاعلم
انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون
واذا كان من المعلوم بالكتاب والسنه والاجماع ان الحاكم بين

اليهود والنصارى لا يجوز له ان يحكم بينهم الا بما انزل الله على محمد سوا
وافق ما بايديهم من التوراه والانجيل او لم يوافقه كان من نسب عليا
الى انه يحكم بالتوراه والانجيل بين اليهود والنصارى او يفتيهم بذلك
وتمدحه بذلك اما ان يكون من اجهل الناس بالدين وما يمدح
به صاحبه الذم والعقاب دون المدح والثواب فصل
قال وروى البيهقي باسناده عن رسول الله صلى الله [عليه وسلم] انه قال من
اراد ان ينظر الى ادم في علمه والى نوح في تقواه والى ابرهيم في حلمه
والى موسى في هيبته والى عيسى في عبادته فلينظر الى علي بن ابي طالب
فاثبت له ما تفرق فيهم فيقال اولا اين اسناد هذا الحديث
والبيهقي يروي احاديث ضعيفه بل موضوعه كما جرت عاده امثاله
من اهل الحديث ويقال ثانيا هذا الحديث كذب موضوع على
رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا ريب عند اهل العلم بالحديث ولهذا
لا يذكره اهل العلم بالحديث وان كانوا حراصا على جمع فضايل علي
كالنساى فانه قصد ان يجمع فضايل علي في كتاب سماه الخصايص
والترمذي قد ذكر احاديث متعدده في فضايله وفيها ما هو ضعيف
بل موضوع ومع هذا لم يذكروا هذا ونحوه فصل
قال ابو عمر الزاهد قال ابو العباس لا نعلم احدا قال بعده
نبيه سلوني من شيت الى محمد الا عليا فسأله الاكابر ابو بكر وعمر
واشباههما حتى انقطع السوال ثم قال بعد هذا يا كميل ابن
زياد ان ههنا لعلما جما لو اصبت له حمله فيقال هذا
النقل ان صح عن ثعلب فثعلب لم يذكر له اسنادا حتى يحتج
به وليس ثعلب من ايمه الحديث الذي يعرفون صحيحه من

[Margin, right of main text:] عليه وسلم

[Margin, left of main text:] واما ان يكون يدري انها في محمد الا اراد المدح على مثل هذا الكلام الذي يستحق صاحبه الذم

شقيمه حتى يقال قد صح عنده كما لو قال ذلك احمد او يحيى بن
معين او البخاري ونحوهم بل من هو اعلم من ثعلب من الفقهاء ٥
يذكرون احاديث كثيره لا اصل لها فكيف ثعلب وهو قد سمع هذا
من بعض الناس الذين لا يدرون ما يقولون على علي عليه السلم
لم يكن يقول هذا في المدينه لا في خلافه ابي بكر ولا عمر ولا
عثمان وانما كان يقول هذا في خلافته بالكوفه لتعليم ٥
اوليك الذين لم يكونوا يعلموا ان ما ينبغي لهم علمه وكان هذا
لتقصيرهم في طلب العلم فكان علي عليه السلام يامرهم بطلب العلم
والسوال وحديث كميل بن زياد يدل على هذا فان كميلا من
التابعين لم يصحبه الا بالكوفه فدل على انه كان يرى
تقصيرا اوليك عن كونهم حمله العلم ولم يكن يقول هذا
في المهاجرين والانصار بل كان عظيم الثنا عليهم واما ٥
ابو بكر فلم يسال لعلي قط عن شي واما عمر فكان يشاور
الصحابه عثمن وعليا وعبد الرحمن وطلحه والزبير وابن مسعود
وزيد بن ثابت وغيرهم فكان علي من اهل الشورى كعثمان
وابن مسعود وغيرهما ولم يكن ابو بكر ولا عمر ولا غيرهما من اكابر
الصحابه يخصان عليا بسوال والمعروف ان عليا اخذ العلم
عن ابي بكر كما في السنن عن علي قال كنت اذا سمعت من النبي
صلى الله عليه وسلم نفعني الله به ما شا ان ينفعني واذا حدثني
غيره استحلفته فاذا حلف لي صدقته وحدثني ابو بكر وصدق
ابو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما من عبد مومن يذنب ذنبا فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم

حرشام

يستغفر الله الا غفر له **فصل** قال واهمل حدود الله فلم
يقتص من خالد بن الوليد ولا حده حيث قتل مالك بن نويرة وكان مسلما
وتزوج امراته من ليلته قتله فضاجعها واشار عليه عمر بقتله فلم يقتله
فيقال اولا ان كان ترك قتل قاتل المعصوم مما ينكر على
الايمة كان هذا من اعظم حجة شيعة عثمان على علي فان عثمن خير من ملء
الارض مثل مالك بن نويرة وهو خليفة المسلمين وقد قتل مظلوما شهيدا بلا
تاويل مسوغ لقتله وعلي عليه السلم لم يقتل قتلته وكان هذا من
اعظم ما امتنع به شيعة عثمن عن مبايعة علي فان كان علي له عذر
شرعي في ترك قتله قتلة عثمن فعذر ابي بكر في ترك قتل قاتل مالك
بن نويرة اقوى وان لم يكن لابي بكر عذر في ذلك فعلي اولى في ان لا
يكون له عذر في ترك قتلة عثمن فاما ما يفعله الرافضة من
الانكار على ابي بكر في هذه القضية الصغيرة وترك انكار ما هو
اعظم منها على علي فهذا من فرط جهلهم وتناقضهم وكذلك انكارهم
على عثمن كونه لم يقتل عبيد الله ابن عمر بالهرمزان هو من هذا
الباب واذا قال القايل علي كان معذورا في ترك قتلة عثمن
لان شروط الاستيفا لم توجد اما لعدم العلم باعيان القتلة واما
لعجزه عن القود لكونهم ذوي شوكة او نحو ذلك فشروط الاستيفا
لم توجد في قتل مالك بن نويرة وقتل الهرمزان لوجود الشبهة في ذلك
والحدود تدرا بالشبهات واذا قالوا عثمن اشار على ابي بكر بقتل
الهرمزان او علي اشار على عثمن بقتل عبيد الله بن عمر قيل وطلحة والزبير
وغيرهما اشاروا على علي بقتل قتلة عثمن مع ان الذين اشاروا على ابي بكر
بالقود اقام عليهم حجة سلموا لاجلها اما لظهور الحق معه واما

لكون

لكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد وعلى عليه السلام لما لم يوافق الذين
اشاروا عليه بالقود جرى بينه وبينهم في الحروب ما قد علم وقتل
قتله عثمان هو مما جرى بالجمل وصفين فاذا كان في هذا اجتهاد
سائغ ففي ذاك اولى وان قالوا عثمان كان مباح الدم قيل لهم لا يتنبك احد
في ان اباحه دم مالك بن نويرة اظهر من اباحه دم عثمن فقد ثبت
بالتواتر ونصوص الكتاب والسنة انه كان معصوم الدم وبين عثمان
ومالك بن نويرة من الفرق ما لا يحصى عدده الا الله ومن قال ان عثمن
كان مباح الدم لم يمكنه ان يجعل عليا معصوم الدم ولا الحسين
فان عصمه دم عثمن اظهر من عصمه دم علي والحسين وعثمان ابعد عن
موجبات القتل من علي والحسين وشبهة قتله عثمن اضعف بكثير من
شبهه قتله علي والحسين فان عثمن لم يقتل مسلما ولا قاتل احدا على
ولايته اصلا فان وجب ان يقال من قتل خلقا من المسلمين على ولايته
معصوم الدم وانه مجتهد فيما فعله في فلان فيقال عثمن معصوم
الدم وانه مجتهد فيما فعله في الاموال والولايات بطريق الاولى
والاحرى ثم يقال غايه ما يقال في قصه مالك بن نويرة
انه كان معصوم الدم وان خالدا قتله بتاويل وهذا لا يبيح قتل
خالد كما ان اسامه بن زيد لما قتل الرجل الذي قال لا اله الا الله
وقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا اسامه اقتلته بعد ان قال
لا اله الا الله اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله فانكر عليه قتله
ولم يوجب عليه قودا ولا ديه ولا كفاره وقد روى ابن جرير الطبري
وغيره عن ابن عباس وقتاده ان هذه الايه ولا تقولوا لمن القى اليكم
السلم لست مومنا الايه نزلت في شان مرداس رجل من غطفان
بعث النبي صلى الله عليه وسلم جيشا الى قوم عليهم غالب الليثي ففر

[Margin:] بل مالك بن نويرة لا يعرف انه كان معصوم الدم ولم يثبت ذلك عندنا واما عثمن ...

فضيحته

اصحابه ولم يقر قال انى مومن فضيحه الخيل فسلم عليهم فقتلوا واخذوا
غنمه فانزل الله هذه الايه وامر رسول الله برد اموالهم الى اهله وبديته
اليهم ونهى المومنين عن مثل ذلك وكذلك خالد بن الوليد قد قتل بنى
جذيمه متاولا ودفع النبى صلى الله عليه وسلم لانه كان متاولا فاذا
كان متاولا النبى صلى الله عليه وسلم لم يقتله مع قتله غير واحد
من المسلمين من بنى جذيمه للتاويل فلان لا يقتله ابو بكر لقتله مالك
بن نويره بطريق الاولى والاحرى وقد تقدم ما ذكره هذا الرافضى
من فعل خالد ببنى جذيمه وهو يعلم ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يقتله
فكيف لم يجعل ذلك حجه لابى بكر في ان لا يقتله لكن من كان متبعا
لهواه اعماه عن اتباع الهدى وقوله ان عمر اشار بقتله غايه
هذا ان يكون مسله اجتهاد كان راى ابى بكر فيها ان لا يقتل خالد
وكان راى عمر قتله وليس عمر باعلم من ابى بكر لا عند السنه ولا
عند الشيعه ولا يجب على ابى بكر ترك رايه لراى عمر ولم يظهر بدليل
شرعى ان قول عمر هو الراجح فكيف يجوز ان يجعل مثل هذا عيبا
لابى بكر الا من هو اقل الناس علما ودينا وليس عندنا اخبار صحيحه
ثابته بان الامر جرى على وجه يوجب قتل خالد واما ما ذكره من تزوجه
بامراته ليله قتله فهذا مما لا يعرف ثبوته ولم يثبت لكان ثم تاويل
يمنع الرجم والفقها مختلفون في عده الوفاه وهل تجب للكافر على قولين
بخلاف عده الطلاق فان تلك سببها الوطى فلابد من براه الرحم واما
عده الوفاه فتجب بمجرد العقد فاذا مات قبل الدخول بها فهل تعتد
من الكافر ام لا فيه نزاع وكذلك ان كان دخل بها وقد حاضت حيضه
بعد الدخول هذا اذا كان الكافر اصليا واما المرتد اذا قتل او مات
على ردته ففي مذهب الشافعى واحمد وابى يوسف ومحمد ليس عليها عده وفاه

[Marginal notes:]
لانه وهل اللهم
اى ابرا اليك
مما صنع خالد مع
هذا ولم يقتله النبى
صلى الله عليه وسلم

بكر

ولو ثبت

292b

بل عدة فرقة باينة لان النكاح بطل بردة الزوج وهذه الفرقة ليس طلاقا عند
الشافعي واحمد وهي طلاق عند ملك وابي حنيفة فلهذا لم يوجبوا عليها عدة
وفاة بل عدة فرقة فان كان لم يدخل بها فما علاء عليها كما ليست عليها عدة من
الطلاق ومعلوم ان خلدا قتل ملك بن نويرة لانه راه مرتدا فاذا لم يدخل
بامراته فلا عدة عليها عند عامة العلما وان كان قد دخل بها فانه يجب
عليها استبرا بحيضة لا بعدة كاملة في احد قوليهم واذا كان الواجب
استبرا بحيضة فقد يكون حاضت ومن الفقها من يجعل بعض الحيضة
استبرا فاذا كانت في اخر الحيض جعل ذلك استبرا لدلالته على
برا الرحم وبالجملة نحن لم نعلم ان القصة على وجه لا يسوغ فيها الاجتهاد
والطعن بمثل ذلك من قول من يتكلم بلا علم وهذا مما حرمه الله ورسوله

خطا

فصل قال وخالف امر النبي صلى الله عليه وسلم في توريث
بنت النبي صلى الله عليه وسلم ومنعها فدكا وتسمى بخليفة رسول الله من
غير ان يستخلفه فيقال اما الميراث فجميع المسلمين مع ابي بكر
في ذلك ما خلا بعض الشيعة وقد تقدم الكلام في ذلك وبينا ان هذا من

تقدم ٩

العلم الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وان قول الرافضة باطل
قطعا وكذلك ما ذكر من فدك والخلفا بعد ابي بكر على هذا القول
وابو بكر وعمر لم يتعلقا من فدك وغيرها من العقار بشي ولا اعطيا
اهلهما من ذلك شيا وقد اعطيا بني هاشم اضعاف اضعاف ذلك
ولو احتج محتج بان عليا كان يمنع المال لابن عباس وغيره من بني هاشم
حتى اخذ ابن عباس بعض مال البصرة وذهب به ولم يكن الجواب
عن علي الا بانه امام عدل قاصد للحق لا يتهم في ذلك وهذا
الجواب هو في حق ابي بكر بطريق الاولى والاحرى وابو بكر اعظم محبة
لفاطمة ومراعاة لها من علي لابن عباس وابن عباس بعلي اشبه من

فاطمه بابى بكر فان فضل ابى بكر على فاطمه اعظم من فضل على على بن عباس
وليس تنزيه الانسان لفاطمه من الظن والهوا باولى من تنزيه ابى بكر
فان ابا بكر اماما لا ينصرف لنفسه بل للمسلمين والمال لم ياخذه لنفسه
بل للمسلمين وفاطمه تطلب لنفسها وبالضروره يعلم ان بعد الحاكم عن الهوى
اعظم من بعد الخصم الطالب لنفسه وان علم ان ابا بكر وغيره مثل هذه
القضيه لكثره مباشرتهم للنبى صلى الله عليه وسلم اعظم من علم فاطمه
واذا كان ابو بكر اولى بعلم مثل ذلك واولى بالعدل فمن جعل فاطمه
اعلم منه واعدل فى ذلك كان من اجهل الناس لا سيما وجميع المسلمين
الذين لا غرض لهم معهم مع ابى بكر فى هذه المسئله جميع ايمه الفقها عندهم
ان الانبيا لا يورثون مالا وكلهم يحب فاطمه ويعظم قدرها رضى الله
عنها لكن لا يتركوا ما علموا من قول النبى صلى الله عليه وسلم لقول احد من
الناس ولم يامرهم الله ولا رسوله ان ياخذوا دينهم عن غير محمد لا عن اقاربه
ولا عن غير اقاربه وانما امرهم الله بطاعه الرسول واتباعه وقد ثبت
عنه فى الصحيحين انه قال لا افلح قوم ولوا امراه فكيف يسوغ للامه
ان تعدل عن ما علمته من سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حكى عن
فاطمه فى كونها طلبت الميراث تظن انها ترث **فصل** ه

واما تسميته خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان المسلمين سموه بذلك
فان كان الخليفه هو المستخلف كما ادعاه هذا كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد استخلفه كما يقول ذلك من يقوله من اهل السنه وان كان الخليفه
هو الذى خلف غيره وان كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله الجمهور
لم يحتج فى هذا الاسم الى الاستخلاف والاستعمال الموجود فى الكتاب
والسنه يدل على هذا الاسم يتناول كل من خلف غيره سوا استخلفه
اولم يستخلفه كقوله تعالى ثم جعلناكم خلايف فى الارض من بعدهم

لننظر كيف تعملون وقوله وهو الذي جعلكم خلايف الارض وقوله
ولو نشا لجعلنا منكم ملايكه في الارض يخلفون وقوله اذكروا نعمه
الله عليكم اذ جعلكم خلفا من بعد قوم نوح وقوله جعلكم خلفا من
بعد عاد وقال موسى لاخيه هرون اخلفني في قومي واصلح فهذا استخلاف
وقوله وهو الذي جعل الليل والنهار خلفه وقال ان في اختلاف
الليل والنهار اي هذا يخلف هذا وهذا يخلف هذا فهما يتعاقبان
وقال موسى عسى ربكم ان يهلك عدوكم ويستخلفكم في الارض وقال
وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض وقال
وعد الله واذ قال ربك للملايكه اني جاعل في الارض خليفه وقال
يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فعامه هذه المواضع يكون
الثاني خليفه عن الاول وان كان الاول لم يستخلفه وسمي الخليفه
خليفه لانه يخلف من قبله والله جعله خليفه كما جعل الليل
يخلف النهار والنهار يخلف الليل ليس المراد انه خليفه عن الله كما
ظنه بعض الناس كما بسطناه في موضع اخر والناس يسمون
ولاه الامور المسلمين الخلفا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم
بسنتي وسنه الخلفا الراشدين من بعدي ومعلوم ان عثمن لم يستخلف
عليا وعمر لم يستخلف واحدا معينا وكان يقول ان استخلف
فان ابا بكر استخلف وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يستخلف وكان مع هذا يقول لابي بكر يا خليفه رسول الله
وكذلك خلفا بني اميه وبني العباس كثير منهم لم يستخلفه من قبله
فعلم ان الاسم عام فيمن خلف غيره وفي الحديث رحمه الله على خلفاي
قالوا ومن خلفا رسول الله قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها

المهديين

استخلف

الناس وهذا ان صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة في المسئلة
وان لم يكن من قوله فهو يدل على ان الذي وصفه كان من عادتهم استعمال
لفظ الخليفة فيمن خلفه غيره وان لم يستخلفه فاذا قام مقامه وسد
مسد فهو خليفة عنه في ذلك الامر **فصل** قال ومنها
ما روي عن عمر روي ابو نعيم الحافظ في كتاب حلية الاولياء انه لما احتضر
قال يا ليتني كنت كبشا لقومي فسمنوني ما بدا لهم ثم جاءهم احب قومهم اليهم
فذبحوني فجعلوا نصفي شواء ونصفي قديدا فاكلوني فاكون عذرة ولا اكون
بشرا وهل هذا الا مثل قول الكافر يا ليتني كنت ترابا قال وقد قال
ابن عباس عند احتضاره لو ان لي ملء الارض ذهبا ومثله معه لافتديت به نفسي
من هول المطلع وهذا مثل قوله تعالى ولو ان للذين ظلموا ما في الارض
جميعا ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب فلينظر المنصف العاقل قول الرجلين
عند احتضارهما وقول علي عليه السلام متى القى الاحبة محمدا وحزبه متى
القاها متى يبعث اشقاها وقوله حين قتله فزت
ورب الكعبة والجواب ان في هذا الكلام من الجهالة ما يدل
على فرط جهل قائله وذلك ان ما ذكر عن علي فقد نقل مثله عمن هو
دون ابي بكر وعمر وعثمن وعلي بل نقل مثله عمن يكفر علي بن ابي طالب من
الخوارج لقول بلال عتيق ابي بكر عند الاحتضار وامراته تقول
واحرباه وهو يقول واطرباه غدا نلقى الاحبة محمدا وحزبه وكان
عمر قد دعا لما عارضوه في قسمة الارض وقال اللهم اكفني بلالا
وذويه فما حال الحول ومنهم عين تطرف وروي ابو نعيم في الحلية
قال ثنا القطيعي ثنا الحسن بن عبد الله ثنا عامر بن سيار ثنا عبد
الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم حدثنا الحرث بن

عن

عمر قال طعن معاذ وابو عبيدة وشرحبيل بن حسنة وابو مالك الاشعري
في واحد فقال معاذ انه رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين
قبلكم اللهم ات آل معاذ النصيب الاوفر من هذه الرحمة فما امسى حتى طعن
ابنه عبد الرحمن بكره الذي كان يكنى به واحب الخلق اليه فرجع من المسجد
فوجده مكروبا فقال يا عبد الرحمن كيف انت قال يا ابت الحق من ربك
فلا تكونن من الممترين قال وانا ان شاء الله ستجدني من الصابرين فامسكه ليله
ثم دفنه من الغد وطعن معاذ فقال حين اشتد به النزع نزع الموت فنزع
نزعا لم ينزعه احد وكان كلما افاق فتح طرفه وقال رب اخنقني خنقك
فوعزتك لتعلم ان قلبي يحبك وشيبان الحارثي لما طعن دخل في الطعنة وجعل
يقول وعجلت اليك رب لترضى واما خوف عمر ففي صحيح البخاري
عن المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل يالم فقال ابن عباس وكانه
يجزعه اي يزيل جزعه يا امير المومنين ولئن كان ذلك لقد صحبت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راض ثم
صحبت ابا بكر فاحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راض ثم صحبت صحبتهم
فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون فقال
اما ما ذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فانما ذلك من
من الله من به علي واما ما ذكرت من صحبة ابي بكر ورضاه فانما ذلك من من
الله منه علي واما ما ذكرت ترى من جزعي فهو من اجلك واجل اصحابك
والله لو ان لي طلاع الارض ذهبا لافتديت به من عذاب الله قبل ان اراه وفي
صحيح البخاري عن عمرو بن ميمون في حديث قتل عمر قال ابن عباس
انظر من قتلني فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة قال الصنع قال
نعم قال قاتله الله لقد امرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل قتلتي
بيد رجل يدعي الاسلام قد كنت انت وابوك تحبان ان يكثر العلوج بالمدينة

يوم

الم

من

وكان العباس اكرههم رفيقا فقال ان شيت فعلت اي ان شيت قتلنا فقال
كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى
بيته فانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يوميذ
فقايل يقول لا باس وقايل يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ فشربه
فخرج من جوفه فعرفوا انه ميت فدخلنا عليه وجا الناس يثنون
عليه وجا رجل شاب فقال ابشر يا امير المومنين ببشرى الله لك من
صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في الاسلام ما قد علمت
ووليت فعدلت ثم شهادة. قال وددت ان ذلك كان كفافا لا علي
ولا لي فلما ادبر اذا ازاره يمس الارض فقال ردوا علي الغلام قال يا ابن
اخي ارفع ازارك فانه انقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر
ما علي من الدين فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا او نحوه قال
ان وفى له مال ال عمر والا فسل في بني عدي ابن كعب فان لم تف
اموالهم والا فسل في قريش ولا تعدهم الى غيرهم فاد عني هذا
المال انطلق الى عايشة ام المومنين فقل يقرا عليك عمر السلام ولا تقل
امير المومنين فاني لست اليوم للمومنين اميرا وقل يستاذن عمر بن
الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فسلم واستاذن ثم دخل عليها فوجدها
قاعدة تبكي فقال يقرا عليك عمر بن السلام ويستاذن ان يدفن مع
صاحبيه قالت كنت اريده لنفسي فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن
عمر قد جا فقال ارفعوني فاسنده رجل اليه قال ما لديك قال
الذي تحب يا امير المومنين اذنت قال الحمد لله ما شي اهم الي من
ذلك فاذا انا قبضت فاحملوني ثم سلم وقل يستاذن عمر بن الخطاب
فاذا اذنت لي فادخلوني وان ردتني فردوني الى مقابر المسلمين ۝
وذكر تمام الحديث ففي بعض الحديث انه يعلم ان رسول الله صلى الله عليه

ثم اتي بلبن فشربه فخرج من جوفه

الخطاب

ولاوثرنه به اليوم على نفسي

كان

وسلم مات وهو عنه راض ورعيته راضون عنه مقرون بعدله فيهم
فلما مات كانهم لم يصابوا بمصيبة قبل مصيبته لعظمها عندهم وقد ثبت
في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خيار ائمتكم الذين تحبونهم
ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم
ويبغضونكم وتلعنونهم ولم تقتله رجل من المسلمين عنه وانما قتله
كافر فارسي مجوسي وحشته من الله لكمال علمه فان الله يقول
انما يخشى الله من عباده العلما وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي ولصدره ازيز كازيز المرجل من البكا وقرا عليه ابن مسعود سورة
النسا فلما وصل الى قوله فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجينا
بك على هولا شهيدا قال حسبك قال فنظرت الى عينيه وهما
تذرفان وقد قال تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وما ادري
ما يفعل بي ولا بكم وفي صحيح مسلم انه لما قتل عثمن بن مظعون
قال ما ادري والله وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم وفي الترمذي
وغيره عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني ارى ما لا
ترون واسمع ما لا تسمعون اطت السما وحق لها ان تئط ما فيها موضع
اربع اصابع الا وملك واضع جبهته ساجدا لله والله لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنسا على الفرش
ولخرجتم الى الصعدات تجرون الى الله وددت اني كنت شجرة تعضد
وقوله وددت اني شجرة تعضد قيل انه من قول ابي ذر لا من
قول النبي صلى الله عليه وسلم وفي الترمذي عن عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الرجل يسرق ويزني
ويخاف فقال لا يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصلي ويصوم ويتصدق
ويخاف ان لا يقبل منه فاما قوله هل هذا الامسا او القول

ويلعنونكم
ارضى المسلمين عنه
ارى
ان
كنت
تعضد
وقوله تعالى ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون

296a

الكافر يا ليتني كنت ترابا فهل اجهل منه فان الكافر يقول ذلك يوم
القيمه حين لا يقبل توبته ولا ينفع خشيته واما من يقول
ذلك في الدنيا فهذا يقوله في دار العمل على وجه الخشيه لله ثبات
على خوفه من الله وقد قالت مريم يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا
منسيا ولم يكن هذا تمني الموت يوم القيمه ولا يجعل هذا كقول
اهل النار كما اخبر الله عنهم بقوله ونادوا يا مالك ليقض علينا
ربك ولذلك قوله ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله
معه لافتدوا به من سوء العذاب يوم القيمه وبدا لهم من الله ما لم
يكونوا يحتسبون فهذا اخبار عن حالهم يوم القيمه حين لا ينفع
توبه ولا خشيه واما في الدنيا فالعبد اذا خاف ربه كان
خوفه مما يثيبه الله عليه فمن خاف الله في الدنيا امنه يوم القيمه
ومن جعل خوف المومن ربه في الدنيا كخوف الكافر في الاخره
فهو كمن جعل الظلمات كالنور والظل كالحرور والاحياء
كالاموات ومن تولى امر المسلمين فعدل فيهم عدلا يشهد به
عامتهم وهو في ذلك يخاف الله ان لا يكون ظلم هو يكون هو افضل
ممن يقول كثير من رعيته انه ظلم وهو نفسه امن من العذاب
مع ان كلاهما من اهل الجنه والخوارج الذين كفروا عليا واعتقدوا
انه ظالم مستحق للقتل مع كونهم ضلال مخطين هم راضون
عن عمر معظمون لسيرته وعدله وبعد عمر تضرب الامثال حتى
يقال سيرة العمرين سوا كان عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز
كما هو قول اهل الحديث العلم وغيرهم او كانا ابا بكر وعمر كما
يقوله طايفه من اهل اللغه كابي عبيد وغيره فان عمر بن الخطاب
داخل في ذلك على التقديرين ومعلوم ان شهاده الرعيه لراعيها

العلم

اعظم من شهادته هو لنفسه وقد قال تعالى وكذلك جعلناكم امه
وسطا لتكونوا شهدا على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وفي
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر عليه بجنازه
فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت قالوا يا رسول الله ما قولك
قال هذه الجنازه اثنيتم عليها خيرا فقلت وجبت وجبت
لها الجنه انتم شهدا الله في ارضه وفي المسند عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال توشكوا ان تعلموا اهل الجنه من اهل النار قالوا
بم يا رسول الله قال بالثنا الحسن والثنا السي ومعلوم ان رعيه عمر
امتلات شرقا وغربا وكانت رعيته على ... يعظمونه والايمه
قرنا بعد قرن تصف عدله وزهده وسياسته لا يعرف ان
احدا طعن في ذلك والرافضه لا تطعن في ذلك بل لما غلت في علي
جعلت ذنبه كونه تولى وجعلوا يطلبوا ان له ما تبين به ظلمه
فلم يمكنهم ذلك واما علي رضي الله عنه فان اهل السنه يحبونه
ويتولونه ويشهدون بانه من الخلفا الراشدين والايمه
المهديين لكن نصف رعيته يطعنون في عدله فالخوارج يكفرونه
وغير الخوارج من اهل بيته وغير اهل بيته يقولون انه
لم ينصفهم وشيعه عثمن يقولون ~~انه ممن~~ يقولون انه ممن ظلم
عثمن وبالجمله لم يظهر لعلي من العدل مع كثرة الرعيه وانتشارها
ما ظهر لعمر ولا قريب منه وعمر لم يول احدا من اقاربه
وعلي ولى اقاربه كما ولى عثمن اقاربه وعمر مع هذا خاف ان
يكون ظلمهم فهو اعدل واخوف من الله من علي فهذا مما يدل على
انه افضل من علي وعمر مع رضى رعيته عنه خاف ان يكون
ظلمهم وعلي يشكوا من رعيته وتظلمهم ويدعوا عليهم ويقول

297a

٣

انّي ابغضهم ويبغضوني واشتمهم ويشتموني اللهمّ فابدلني بهم خيرًا منهم
وابدلهم شرًّا منّي فاي الفريقين احقّ بالامن ان كنتم تعلمون

فصل

قال ورواه صاحب الصحاح السنة من
مسند ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته
ايتوني بدواة وبيضا لاكتب لكم كتابًا لا تضلون به من بعدي فقال
عمر ان الرجل ليهجر حسبنا كتاب الله فكثر اللغط فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا عني لا ينبغي التنازع لدي فقال
ابن عباس الرزيه كل الرزيه ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال عمر لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما مات محمد ولا يموت حتى يقطع ايدي رجال وارجلهم فلما نهاه
ابو بكر وتلا عليه انك ميت وانهم ميتون وقوله فان مات
او قتل قال كاني ما سمعت هذه الايه والجواب ان يقال
اما عمر فقد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت لاحد غير ابي بكر ففي
صحيح مسلم عن عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
يقول قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي احدا
فعمر قال ابن وهب تفسير محدثون ملهمون وروي البخاري عن
ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما
مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في امتي هذه منهم
فانه عمر بن الخطاب وفي لفظ البخاري لقد كان فيمن كان
قبلكم من بني اسرايل رجال يكلمون من غير ان يكونوا انبيا
فان يكن في امتي منهم احد فعمر وفي الصحيح عن ابن عباس عن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم اذ رايت قدحًا اتيت
به لبن فشربت منه حتى اني لاري الري يخرج من اظفاري ثم

اللغط

اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال
العلم وفي الصحيح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينا انا نايم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ
الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر عمر بن الخطاب وعليه قميص
يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين وفي الصحيح
عن ابن عمر قال قال عمر وافقت ربي في ثلث في مقام ابرهيم وفي الحجاب
وفي اساري بدر وللبخاري عن انس قال قال عمر وافقت ربي في
ثلث او وافقني ربي في ثلث قلت يا رسول الله لو اتخذت مقام ابرهيم
مصلى وقلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات
المومنين بالحجاب فانزل الله اية الحجاب قال وبلغني معاتبة
النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسايه فدخلت عليهن فقلت ان انتهين
او ليبدلن الله رسوله خيرا منكن حتى اتيت احدى نسايه فقالت
يا عمر اما في رسول الله ما يعظ نسايه حتى تعظهن انت فانزل
الله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن الايه
واما قصه الكتاب الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم اراد
ان يكتبه فقد جا مبينا كما في الصحيحين عن عايشه قالت قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعي لي ابا بكر اباك واخاك
حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمني ويقول قايل انا اولى ويابى
الله والمومنون الا ابا بكر وفي صحيح البخاري عن القسم بن محمد قال
قالت عايشه وارا سا ه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذاك لو كان وانا حي فاستغفر لك وادعوا لك فقالت عايشه
واثكلتاه والله اني لاظنك تحب موتي فلو كان ذلك لظللت اخر
يومك معرسا ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا

عليك ؛ وبلغني ؛ انتهين

داراسا لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر وابنه واعهد ان يقول القايلون
او يتمنى المتمنون ويدفع الله وياى الله والمومنون وفى صحيح مسلم عن ابى مليكه
قال سمعت عايشه وسيلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مستخلفا لو استخلف قالت ابو بكر فقيل لها ثم من بعد ابى بكر قالت
عمر فقيل لها من بعد عمر قالت ابو عبيده بن الجراح ثم انتهت الى هذا
واما عمر فاشتبه عليه هل كان قول النبى صلى الله عليه من شدة
المرض او كان من اقواله المعروفه والمرض جايز على الانبيا ولهذا
قال ما له اهجر فشك فى ذلك ولم يجزم بانه هجر والشك جايز على
عمر فانه لا معصوم الا النبى صلى الله عليه وسلم لا سيما وقد شك بشبهه
فان النبى صلى الله عليه وسلم كان مريضا فلم يدر اكلامه كان من وهج المرض
كما يعرض للمريض ام كان من كلامه المعروف الذى يجب قبوله ٥
وكذلك ظن انه لم يمت ثم تبين له انه مات والنبى صلى الله عليه وسلم ٥
صلى الله عليه وسلم كان قد عزم على ان يكتب الكتاب الذى ذكره لعايشه
فلما راى ان الشك قد وقع علم ان الكتاب لا يرفع الشك فلم يبق فيه فايده
وعلم ان الله يجمعهم على ما عزم عليه كما قال ويابى الله والمومنون الا ابا بكر
وقول ابن عباس ان الرزيه كل الرزيه ما حال بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب الكتاب يقتضى ان هذا الحايل كان رزيه
وهو رزيه فى حق من شك فى خلافه الصديق واشتبه عليه الامر
فانه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك فاما من علم ان خلافته
حق فلا رزيه فى حقه ولله الحمد ومن توهم ان هذا الكتاب كان
بخلافة على فهو ضال باتفاق علما الناس من السنه والشيعه اما اهل
السنه فمتفقون على تفضيل ابى بكر وتقديمه واما الشيعه القايلون
القايلون بان عليا كان هو المستحق للامامه فيقولون انه قد نص

على

على امامته قبل ذلك نصا جليا ظاهرا معروفا وحينئذ فلم يكن يحتاج
الى الكتاب وان قيل ان الامة جحدت النص المعلوم المشهور فلان يجحد
كتابا حضره طائفة قليلة اولى واحرى وايضا فلم يكن يجوز عندهم
تاخير البيان الى مرض موته ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك
فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه وكتابته لكان النبي صلى الله
عليه وسلم يبينه ويكتبه ولا يلتفت الى قول احد فانه اطوع الخلق له
فعلم انه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبا ولا كان فيه ما يجب
من الدين ما يجب كتابته حينئذ اذ لو وجب لفعله ولو ان عمر اشتبه
عليه امر ثم تبين له او شك في بعض الامور فليس هو اعظم ممن يفتي
ويقضي بامور ويكون النبي صلى الله عليه وسلم فان الشك في الحق اخف
من الجزم بنقيضه وكل هذا اذا كان باجتهاد سائغ كان غايته
ان يكون من الخطا الذي رفع الله المؤاخذة به كما قضى علي في الحامل
المتوفى عنها زوجها انها تعتد ابعد الاجلين مع ما ثبت في الصحاح عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه لما قيل له ان ابا السنابل بن معلل افتى بذلك
لسبيعة الاسلمية فقال كذب ابو السنابل بل حللت فانكحي من شئت فقد
كذب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي افتى بهذا وابو السنابل لم يكن من
اهل الاجتهاد وما كان له ان يفتي بهذا مع حضور النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يكن بلغهما قصة سبيعة وكذا سائر اهل الاجتهاد من الصحابة
رضي الله عنهم اذا اجتهدوا فافتوا او قضوا وحكموا بامر والسنة
بخلافه ولم يبلغهم السنة كانوا مثابين على اجتهادهم مطيعين لله ورسوله
فيما فعلوه من الاجتهاد بحسب استطاعتهم ولهم اجر على ذلك ومن اجتهد منهم
واصاب فله اجران والناس متنازعون هل يقال كل مجتهد مصيب ام المصيب
واحد وفصل الخطاب انه ان اريد بالمصيب المطيع لله ورسوله فكل مجتهد

بكتم

علم

بعكك

واما علي رضي الله عنه وابن عباس وان كانا افتيا بذلك لكن كان ذلك عن اجتهاد وكان ذلك بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم صح

بلغ

اتقى الله ما استطاع فهو مطيع لله ورسوله فان الله لا يكلف نفسا الا وسعها
وهذا عاجز عن معرفة الحق في الامر فتسقط عنه وان عني بالمصيب
العالم بحكم الله في نفس الامر فالمصيب ليس الا واحد فان الحق في نفس
الامر واحد وهذا كالمجتهدين في نفس الا في القبلة اذا افضى اجتهاد
كل منهم الى الجهة فكل منهم مطيع لله تعالى ولرسوله والفرض ساقط
عنه فصلاته الى الجهة التي اعتقدها الكعبة ولكن العالم بالكعبة
المصلي اليها في نفس الامر واحد وهذا قد فضله الله بالعلم والقدرة
على معرفة الصواب والعمل به فاجره اعظم كما ان المومن القوي خير واحب
الى الله من المومن الضعيف وفي كل خير رواه مسلم في صحيحه مسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك قضى علي رضي الله عنه في المفوضة بان
الموت مهرها يسقط بالموت مع قضا النبي صلى الله عليه وسلم في بروع بنت
واشق بان لها مهر نسائها وطلبه نكاح بنت ابي جهل حتى غضب النبي صلى الله
عليه وسلم فرجع عن ذلك وقوله لما ندبه وفاطمة الى الصلوة بالليل
فاحتج بالقدر لما قال الا تصلون فقال علي انما انفسنا بيد الله فاذا
شا ان يبعثنا بعثنا فولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يضرب فخذه
ويقول وكان الانسان اكثر شي جدلا ~~ولا كذلك كذب ابو السنابل~~
وامثال لهذا اذا لم يقدح في علي لكونه كان مجتهدا ثم رجع الى
ما تبين له من الحق فلذلك عمر لا يقدح فيه ما قاله باجتهاد مع رجوعه
الى ما تبين له من الحق والامور التي كان ينبغي لعلي ان يرجع عنها اعظم
بكثير من الامور التي كان ينبغي لعمر ان يرجع عنها مع ان عمر قد رجع عن
عامة تلك الامور وعلي عرف رجوعه عن بعضها فقط كرجوعه
عن خطبة بنت ابي جهل واما بعضها كفتياه بان المتوفى عنها الحامل
تعتد ابعد الاجلين وان المفوضة لا مهر لها اذا مات الزوج وقوله

تعنيس

مطلب

قطا قطع الحامل المتوفى عنها زوجها اجلها بعد ... كذب ابو السنابل ... بر بعتكا لما ... قال النبي صلى الله عليه وسلم

قدح

ادا

اذا اختارت المراة زوجها فهي واحدة مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير نساءه ولم يكن ذلك طلاقا فانه لم يعرف الا بقاءه عليهن حتى مات
وكذلك مسايل كثيرة ذكرها الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله وذكر
محمد بن نصر المروزي في كتاب رفع اليدين في الصلاة واكثرها موجوده
في الكتب التي يذكر فيها اقوال الصحابة اما باسناد واما بغير اسناد
مثل مصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف
ابي بكر بن ابي شيبة وسنن الاثرم ومسايل حرب وعبد الله بن احمد وصالح
وامثالهم ومثل كتاب ابن المنذر وابن جرير الطبري والطحاوي
ومحمد بن نصر وابن حزم وغير هولاء **فصل** قال ولما وعظت
فاطمة ابا بكر في فدك كتب لها كتابا بها وردها عليها فخرجت من عنده فلقيها
عمر فخرق الكتاب فدعت عليه بما فعله ابو لولوة به وعطل حدود الله
فلم يحد المغيرة بن شعبة وكان يعطي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من
بيت المال اكثر مما ينبغي وكان يعطي عايشة وحفصة في كل سنة عشرة
الاف درهم وغير حكم الله تعالى في المنفيين وكان قليل المعرفة بالاحكام
فيقال هذا من الكذب الذي لم يستريب فيه عالم ولم يذكر هذا
احد من اهل العلم بالحديث ولا يعرف له اسناد وابو بكر لم يكتب فدك
قط لاحد لا لفاطمة ولا غيرها ولا دعت فاطمة على عمر وما فعله ابو
لولوة كرامة في حقه اعظم مما فعله ابن ملجم بعلي وما فعله قتلة الحسين
به فان ابا لولوة كافر قتل عمر كما يقتل الكافر المومن وهذه الشهادة
اعظم من شهادة من يقتله مسلم فان قتيل الكفار اعظم درجة من قتيل
المسلمين وقتل ابو لولوة لعمر كان بعد موت فاطمة مدة خلافة ابي بكر وعمر لا ستة
اشهر فمن اين يعرف ان قتله كان بسبب دعا حصل في تلك المدة والداعي
اذا دعى على مسلم بان يقتله كافر كان ذلك دعا له لا عليه كما كان

300a

النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا الاصحابه بنحو ذلك لقوله يغفر الله لفلان
فيقولوا لو لا امتعتنا به وكان اذا دعا لاحد بذلك استشهد ولو قال قايل
ان عليا ظلم اهل صفين حتى دعوا عليه لما قتله بن ملجم لم يكن هذا ابعد عن
المعقول من هذا ولذلك لو قال ان الاى حرب دعوا على الحسين بما
فعله به و ذلك ان عمر لم يكن له غرض في فدك لم ياخذها لنفسه ولا
لاحد من اقاربه واصدقايه ولا كان له غرض في حرمان اهل بيت النبي
صلى الله عليه وسلم بل كان يقدمهم في العطا على جميع الناس ويفضلهم في العطا
على جميع الناس حتى انه لما وضع الديوان للعطا وكتب اسما الناس قالوا
نبدا بك قال لا ابدا وا با قارب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعوا
عمر حيث وضعه الله فبدا ببني هاشم وضم اليهم بني المطلب لان النبي صلى الله
عليه وسلم قال انما بنوا هاشم وبنوا المطلب شي واحد انهم لم يفارقونا في جاهلية
ولا اسلام فقدم العباس وعليا والحسن والحسين وفرض لهم اكثر مما فرض
لنظرايهم من ساير القبايل وفضل اسامه بن زيد على ابنه عبد الله في
العطا فغضب ابنه وقال تفضل على اسامه فقال انه كان احب الى رسول
الله منك وكان ابوه احب اليه من ابيك وهذا الذي ذكرناه من تقديمه
بني هاشم وتفضيله لهم امر مشهور عند جميع العلما بالسير لم يختلف
فيه اثنان فمن يكون هذه مراعاته لاقارب الرسول وعترته ايظلم
اقرب الناس اليه وسيدة نسا اهل الجنه وهي مصابة به في يسير من المال
وهو يعطي اولادها اضعاف ذلك المال ويعطي من هو ابعد عن النبي صلى
الله عليه وسلم منها ويعطي عليا ثم العادة الجاريه بان طلاب الملك والرياسه
لا يتعرضون للنسايل يكرمون النسا لانهن لا يصلحن للملك فكيف يخذل العطا
للرجال والمراه يحرمها لا لعرض اصلا لا ديني ولا دنيوي واما قوله
وعطل حدود الله فلم يحد المغيرة بن شعبه فيقال اولا جماهير العلما على ما

فعل عمر في قصة المغيرة بن شعبة وان البينة اذا لم تكمل حدا الشهود ومن قال
بالقول الاخر لم ينازع في ان هذه مسئلة اجتهاد وقد يقدم ان ما يرد على
على تعطيل اقامة القصاص والحدود على قتلة عثمان اعظم فاذا كان القادح
في علي مبطلا فالقادح في عمر اولى بالبطلان والذي فعله بالمغيرة كان بحضرة
الصحابة واقروه على ذلك وعلي منهم والدليل على اقرار علي له انه لما جلد الثلثة
الحد اعاد ابو بكرة القذف وقال والله لقد زنا فهم عمر بجلده ثانيا
فقال له علي ان كنت جالدا فارجم المغيرة يعني ان كان هذا القول
هو الاول فقد جلد عليه وان جعل بمنزلة قول ثان فقد تم النصاب
بحججه فلم يحد عمر وهذا دليل على رضا علي بحدهم اولا دون
الحد الثاني والا كان انكر الثاني فكان من هو دون علي يراجع عمر
بن الخطاب ويحتج عليه بالكتاب والسنة فروى البخاري عن ابن
عباس قال قدم عيينة بن حصين على ابن اخيه الحر بن قيس وكان من النفر
الذين يدنيهم عمر وكان القراء اصحاب مجالس عمر كهولا كانوا او
شبانا فقال عيينة لابن اخيه يا ابن اخي لك وجه عند هذا الامير
فاستاذن لي عليه فقال سأستاذن لك عليه قال ابن عباس فاستاذن
الحر لعيينة فاذن له عمر فلما دخل عليه قال هي يا ابن الخطاب
فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى
هم ان يوقع به فقال له الحر يا امير المومنين ان الله تعالى قال
لنبيه خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان
هذا من الجاهلين والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان
وقافا عند كتاب الله وعمر بن الخطاب من المتواتر عنه انه كان لا
تاخذه في الله لومة لائم حتى انه اقام الحد على ابنه لما شرب بمصر
بعد ان كان عمرو بن العاص ضربه الحد كان ضربه سرا في البيت

حدهم اولا
لما انكر

فرجع عمر الى
مولا ما رعاه
وقافا عند كتاب الله

301a

عمر

وكان الناس يضربون علانيه فبعث الى عمرو بن حزم ويتهدده لكونه
حابا ابنه ثم طلبه فضربه مرة ثانيه فقال له عبد الرحمن مالك
هذا قبر عبد الرحمن وما روي من انه ضربه بعد الموت فكذب على
عمر وضرب الميت لا يحل واخبار عمر المتواتره في اقامة الحدود وانه
كان لا ياخذه في الله لومة لائم اكثر من ان نذكرها واي غرض كان
لعمر في المغيرة بن شعبه وكان عمر عند المسلمين كالميزان العادل الذي
لا يميل الى ذا الجانب ولا الى ذا الجانب وقوله وكان يعطي
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال اكثر مما ينبغي وكان يعطي
عايشه وحفصه في كل سنه عشرة الاف درهم فيقال
اما حفصه فكان ينقصها في العطا لكونها ابنته كما نقص عبد الله
بن عمر وهذا من كمال احتياطه في العدل وخوفه مقام ربه
ونهيه نفسه عن الهوى وهو كان يرى التفضيل في العطا بالفضل
فيعطي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اعظم مما كان يعطي غيرهن
من النسا كما كان يعطي بني هاشم من ال ابي طالب وال العباس اكثر
مما يعطي اعدادهم من ساير القبايل فاذا فضل شخصا كان لاجل
اتصاله برسول الله صلى الله عليه وسلم او سابقته واستحقاقه وكان
يقول ليس احد احق بهذا المال من احد وانما هو الرجل وعناه
والرجل وبلاه والرجل وسابقته والرجل وحاجته فما كان
عمر يعطي من يتهم على اعطايه بمحاباه في صداقه او وانما كان
يفضل بالاسباب الدينيه المحضه ويفضل اهل بيت النبي صلى الله
عليه وسلم على جميع البيوتات ويقدمهم وهذه السيره لم يرها
بعده مثله لا عثمان ولا علي ولا غيرهما فان قدح فيه بفضل ازواج
النبي صلى الله عليه فليقدح فيه بفضل رجال اهل بيت النبي صلى

قرابته من كان بنقص ابنه وابنته ونحوهما عن نظرايهم في العطا صح

الله عليه وسلم وتقديمهم على غيرهم **فصل** قال وغير حكم الله في
المعتبر فيقال التغير لحكم الله تكون مما يناقض حكم الله مثل اسقاط ما
اوجبه الله او تحريم ما احل والنفي في الخمر كان من باب التعزير الذي
يسوغ فيه الاجتهاد وذلك ان الخمر لم يقدر النبي صلى الله عليه وسلم
حدها لا قدرا ولا صفته بل جوز فيها الضرب بالجريد والنعال واطراف
الثياب وعثكول النخل والضرب في حد القذف والزنا انما كان
يكون بالسوط والعدد قد ضرب الصحابه اربعين وضربوا ثمانين
وثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه انه قال وكل سنه والفقها
لهم في ذلك قولان قيل الزياده على الاربعين حد واجب لقول ابي
حنيفه ومالك واحمد في احدى الروايتين وقيل هو تعزير للامام
ان يفعله وان يتركه بحسب المصلحه وهذا قول الشافعي واحمد في
الروايه الاخرى وهو اظهر وكان عمر رضي الله عنه يحلق في الخمر
وينفي ايضا وكان هذا من جنس التعزير العارض فيها وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقتل الشارب في الرابعه رواه
الترمذي واحمد بن حنبل وغيرهما وقد تنازع العلما هل هو منسوخ
او محكم به او هو من باب التعزير الذي يفعله الامام ان احتاج اليه
ولا يجب وعلي رضي الله عنه كان يضرب في الحد فوق الاربعين وقال
ما احدا اقيم عليه الحد فيموت فاجد في نفسي الا شارب الخمر فانه
لو مات لوديته فانه شي فعلناه برايينا رواه الشافعي وغيره واستدل
الشافعي بهذا على ان الزياده من باب التعزير الذي يفعل بالاجتهاد
ثم هذا من باب مبني على مسله اخرى وهو ان من اقيم عليه حد
او تعزير او قصاص فمات من ذلك هل يضمن اتفق العلما على ان الواجب
المقدر كالحد لا يضمن سرايته لانه واجب عليه واختلفوا

صوابه المعتبر

في المباح كالقصاص وفي غير المقدر كالتعزير وضرب الرجل امراته وضرب
الرايض للدابه والمودب للصبي على ثلثه اقوال فقيل لا يضمن في الجميع لانه
مباح وهو قول احمد بن حنبل ومالك فيما اظن وقيل يضمن في المباح دون
الواجب وهو قول الشافعي لان غير المقدر يبين انه اخطا اذا تلف به

فصل قال وكان قليل المعرفه بالاحكام امر برجم حامل
فقال له علي عليه السلام ان كان لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في
بطنها فامسك وقال لولا علي لهلك عمر فيقال له هذه القصه
اذا كانت صحيحه فلا يخلوا من ان يكون عمر لم يعلم انها حامل فاخبره
علي بحملها ولا ريب ان الاصل عدم الحمل والامام لم يعلم ان المستحقه
للقتل او الرجم حامل فعرّفه بعض الناس بحالها كان هذا من جمله
اخباره باحوال الناس المغيبات ومن جنس ما يشهد به عنده الشهود
وهذا امر لا بد منه مع كل احد من الانبيا والايمه وغيرهم وليس
هذا من الاحكام الكليه الشرعيه واما ان يكون عمر قد غاب
عنه كون الحامل لا ترجم فلما ذكره علي ذكره ولهذا امسك ولو كان
رايه ان الحامل ترجم لرجمها ولم يرجع الى قول غيره وقد مضت سنه النبي
صلى الله عليه وسلم الغامديه لما قالت اني حامل من الزنا فقال
لها النبي صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تضعيه ولو قدر انه خفي عليه
علم هذه المسله حتى عرفه كما قد بسطناه في موضع اخر لم يقدح ذلك
فيه فان عمر رضي الله عنه ساس المسلمين واهل الذمه يعطي الحقوق
ويقيم الحدود ويحكم بين الناس كلهم في زمنه انتشر الاسلام وظهر
ظهورا لم يكن قبله وهو دايما يقضي ويفتي فلولا كثرة علمه لم يطق ذلك
واذا خفيت عليه قضيه من مايه الف قضيه ثم عرفها او كان
نسيها فذكرها فاي عيب في ذلك ومنهما وعلي خفي عليه سنه من سنن

لا في الواجب وهو قول ابي حنيفة وقيل يضمن في غير المقدر

اذا

في

مثله

رسول الله صلى الله عليه وسلم اضعاف ذلك ومنها ما مات ولم يعرفه
ثم يقال عمر رضى الله عنه قد بلغ من علمه وعدله ورحمته بالدرية
انه كان لا يفرض للصغير حتى يفطم ويقول يكفيه اللبن فسمع امراة تكره
ابنها على الفطام ليفرض له فاصبح فنادى في الناس بان امير المومنين
يفرض للرضيع والفطيم ونضرر الرضيع كان بالراى امة لا يفعله
هو لكن راى ان يفرض للرضعا ليمتنع الناس عن ايذاهم بهذا احسانه
الى ذريه المسلمين ولا ريب ان العقوبه اذا امكن ان لا يتعداها الجانى
كان ذلك هو الواجب ومع هذا فاذا كان الفساد في ترك عقوبه
الجانى اعظم من الفساد في عقوبه من لم يجن دفع اعظم الفسادين بالتزام
ادناهما كما في النبى صلى الله عليه وسلم اهل الدار وفي الصحيحين
ان الصعب بن جثامه سال النبى صلى الله عليه وسلم عن اهل الدار
من المشتركين يبيتون فيصاب من ذراريهم فقال هم منهم ولو صالت
المراه الحامل على النفوس والاموال المعصومه فلم يندفع صيالها الا
بقتلها قتلت وان قتل جنينها فاذا قدر ان عمر بن الخطاب ظن ان اقامه
الحدود من هذا الباب حتى تبين له انه ليس من هذا الباب
لم يكن هذا باعظم من القتال يوم الجمل وصفين الذي افضى
الى انواع من الفساد اعظم من هذا وعلى رضى الله عنه كان مع نظرائه
واخوانه لا يظن ان الامر يبلغ الى ما بلغ ولو قدر علم ذلك لما فعل ما فعل
كما اخبر عن نفسه فصل وقوله امر برجم مجنونه
فقال له على عليه السلام ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق
فامسك وقال لولا على لهلك عمر فيقال هذه الزياده
ليست معروفه في هذا ورجم المجنونه لا يخلوا اما ان يكون لم يعلم جنونها
فلا يقدح ذلك في علمه بالاحكام او كان ذاهلا عن ذلك فتذكر بذلك

الطائفين بالحيش مع انه لا يجوز قصد النساء والصبيان

او يظن الظان ان العقوبات لدفع الضرر في الدنيا والمجنون قد يعاقب لدفع
عدوانه على غيره من العقلا والمجانين والزنا هو من العدوان فيعاقب على ذلك
حتى يبين له ان هذا من باب حدود الله تعالى التي لا يقام الا على المكلف
والشريعه قد جات بعقوبه الصبيان على ترك الصلاة كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلوة لسبع واضربوهم عليها لعشر
وفرقوا بينهم في المضاجع والمجنون اذا صال ولم يندفع صياله الا
بقتله بل البهيمه اذا صالت ولم يندفع صيالها الا بقتلها قتلت وان
كانت مملوكه لم يكن على قاتلها ضمان للمالك عند جمهور العلما كمالك
والشافعي واحمد وغيرهم وابو حنيفه يقول انه يضمنها للمالك
لان قتلها لمصلحته فهو كما لو قتلها في المخمصه والجمهور يقولون هناك
قتلها بسبب منه لا بسبب عدوانها وهنا قتلها بسبب عدوانها ففي
الجمله قتل غير المكلف كالصبي صيالهم وحديث رفع القلم عن ثلثة انما
يدل على رفع الاثم لا يدل على منع الحد الا بمقدمة اخرى وهو
ان يقال من لا قلم عليه لا حد عليه وهذه المقدمه فيها خفا فان
من لا قلم عليه قد يعاقب احيانا ولا يعاقب احيانا والفضل بينهما يحتاج
الى علم خفي واتفاق الامه في بعض المواضع بالنص ولو استكره المجنون
امراه على نفسها ولم يندفع الا بقتله قتلها قتله بالسنه واتفاق
اهل العلم فلو اعتقد بعض المجتهدين ان الزنا عدوان كما سماه الله
عدوانا بقوله فمن ابتغى ورا ذلك فاوليك هم العادون
فيقتل به المجنون لم يعلم التحريم ولم يشنع عليه في هذا الا ما يشنع
باعظم منه على غيره وحديث رفع القلم انما يدل على رفع الاثم
لا يدل على منع الحد الا بمقدمه اخرى وهو ان يقال من لا قلم
عليه لا حد عليه وهذه المقدمه فيها خفا فان من لا قلم عليه قد

في بعض المواضع بالنص

يعاقب

يعاقب احيانا والفصل بينهما يحتاج الي علم خفي فلو قال قايل قتال
المسلمين هو عقوبه لهم فلا يجوز ان يعاقبوا حتي يعلموا الايجاب
والتحريم واصحاب معويه لم يكونوا يعلمون ان لهم ذنبا فلم يجز قتالهم
علي ما لا يعلمون انه ذنب وان كانوا مذنبين فان غايه ما يقال
انهم تركوا الطاعه الواجبه لكن كثير منهم او اكثرهم لم يكونوا يعلمون
انه يجب عليهم طاعه علي ومتابعته بل كان لهم من الشبهات والتاويلات
ما يمنع علمهم بالوجوب فكيف جاز قتال من لم يعلم انه ترك واجبا او
فعل محرما مع كونه كان معصوما لم يكن مثل هذا قدحا في امامه
علي فكيف يكون ذاك قدحا في امامه عمر لا سيما والقتال علي
ترك الواجب والمصلحه بالقتال اعظم من المصلحه بتركه ولم يكن
الامر كذلك فان القتال لم يحصل الطاعه المطلوبه به بل زاد
بذلك عصيان الناس لعلي حتي عصاه وخرج عليه الخوارج من عسكره
وقاتلوه كثير من امرا جيشه اذا اكثرهم لم يكونوا مطيعين له مطلقا
وكانوا قبل القتال اطوع له منهم بعد القتال فان قيل علي
كان مجتهدا في ذلك معتقدا انه بالقتال يحصل الطاعه قيل فاذا
كان مثل هذا الاجتهاد مغفورا مع انه افضي الي قتل الوف من
المسلمين بحيث حصل الفساد ولم يحصل المطلوب من الصلاح
افلا يكون الاجتهاد في قتل واحد لو قيل لحصل به نوع مصلحه
في الزجر عن الفواحش اجتهادا مغفورا مع ان ذلك لم يقتله بل
هم وتركه وولي الامر الي معرفه الاحكام في السياسه
العامه الكليه احوج منه الي معرفه الاحكام في الحدود
الجزيبه وعمر رضي الله عنه لم يكن يخفي عليه ان المجنون ليس

انما يشتغل عن اداه اذا كانت مفسده القتال
اعظم من مفسده ترك الواجب

بمكلف لكن المشكل ان من ليس بمكلف هل يعاقب لدفع الفساد فهذا
موضع مشتبه فان الشرع قد جا بعقوبة غير المكلفين في دفع الفساد
في غير موضع والعقل يقتضي ذلك لحصول مصلحة الناس والغلام
الذي قتله الخضر قد قيل انه كان لم يبلغ وقيل لدفع صوله على ابويه
بان يرهقهما طغيانا وكفرا وقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم
عن الصبي حتى يحتلم والمجنون حتى يفيق والنايم حتى يستيقظ انما يقتضي رفع
الماثم لا يقتضي رفع الضمان باتفاق المسلمين فلو اتلفوا نفسا او مالا
لاضمنوه واما رفع القلم العقوبه اذا سرق احدهما او زنى او قطع
الطريق فهذا علم بدليل منفصل ليس بمجرد هذا الحديث ولهذا
اتفق العلما على ان المجنون والصغير الذي ليس بمميز ليس عليه عباده
بدنيه كالصلوه والصيام والحج واتفقوا على وجوب الحقوق في
اموالهم كالنفقات والاثمان واختلفوا في الزكوه فقالت طايفه
كابي حنيفه انها لا تجب الا على مكلف كالصلوه وقال الجمهور
كمالك والشافعي واحمد بل الزكوه من الحقوق الماليه كالعشر وصدقه
الفطر وهذا قول جمهور الصحابه فاذا كان غير المكلف قد تشتبه
بعض الواجبات هل تجب في ماله ام لا وكذلك بعض العقوبات قد
تشتبه هل يعاقب بها ام لا فكذلك بعض العقوبات قد تشتبه هل
يعاقب بها ام لا لان من الواجبات ما يجب في ذمته بالاتفاق ومنها
ما لا يجب في ذمته بالاتفاق وبعضها هل هو من هذا او هذا وكذلك
العقوبات منها ما لا يوخذ به بالاتفاق كالقتل على الاسلام
فان المجنون لا يقتل على الاسلام ومنها ما يعاقب به كدفع صياله ومنها
ما قد تشتبه ولا نزاع بين المكلف كالصبي المميز يعاقب على الفاحشه

العلما ان غير م

ان

تشتبه

تعزيرا

تعزيرا بليغا وكذلك المجنون يضرب على فعل ليزجر لكن العقوبة التي
فيها قتل او قطع هي التي تسقط عن غير المكلف وهذا انما علم بالشرع وليس
هو من الامور الظاهرة حتى تعاب من خفيت عليه حتى يعلمها وايضا فكثير
من المجانين او اكثرهم يكون له حال افاقة وعقل فلعلها عمر
طرأ لها رشد في حال عقلها وافاقتها ولفظ المجنون يقال على من به
الجنون المطبق والجنون الخانق ولهذا ينقسم الفقهاء الجنون الى هذين
النوعين والجنون المطبق قليل والغالب هو الخانق وبالجملة فما
ذكر من المطاعن في عمر وغيره يرجع الى شيئين اما نقص واما نقص
الدين ونحن الان في ذكر ما ذكر من فاطمة ومحاباته في القسم ودرء
الحد ونحو ذلك يرجع الى انه لم يكن عادلا بل كان ظالما ومن
المعلوم للخاص والعام ان عدل عمر بن الخطاب ملأ الآفاق وصار
يضرب المثل به كما قيل سيرة العمرين واحدهما عمر بن الخطاب والاخر
قيل انه عمر بن عبد العزيز وهو قول احمد بن حنبل وغيره من اهل
العلم بالحديث وقيل ابو بكر وعمر وهو قول ابي عبيد وطائفة من
اهل اللغة ويكفي الانسان ان الخوارج الذين هم اشد الناس بغضا
راضون عن ابي بكر وعمر في سيرتهما وكذلك الشيعة الاول
اصحاب علي كانوا يقدمون عليه ابا بكر وعمر وروى ابن بطة ما ذكره
الحسن بن عرفة حدثني كثير بن معدان الفلسطيني عن انس بن سيعان
عن غالب بن عبد الله العقيلي قال لما طعن عمر دخل عليه
رجال منهم ابن عباس وعمر يجود بنفسه وهو يبكي فقال له ابن
عباس ما يبكيك يا امير المومنين فقال عمر اما والله ما ابكي
جزعا على الدنيا ولا شوقا اليها ولكن اخاف هول المطلع قال
فقال له ابن عباس فلا تبك يا امير المومنين فوالله لقد اسلمت

العلم
منه

فكان اسلامك فتحًا ولقد امرت فكانت امارتك فتحًا ولقد ملأت الارض
عدلا وما من رجلين من المسلمين يكون بينهما ما يكون بين المسلمين
فذكر عندهما الا رضيا بقولك وقنعا به قال فقال له عمر اجلس
قال فلما جلست قال عمر اعد علي كلامك يا بن عباس فاعاده فقال
عمر اتشهد لي بهذا عند الله يوم القيمه يا بن عباس قال نعم يا امير
المومنين وهولا اهل العلم وليس لهم غرض مع احد بل يرجحون قول
هذا الصاحب تارة وقول هذا الصاحب تارة بحسب ما يرونه
من ادله الشرع كسعيد بن المسيب وفقها المدينه مثل عروه بن الزبير
والقاسم بن محمد وعلي بن الحسين وابي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله
بن عتبه وسليمن بن يسار وخارجه بن زيد وسالم بن عبد الله بن عمر وغير
هولا ومن بعدهم كابن شهاب الزهري ويحيى بن سعيد وابي الزناد
وربيعه وملك بن انس وابن ابي ذوب وعبد العزيز الماجشون ومثل
طاوس اليماني ومجاهد وعطا وسعيد بن جبير وعبيد بن عمير وعكرمه
مولى بن عباس ومن بعدهم مثل عمرو بن دينار وابن جريج وابن عيينه
وغيرهم من اهل مكه ومثل الحسن البصري ومحمد بن سيرين وجابر
بن زيد ابي الشعثا ومطرف بن عبد الله بن الشخير ايوب السختياني
وعبد الله بن عون وسليمن التيمي وقتاده وسعيد بن ابي عروبه وحماد
ابن زيد وحماد بن سلمه ومثل علقمه والاسود وشريح القاضي وامثالهم
ثم ابرهيم النخعي والشعبي والحكم بن عتيبه ومنصور بن المعتمر الى
سفين الثوري وابي حنيفه وابن ابي ليلى وشريك الى وكيع بن الجراح
وابي يوسف ومحمد بن الحسن وامثالهم محمد الشافعي ثم احمد بن حنبل واسحق
بن راهويه وابو عبيد القسم بن سلام والحميدي عبد الله بن الزبير وابو
ثور ومحمد بن نصر المروزي ومحمد بن جرير الطبري وابو بكر بن المنذر ومن

لا يحصي عدده إلا الله من أصناف علماء المسلمين كلهم خاضعون لعدل
عمر وعلمه وقد أفرد العلماء مناقب عمر فإنه لا يعرف في سير الناس
كسيرته كذا قال أبو المعالي الجويني قال ما دار الفلك على شكله قالت
عايشة رضي الله عنها كان عمر أحوذيا نسيج وحده قد أعد للأمور أقرانها
وكانت تقول زينوا مجالسكم بذكر عمر وقال ابن مسعود أفرس
الناس ثلاثة ابنة صاحب مدين إذ قالت يا أبت استأجره وخديجة في
النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين استخلف عمر وكل هؤلاء العلماء
الذين ذكرناهم يعلمون أن عدل عمر كان أتم من عدل من ولي بعده وعلمه
كان أتم من علم من تولى بعده أما التفاوت بين سيرة عمر وبين سيرة من
ولي بعده فأمر قد عرفه الخاصة والعامة فإنها أعمال ظاهرة وسيرة مبينة
تظهر فيها لعمر من قصد العدل وحسن النية وعدم الغرض وقمع الهوى
ما لا يظهر من غيره ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما رآك الشيطان
سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك لأن الشيطان إنما يستطيل على الإنسان
بهواه وعمر قمع هواه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو لم أبعث فيكم
لبعث فيكم عمر وقال إن الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه
ووافق ربه في غير واحدة ونزل فيها القرآن بمثل ما قال وقال
ابن عمر كنا نتحدث أن السكينة تنطق على لسان عمر وهذا الكمال بنفسه بالعلم
والعدل قال تعالى وتمت كلمات ربك صدقا وعدلا فالله بعث
الرسل بالعلم والعدل فكل من كان أتم علما وعدلا كان أقرب إلى ما جاءت
به الرسل وهذا كان في عمر أظهر منه في غيره وهذا في العمل
والعدل ظاهر لكل أحد وأما في العلم فيعرف بآرائه وخبرته
لمصالح الناس وما ينفعهم وما يضرهم في دينهم ودنياهم ويعرف

مسايل النزاع التي له فيها قول ولغيره فيها قول فان صواب عمر في مسايل النزاع
وموافقته للنصوص اكثر من صواب عثمن وعلي ولهذا كان اهل المدينه
الى قوله اميل ومذهبه ارجح مذاهب اهل الامصار فانه لم يكن في مداين
المسلمين في القرون الثلثه اهل مدينه اعلم بسنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم منهم وهم متفقون على تقديم قول عمر على قول علي واما الكوفيون
فالطبقه الاولى منهم اصحاب ابن مسعود يقدمون قول عمر على قول
علي واوليك افضل الكوفيين حتى قضاته شريح وعبيده السلماني
وامثالهما كانوا يرجحون قول عمر على قوله وحده قال عبد الله بن
مسعود ما رايت قط الا وانا احب الى ان اكون عينيه ملكا يسدده وروى
الشعبي عن علي قال ما كنا نبعد ان السكينه تنطق على لسان عمر وقال
حذيفه بن اليمان كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا
قربا فلما قتل كان كالرجل المدبر لا يزداد الا بعدا وقال ابن
مسعود ما زلنا اعزه منذ اسلم عمر وقال ايضا اذا ذكر
الصالحون فحي هلا بعمر كان اسلامه نصرا وامارته فتحا وقال
ايضا كان عمر اعلمنا بكتاب الله وافقهنا في دين الله واعرفنا بالله والله
لهو ابين من طريق يعني ان هذا امر بين يعرفه الناس وقال
ايضا عبد الله بن مسعود لو ان علم عمر وضع في كفه ميزان ووضع علم اهل
الارض في كفه لرجح عليهم وقال ايضا لما مات عمر اني لاحسب
هذا قد ذهب بتسعه اعشار العلم واني لاحسب تسعه اعشار العلم ذهب
مع عمر وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شي فانظروا
ما صنع عمر فخذوا برايه وقال ابو عثمن النهدي انما كان عمر
ميزانا لا يقول كذا ولا يقول كذا وهذه الاثار واضعافها مذكوره

عمر

الساعين

يوم اصيب

بالاسانيد الثابتة في الكتب المصنفة في هذا الباب ليست من احاديث
الكراريس والكتب الموجودة فها هذه الاثار بالاسانيد الثابتة لشيخ
حلا قال عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي نا وقد روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم من حديث بن عمر وابن عباس وروي النضر عن عكرمة عن ابن عباس
قال لما اسلم عمر قال المشركون قد انتصف القوم منا وروي احمد بن
منيع نا ابن علية نا ايوب عن معشر عن ابي ابرهيم قال قال ابن مسعود كان عمر حايطا
حصينا على الاسلام يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه فلما قتل عمر ثلما
عمر انثلم الحايط فالناس اليوم يخرجون منه وروي ابن بطة بالاسناد
المعروف عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ام ايمن
قالت وهى الاسلام يوم مات عمر والثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة
قال كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قربا
فلما قتل كان كالرجل المدبر لا يزداد الا بعدا ومن طريق الماجشون
قال نا عبد الواحد بن ابي عون عن القسم بن محمد عن عايشة قال
كانت تقول ومن راي عمر بن الخطاب عرف انه خلق غنا للاسلام كان
والله احوذيا نسيج وحده قد اعد للامور اقرانها وقال محمد بن اسحق
في السيرة اسلم عمر بن الخطاب وكان رجلا ذا شكيمة لا يرام ما وراء
ظهره فامتنع به اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى غزوا فكان
عبد الله بن مسعود يقول ما كنا نقدر ان نصلي عند الكعبة حتى اسلم
عمر بن الخطاب فلما اسلم قاتل قريشا حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه
وكذلك رواه مسند احمد بن عبد الله الطائفي نا اسمعيل عن قيس بن ابي
حازم قال قال عبد الله بن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر والله لو
رايتنا وما نستطيع ان نصلي بالكعبة ظاهرين حتى اسلم عمر والله لو

فقاتلهم حتى نزلوا فصلينا وقد روي من وجوه ثمانيه عن مكحول عن غضيف
عن ابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله جعل
الحق على لسان عمر يقول به وفي لفظ جعل الحق على لسان عمر وقلبه
وهذا مروي من حديث ابن عمر وابي هريره وقد ثبت من غير وجه عن الشعبي
عن علي ما كنا نبعد ان السكينه تنطق على لسان عمر ثبت هذا من غير وجه
عن الشعبي عن علي وهو قد راي عليا وهو من اخبر الناس باصحابه وحديثه
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه قد كان في الامم قبلكم
محدثون فان يكن في امتي احد فعمر بن الخطاب وعن طارق بن شهاب قال
ان كان الرجل ليحدث عمر بالحديث فيكذبه الكذبه فيقول احسب هذه
ثم يحدثه الحديث فيقول احسب هذه فيقول كلما حدثتك به حقا الا
الاما امر بي احبسه روى ابن وهب عن يحيى بن ايوب عن ابن عجلان
عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب بعث جيشا وامر عليهم رجلا يدعى
ساريه قال فبينا عمر بن الخطاب يخطب الناس فجعل يصيح على المنبر يا
ساريه الجبل يا ساري الجبل قال فقدم رسول الجيش فساله فقال
يا امير المومنين لقينا عدونا فهزمونا فاذا بصايح يا ساري الجبل يا
ساري الجبل فاسندنا ظهورنا بالجبل فهزمهم الله فقيل لعمر بن الخطاب
انك كنت تصيح بذلك وفي الصحيحين عن عمر قال وافقت ربي في ثلث
قلت يا رسول الله لو اتخذت مقام ابرهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام
ابرهيم مصلى وقلت يا رسول الله ان نساك يدخل عليهن البر والفاجر
فلو امرتهن ان يحتجبن قال فنزلت ايه الحجاب واجتمع على رسول الله
صلى الله عليه وسلم نساوه في الغيره فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان
يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك وفي الصحيحين انه لما مات

عبد الله بن ابي بن سلول دُعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه قال
عمر فلما قام وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي عليه وهو منافق فانزل
الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ونزل استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان
تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وثبت عن قيس بن طارق
بن شهاب قال كنا نتحدث ان عمر ينطق على ملك وعن مجاهد قال
كان عمر اذا راى الراي نزل به القران وفي الصحيحين ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال رايت كان الناس عرضوا علي وعليهم قمص منها ما
يبلغ الثدي ومنها ما هو دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره قالوا فماذا اولته قال الدين وفي الصحيحين عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رايت اني اتيت بقدح فشربت منه حتى اني
لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا
ما اولته يا رسول الله قال العلم وفي الصحيحين عنه قال رايت كاني
انزع على قليب بدلو فاخذها ابن ابي قحافة فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي
نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها ابن الخطاب فاستحالت في يده
غربا فلم ار عبقريا يفري فريه حتى صدر الناس بعطن وقال
عبد الله ابن احمد بن حنبل ثنا الحسن بن حماد ثنا وكيع عن الاعمش عن
سفين عن عبد الله بن مسعود قال لو ان علم عمر وضع في كفة
ميزان ووضع علم خيار اهل الارض في كفة لرجح عليهم بعلمهم قال
الاعمش فانكرت ذلك لابرهيم فقال لما انكرت قد قال ما هو افضل
من ذلك قال اني لاحسب تسعة اعشار العلم ذهب مع عمر بن الخطاب
وروى ابن بطه بالاسناد الثابت عن ابن عيينه وحماد بن سلمه وهذا
لفظه عن عبد الله بن عمير عن زيد بن وهب ان رجلا اقراه معقل بن
مقرن اية واقراها عمر بن الخطاب اخر فسال ابن مسعود عنها فقال

لاحدهما من قراكها قال ابو عمير معقل بن مقرن وقال الاخر من اقراكها
قال عمر بن الخطاب فبكى ابن مسعود ثم قال كان عمر حصنا حصينا
يدخل في الاسلام ولا يخرج منه فلما ذهب عمر انثلم الحصن ثلمة لا يسدها احد بعده
وكان اذا سلك طريقا اتبعناه ووجدناه سهلا فاذا ذكر الصالحون فحي عمر
فحي هلا بعمر فقال عبد الله بن احمد ثنا ابي ثنا هشيم ثنا العوام عن مجاهد
قال اذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا به وروى ابن
مهدي عن حماد بن زيد قال سمعت خالد الحذاء يقول يرى من حدثنا احمد
بن يحيى الحلواني ثنا عبيد بن جناد ثنا عطاء بن مسلم عن صالح المرادي عن عبد
خير قال رايت عليا صلى العصر فصف له اهل نجران صفين فلما صلى اوما
رجل منهم الى رجل فاخرج ~~رجل~~ فاخرج كتابا فناوله اياه فلما قراه دمعت
عيناه ثم رفع راسه اليهم فناوله اياه فلما قراه دمعت عيناه ثم رفع راسه
اليهم وقال يا اهل نجران او يا اصحابي هذا والله خطي بيدي واملاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم على فقالوا يا امير المومنين اعطنا ما فيه قال
فدنوت منه فقلت ان كان رادا على عمر يوما فاليوم يرد عليه فقال
لست رادا على عمر شيئا صنعه ان عمر كان رشيدا الامر وان عمر اعطاكم
خيرا مما اخذ منكم خيرا مما اعطا ولم يجر لعمر نفع ما اخذ لنفسه انما يجا
المسلمين وقد روى احمد والترمذي وغيرهما قال احمد ثنا ابو عبد الرحمن
المقري ثنا [illegible] بن شريح ثنا بكر بن عمرو العامري عن مشرح بن هاعان
عن عقبة بن عامر الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب ورواه ابن وهب وغيره
عن مشرح وروى ابن بطة من حديث عصمة بن مالك الخطمي قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لو كان غيري نبي لكان عمر بن الخطاب وفي لفظ لو
لم ابعث فيكم لبعث عمر وهذا اللفظ في الترمذي وقال عبد الله بن احمد ثنا

حتى ليرى دعوه

هلا

وروى ابن بطة

ان الناس من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان عليه عمر بن الخطاب

[illegible]

احمد مسلم صح

شجاع بن مخلد نا يحيى بن يمان نا سفين عن عمر بن محمد عن سالم بن عبد الله عن ابى
موسى الاشعري قال ابطا علينا خبر عمر فكلم امراة في بطنها شيطان
فقالت حتى يجي شيطاني فاساله فقالت رايت عمر متزرا بكسا يهنا ابل
الصدقة وذلك لا يراه الشيطان الا خر لمنخريه والملك بين عينيه وروح القدس الذي
ينطق على لسانه وهذا في الصحيحين عن سعيد بن ابى وقاص قال
استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسا من
قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن
يبدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول
الله يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عجبت من هولا اللاتي كن عندي فلما سمعوا صوتك
ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله احق ان يهبن ثم قال
عمر اى عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان
سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك وفي حديث اخر ان الشيطان ليفر
من حس عمر وقال احمد بن حنبل نا عبد الرحمن نا سفين عن
واصل عن مجاهد قال كنا نتحدث ان الشياطين كانت مصفدة في
امارة عمر فلما قتل وثبت وهذا باب طويل قد صنف الناس فيه
مجلدات في مناقب عمر مثل كتاب ابى الفرج بن الجوزي وغيره غير ما
ذكره الامام احمد وغيره من ايمة العلم في فضايل الصحابة الخلفا
ورسالة عمر المشهورة في القضا الى ابى موسى الاشعري تداولها
الفقها وبنوا عليها واعتمدوا على ما فيها من الفقه واصول الفقه ومن
طرقها ما رواه ابن بطه وابو عبيد وغيرهما بالاسناد الثابت عن

بلغ

عن كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن الخطاب الى ابي موسى
الاشعري اما بعد فان القضا فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا ادلي اليك
فانه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له اس بين الناس في مجلسك ووجهك
وقضايك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا يياس ضعيف من عدلك البينة
على من ادعى واليمين على من انكر والصلح جايز بين المسلمين الا صلحا احل
حراما او حرم حلالا ومن ادعى حقا غايبا فامدد له امدا ينتهي اليه
فان جا ببينة اعطيته حقه وان اعجزه ذلك استحللت عليه القضية فان
ذلك هو ابلغ في العذر واجلى للعمى ولا يمنعك قضا قضيته اليوم فراجعت
فيه رايك فهديت فيه لرشدك ان تراجع الحق فان الحق قديم
وليس يبطله شي ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل والمسلمون
عدول بعضهم على بعض الا مجربا عليه شهادة زور او مجلودا في حد او
ظنينا في ولا او نسب فان الله تولى من العباد السراير وستر عليهم الحدود
الا بالبينات والايمان فيما ادلي اليك فيما ورد عليك مما ليس
في قران ولا سنة ثم قايس الامور عند ذلك واعرف الامثال
ثم اعمد فيما ترى الى احبها الى الله واشبهها بالحق واياك والغضب والقلق
والضجر والتاذي بالخصوم فان القضا في مواطن الحق مما يوجب
الله به الاجر ويحسن به الذخر فمن خلصت نيته في الحق ولو
على نفسه كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن تزين بما ليس في
نفسه شانه الله عز وجل فان الله لا يقبل من العباد الا ما
كان له خالصا فما ظنك بثواب غير الله في عاجل رزقه وخزاين
رحمته وروى ابن بطه من حديث ابي يعلى البرصي با العمي عن ابيه
قال خطب عمر بن الخطاب يوم الجابية فقال الحمد لله الذي ابتلاني

(في الهامش: آس — ثم الفهم الفهم)

بكم وابتلاكم بي وابقاني فيكم بعد صاحبي من كان فيكم شاهدا باشرناه ومن
كان غايبا ولينا امره اهل القوه عندنا فان احسن ردناه وان اسا لم ساطه
ايها الرعيه ان للولاه عليكم حقا وان لكم عليهم حقا واعلم انه ليس حكم
احب الي الله واعظم نفعا من حكم امام وعدله وليس جهل ابغض الي
الله من جهل وال وخرقه وانه من ياخذ بالعافيه ممن بين يديه
يعطه الله العافيه ممن هو فوقه قلت وهو معروف ويروى من
حديث الاحنف عن عمر قال الوال اذا طلب العافيه ممن هو دونه لعطاه العافيه ممن هو فوقه صح
وروي من حديث وكيع عن الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن يحيى بن جعده
قال قال عمر رضي الله عنه لولا ثلث لاحببت ان اكون قد لحقت بالله
لولا ان اسير في سبيل الله او اضع جبهتي في التراب ساجدا او اجالس قوما
يلتقطون طيب الكلام كما يلتقط طيب التمر وكلام عمر رضي الله عنه
من اجمع الكلام واكمله فانه محدث ملهم كل كلمه من كلامه يجمع علما
كثيرا مثل هولا الثلث التي ذكرهن فانه ذكر الصلاه والجهاد والعلم وهذه
الثلث هي افضل الاعمال باجماع الامه قال احمد بن حنبل افضل
ما تطوع به الجهاد وقال الشافعي افضل ما تطوع به الصلوه وقال
ابو حنيفه ومالك العلم والتحقيق ان كلا من الثلثه لا بد له من الاخرين
وقد يكون هذا افضل في حال وهذا افضل في حال وهذا افضل
في حال كما كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاوه يفعلون هذا وهذا وهذا
كل في موضعه بحسب الحاجه والمصلحه وعمر جمع الثلث ومن حديث
محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس قال
قال لي عمر بن الخطاب ايه والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الامر
الا القوي في غير عنف اللين من غير ضعف الجواد من غير سرف المتمسك
في غير بخل قال يقول بن عباس فوالله ما اعرفه غير عمر وعن صالح بن

تحرك

كتبان عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه كان اذا ذكر عمر رضي الله عنه يلاد عمر اقل ما
سمعنه يقول لشي قط بشيء قط يحوفه الا كان حقا فصـــل قال
قال وقال في خطبته له من غال في مهر امراه جعلته في بيت المال
فقالت له امراه كيف تمنعنا ما اعطانا الله تعالى في كتابه حيث قال ولو اتيتم
احداهن قنطارا فقال كل افقه من عمر حتى المخدرات فيقال هذه
القصه دليل على كمال فضل عمر ودينه وتقواه ورجوعه الى الحق
اذا تبين له وانه يقبل الحق حتى من امراه ويتواضع له وانه معترف بفضل
الواحد عليه ولو في مسئله وليس من شرط الافضل ان لا ينبهه المفضول
لامر من الامور فقد قال الهدهد لسليمن بن داود احطت بما لم تحط به
وجئتك من سبا بنبا يقين وقد قال موسى للخضر هل اتبعك على ان تعلمني مما
علمت رشدا والفرق بين موسى والخضر اعظم من الفرق بين عمر وبين اشباهه
من الصحابه ولم يكن هذا بالذي اوجب ان يكون الخضر قريبا من موسى فضلا
عن ان يكون مثله بل الانبيا المتبعون لموسى كهرون ويوشع وداود
وسليمن وغيرهم افضل من الخضر وما كان قد راه هو مما نفع مثله
للمجتهد الفاضل فان الصداق فيه حق الله تعالى ليس من جنس الثمن والاجر
فان المال والمنفعه يستباح بالاباحه ويجوز بذله بلا عوض واما
البضع فلا يستباح الا بالاباحه ولا يجوز النكاح الا بصداق لغير النبي
صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين واستحلال البضع بنكاح لا صداق
فيه من خصايصه لكن يجوز عقده بدون التسميه ويجب مهر المثل
فلو مات قبل ان يفرض لها ففيها قولان للصحابه والفقها احدهما لا يجب
شي وهو مذهب علي ومن اتبعه كمالك والشافعي في احد قوليه والثاني
يجب مهر المثل وهو مذهب عبد الله بن مسعود ومذهب ابي حنيفه واحمد
وغيرهما والشافعي في قوله الاخر والنبي صلى الله عليه وسلم قضى في بروع

البضع

بنت واشق بمثل ذلك وكان هذا قضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فعمر لم يستقر
قوله على خلاف النص وكان حاله اكمل من حال من استقر قوله على خلاف
النص واذا كان فيه حق لله امكن ان يكون مقدرا بالشرع كالزكوات وقد يه
الادمي وغير ذلك ولهذا ذهب ابو حنيفه ومالك الى ان اقله مقدر بنصاب
السرقه واذا جاز تقدير اقله جاز تقدير اكثره واذا كان مقدرا اعتبر بالسنه
فلم يتجاوز به ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسايه وبناته
واذا قدر ان هذا لا يشرع كانت الزياده قد بذلت لمن لا يستحقها فلا
يعطاها الباذل لحصول مقصوده ولا ياخذ لكونه لا يستحقها فتوضع
في بيت المال كما يقوله طايفه من الفقها ان المتجر بمال غيره يتصدق
بالربح وهو مذهب ابي حنيفه واحد الروايات وكما يقوله محققو
الفقها في من باع شلاحا في الفتنه او عصر عنبا للخمر انه يتصدق بالثمن
ففي الجمله عمر لو ابعد اجتهاده لم يكن اضعف من اجتهاد غيره الذي انفقه
فكيف ولم ينفذه وقوله وان اتيتم احداهن قنطارا يتناوله كثير من
الناس ما هو اصرح منها بان يقولوا هذا قيل للمبالغه كما قالوا في قول
النبي صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد انه قال على سبيل
المبالغه فاذا كان المقدر لادناه يتناوله ولو مثل هذا جاز ان
يكون المقدر لاعلاه يتناول مثله واذا كان في هذا منع للمراه المستحقه
فكذلك منع المفوضه المهر الذي استحقته بسنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا سيما والمزوجه بلا تسميه لم تقل في الصداق فات
وعمر مع هذا لم يصر على ذلك بل رجع الى الحق فعلم ان تسديد الله له
وهدايته اياه اعظم من تاييده لغيره وهدايته اياه وان اقواله
الضعيفه التي رجع عنها ولم يصر عليها خير من اقوال غيره الضعيفه التي
لم يرجع عنها والله تعالى قد غفر لهذه الامه الخطا وان لم يرجعوا

عنه فكيف بما رجعوا عنه وقد تبين في موضع هذا ان اجتهادات السلف
من الصحابه والتابعين كانت اكمل من اجتهادات المتاخرين وان صوابهم اكثر
من صواب المتاخرين وخطاهم ايسر من خطا المتاخرين فالذين قالوا من
الصحابه والتابعين بصحه نكاح المتعه خطاهم ايسر من خطا من
قال من المتاخرين بصحه نكاح التحليل من اكثر من عشرين وجها
والذين قالوا من الصحابه والتابعين بجواز الدرهم بالدرهمين
خطاهم اخف من خطا من جوز الحيل الربويه من المتاخرين وان الذين
انكروا ما قاله الصحابه عمر وغيره في مسله المفقود من ان زوجها
اذا جير بين امراته ومهرها قولهم هو الصواب الموافق لاصول الشرع
والذين عدوا هذا خلاف القياس وقالوا لا ينفذ حكم الحاكم اذا حكم
قالوا ذلك لعدم معرفتهم بما اخذ الصحابه وفقههم فان هذا مبني على
وقف العقود عند الحاجه وهو اصل شريف من اصول الشرع وكذلك
ما فعله عمر من جعل ارض العنوه فيا هو فيه على الصواب دون
من لم يفهم ذلك من المتاخرين وان الذي سار به علي بن ابي طالب في
قتال اهل القبله كان علي فيه على الصواب دون من انكر عليه من
الخوارج وغيرهم وما افتى به ابن عباس وغيره من الصحابه في مسايل
الايمان والنذور والخلع قولهم فيها هو الصواب دون قول من
خالفهم من المتاخرين وبالجمله فهذا باب يطول وصفه فالصحابه
اعلم الامه وافقهها وادينها ولقد احسن الشافعي رحمه الله في قوله
هم فوقنا في كل علم وفقه ودين وهدي وفي كل شي ينال به
علم وهدي ورايهم لنا خير من راينا لانفسنا او كلاما هذا معناه .
وقال احمد بن حنبل اصول السنه عندنا التمسك بما كان
عليه اصحاب رسول الله عليه وسلم وما احسن قول عبد الله بن

مسعود رضي الله عنه حيث قال من كان منكم مستنا فليستن بمن قد مات
اوليك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا افضل هذه الامه ابرها قلوبا
واعمقها علما واقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيهم صلى الله عليه
وسلم واقامه دينه فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في اثارهم وتمسكوا
بما استطعتم من اخلاقهم ودينهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم وقال
حذيفه يا معشر القرا استمعوا وخذوا طريق من كان قبلكم فوالله
استقيموا
لئن استقمتم لقد سبقتم سبقا بعيدا وان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم
ضلالا بعيدا فصل ثم قال ولم يحد قدامه في الخمر لانه
تلى عليه ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الايه
فقال له علي ليس قدامه من اهل هذه الايه فلم يدر كم يحده فقال
له امير المومنين حده ثمانين ان شارب الخمر اذا شربها سكر واذا سكر
هذى واذا هذى افترى والجواب ان يقال ان هذا من الكذب
الظاهر على عمر بن الخطاب فان علم عمر بن الخطاب بالحكم في مثل هذه
القضيه ابين من ان يحتاج الى دليل فانه قد جلد في الخمر غير مره هو
هو وابو بكر قبله فكانوا يضربون فيها تاره اربعين وتاره ثمانين
وكان عمر احيانا يعزر فيها بحلق الراس والنفي وكانوا يضربون
فيها بالجريد والنعال والايدي واطراف الثياب وقد تنازع علما
المسلمين في الزايد على الاربعين الى الثمانين هل هو حد يجب اقامته
او تعزير يختلف باختلاف الاحوال على قولين مشهورين هما روايتان
عن احمد احدهما انه حد لان اقل الحدود ثمانون وهو حد القذف
وادعى اصحاب هذا القول ان الصحابه اجمعت على ذلك وانه لما نقل
من الضرب اربعين كان بسوط له طرفان فكان الاربعون قايمه
مقام الثمانين وهذا مذهب ابي حنيفه ومالك واصحاب الخرقي والقاضي

ابو يعلى وغيرهما والثاني ان الزايد على الاربعين جايز وليس بحد واجب
وهو قول الشافعي واختاره ابو بكر وابو محمد وغيرهما وهذا القول
اقوى لانه قد ثبت في الصحيح عن علي انه جلد الوليد اربعين وقال جلد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين وجلد عمر
ثمانين وكل سنة وهذا احب الي وفي الصحيحين عن انس قال
اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر فضربه بالنعال
نحو من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع مثل ذلك ثم اتي به عمر فاستشار
الناس في الحدود فقال ابن عوف اخف الحدود ثمانون فضربه عمر ولانه
يجوز الضرب فيه بغير السوط في الجريد والنعال والايدي واطراف
الثياب فلما لم يكن صفة الضرب مقدرة بل يرجع فيها الى الاجتهاد فكذلك
مقدار الضرب وهذا لان احوال الناس تختلف ولهذا امر ولا
بقتل الشارب في المرة الرابعة وقد قيل ان هذا منسوخ وقيل بل هو
محكم وقيل بل هو تعزير جايز يفعل عند الحاجة اليه وهذا لان
الضرب بالثوب ليس امرا محدودا بل يختلف باختلاف كثرته وقلته
وخفته وغلظه والنفوس قد لا ينهى فيه عند مقدار فزدت اكثر
العقوبة فيه الى الاجتهاد وان كان اقلها مقدرا كما ان من التعزير
ما يقدر اكثره ولا يقدر اقله واما قصة قدامة فقد روى ابو اسحق
الجوزجاني عن ابن عباس ان قدامة بن مظعون شرب الخمر فقال له
عمر ما حملك على ذلك فقال ان الله يقول ليس على الذين امنوا وعملوا
الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا الاية واني من
المهاجرين الاولين من اهل بدر واحد فقال عمر اجيبوا الرجل فسكتوا
عنه فقال لابن عباس اجبه فقال انما انزلها الله عذرا للماضين
لمن شربها قبل ان تحرم وانزل انما الخمر والميسر حجة على الناس ثم

ثم

شاور عمر عن الحد فيها فقال علي بن ابي طالب اذا شرب هذي واذا هذى افترى فاجلدهم ثمانين ان عليا اشار بالثمانين وفيه نظر فان الذي ثبت في الصحيح ان عليا جلد اربعين عند عثمن بن عفان لما جلد الوليد بن عقبة وانه اضاف الثمانين الى عمر وثبت في الصحيح ان عبد الرحمن بن عوف اشار بالثمانين فلم يكن جلد الثمانين مما استفاده عمر من علي وعلي رضي الله عنه قد نقل عنه انه جلد في خلافته ثمانين فدل على انه كان يجلد تارة اربعين وتارة ثمانين وروي عن علي انه قال ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت فاجد في نفسي الا صاحب الخمر ولو مات لوديته لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه لنا وهذا لم يقل به احد من الفقها في الاربعين فما دونها ولا ينبغي ان يحمل كلام علي على ما يخالف الاجماع وانما تنازع الفقها فيما اذا زاد على الاربعين فتلف هل يضمن على قولين مشهورين فقال جمهورهم لا يضمن ايضا وهو مذهب مالك وابي حنيفة واحمد وغيرهم وقال الشافعي يضمنه اما بنصف الديه في احد القولين جعلا له قد تلف بفعل مضمن وغير مضمن واما ان تقسط الديه على عدد الضربات كلها فتجب الديه بقدر الزياده على الاربعين في القول الاخر والشافعي بنا هذا على ان الزياده تعزير غير مقدر ومن اصله ان مات بعقوبه غير مقدره ضمن لانه بالتلف تبين عدوان المعزر كما اذا ضرب الرجل امراته والمودب الصبي والرايض الدابه واما الجمهور فمنهم من يخالفه في الاصلين ومنهم من يخالفه في احدهما فابو حنيفه ومالك يقولان ان الثمانون حد واجب وهو قول احمد في احدي الروايتين وفي الاخرى احمد يقول كل من تلف بعقوبه جاين فالحق قتله سوا كانت واجبه او مباحه وسوا كانت مقدره او غير مقدره اذا لم يعتدوا على هذا لا يضمن

جلد عمر ثمانين فيه ان م

عند سرايه القود في الطرف وان لم يكن واجبا وقد اتفق الأئمة على انه
اذا تلف في عقوبه مقدره واجبه لا يضمن كالجلد في الزنا والقطع في السرقه
وتنازعوا في غير ذلك فمنهم من يقول يضمن في الجاير ولا يضمن في الواجب كقول
ابي حنيفه يقول يضمن سرايه القود ولا يضمن سرايه التعزير لحق الله ومنهم
من يقول يضمن غير المقدر سوا كان واجبا او جايزا كقول الشافعي
ومنهم من يقول لا يضمن لا في هذا ولا في هذا كقول
ملك واحمد وغيرهما **فصل** قال وارسل الى حامل يستدعيها
فاسقطت جوفا فقال له الصحابه نراك مودبا ولا شي عليك ثم سال
امير المومنين فاوجب الديه على قبيلته فيقال هذه مسله اخرى
تنازع فيها العلما وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يشاور الصحابه
في الحوادث يشاور عثمن وعليا وعبد الرحمن وابن مسعود وزيد بن
ثابت وغيرهم حتى كان يشاور ابن عباس وهذا كان من كمال
فضله وعقله ودينه ولهذا راي هذا وقد اتي بامراه قد اقرت بالزنا
فاتفقوا على رجمها وعثمان ساكت فقال ما لك لا تتكلم فقال اراها تستهل
به استهلال من لا يعلم ان الزنا محرم فرجع فاسقط الحد عنها لما ذكر له عثمن
ومعنى كلامه انها تجهر به وتبوح به كما يجهر الانسان ويبوح بالشي الذي
لا يراه قبيحا مثل الاكل والشرب والتزوج والتسري والاستهلال
رفع الصوت ومنه استهلال الصبي وهو رفعه صوته عند الولاده
واذا كانت لا تعلم قبحها كانت جاهله بتحريمه والحد انما يجب
على من بلغه التحريم قال فان الله يقول وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا وقال لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولهذا
لا يجوز قتال الكفار الذين لم تبلغهم الدعوه حتى يدعوا الى الاسلام
ولهذا من اتى شيا من المحرمات التي لم يعلم تحريمها لقرب عهده بالاسلام

او

فائده ولا يضمن المقدر

كان من اسد الناس راياً ولهذا رجع بان الراي هذا وان الخ

او في الكونه تشابها ان جهل لم يقم عليه الحد ولهذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه
وسلم من اكل من الصحابه حتى يتبين له الخيط الابيض من الاسود لانهم
اخطاوا في التاويل ولم يعاقب اسامه بن زيد لما قتل الرجل
الذي قال لا اله الا الله لانه ظن جواز قتله اذا اعتقد انه
قالها تعوذا وكذلك السريه الذي قتلت الرجل الذي قال انه
مسلم واخذت ماله ثم لم يعاقبها لانها كانت متاوله وكذلك خالد
بن الوليد لما قتل بني جذيمه لما قالوا صبانا لم يعاقبه لتاويله
وكذلك الصديق لم يعاقبه على قتل مالك بن نويره لانه كان
متاولا وكذلك الصحابي الذي قال لـ هذا لهذا انت منافق لم
يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان متاولا ولهذا قالت الفقها
الشبهه التي يسقط بها الحد شبهه اعتقادا وشبهه ملك فمن تزوج
نكاحا اعتقد انه جايز ووطي فيه لم يحد وان كان حراما في
الباطن واما اذا علم التحريم ولم يعلم العقوبه فانه يحد كما حد
النبي صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك اذ كان قد علم تحريم
الزنا ولكن لم يكن يعلم ان الزاني المحصن يرجم فرجمه النبي صلى الله
عليه وسلم لعلمه بتحريم الفعل وان لم يعلم انه يعاقب بالرجم
والمقصود هنا ان عمر كان يشاورهم واي من ذكر ما هو عليه حق قبله وذلك
من وجهين احدهما ان يبين في القصه المعينه مناط الحكم الذي يعرفونه
لقول عثمان انها جاهله بالتحريم فان عثمان لم يفدهم معرفه الحكم العام
بل افادهم ان هذا المعنى هو من اهله وكذلك قول علي ان هذه
مجنونه قد يكون من هذا فاخبر بجنونها او بحملها او نحو ذلك
والثاني ان يبين نصا او معنى نص يدل على الحكم العام لتنبيه المراه له
على قوله تعالى واتيتم احداهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيا

وكالحاق عبد الرحمن حد الشارب بحد القاذف ونحو ذلك

فصل قال وتنازعت امراتان في طفل ولم يعلم الحكم
وفزع فيه الى امير المومنين علي عليه السلم فاستدعى امير المومنين المراتين
ووعظهما فلم يرجعا فقال ايتوني بمنشار فقالت المراتان ما تصنع به فقال
اقدّه نصفين بأخذ كل واحدة نصفا فرضيت الواحدة وقالت الاخرى
الله الله يا ابا الحسن ان كان ولا بد من ذلك فقد سمحت لها به فقال
علي عليه السلم الله اكبر هو ابنك دونها ولو كان ابنها لرقت عليه فاعترفت
الاخرى ان الحق مع صاحبتها ففرح عمر ودعا لامير المومنين عليه السلم
والجواب ان هذه قضية لم يذكر لها اسنادا ولا يعرف
صحتها ولا اعلم احدا من اهل العلم ذكرها ولا يعرف عن عمر وعلي ولكن هي
معروفة عن سليمن عليه السلم وقد ثبت ذلك في الصحيحين من حديث
ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم بينما امراتان معهما ابناهما جا
الذيب فذهب بابن احداهما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك
وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود عليه السلم فقضى به
للكبرى فخرجتا على سليمن بن داود عليه السلم فاخبرتاه فقال
ايتوني بالسكين اشقه نصفين بينكما فقالت لا تفعل يرحمك الله هو
ابنها فقضى به للصغرى قال ابو هريرة والله ان سمعت بالسكين
الا يوميذ ما كنا نقول الا المدية فان كان بعض الصحابة علي او غيره
سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعها ابو هريرة او سمعوها
من ابي هريرة فهذا غير مستبعد وهذه القصة فيها ان الله فهم
سليمن من الحكم ما لم يفهمه لداود كما فهمه ذلك اذ يحكمان في الحرث
اذ نفشت فيه غنم القوم فكان سليمان قد نال ربه حكما يوافق
حكمه ومع هذا فلا يحكم بمجرد ذلك بان سليمن افضل من داود

عن النبي صلى الله عليه وسلم

للصغرى

هل

فصل قال وامر برجم امراه ولدت لستة اشهر فقال له
علي ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك ان الله يقول وحمله وفصاله ثلثون
شهرا وقال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد
ان يتم الرضاعة والجواب ان عمر كان يستشير الصحابه فتارة
يشير عليه عثمن برايه وتارة يشير عليه علي برايه وتارة يشير عليه
عبد الرحمن بن عوف وتارة يشير عليه غيرهم وبهذا مدح الله به
المومنين بقوله وامرهم شورى بينهم والناس متنازعون في المراه اذا ظهر
بها حمل ولم يكن لها زوج ولا سيد ولا ادعت شبهه هل ترجم فمذهب
ملك وغيره من اهل المدينه والسلف انها ترجم وهو قول احمد في
احد الروايتين ومذهب ابي حنيفه والشافعي لا ترجم وهي الروايه
الثانيه عن احمد قالوا لانها قد تكون مستكرهه على الوطي او موطوه
بشبهه او حملت بغير وطي والقول الاول هو الثابت عن الخلفا الراشدين
وقد ثبت في الصحيحين ان عمر بن الخطاب خطب الناس في اخر
عمره وقال الرجم في كتاب الله حق على من زنا من الرجال والنسا
اذا قامت البينه او كان الحبل او الاعتراف فجعل الحبل دليلا
على ثبوت الزنا كالشهود وهكذا هذه القضيه وكذلك اختلفوا
في الشارب هل يحد اذا تقيا او وجدت منه الرايحه على قولين
والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفايه الراشدين انهم
كانوا ياخذون بالرايحه وبالقي وكان الشاهد اذا شهد بانه
تقياها كان كشاهد دثه بانه شربها والاحتمالات البعيده هي مثل
احتمال غلط الشهود او كذبهم وغلطه في الاقرار او كذبه بل
هذه الدلايل الظاهره يحصل بها من العلم ما لا يحصل بكثير من
الشهادات والاقرارات والشهاده على الزنا لا يكاد يقام بها

حدّ وما اعرف حدًّا اقيم بها والاقرارات والشهادة على الزنا وانما
يقام الحد اما باعتراف واما بحبل ولكن يقام بها ما دون الحد كما
اذا رئا متجردين في لحاف ونحو ذلك فلما كان معروفًا عند الصحابه
ان الحد يقام بالحبل فلو ولدت المراه لدون ستة اشهر اقيم عليها الحد
والولاده لستة نادره الى الغايه والامور النادره قد لا تخطر
بالبال فاجرى عمر ذلك على الامر المعتاد المعروف في النسا
كما في اقصى الحمل فان المعروف من النسا ان المراه تلد لتسعه اشهر
وقد يوجد قليلا من يلد لستين ووجدنا نادرًا من ولد لاربع
سنين ووجد من ولد لسبع سنين فاذا ولدت امراه بعد ابانة زوجها
لهذه المدة فهل يلحقه النسب فيه نزاع معروف وهذه من
مسايل الاجتهاد فكثير من العلما يحد لاقصى الحمل المده النادره
هذا يحد بسنتين وهذا يحد اربعا وهذا سبعًا ومنهم من
يقول هذا امر نادر لا يلتفت اليه واذا اباها وجات بالولد
على خلاف المعتاد مع ظهور كونه من غيره لم يجب الحاقه به ه

فصل قال وكان يضطرب في الاحكام

فقضى في الجد بمايه قضيه والجواب ان عمر اسعد الصحابه
المختلفين بالحق في الجد فان الصحابه في الجد مع الاخوه على
قولين احدهما انه يسقط الاخوه وهذا قول ابى بكر واكثر
الصحابه كابى بن كعب وابى موسى وابن عباس وابن الزبير ويذكر
عن اربعه عشر منهم وهو مذهب ابى حنيفه وطايفه من اصحاب
الشافعي واحمد كابن سريج من اصحاب الشافعي وابى حفص
البرمكي من اصحاب احمد ويذكر روايه عن احمد وهذا القول
هو الصحيح فان نسبة بنى الاخوه من الاب الى الجد لنسبة الاعمام

بنى الجد الى الجد [illegible]
وهذا يسوا المسلمون على ان الجد ابو الاب [illegible]
اولاد الاعمام [illegible]

فيجب ان يكون الجد اب الاب اولى من الاخوة وايضا فان الاخوة لو
وايضا فان الاخوة لو كانوا لكونهم يدلون ببنوة الاب بمنزلة الجد
لكان اولادهم بنوا الاخوة كذلك فلما كان اولادهم ليسوا بمنزلتهم
علم انهم لا يتقدمون ببنوة الاب الا ترى ان الابن لما كان اولى من الجد
كان ابنه ابن الابن بمنزلته وايضا فان الجد كالام فيجب ان
يكون الجد كالاب ولان الجد يسمى ابا وهذا القول هو احدى
الروايتين عن عمر والقول الثاني ان الجد يقاسم الاخوة وهذا
قول علي وزيد وابن مسعود وروي عن عثمان القولان ولكنهم
يختلفون في التفصيل اختلافا متباينا وجمهور اهل هذا القول
على مذهب زيد كمالك والشافعي واحمد واما قول علي في الجد
فلم يذهب اليه احد من ايمة الفقها وانما يذكر عنه ابن ابي ليلى
انه كان يقضي به ويذكر عن علي فيه اقوال مختلفة فان كان
القول الاول هو الصواب فهو قول لعمر وان كان الثاني فهو
قول لعمر وانما نفذ قول زيد في الناس لانه كان قاضي عمر
وكان عمر سدد قضاه لورعه لانه كان يرى ان الجد كالاب
مثل قول ابي بكر فلما صار جدا تورع وفوض الامر في ذلك الى زيد وقول
القايل انه قضى في الجد بماية اظن هذا لم يرد به انه قضا في
مسله واحده بماية قول فان هذا غير ممكن وليس في مسايل
الجد اكثر مما في مسله الخرقا ام واخت وجد والاقوال
فيها سبعه فعلم ان المراد به ان كان صحيحا انه قضى في ماية حادثه
من حوادث الجد وهذا ممكن لكن لم يخرج قوله عن قولين
او ثلاثه وقول علي مختلف ايضا واهل الفرايض يعلمون هذا وهذا
مع ان الاشبه ان هذا الذي فان وجود جد واخوة في الفريضه

ذا

قضية

قليل جدا في الناس وعمر انما تولى عشر سنين وكان قد امسك عن
الكلام في الجد وثبت عنه في الصحيح انه قال ثلث وددت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين لنا الجد والكلالة وابواب
من ابواب الربا ومن كان متوقفا لم يحكم فيها بشي ومما يبين هذا ان
الناس انما نقلوا عن عمر في فريضة واحدة قضاء في التشريك فروي
عنه بالاسناد المذكور في كتب اهل العلم انه قضا فيها مرة بعدم
التشريك وهذا قول علي وهو مذهب ابي حنيفة واحمد بن حنبل
في المشهور عنه وقضى في نظيرها في العام الثاني بالتشريك وقال
ذلك على ما قضينا وهذا نقضي وهذا قول زيد وهو قول
مالك والشافعي فانهما وغيرهما مقلدان لزيد في الفرايض وهي
رواية حرب عن احمد بن حنبل وهذا مما استدل به الفقها
على ان الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد وعلي رضي الله عنه يوافق على ذلك
فانه قد ثبت عنه انه قال كان رايي وراي عمر في امهات الاولاد
ان لا يبعن ثم قد رايت ان يبعن فقال له قاضيه عبيدة السلماني رايك
مع عمر في الجماعة احب الينا من رايك وحدك في الفرقة فعلي
له في المسألة قولان ومعلوم انما قضي به في عتقهن ومنع بيعهن
هو وعمر لم يكن ينقضه وانما كان يرى ان يستانف فيما بعد انه
يجوز بيعهن والمسايل التي لعلي فيها قولان والتي كثيرة ونفس الجد
مع الاخوة قد نقل عنه فيها اختلاف ونقل عنه انه كان اذا ارسل
اليه بعض نوابه يسأله عن قضية في ذلك يامره فيها باجتهاده ويقول
قطع الكتاب فانه رضي الله عنه راى انه انما يتكلم فيها بالاجتهاد للضرورة
وانما هو مضطر الى الاجتهاد في هذه المسالة ولم ير ان يقلد غيره من غير
اجتهاد منه فامره بقطع الكتاب لذلك بخلاف ما لو كان معه فيها

فيها

نص فانه كان يبلغه ويامر بتبليغه ولا يامر بقطع كتابه والعلما
مختلفون في بيع الكتب التي فيها العلم بالراى هل يجوز على قولين *

فصل قال وكان يفضل في الغنيمه والعطا واوجب
الله التسويه والجواب اما الغنيمه فلم يكن يقسمها هو بنفسه
وانما يقسمها الجيش الغانمون بعد الخمس وكان الخمس يرسل اليه كاير سل
الى غيره فيقسمه بين اهله ولم ينقل عمر ولا غيره ان الغنيمه يجب فيها
التفضيل ولكن تنازع العلما هل للامام ان يفضل بعض الغانمين
على بعض اذا ظهر له رجحان نفع وفيه قولان للعلما هما روايتان
عن احمد احدهما ان ذلك جائز وهو مذهب ابى حنيفه لان النبى صلى الله
عليه وسلم نفل في بدايته الربع بعد الخمس وفي رجعته الثلث بعد
الخمس رواه ابو داود وغيره وهذا تفضيل لبعض الغانمين من اربعه
الاخماس ولان في الصحيح صحيح مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطا سلمه
بن الاكوع سهم فارس وراجل في غزوه الغابه وكان راجلا لانه
اى من القتل والغنيمه وارهاب العدو بما لم يات به غيره والقول
الثانى لا يجوز ذلك وهو قول الشافعى ومالك يقول لا يكون النفل
الا من الخمس والشافعى يقول لا يكون الا من خمس الخمس وقد ثبت في الصحيحين
عن ابن عمر قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل نجد فبلغت سهماننا اثنى عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعيرا بعيرا وهذا النفل لا يقوم به خمس الخمس وفي الجمله
فهذه مسله اجتهاد فاذا كان يسوغ التفضيل للمصلحه فهو الذى ضرب
الله الحق على لسانه وقلبه واما التفضيل في العطا فلا ريب ان عمر
كان يفضل فيه ويجعل الناس فيه على مراتب وروى عنه انه قال
لين عشت الى قابل لاجعلن الناس بيانا واحدا اى نوعا واحدا وكان

Margin: ملك ج
Margin: سهماننا

ابو بكر يسوي في العطا وكان علي ايضا يسوي وكان عثمن يفضل وهي مسئله
اجتهاد تفعل للامام التفضيل فيه للمصلحه على قولين هما روايتان عن احمد
والتسويه في العطا اختيار ابي حنيفه والشافعي والتفضيل قول مالك
واما قول القايل ان الله اوجب التسويه فيه لم يذكر على ذلك دليلا
ولو ذكر دليلا لتكلمنا عليه كما نتكلم في مسايل الاجتهاد والذين امروا بالتسو
من العلما احتجوا بان الله قسم المواريث بين الجنس الواحد بالسوا ولم يفضل
احد الصنفين واجاب المفضلون بان تلك تستحق بسبب لا بعمل واحتجوا بان
النبي صلى الله عليه وسلم سوى في الغنايم بين الجنس الواحد فاعطى
الراجل سهما واحدا واعطى الفارس ثلثه اسهم كما ثبت في الصحيحين وهو
قول الجمهور كمالك والشافعي واحمد وقيل اعطاه سهمين وهو قول
ابي حنيفه وقد روي في ذلك احاديث ضعيفه والثابت في الصحيحين انه
عام خيبر اعطى الفارس ثلثه اسهم سهما له وسهمين لفرسه وكانت الخيل
مايتي فرس وكانوا اربع عشر مايه فقسم خيبر على ثمانيه عشر سهما كل
مايه في سهم فاعطى اهل الخيل ستمايه سهم وكانوا مايتين واعطا الفا
ومايتي رجل وكان اكثرهم ركبانا على الابل فلم يسهم للابل عام خيبر
والمجوزون للتفضيل وهذا القول اصح ان الاصل التسويه وان التفضيل
لمصلحه راجحه جايز وعمر لم يفضل لهوى ولا حابا بل قسم المال على الفضايل
الدينيه فقدم السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ثم من بعدهم من الصحابه
ثم من بعدهم وكان ينقص نفسه واقاربه عن نظرايهم فنقص ابنه
وابنته عن كانا افضل منه وانما يطعن في تفضيل من فضل لهوى
وانما من كان يقصد وجه الله وطاعه رسوله وتعظيم من عظمه الله
ورسوله وتقديم من قدمه الله ورسوله فهذا يمدح ولا يذم ولهذا
كان يعطي عليا والحسن والحسين ما لا يعطي لنظرايهم وكذلك ساير

اقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولو يسوي لم يحصل لهم الا بعض واما
الخمس فقد اختلف العلما فيه فقالت طايفه سقط بموت النبي صلى الله عليه
وسلم ولا يستحق احدا من بني هاشم شيئا بالخمس الا ان يكون فيهم يتيم اومسكين
فيعطى لكونه يتيما اومسكينا وهذا مذهب ابي حنيفه وغيره وقالت
طايفه بل هو لذي قربى من ولي الامر بعده فكل ولي امر يعطي اقاربه
وهذا قول طايفه منهم ابو ثور فيما اظن ونقل هذا القول عن عثمن
وقالت طايفه بل الخمس يقسم خمسه اقسام بالسويه وهذا قول الشافعي
واحمد وقالت طايفه بل الخمس الى اجتهاد الامام يقسمه بنفسه في طاعه
الله ورسوله كما يقسم الفي وهذا قول اكثر السلف وهو قول عمر بن عبد
العزيز ومذهب ملك وغيره وروايه اخرى عن احمد وهو قول اهل
المدينه وهذا اصح الاقوال وعليه يدل الكتاب والسنه كما قد بسط
في موضعه فمصرف الخمس والفي واحد فكان ديوان العطا الذي لعمر
يقسم فيه الخمس والعطا جميعا واما ما يقوله الرافضه في ان خمس
مكاسب المسلمين يوخذ منهم ويصرف الى من يرونه وهو نايب الامام
المعصوم او الى غيره فهو قول لم يقله قط احد من الصحابه لا علي ولا
غيره ولا احد من التابعين لهم باحسان لا بني هاشم ولا غيرهم وكل
من نقل هذا عن علي او علما اهل بيته كالحسن والحسين وعلي بن
الحسين وابي جعفر الباقر وجعفر بن محمد فقد كذب عليهم فان هذا
خلاف المتواتر من سيره علي رضي الله عنه فانه قد تولى الخلافه اربع
سنين وبعض اخرى ولم ياخذ من المسلمين من اموالهم شيئا بل لم يكن
في ولايته رضي الله عنه قط خمس مقسوم اما المسلمون فما خمس هو ولا
غيره اموالهم واما الكفار فاذا غنمت منهم الاموال خمست بالكتاب
والسنه لكن في عهده لم يشرع المسلمون لقتال الكفار بسبب ما وقع بينهم

في المشهور عنه

318a

من الفتنه والاختلاف وكذلك من المعلوم بالضروره ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يخمس اموال المسلمين ولا طالب احدا قط مثلما يخمس ماله بل انما كان ياخذ
منهم الصدقات ويقول ليس لال محمد منها شي وكان يامرهم بالجهاد باموالهم
وانفسهم وكان هو صلى الله عليه وسلم يقسم ما افاه الله على المسلمين يقسم الغنايم
بين اهلها ويقسم الخمس والفي وهذه الاموال المشتركه السلطانيه الذي
كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاوه يتولون قسمها وقد صنف العلما لها
كتبا مفرده وجمعوا بينها في موضع يذكرون قسم الغنايم والفي والصدقه
والذي تنازع فيه اهل العلم لهم فيه ما اخذ فتنازعوا في الخمس لان الله
قال في القران واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه وللرسول ولذي
القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله واليوم وما
انزلنا على عبدنا يوم الفرقان الايه وقال في الفي ما افا الله على
رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين
وابن السبيل ليلا يكون دوله بين الاغنيا منكم وقد قال قبل ذلك
ما افا الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله
يسلط رسله من يشا واصل الفي الرجوع والله خلق الخلق لعبادته واعطاهم
الاموال يستعينون بها على عبادته فالكفار لما كفروا بالله وعبدوا غيره
لم يبقوا مستحقين للاموال فاباح الله لعباده قتلهم واخذ اموالهم فصارت
فيا اعاده الله على عباده المومنين لانهم هم المستحقون له وكل مال اخذ من
الكفار فقد يسمى فيا حتى الغنيمه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في غنايم
حنين ليس لي مما افا الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم لكن
لما قال تعالى ما افا الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل
ولا ركاب وما افا الله على رسوله من اهل القرى صار اسم الفي عند الاطلاق
لما اخذ من الكفار بغير قتال وجمهور العلما على الفي لا يخمس كقول مالك
ان

واى حنيفه واحمد وهذا قول السلف قاطبه وقال الشافعي والخرقي
ومن وافقه من اصحاب احمد يخمس والصواب قول الجمهور فان السنن الثابته
عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفايه تقتضي انهم لم يخمسوا فيا قط بل اموال
بني النضير كانت اول الفي ولم يخمسها النبي صلى الله عليه وسلم بل خمس غنيمه بدر
وخمس خيبر وخمس غنايم حنين ولذلك الخلفا بعده لم يكونوا يخمسون
الجزيه والخراج ومنشا الخلاف انه لما كان لفظ ايه الخمس وايه الفي
واحدا اختلف فهم الناس للقران فرات طايفه ان ايه الخمس يقتضي ان الفي
ان يقسم الخمس بين الخمسه بالسويه وهذا قول الشافعي واحمد وداود
الظاهري لانهم ظنوا ان هذا ظاهر القران ثم ايه الفي لفظها كلفظ ايه
الخمس فراى بعضهم ان الفي كله يصرف مصرف الخمس الى هولا الخمسه وهذا
قول داود بن علي واتباعه وما علمت احدا من المسلمين قال بهذا القول
قبله وهو قول يقتضي فساد الاسلام اذا دفع الفي كله الى هذه الاصناف
وهولا يتكلمون احيانا بما يظنونه ظاهر اللفظ ولا يتدبرون عواقب قولهم
وراي بعضهم ان قوله في ايه الفي فلله وللرسول ولذي القربى المراد
بذلك خمس الفي فراوا ان الفي يخمس وهذا قول الشافعي ومن وافقه من
اصحاب احمد قال الجمهور وهذا ضعيف جدا لانه قال فلله وللرسول
ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل لم يقل خمسه لهولا ثم
قال للفقرا المهاجرين والذين تبوا الدار من بعدهم والايمان من
قبلهم والذين جاوا من بعدهم وهولا هم المستحقون للفي كله فكيف
يقول المراد خمسه وقد ثبت عن عمر بن الخطاب انه لما قرا هذه الايه
قال هذه عمت المسلمين كلهم واما ابو حنيفه ومن وافقه فوافقوا
هولا على ان الخمس تخمسه هولا لكن قالوا ان سهم الرسول كان يستحقه في
حياته وذوي القربى اقرباه كانوا يستحقونه لنصرهم له وهذا يسقط

قدم

بموته فيسقط كما سقط سهمه والشافعي واحمد قالا بل يقسم سهمه بعد موته
في مصرف الفيء اما في الكراع والسلاح واما في المصالح مطلقًا واختلف هولا
هل كان الفيء ملكًا للنبي صلى الله عليه وسلم في حيوته على قولين احدهما
نعم كما قاله الشافعي وبعض اصحاب احمد لانه اضيف اليه والثاني لم
يكن ملكا له لانه لم يكن يتصرف المالك وقالت طايفه ذوي القربى هم ذو
قربى القاسم المتولي وهو الرسول في حيوته ومن تولى الامر بعده
واحتجوا بما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما اطعم الله نبيا
طعمه الا كانت لمن تولى الامر بعده والقول الخامس قول
ملك واهل المدينه واكثر السلف ان مصرف الخمس والفيء واحد وان الجميع لله
وللرسول بمعنى انه يصرف فيما امر الله به والرسول هو المبلغ عن الله
فما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد ثبت في الصحيح انه
قال اي والله لا اعطي احداً وانما انا قاسم اضع حيث امرت فدل
على انه يعطي المال لمن امر الله به لا لمن يريد هو ودل على انه اضافه
اليه لكونه رسول الله لا لكونه مالكا له وهذا بخلاف نصيبه من المغنم
وما وصي له فانه كان يملكه ولهذا سمي الفيء مال الله بمعنى انه المال الذي
يجب صرفه فيما امر الله به ورسوله اي في طاعه الله ورسوله لا يصرفه احد
فيما يريد وان كان مباحًا بخلاف الاموال المملوكه وهذا بخلاف قوله
واتوهم من مال الله الذي اتاكم فانه لم يضفه الى الرسول بل جعله مما
اتاهم الله قالوا وقوله تعالى ولذوي القربى واليتامى والمساكين
تخصيص لهولا بالذكر للاعتنا بهم لا لاختصاصهم بالمال ولهذا قال
كي لا يكون دوله بين الاغنيا منكم اي لا يتداولونه ويحرمونه الفقرا
ولو كان مختصًا بالفقرا لم يكن للاغنيا فضلاً عن ان يكون دوله وقد
قال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فدل

قسم تعرف؟

ولا امنع احداً

على

320

على انه القاسم للفي والمغانم ولو كانت مقسومه محدوده كالفرايض لم يكن
للرسول صلى الله عليه فيها امر ولا نهي وايضا فالاحاديث الثابته عن
النبي صلى الله عليه وسلم وخلفايه تدل على هذا القول فان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يخمس قط خمسا خمسه اجزا ولا خلفاوه ولا كانوا
يعطون اليتامى مثل ما يعطون المساكين بل يعطون اهل الحاجه من
هولا وهولا وقد يكون المساكين اكثر من اليتامى الاغنيا وقد كان
بالمدينه يتامى اغنيا فلم يكونوا يسوون بينهم وبين الفقرا بل ولا عرف انهم
اعطوهم بخلاف ذوي الحاجه والاحاديث في هذا كثيره ليس هذا
موضع ذكرها فصل قال وقال بالراي والتخمين
والظن والجواب ان يقال القول بالراي لم يختص به عمر
بل علي كان من اقولهم بالراي وكذلك ابو بكر وعثمان وابن مسعود
وزيد وغيرهم كانوا يقولون بالراي وكان راي علي في دما اهل
القبله ونحوه من الامور العظام كما في سنن ابي داود وغيره عن الحسن
عن قيس بن عباد قال قلت لعلي اخبرنا عن مسيرك هذا اعهد عهده
اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم ام راي رايته قال ما عهد
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا ولكني راي رايته وهذا امر
ثابت ولهذا لم يروي عن علي رضي الله عنه في قتال الجمل وصفين شيا كما
رواه في قتال الخوارج بل روى الاحاديث الصحيحه هو وغيره من الصحابه
في قتال الخوارج المارقين واما قتال الجمل وصفين فلم يرو واحد
منهم فيه نصا الا القاعدون فانهم رووا الاحاديث في ترك القتال
في الفتنه واما الحديث الذي روى انه امر بقتال الناكثين والقاسطين
والمارقين فهو حديث موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان
الراي ان لم يكن مذموما فلا لوم على من قال به وان كان مذموما فلا

راي اعظم دمًا من راي ارنفت به دما الوف مولفه من المسلمين ولم يحصل
بقتلهم مصلحه للمسلمين لا في دينهم ولا دنياهم بل نقص الخير عما كان
وزاد الشر على ما كان مثل هذا الراي لا يعاب فراي ابن عمر وغيره
في مسايل الفرايض والطلاق اولي ان لا يعاب مع ان عليًا شركهم في
ذلك هذا الراي واشار برايه في الدما وقد كان ابنه الحسن
واكثر التابعين الاولين لا يرون في القتال مصلحه وكان هذا الراي اصلح
من الراي الثاني بالدلايل الكثيره ومعلوم ان قول علي في الجد وغيره
من المسايل كانت بالراي وقد قال اجتمع رايي وراي عمر على المنع من
بيع امهات الاولاد والان فقد رايت ان يبعن فقال له عبيده قاضيه
رايك مع عمر في الجماعه احب الينا من رايك وحدك في الفرقه
وفي صحيح البخاري عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيده عن علي قال
اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعه
او اموت كما مات اصحابي قال وكان ابن سيرين يرى ان عامه
ما يروى عن علي الكذب وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي المسايل
التي تركت من قول علي وابن مسعود فبلغت شيًا كثيرًا وكثير منها قد جات
السنه بخلافها كالمتوفي عنها الحامل فان مذهبه على انها تعتد ابعد
الاجلين وبذلك افتى ابو السنابل بن بعكك في حيوه النبي صلى الله عليه
وسلم فلما جاته سبيعه الاسلميه وذكرت ذلك له قال
كذب ابو السنابل حللت فانكحي من شيت وكان زوجها قد توفي عنها
بمكه في حجه الوداع فيقال ان كان القول بالراي ذنبا فذنب
غير عمر كعلي وغيره فيقال اعظم ذنبًا فان ذنب من استحل دما
المسلمين براي هو ذنب اعظم من ذنب من حكم في قضيه جزويه برايه وان
كان منه ما هو صواب ومنه ما هو خطا فعمر اسعد بالصواب من

غيره

غيره فان الصواب في رايه اكثر منه في راي غيره والخطا في راي غيره اكثر
منه وان كان الراي كله صوابا فالصواب الذي مصلحته اعظم افضل
من الصواب الذي مصلحته دون ذلك وآرا عمر كانت مصالحها اعظم
للمسلمين فعلى كل تقدير فعمر فوق القايلين بالراي من الصحابه فيما
يحمد وهو اخف منهم فيما يذم ومما يدل على ذلك ما ثبت في الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه قد كان قبلكم في الامم
محدثون فان يكن في امتي احد فعمر ومعلوم ان راي المحدث الملهم افضل
من راي من ليس كذلك وليس فوقه الا النص الذي هو حال الصديق
المتلقي من النصوص ونحن نسلم ان الصديق افضل من عمر لكن عمر افضل
من سايرهم وفي الحديث ان الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه وقال
وقال عبد الله بن عمر ما سمعت عمر يقول لشي اني لاراه كذا وكذا
الا كان كما يقول فالنصوص والاجماع والاعتبار يدل على ان راي
عمر اولى بالصواب من راي عثمان وعلي وطلحه والزبير وغيرهم
من الصحابه ولهذا كانت اثار رايه محموده فيها صلاح الدين والدنيا
فهو الذي فتح بلاد فارس والروم واعز الله به الاسلام واذل الكفر
والنفاق ووضع الديوان وفرض العطا والزم اهل الذمه بالصغار
في كمال سيرة عمر وعلمه وعدله من له ادنى مسكه من عقل وانصاف
ولا يطعن على ابي بكر وعمر الا احد رجلين اما رجل منافق ملحد عدو
الاسلام يتوسل بالطعن فيهما الى الطعن بالرسول ودين الاسلام وهذا
حال اول من ابتدع الرفض وحال ايمه الباطنيه واما جاهل مفرط في
الجهل والهوى وهو الغالب على عامه الشيعه اذا كانوا مسلمين في الباطن
واذا قال الرافضي كان علي معصوما لا يقول برايه بل كلما قاله فهو
مثل نص الرسول وهو الامام المعصوم المنصوص على امامته من جهه

في رايه

والغيار

الرسول قبل له ونظيرهم في البدعة الخوارج كلهم يكفرون عليًا مع انهم
اعلم واصدق وادين من الرافضة وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال فيهم يحقر احدكم صلوته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم
وقراته مع قراتهم وقد قاتلوه في حيوته وقتله واحد منهم اولهم حوس
وعلما ومدائن واهل السنة ولله الحمد متفقون على انهم مبتدعة ضالون
وانه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة وان امير المومنين كان من افضل
اعماله قتاله للخوارج وقد اتفقت الصحابة على قتالهم واتفق ايمة المسلمين
على قتالهم ولا خلاف بين علما السنة انهم يقاتلون مع ايمة العدل
مثل امير المومنين علي بن ابي طالب هل يقاتلون مع ايمة الجور فيقل
عن بعضهم انهم لا يقاتلون ولذلك قال فيمن نقض العهد من اهل
الذمة لا يقاتل مع ايمة الجور فنقل عنه انه قال في ذلك
الكفار وهذا منقول عن مالك وبعض اصحابه ونقل عنه خلاف
ذلك وهو قول الجمهور واكثر اصحابه خالفوه في ذلك وهو مذهب
ابي حنيفة والشافعي واحمد انه يغزا مع كل امير برًا كان او فاجرًا
اذا كان الغزو الذي يفعله جايرا فاذا قاتل الكفار او المرتدين
او ناقضي العهد او الخوارج قتالا مشروعًا قوتل معه وان قاتل
قتالًا غير جايز لم يقاتل معه فيعاون على البر والتقوى ولا يعاون على
الاثم والعدوان كما ان الرجل يسافر مع من يحج ويعتمر وان كان
في القافلة من هو ظالم فالظالم لا يجوز ان يعان على الظلم لان الله يقول
وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال
موسى رب بما انعمت علي فلن اكون ظهيرًا للمجرمين وقال تعالى
ولا تركنوا الى الذين ظلموا ظلموا فتمسكم النار وقال تعالى من يشفع
شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيية يكن له كفل منها

بكرع

ظلموا

والشفع

والشفيع المعين فكل من اعان شخصا على امر فقد شفعه فيه فلا يجوز ان
يعان احد لا ولي امر ولا غيره على ما حرمه الله ورسوله واما اذا كان للرجل
ذنوب وقد فعل برا فهنا اذا أعين على البر لم يكن هذا محرما كما لو اراد
مذنب ان يؤدي زكاته او يحج او يقضي ديونه او يرد بعض ما عنده من
المظالم او يوصي على بناته فهذا اذا اعين عليه فهو اعانة على بر وتقوى
ليس اعانة على اثم وعدوان فكيف بالامور العامة والجهاد لا يقوم
به ولاة الامور فان لم يغزو معهم لزم ان اهل الخير الابرار لا
يجاهدون فتفتر عزمات اهل الدين عن الجهاد فاما ان يتعطل واما
ان ينفرد به الفجار فيلزم من ذلك استيلاء الكفار وظهور الفجار لان
الدين لمن يقاتل عليه وهذا الراي من افسد الاراء وهو راي اهل
البدع من الرافضة والمعتزلة وغيرهم حتى قيل لبعض شيوخ الرافضة
اذا جاء الكفار الى بلادنا فقتلوا النفوس وسبوا الحريم واخذوا
الاموال هل نقاتلهم فقال لا المذهب انا لا نغزو الا مع المعصوم
فقال ذلك المستفتي مع عاميته والله ان هذا المذهب لنجس فان
هذا المذهب يفضي الى فساد الدين والدنيا وصاحب هذا القول
تورع عما يظنه ظلما فوقع في اضعاف ما تورع عنه بهذا الورع
الفاسد واين ظلم بعض ولاة الامور من استيلاء الكفار بل من استيلاء
من هو اظلم منه فالاقل ظلما ينبغي ان يعان على الاكثر ظلما فان الشريعة
مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب
الامكان ومعرفة خير الخيرين وشر الشرين ومعلوم ان شر الكفار والمرتدين
والخوارج اعظم من شر الظالم واما اذا لم يكونوا يظلمون المسلمين والمقاتل
لهم يريد ان يظلمهم فهذا عدوان منه فلا يعاون على العدوان
فصل قال وجعل الامر شورى بعده وخالف

افسد

خير الخيرين

تحصيل اعظم المصلحتين
ودفع شر الشرين

فيه من يقدمه فانه لم يفوض الامر فيه الى اختيار الناس ولا نص
على امام بعده بل تاسف على سالم مولى ابى حذيفه وقال لو كان حيا لم يختلجني
فيه شك وامير المومنين على عليه السلام حاضر وجميع ممن يختار من المفضول
والفاضل ومن حق الفاضل التقدم على المفضول ثم طعن في كل واحد ممن
اختاره للشوري واظهر انه يكره ان يتقلد امر المسلمين ميتا كما يتقلده حيا
ثم تقلده بان جعل الامامه في سته ثم ناقض فجعلها في اربعه ثم في ثلثه
ثم في واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد ان وصفه بالضعف
والقصور ثم قال ان اجتمع امير المومنين وعثمن فالقول ما قالاه وان
صاروا ثلثه فالقول قول الذى فيهم عبد الرحمن لعلمه ان عليا وعثمان
لا يجتمعان على امر وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن اخيه وهو عثمن
وابن عمه ثم امر بضرب اعناقهم ان تاخروا عن البيعه ثلثه ايام مع انهم
عندهم من العشره المبشره بالجنه وامر بقتل من خالف الاربعه
منهم وامر بقتل من خالف الثلثه منهم عبد الرحمن وكل ذلك مخالف
للدين وقال لعلي عليه السلام وان وليتها وليسوا فاعلين لتسلكنهم على
المحجه البيضا وفيه اشاره الى انهم لا يولونه اياها وقال لعثمن
وان وليتها لتركبن آل ابى معيط على رقاب الناس ولئن فعلت ذلك لتقتلن
وفيه اشاره الى الامر بقتله والجواب ان يقال هذا الكلام
كله لا يخرج عن قسمين اما كذب في النقل واما قدح في الحق فان منه ما
هو كذب معلوم الكذب او غير معلوم الصدق وما علم انه صدق
فليس فيه ما يوجب الطعن على عمر رضى الله عنه بل ذلك معدود من فضايله
ومحاسنه التى ختم الله بها عمله ولكن هولا القوم لفرط جهلهم وهواهم
يقلبون الحقايق في المنقول فياتون الى الامور التى وقعت واعلم انها وقعت
يقولون ما وقعت والى امور ما كانت ويعلم انها ما كانت فيقولون كانت

المفضول

لتقتلن

والمنقول

ولامور

ويابون الى الامور التي هي خير وفضيله وصلاح فيقولون هي فساد والى الامور
التي هي فساد فيقولون هي خير وصلاح فليس لهم لا عقل ولا نقل اما قوله
جعل الامور شورى بعده وخالف فيه من تقدمه فيقال
الخلاف نوعان خلاف تضاد وخلاف تنوع فالاول مثل ان يوجب هذا
شيا ويحرمه الاخر والثاني مثل القرات التي يجوز كل منها وان كان
هذا يختار قراه وهذا يختار قراه كما ثبت في الصحاح بل استفاض عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه انه قال انزل القران على سبعه احرف
كلها شاف كاف وثبت ان عمر وهشام بن حكيم بن حزام اختلفا في سوره الفرقان
فقراها هذا على وجه وقراها هذا على وجه اخر فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لكلاهما هكذا انزلت ومن هذا الباب انواع التشهدات كتشهد ابن
مسعود الذي اخرجاه في الصحيحين وتشهد ابي موسى الذي رواه مسلم
والفاظه قريبه من الفاظه وتشهد ابن عباس الذي رواه مسلم ايضا وتشهد
عمر الذي علمه الناس على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وتشهد ابن عمر
وعايشه وجابر اللواتي رواها اهل السنن عنهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم فكلما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو سايغ وجايز
وان اختار كل من الناس بعض التشهدات اما لكونه هو الذي علمه
او لاعتباره اياه واما لاعتقاده رجحانه من بعض الوجوه وكذلك
الترجيع في الاذان وترك الترجيع فان الاول قد ثبت في الصحيح في اذان
ابي محذوره وروي في اوله التكبير مرتين كما رواه مسلم وروي
اربعا كما رواه ابو داود وغيره وترك الترجيع هو الذي رواه اهل
السنن في اذان بلال وكذلك وتر الاقامه هو الذي ثبت في الصحيح
في اذان بلال وشفع الاقامه ثبت في الصحيح في اذان ابي محذوره
فكل هذه الامور جايزه سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وان كان من الفقها من يكره بعض ذلك لاعتقاده انه لم يثبت انه سن
في الاذان فذلك لا يقدح في علم من علم انه سنه ولذلك انواع صلوه
الخوف فانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها انواع صلوه متعدده
كصلاه ذات الرقاع وصلاه عسفان ونحو ذلك فانه صلى بهم جماعه واحده
لكن جعلهم صفين في الصف الواحد يركعوا معه جميعا ويسجد معه
الصف الاول ويتخلف الصف الاخر عن المتابعه ليحرسوا ثم اتموا لا
نفسهم وفي الركعه الثانيه بالعكس وكان في ذلك من خلاف
الصلاه المعتاده يتخلف احد الصفين عن السجود معه لاجل الحرس
وهذه مشروعه اذا كان العدو وجاه القبله فصار هذا
اصلا للفقها في تخلف الماموم لعذر فيما دون الركعه كالزحمه والنوم
والخوف وغير ذلك انه لا يبطل الصلاه وانه يفعل ما تخلف
عنه واكثر الصلوات كان يجعلهم طايفتين وهذا يتعين اذا كان
في غير جهه القبله فتاره يصلي بطايفه ركعه ثم يفارقونه
ويتمون لانفسهم ثم يصلي بالطايفه الثانيه الركعه الثانيه ويتمون
لانفسهم على سلامه فيسلم بهم فيكون الاولون احرموا معه والاخرون
سلموا معه كما صلى بهم في ذات الرقاع وهذه اشهر الانواع واكثر
الفقها يختارونها لكن منهم من يختار ان يسلم الثانيه بعده كالمسبوق
كما روي عن ملك والاكثرون يختارون ما ثبت به النقل عنه ولان
المسبوق قد صلى مع الامام غير الصلاه فيسلم بهم بخلاف هذا فان
الطايفه الاولى لم تتم معه الصلاه فلا يسلم الا بهم ليكون تسليمه
بالمامومين فان في السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح
الصلاه الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وهذا امر روي
عن علي رضي الله عنه وغيره ومنها صلاه نجد فيصلي بطايفه ركعه ثم ذهب

الي

الاولى

الي وجاه العدو وجات الطايفه الثانيه فصلى بهم الثانيه ثم ذهبوا
الى وجاه العدو وجات الطايفه الثانيه فصلى بهم الثانيه ثم ذهبوا
الي وجاه العدو ورجع الاولون فاتموا ركعه ثم رجع هولا فاتموا
ركعه وهذه يختارها ابو حنيفه لانها على وفق القياس عنده اذ
ليس فيها الا العمل الكثير واستدبار القبله لعذر وهو يجوز ذلك
لمن سبقه الحدث ومنها صلاه اخرى والصحيح الذي لا يجوز ان
يقال غيره ان كلما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو جايز
وان كان المختار يختار بعض ذلك فهذا من اختلاف التنوع ومن ذلك
انواع الاستفتاحات في الصلاه وصفات الاستعاذات وانواع الادعيه
في اخر الصلاه وانواع الاذكار التي تقال في الركوع والسجود مع التسبيح
المامور به من ذلك تخيير الحاج بين التعجيل في يومين ايام منى
وبين التاخير الى اليوم الثالث وهذا الاختلاف قسمان احدهما يكون
الانسان فيه مخيرا بين النوعين بدون اجتهاد في اصلحهما والثاني يكون
تخييره بحسب ما يراه من المصلحه وتخيير المتصرف لغيره من هذا الباب
كولي اليتيم وناظر الوقف والوكيل المضارب والشريك وامثال
ذلك ممن يتصرف لغيره فانه اذا كان مخيرا بين هذا النقد وهذا
النقد وبين النقد وبين النسيه او بين ابتياع هذا الصنف وهذا
الصنف والبيع في هذا السوق وهذا السوق فهذا تخيير مصلحه
واجتهاد فليس له ان يعدل عما يراه اصلح لمن ايتمنه اذا لم يكن عليه
في ذلك مشقه تسوغ له تركه ومن هذا الباب تصرف ولي الامر للمسلمين
كالاسير الذي يخير فيه بين القتل والاسترقاق وكذلك بين المن
والفدا عند اكثر العلما ولهذا استشار النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه
فيهم يوم بدر فاشار عليه ابو بكر باخذ الفدا وشبهه النبي صلى

الله عليه وسلم بابرهيم وموسى وعيسى واشار عليه عمر بالقتل وشبهه
النبي صلى الله عليه وسلم بنوح وموسى ولم يعب واحدا منهما بما اشار عليه به
بل مدحه وشبهه بالانبيا ولو كان مامورا باحد الامرين حتما لما استشارهم
فيما يفعل وكذلك اجتهاد ولي الامر فيمن يولي فعليه ان يختار اصلح من
يراه ثم ان الاجتهاد يختلف ويكون جميعه صوابا كما ان ابا بكر الصديق
كان رايه ان يولي خلد بن الوليد في حروبه وكان عمر يشير عليه بان
يعزله فلا يعزله ويقول انه سيف سله الله على المشركين ثم ان
عمر عزله وولى ابا عبيده ابن الجراح وكل ما فعله كل منهما كان اصلح في وقته
فان ابا بكر كان فيه لين وعمر كان فيه شده وكانا على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم يستشيرهما النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه انه قال
اذا اتفقتما على شي لم اخالفكما وقد ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه
البخاري ومسلم وهذا لفظ مسلم عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب
قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين
وهم الف واصحابه ثلثمايه وسبعه عشر رجلا فاستقبل رسول
الله صلى الله عليه وسلم القبله ثم مد يديه وجعل يهتف بربه اللهم انجز لي
ما وعدتني اللهم اتني ما وعدتني اللهم انك ان تهلك هذه العصابه من
اهل الاسلام لا تعبد في الارض فما زال يهتف بربه مادا يديه
مستقبل القبله حتى سقط رداه عن منكبيه فاتاه ابو بكر فاخذ رداه
فالقاه على منكبيه ثم التزمه من ورايه وقال يا نبي الله كذلك
ناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله عز وجل اذ
تستغيثون ربكم فاستجاب لكم اني ممدكم بالف من الملايكه مردفين
فامده الله بالملايكه قال ابو زميل فحدثني ابن عباس قال
بينما رجل من المسلمين يوميذ يشتد في اثر رجل من المشركين امامه اذ سمع

ضربه

ضربه بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول اقدم حيزوم فنظر الى المشرك
امامه خر مستلقيا فنظر اليه فاذا قد حطم انفه وشق وجهه كضربه
بالسوط فاخضر ذلك اجمع فجا الانصاري فحدث ذلك رسول الله عليه
وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السما الثالثه فقتلوا يوميذ
سبعين واسروا سبعين قال ابو زميل قال ابن عباس فلما اسروا
الاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر ما
ترون في هولا الاسارى فقال ابو بكر هم بنو العم والعشيره ارى
ان تاخذ منهم فديه فتكون لنا قوه على المشركين فعسى الله ان يهديهم
للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم ما ترى يا ابن الخطاب
قلت لا والله يا رسول الله ما ارى الذي راى ابو بكر ولكن ان تمكنا ارى
فنضرب اعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان فاضرب
عنقه فان هولا ايمه الكفر وصناديدها فهوى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهوى ما قلت فلما كان من الغد جيت
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدين يبكيان قلت
يا رسول الله اخبرني من اي شي تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكا
بكيت وان لم اجد بكا تباكيت لبكايكما فقال رسول الله صلى الله
الله صلى الله عليه وسلم ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفدا لقد
عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجره شجره قريبه من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانزل الله ما كان لنبي ان تكون له اسرى الايه قال
فاحل لهم الغنيمه رواه عبد الله بن مسعود وقال فيه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثلك يا ابا بكر كمثل ابرهيم قال فمن تبعني
فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا ابا بكر كمثل عيسى
قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العفور

الرحيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا وان مثلك يا عمر كمثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يومنوا
حتى يروا العذاب الاليم وقد روي هذا المعنى من حديث ام سلمه
وغيرها وروى بن بطه بالاسناد الثابت من حديث الرحمن بن خلد عن
اسمعيل بن امية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر
لولا انكما تحلفان على ما خالفتكما وكان السلف متفقين على تقديمهما حتى
شيعه علي رضي الله عنه وروي بن بطه عن سيحه المعروف بابي العباس
بن مسروق نا محمد بن حميد نا جرير عن سفيان عن عبد الله بن زياد بن
حديد قال قدم ابو اسحق السبيعي الكوفه قال لنا سمر بن عطيه
من موا ليه مجلسنا نتحدث فقال ابو اسحق خرجت من الكوفه
وليس احد يشك في فضل ابي بكر وعمر وتقديمهما وقدمت الان وهم
يقولون ويقولون ولا والله ولا ادري ما يقولون وقال نا
النسابوري نا ابو اسامه الحلبي حدثنا ابي نا صمر عن سعد بن جبير
سمعت ليث بن ابي سليم يقول ادركت الشيعه الاولى وما يفضلون على ابي بكر
وعمر احدا وقال احمد بن حنبل نا بن عيينه عن خلد بن سلمه عن
الشعبي عن مسروق قال حب ابي بكر وعمر ومعرفه فضلهما من السنه
ومسروق من اجل تابعي بالكوفه وكذلك قال طاوس حب ابي بكر وعمر
ومعرفه فضلهما من السنه وقد روي ذلك عن ابن مسعود وكيف لا
تقدم الشيعه الاولى ابا بكر وعمر وقد روي ذلك تواتر عن امير
المومنين علي بن ابي طالب انه قال خير هذه الامه بعد نبيها ابو بكر
ثم عمر وقد روي هذا عنه من طرق كثيره قيل انها تبلغ ثمانين طريقا
وقد تواتر رواه البخاري في صحيحه عنه من حديث الهمداني الذين هم
احص الناس بعلي حتى كان يقول لو كنت بوابا على باب جنه لقلت لهمدان

ادخل بسلام وقد رواه البخاري من حديث سفيان الثوري عن منذر عن محمد
بن الحنفيه قال قلت لابي يا ابه من خير الناس بعد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا بني اوما تعرف فقلت لا قال ابو بكر قلت ثم من
قال ثم عمر وهذا يقوله لابنه بينه وبينه ليس هو مما يجوز
ان يقوله تقيه ويرويه عن ابيه خاصه وقاله على المنبر وعنه انه
كان يقول لا اوتي باحد يفضلني على ابي بكر وعمر الا جلدته حد المفتري
وقد ثبت في الصحيحين انه قال في بعض مغازيه ان يطع القوم ابا بكر وعمر
يرشدوا وفي روايه صحيحه كيف يرون القوم صنعوا حين فقدوا نبيهم
وارهقهم صلاتهم قلنا الله ورسوله اعلم قال اليس فيهم ابو بكر وعمر
ان يطيعوهما فقد رشدوا ورشدت امتهم وان يعصوهما فقد غووا وغوت
امتهم قالها ثلثا وفي السنن عنه انه قال اقتدوا باللذين من بعدي
ابي بكر وعمر ولهذا كان احد قولي العلما وهو احدى الروايتين عن
احمد ان قولهما اذا اتفقا حجه لا يجوز العدول عنه وهذا اظهر
القولين كما ان الاظهر ان اتفاق الخلفا الاربعه ايضا حجه لا يجوز خلافها
لامر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنتهم وكان نبينا صلى الله عليه وسلم
مبعوثا باعدل الامور واكملها فهو الضحاك القتال هو نبي الرحمه ونبي
الملحمه بل امته موصوفون بذلك في مثل قوله تعالى اشدا على الكفار
رحما بينهم اذله على المومنين اعزه على الكافرين وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يجمع بين شدة هذا ولين هذا فيامر بما هو العدل وهما
يطيعانه فيكون فعلهما على كمال الاستقامه فلما قبض الله نبيه وصار
كل منهما على المسلمين على خلافه نبوه كان من كمال امرهما ان يولي الشديد ويستعين
به ليعتدل امره ويخلط الشده باللين فان مجرد اللين يفسد ومجرد الشده
يفسد ويكون قد قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم فكان يستعين

باستنابة عمر وباستنابته خالدا ونحو ذلك وهذا من كماله الذي صار
به خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا اشتد في قتال أهل الردة
شدة برز بها على عمر وغيره حتى روي أن عمر قال له يا خليفة رسول
الله تألف الناس فقال علام أتألفهم أعلى حديث مفترى أم على شعر مفتعل
وقال أنس خطبنا أبو بكر عقيب وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإنا لكالثعالب فما زال يشجعنا حتى صرنا كالأسود وأما عمر فكان شديدا
في نفسه فكان من كماله استعانته باللين ليعتدل أمره فكان يستعين
بأبي عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص وأبي عبيد الثقفي والنعمان
بن مقرن وسعيد بن عامر وأمثال هؤلاء من أهل الصلاح والزهد
الذين هم أعظم زهدا وعبادة من مثل خالد بن الوليد وأمثاله ومن
هذا الباب أمور الشورى فإن عمر بن الخطاب كان يكثر المشاورة للصحابة
فيما لم يتبين فيه أمر الله ورسوله فإن الشارع نصوصه كلمات جوامع
وقضايا كلية وقواعد عامة يمتنع أن ينص على كل فرد فرد من جزئيات
العالم إلى يوم القيامة فلا بد من الاجتهاد في المعينات هل تدخل
في كلماته الجامعة أم لا وهذا الاجتهاد يسمى تحقيق المناط وهو مما
اتفق عليه الناس كلهم نفاة القياس ومثبتوه فإن الله إذا أمر
أن يستشهد ذوا عدل فكون هذا الشخص ذوي عدل فكون
بأداء الأمانات إلى أهلها وأن يولي الأمر من يصلح لها فكون
هذا الشخص المعين صالحا لذلك أو راجحا على غيره لا يمكن أن يدل
عليه النصوص بل لا يعلم إلا باجتهاد خاص والرافضي إن زعم
أن الإمام يكون منصوصا عليه وهو معصوم فليس هو أعظم
من الرسول صلى الله عليه وسلم ونوابه وعماله ليسوا معصومين
ولا يمكن أن ينص لهم على واحد بعينه ولا يمكن النبي ولا الإمام

هل

لم يعلم بنص العام الخاص بل باجتهاد وهو لله اذا امر

ان يعلم الباطن في كل معينه بل قد كان النبي صلى الله عليه وسلم
يولي الوليد بن عقبه ونزل الله فيه يا ايها امنوا ان جاكم فاسق
بنبا فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهاله وقد كان يظن قتاده بن
النعمان ان الحق في قصته مع بني الابيرق ثم نزل الله انا انزلنا اليك
الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما
الايات وانما على عليه السلام فظهور الامر له بخلاف ما ظنه في
الجزئيات كثير يعلم انه لا بد من الاجتهاد في الجزئيات حتى في المعصومين
وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم تختصمون
الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض وانما اقضي بنحو
ما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيا فلا ياخذه فانما اقطع له
قطعه من النار فحكمه في القضيه المعينه انما هو اجتهاد ولهذا
نهى المحكوم له ان ياخذ ما حكم له به اذا كان الباطن بخلاف ما
ظهر وعمر امام وعليه ان يستخلف الاصلح للمسلمين فاجتهد في ذلك
وراى ان هولا السته احق من غيرهم وهو كما راى فلم يقل احد ان
غيرهم احق منهم وجعل التعيين منهم وجعل التعيين اليهم خوفا
ان يعين واحدا منهم ويكون غيره اصلح منه فانه ظهر له رجحان
السته ورجحان التعيين لم يظهر له فقال الامر في التعيين الى هولا
السته يعينون واحدا منهم وهو احسن انواع اجتهاد امام عالم عادل
لا هوي له فكان يشاور الصحابه عملا بقوله تعالى وامرهم
شوري بينهم وبقوله تعالى وشاورهم في الامر فكان ما فعله
من الشوري في الخلافه مصلحه فكان ما فعله ابو بكر من تعيين
عمر هو المصلحه ايضا فان ابا بكر تبين له من كمال عمر واستحقاقه
للامر ما لم يحتج معه الي الشوري وظهر اثر هذا الراي المبارك

على المسلمين فان كل عاقل ينصف يعلم انه عثمن او عليا او طلحه او الزبير
او سعدا او عبد الرحمن بن عوف لا يقومون مقام عمر وكان تعيين عمر
في الاستخلاف كتعيين ابي بكر في مبايعتهم له ولهذا قال عبد الله بن
مسعود افرس الناس ثلثه ابنه شعيب حيث قالت يا ابت استاجره ان خير من استاجرت
القوي الامين وابو بكر حيث استخلف عمر وخديجه في النبي صلى الله
عليه وسلم وقالت عايشه فاي يوميه تنكرون اي يوم اقامته
اذ عدل فيكم ام يوم طعنته يوم حين استخلفه عليكم عمر فقد نظر لكم
واما عمر رضي الله عنه فراى الامر في السته متقاربا فانهم وان
كان لبعضهم من الفضيله ما ليس لبعض فكذلك للمفضول مرتبه
اخرى ليست للاخر وراى انه اذا عين واحدا فقد يحصل بولايته نوع
من الخلل فيكون منسوبا اليه فترك التعيين خوفا من الله وعلم انه
ليس احد احق بهذا الامر منهم فجمع بين المصلحتين بين تعيينهم اذ لا احق
منهم وترك تعيين واحد منهم لما يخوفه من التقصير والله قد اوجب
على العبد ان يفعل المصلحه بحسب الامكان وكان ما فعله غايه
ما يمكن من المصلحه واذا كان من الامور امور لا يمكن دفعها فتلك
لا تدخل في التكليف وكان كما راه فعلم انه ان ولي واحد من السته
فلا بد ان يحصل من التاخر عن سيره ابي بكر وعمر وان يحصل بسبب ذلك
مشاجره كما جبل الله على ذلك بني ادم وان كانوا من اوليا الله المتقين
وذكر في كل واحد من السته الامر الذي يمنعه عن تعينه وتقدمه
على غيره ثم ان الصحابه اجمعوا على عثمان لان ولايته كانت اعظم مصلحه
واقل مفسده من ولايه غيره والواجب ان يقدم اكثر الامرين مصلحه
واقلهما مفسده وعمر رضي الله عنه خاف ان يتقلد امرا يكون فيه ما ذكر
وراى انهم اذا بايعوا واحدا منهم باختيارهم حصلت المصلحه بحسب

327b

الامكان وكان الفرق بين حال الحيوة وحال الموت انه في الحيوة متولي
امر المسلمين فوجب عليه ان يولي عليهم اصلح من يمكنه واما بعد
الموت فلا يجب عليه ان يستخلف معينا اذا كانوا يجتمعون على امثلهم
كما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم انهم يجتمعون على ابي بكر استغنى
بذلك عن كتابة الكتاب الذي قد عزم على ان يكتبه لابي بكر وايضا
فلا دليل يدل على انه يجب على الخليفه ان يستخلف بعده فلم يترك
واجبا ولهذا رجع في استخلاف المعين وقيل له ارايت لو انك استرعيت
فقال ان الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته ولا الذي بعث
به نبيه صلى الله عليه وسلم فان عجل بي امر فالخلافه شورى
بين هولاء السته الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
عنهم راض ومما ينبغي ان يعلم ان الله بعث الرسل وانزل الكتب ليكون
الناس على غايه ما يمكن من الصلاح لا لرفع الفساد بالكليه فان
هذا ممتنع في الطبيعه الانسانيه اذ لا بد فيها من فساد ولهذا
لما قال تعالى للملايكه اني جاعل في الارض خليفه قالوا اتجعل
فيها من يفسد فيها ويسفك الدما ولهذا لم تكن امه من الامم الا وفيها شر
وفساد وامثل الامم قبلنا بنو اسرايل وكان فيهم من الفساد
والشر ما علم بعضه وامتنا خير الامم واكرمها على الله وخيرها
القرون الثلثه وافضلهم الصحابه وفي امتنا شر لكنه اقل من شر
بني اسرايل وشر بني اسرايل اقل من شر الكفار الذين لم يتبعوا
نبيا كفرعون وقومه وكل خير في بني اسرايل ففي امتنا خير منه
وكذلك اول هذه الامه واخرها فكل خير في المتاخرين
ففي المتقدمين ما هو خير منه وكل شر في المتقدمين ففي المتاخرين
ما هو شر منه وقد قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولا ريب

قف على هذا الكلام النفيس

328a

ان الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين عينهم عمر لا يوجد
افضل منهم وان كان في كل منهم ما كرهه فان غيرهم يكون فيه من
المكروه اعظم ولهذا لم يتول بعد عثمن خير منه ولا احسن سيرة ولا
تولى بعد علي مثله ولا تولى احد من ملوك المسلمين احسن سيرة من معوية
رضي الله عنه كما ذكر الناس سيرته وفضائله واذا كان الواحد
من هولاء له ذنوب فغيرهم اعظم ذنوبا واقل حسنات فهذا من
الامور التي ينبغي ان تعرف فان الجاهل بمنزلة الذباب التي لا يقع الا
على العقر ولا يقع على الصحيح والعاقل يزن الامور جميعها وهذا
وهولاء الرافضة من اجهل الناس يعيبون على من يذمونه ما يعاب اعظم
منه على من يمدحونه فاذا شكك معهم ميزان العدل تبين ان الذي
ذموه اولى بالتفضيل ممن مدحوه واما ما يروى من ذكره لسالم مولى ابي
حذيفة فقد علم ان عمر وغيره من الصحابة كانوا يعلمون ان الامامة
في قريش كما استفاضت بذلك السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي
الصحيحين عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنان وفي لفظ ما بقي منهم
اثنان وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في هذا الشان مومنهم تبع
لمومنهم وكافرهم لكافرهم رواه مسلم من حديث جابر قال الناس
تبع لقريش في الخير والشر وخرج البخاري عن معاوية قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم
احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين وهذا مما احتجوا به
على الانصار يوم السقيفة فكيف يظن بعمر انه كان يولي رجلا من
غير قريش بل من الممكن انه كان يوليه ولاية جزئية او يستشيره فيمن

يتولى ونحو ذلك من الامور التي تصلح لها سالم مولى ابي حذيفة فان سالما
كان من خيار الصحابة وهو الذي كان يؤمهم على عهد النبي صلى الله وسلم
لما قدم المهاجرون واما قول القايل وجمع بين الفاضل والمفضول
ومن حق الفاضل التقدم على المفضول فيقال له اولا هولاء
كانوا متقاربين في الفضيلة ولم يكن تقدم بعضهم على بعض ظاهرا
كتقدم ابي بكر وعمر على الباقين ولهذا كانوا في الشورى تارة
يوخذ براي عثمن وتارة براي علي وتارة براي عبد الرحمن وكل منهم له
فضايل لم يشركه فيها الاخر ثم له ثانيا واذا كان فيهم فاضل ومفضول
فلم قلت ان عليا هو الفاضل وعثمن وغيره هم المفضولون وهذا
القول خلاف ما اجمع عليه المهاجرون والانصار كما قال غير واحد
من العلما من قدم عليا على عثمن فقد ازرى بالمهاجرين والانصار وقد
ثبت عن عبد الله بن عمر قال كنا نفاضل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ابو بكر ثم عمر ثم عثمن وفي لفظ ثم ندع اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا نفاضل بينهم فهذا نقل لما كان عليه الصحابة على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم من تفضيل ابي بكر ثم عمر ثم عثمان وقد روى
ان ذلك يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكره وحينيذ فيكون هذا
التفضيل ثابتا بما ظهر بين المهاجرين والانصار على عهده صلى الله عليه
وسلم من غير نكير وبما ظهر لما توفي عمر فانهم كلهم بايعوا عثمن بن عفان
من غير رغبة ولا رهبة ولم ينكر هذه الولاية منكر منهم قال
احمد بن حنبل لم يجتمعوا على بيعة احد ما اجتمعوا على بيعة عثمان
وسيل عن خلافة النبوة فقال كل بيعة كانت بالمدينة وهو
كما قال فانهم كانوا في اخر ولاية عمر اعز ما كانوا واكثر واظهر
مما كانوا قبل ذلك فكلهم بايع عثمن بلا رغبة ولا رهبة فانه لم

[illegible]

يعط احدا على ولايته مالا ولا ولايه عبد الرحمن الذى بايعه لم يوليه
ولم يعطه مالا وكان عبد الرحمن من ابعد الناس عن الاغراض مع ان عبد
الرحمن شاور جميع الناس ولم يكن لبنى اميه شوكه ولا كان فى الشورى منهم
غير عثمان مع انهم كانوا كما وصفهم الله يحبهم ويحبونه اذلة على المومنين
اعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لايم وقد
بايعوا النبى صلى الله عليه وسلم على ان يقولوا بالحق حيث ما كانوا لا يخافون
فى الله لومة لايم ولم ينكر احد منهم ولايه عثمن بل كان فى الدين
بايعوه عمار بن ياسر وصهيب وابو ذر وخباب والمقداد وابن مسعود
وقال ابن مسعود ولينا اعلانا ذا فوق ولم نال وفيهم العباس
بن عبد المطلب وفيهم مثل عباده بن الصامت وامثاله وفيهم مثل ابى
ايوب الانصارى وامثاله وكل من هولا وغيرهم لو تكلم بالحق لم يكن
هناك عذر يسقط عنه فقد كان يتكلم من يتكلم منهم على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى ولايه من تولا وهو مستحق للولايه ولا يحصل
لهم ضرر وتكلم طلحه وغيره فى ولايه عمر لما استخلفه ابو بكر وتكلم
اسيد بن حضير فى ولايه اسامه على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وقد
كانوا يتكلمون عمر فيمن يوليه ويعزله وعثمان بعد ولايته وقوه
شوكته وظهور بنى اميه وكثرة انصاره كانوا يكلمونه فيمن يوليه ويعطيه
منهم ومن غيرهم فى اخر الامر لما اشتكوا من بعضهم عزله ولما
اشتكوا من بعض من ياخذ بعض المال بنفقه فاجابهم الى ما طلبوه من
عزل ومنع من المال وهم اطراف الناس وهو فى عز فكيف يسمع كلامه
الصحابه وايمتهم وكبراهم مع عزهم وقوتهم لو تكلموا فى ولايه عثمن
وقد تكلموا مع الصديق فى ولايه عمر وقالوا ما ذا تقول لربك وقد
وليت علينا فظا غليظا فقال ابا الله تخوفنى اقول وليت عليهم خيرا

اهل

اهلك فلم يخافوا الصديق في عهد لعمر مع شدته ومن شان الناس ان
يراعوا من رشح للولايه فيحابونه خوفا منه ان ينتقم منهم اذا ولي
ورجا له وهذا موجود فهولا لم يخافوا عمر ولا ابا بكر مع ولا يتهما
فكيف يخافون عثمن وهو بعد لم يتولى ولولا علم القوم بان عثمان احقهم
بالولايه لما ولوه وهذا امر اذا تدبره الخبير ازداد به خبرة وعلما
ولا يشك فيه الا من لم يتدبر من اهل العلم بالاستدلال او من
هو جاهل بالوقائع او بطريق النظر والاستدلال ومن والجهل
بالادله او بالنظر فيها يورث الجهل واما من كان عالما بما وقع وهو يعرف
الادله وعالما بطريقه النظر والاستدلال فانه يقطع قطعا
لا يتمارى فيه ان عثمن كان احقهم بالخلافه وافضل من بقي بعد
فاتفاقهم على بيعه عثمن بغير نكير دليل على انهم لم يكن عندهم
اصلح منه وان كان في ذلك كراهيه في الباطن من بعضهم لاجتهاد
او هوى فهذا لا يقدح فيها كما لا يقدح في غيرها من الولايات كولايه
اسامه بن زيد وولايه ابي بكر وعمر وايضا فان ولايه عثمن كان
فيها من المصالح والخيرات ما لا يعلمه الا الله وما حصل فيها من الامور
التي كرهوها كتامير بني اميه واعطاهم بعض المال ونحو ذلك
فقد حصل في ولايه من بعده ما هو اعظم من ذلك من الفساد ولم
يحصل فيها من الصلاح ما حصل في امارة عثمن واين ايثار بعض الناس
بولايه او مال من كون الامه تسفك بعضها دما بعض وتشتغل بذلك
عن مصلحه دينها ودنياها حتى يطمع الكفار في بلاد المسلمين واين
اجتماع المسلمين وفتح بلاد الاعدا من الفرقه والفتنه بين المسلمين
وعجزهم عن الاعدا حتى ياخذوا بعض بلادهم او بعض اموالهم قهرا
او صلحا واما قوله انه طعن في كل واحد ممن اختاره للشورى او

واظهر انه يكره ان يتقلد امر المسلمين ميتا كما تقلده حيا بان جعل
الامامة في ستة امر المسلمين فيقال هؤلاء يطعن فيهم طعن من يجعل
غيرهم احق بالامامة منهم كما نص على ذلك لكن بين عذره المانع له من
تعيين واحد منهم ولكن ان يتقلد ولايته معين ولم يكره ان يتقلد بعض الستة
لانه قد علم انه لا احد احق بالامر منهم فالذي علمه وعلم ان الله يثيبه
عليه ولا تبعة فيه تقلده وهو اختيار الستة والذي خاف ان يكون
عليه فيه تبعة وهو تعيين واحد منهم تركه وهذا من كمال عقله
ودينه رضي الله عنه وليس كراهيته لتقلده كما تقلده حيا لطعنه في تقلده
حيا فانه انما تقلد الامر حيا باختياره وبان تقلده كان خيرا له
وللامة وان كان خائفا من تبعة الحساب فقد قال تعالى
والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون وقالت
عائشة يا رسول الله اهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف
ان يعاقب فقال لا يا بنت الصديق ولكنه الرجل يصوم ويصلي
ويتصدق ويخاف ان لا يتقبل منه لخوفه من التقصير في الطاعة من
كمال الطاعة والفرق بين تقلده حيا وميتا انه في حياته كان رقيبا
على نوابه متعقبا لافعالهم يامرهم بالحج كل عام ليحكم بينهم وبين
الرعية فكان ما يفعلونه مما يكرهه يمكنه منعهم منه وتلافيه
بخلاف ما بعد الموت فانه لا يمكنه لا منعهم مما يكرهه ولا تلافي
ذلك فلهذا لم يتقلد الامر ميتا واما تعيين الستة فهو عنده
واضح بين لعلمه انهم احق الناس بهذا الامر واما قوله ثم
ناقض فجعلها في اربعة ثم في ثلاثة ثم في واحد فجعل الى عبد الرحمن
بن عوف الاختيار بعد ان وصفه بالضعف والقصور فيقال
اولا ينبغي لمن احتج بالمنقول ان يثبته اولا واذا قال القائل هذا غير

بل لم يكن عنده احق بالامامة منهم ح

عليه ح

ميتا

معلوم

معلوم الصحة لم يكن لك عليه حجة والنقل الثابت في صحيح البخاري وغيره
ليس فيه شيء من هذا بل هو يدل على بعض هذا وان الستة هم الذين
جعلوا الامر في ثلثة ثم الثلثة جعلوا الاختيار الى عبد الرحمن
بن عوف واحد منهم ليس لعمر في ذلك امر وفي الحديث الثابت
عن عمرو بن ميمون ان عمر لما طعن قال ان الناس يقولون استخلف
وان الامر الى هولا الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو عنهم راض علي وعثمن وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف
وسعد بن ملك ويشهدهم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شي فان
اصابت سعدا الخلافة والا فليستعن به من ولي فاني لم اعزله عن عجز
ثم قال اوصي الخليفة من بعدي بتقوى الله واوصيه بالمهاجرين
والانصار الاولين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم ان يعرف
لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين
تبوا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيهم واوصيه
باهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام وغيظ العدو وجباة الاموال لا يوخذ منهم الا فضلهم
عن رضى منهم واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام
ان يوخذ منهم من حواشي اموالهم فيرد على فقرايهم واوصيه بذمة الله و
رسوله ان يوفى لهم بعهدهم ويقاتل من وراهم ولا يكلفوا الا
طاقتهم فقد وصى الخليفة من بعده بجميع اجناس الرعية السابقين الاولين
من المهاجرين والانصار واوصاه بسكان الامصار من المسلمين واوصاه باهل البوادي
وباهل الذمة قال عمرو بن ميمون فلما قبض انطلقنا نمشي فسلم
عبد الله بن عمر فقال يستاذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل
فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هولا الرهط فقال
عبد الرحمن بن عوف اجعلوا امركم الى ثلثة منكم قال الزبير قد جعلت

امري الى علي الرحمن فقال عبد الرحمن ايكم يبرا من هذا الامر فنجعله
اليه والله عليه والاسلام لينظرن افضل في نفسه فاسكت الشيخان فقال
عبد الرحمن افتجعلونه الي والله علي ان لا الو عن افضلكم قالا نعم فاخذ بيد
احدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في
الاسلام ما قد علمت والله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عليك لتسمعن
ولتطيعن ثم خلا بالاخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك
يا عثمن فبايعه وبايع له علي وولج اهل الدار فبايعوه وفي الصحيحين حديث
المسور بن مخرمة قال ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا
قال لهم عبد الرحمن لست بالذي انافسكم عن هذا الامر ولكنكم ان
شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن
امرهم مال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى احدا من الناس يتبع اولئك
الرهط ولا يطأ عقبه ومال الناس الى عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي
حتى اذا كانت الليلة التي اصبحنا واتمنا قوله ثم قال اجتمع علي وعثمان فالقول
ما قالاه وان صاروا ثلثة فالقول قول الذين فيهم عبد الرحمن لعلمه ان
عليا وعثمن لا يجتمعان على امر وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن اخيه
عثمان وابن عمه فيقال له من الذي قال ان عمر قال ذلك وان كان
قال ذلك فلا يجوز ان يظن فيه انه كان غرضه ولايه عثمن محاباة
له ومنع علي معاداة له فانه لو كان قصد هذا لولي ابتدا ولم يتطرق فيه
عمران كيف والذين عاشوا بعده قدموا عثمان بدون تعيين عمر الا كانوا
اعظم متابعة له وطاعة كانوا كما يقوله المؤمنون اهل دين وخير وعدل
او كانوا كما يقوله المنافقون الطاعنون فيهم ان مقصودهم الظلم والشر
لا شبهة وعمر كان في حال الحيوة لا يخاف احدا والرافضة تسميه فرعون
هذه الامة فاذا كان في حيوته لم يخف من تقديم ابي بكر والامر في

Marginal notes (right):
وقال طلحة قد جعلت امري الى عثمن وقال سعد قد جعلت امري الى عبد الرحمن صح
من قوله وقال الى ... ليس في الاصل

Marginal notes (left):
تمتانه
فلو عينه عمر

اوله والنفوس لم توطن على طاعة احد معين بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا صار
لعمر امر فكيف يخاف من تقديم عثمن وقت موته والناس كلهم مطيعون وقد
مرنوا على طاعته فلم نعلم انه لو كان له عرض في تقديم عثمن لقدمه
ولم يحتج الى هذا الدور البعيد ثم اي عرض يكون لعمر في عثمن دون علي
وليس بينه وبين عثمان من اسباب الصله اكثر مما بينه وبين علي لا من جهة
القبيله ولا من غيرها جهة القبيله وعمر قد اخرج من الامر ابنه ولم يدخل
ابن عمه سعيد بن زيد وهو احد العشرة المشهود لهم بالجنه في
حديث واحد وهو من قبيلة بني عدي ولا يأخذ في الله لومة لايم فاي داع
يدعو الى محاباة زيد دون عمر بلا عرض يحصله في الدنيا من امضى عمره
وامر بان الدين الذي عليه لا يوفى الا من مال اقربه من مال عدي ثم من
مال قريش ولا يوجد من مال بيت المال شيا ولا من مال شيا بر الناس
فاي حاجه له الى عثمن او علي او غيرهما حتى يقدمه وهو لا يحتاج اليه
لا في اهله الذين خلفهم ولا في دينه الذي عليه والانسان انما يحابي
الذي يتولى بعده لحاجته اليه ونحو ذلك فمن لا يكون له هذا
ولا الى هذا فاي داع يدعوه الى ذلك لا سيما عند الموت وهو وقت
يسلم فيه الكافر ويتوب الفاجر فلو علم ان لعلي حقا دون غيره او انه
احق بالامر من غيره لكان الواجب ان يقدمه حينيد اما توبة الى الله
واما تخفيفا للذنب اذا لم يكن له مانع دنيوي لم يبق الا الدين فلو كان
الدين يقتضي ذلك لفعله والا فليس في العاده ان الرجل يفعل ما يعلم انه
يعاقب عليه ولا ينتفع به لا في دين ولا دنيا بل لا يفعل ما لا عرض له فيه
اصلا او يترك ما يحتاج اليه في دينه عند الموت مع صحة العقل وحصوله
وطول الوقت ولو فرض ورود العناد بالله انه كان عدوا مبغضا للنبي صلى
الله عليه وسلم بما ناله من الشعاده ولم يكن عمر ممن يخفى عليه ان

غاية البغض صح

ولا كان يولي من بني عدي احدا اصلا ولا يحابيهم وكان باسان الناس صح

حاجة لا الى هذا ولا الى هذا

فلا ريب انه كان لعسب النبي صلى الله عليه وسلم صح

رسول الله عليه وسلم صادق مصدوق فان كان من اذكى الناس ودلايل النبوة
من اظهر الامور انه انما استمر على معاداته بعد ثبت في الاخر وليس
له وقت الموت غرض في ولاية عثمان ونحوه فكيف يصرف الامر عن مستحقه
لغير غرض وان قيل انه كان يخاف ان يقال انه رجع وتاب
كما خاف ابو طالب من الاسلام وقت الموت فيقال قد كان يمكنه ولايته
على بلا اظهار توبة فانه لو ولى عليا او غيره ليسمع الناس واطاعوا
ولم يشطح في ذلك غيرا ان الانسان قد يكون عليه مظالم ويخاف من
اظهار انه ظالم ليردها على وجه لا يعرف انه كان ظالما ويوصي
لفلان وقت الموت بكذا ولفلان بكذا لجعلها وصية ويكون اما معتمدا صح
واما خايفا ان يكون حقا واجبا عليه وليس لعمر من يخاف عليه بعد
موته فان اقاربه صرف الامر عنهم وهو يعلم ان عليا اتقى لله واعدل
من ان يظلمهم ولو قدر ان عليا كان ينتقم من الذين لم يبايعوه او لا
فبنو عدي كانوا ابعد الناس عن ذلك فانه لم يكن لهم شوكة
ولا كانوا كثيرين وهم كلهم محبون لعلي معظمون له ليس فيهم من
يبغض عليا او يبغضه علي ولا قتل علي منهم احدا في الجاهلية ولا
اسلام ولذلك بنو تيم كانوا يحبون عليا ولم يقتل علي منهم احدا في
جاهلية ولا اسلام ويقال ثانيا عمر ما زال اذا رجع رجع وما
زال يعرف في غير مرة انه تبين له الحق فرجع اليه وان هذا
توبة ويقول رجل اخطأ وامرأة اصابت ويجدد التوبة لما يعلم
انه تاب منه فهذا كان يفعله في حال الحياة وهو ذو سلطان
على الارض فكيف لا يفعله وقت الموت وقد كان يمكنه ان يحتال
لعلي بحيلة يولي بها ولا يظهر انه ندم كما يزعمون انه احتال لعثمان ولو
علم ان الحق لعلي دون غيره لكان له طرق كثيرة في تعيينه يخفى على

اكثر

اكثر الناس وكذلك قول القايل انه علم ان عثمن وعليا لا يجتمعان على امر
كذب على عمر ولم يكن بين عثمن وعلي في حيوة عمر نزاع اصلا بل كان احدهما
اقرب الى صاحبه من ساير الاربعة اليهم وما زال بنو عبد مناف
يدا واحدة حتى ان ابا سفين بن حرب اتا عليا عقيب وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم وطلب منه ان يتولى الامر لكون عليا كان بن عم ابي سفين وابو سفين
وبه بقايا من جاهلية العرب يكره ان يتولى على الناس رجل من غير
قبيلته واحب ان يكون الولاية في بني عبد مناف وكل من يعرف
للامور العاديه ويعرف ما تقدم من سير القوم يعلم ان بني هشام وبني
امية كانوا في غاية الاتفاق في ايام النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر
وعمر حتى ان ابا سفين لما خرج من مكة عام الفتح ليكشف الخبر فرآه العباس
اخذه الى العباس وادخله واتا به النبي صلى الله عليه وسلم وطلب
من النبي صلى الله عليه وسلم ان يشرفه بشي لما قال ان ابا سفين رجل
يحب الشرف وكل هذا من محبة العباس لابي سفين وبني امية لانهم كلهم
بنوا عبد مناف وحتى انه كان بين علي وبين اخر من المسلمين منازعة
في حد فخرج عثمن في موكب فيهم معوية ليقفوا على الحد فابتدر
معوية وسال عن معلم من معالم الحد هل كان هذا على عهد عمر
فقالوا نعم فقال لو كان ظلما لغيره عمر فانتصر معوية لعلي في تلك
الحكومة ولم يكن علي حاضرا بل كان قد وكل بن جعفر وكان علي
عليه السلام يقول ان للخصومات قحما وان الشيطان يحضرها وكان قد
وكل عبد الله بن جعفر عنه في المحاكمة بدنا واختيار الخصم الموكل كما هو مذهب
الشافعي واصحاب احمد واحد القولين في مذهب ابي حنيفة فلما رجعوا
ذكروا ذلك لعلي فقال اتدري لم فعل ذلك معاويه فعل لاجل المنافية
اي لاجل انا جميعا من بني عبد مناف وكان قد وقع حكومة ساوري فيها

وهذا احد قولي الشافعي
وعن واحد من الفقهاء
على جواز التوكيل في الخصومة

بعض قضاه القضاه واحضر لي كتابا فيه هذه الحكومه ولم يعرفوا هذه
اللفظه فبينتها لهم وفسرت لهم معناها والمقصود ان بني عبد مناف
كانوا متفقين في اول الامر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
وانما وقعت الفرقه بينهم بعد ذلك لما تفرقوا في الامامه كان بني هاشم
كانوا متفقين على عهد الخلفاء الراشدين الاربعه وعهد بني اميه وانما
حصلت الفرقه لما ولي بنو العباس فصار بين بعضهم وبين بعض بني ابي
طالب فرقه واختلاف وهكذا عاده الناس يكون القوم متفقين اذا
لم يكن بينهم ما يتنازعون عليه من جاه ومال وغير ذلك وان كان
لهم خصم كانوا جميعهم البا واحدا عليه فاذا صار الامر اليهم تنازعوا
واختلفوا فكان بنو هاشم من ال علي والعباس وغيرهم في الخلافه (الاموية)
متفقين لا نزاع بينهم ولما خرجوا من يدعوا اليهم صار يدعوا الى الرضى
من ال محمد ولا يعينه وكانت العلويه يطمع ان يكون فيهم وكان جعفر بن
محمد ونحوه قد علموا ان هذا الامر لا يكون الا في بني العباس فلما
ازالوا الدوله الامويه وصارت الدوله هاشميه وبنا السفاح
مدينه سماها الهاشميه ثم تولى المنصور وقع نزاع بين الهاشميين فخرج
محمد وابرهيم ابنا عبد الله بن حسن بن حسن على المنصور لما من يقاتلهما
وكانت فتنه عظيمه قتل فيها خلق كثير ثم العباسيون وقع بينهما نزاع
كما وقع بين الامين والمامون الى امور اخر هذه الامور التي جرت في المعاد
وقوله ان عمر علم ان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن اخيه وابن
عمه فهذا كذب بين على عمر وعلى اسانيهم فان عبد الرحمن ليس اخا لعثمان
ولا ابن عمه ولا من قبيلته اصلا بل هذا من بني امية وهذا من بني زهرة الى بني هاشم
اكثر ميلا منهم من زهره الى بني اميه فان زهره اخوال النبي صلى الله عليه وسلم
ومنهم عبد الرحمن وسعد بن ابي وقاص وقد روي هذا خالي ولم يكن

[Margin notes: سماها صح — وسير المنصور صح — وهذا من بني زهرة صح]

ايضا

ايضا بين عثمن وعبد الرحمن مواخاه ولا محالفه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ
بين مهاجري ومهاجري ولا بين انصاري وانصاري وانما اخا بين المهاجرين
والانصار فاخا بين عبد الرحمن بن عوف وبين سعد بن الربيع الانصاري
وحديثه ثابت مشهور ثابت في الصحاح يعرفه اهل العلم بذلك لم يواخ
قط بين عثمان وعبد الرحمان واما قوله ثم امر بضرب اعناقهم ان
تاخروا عن البيعه ثلثه ايام فيقال اولا من قال ان هذا صحيح واين
النقل الثابت بهذا وانما المعروف انه امر الانصار ان لا يفارقوهم
حتى يبايعوا منهم ثم يقول ثانيا هذا من الكذب على عمر ولم ينقل هذا احد
من اهل العلم باسناد يعرف ولا امر عمر قط بقتل الستة الذين يعلم
انهم خيار الامه وكيف يامر بقتلهم واذا قتلوا كان الامر اشد فسادا
ثم لو امر بقتلهم لقال وليتوا بعد قتلهم فلانا وفلانا فكيف يامر بقتل
المستحقين للامر ولا يولي بعدهم احدا وايضا فمن الذي يمكن من قتل
هولا والامه كلها مطيعه لهم والعسكر والجنود معهم ولو ارادت الانصار
كلهم قتل واحد منهم لعجزوا وقد اعاذ الله الانصار من ذلك فكيف
يامر طايفه قليله من الانصار بقتل هولا الستة ولو قال هذا عمر
كيف يسكتون هولا الستة لم يتولى واحد منهم لم يحب قتل احد منهم
بل تولى غيرهم ولو فرضنا ان الستة وهذا عبد الله بن عمر كان
دايما يعرض عليه الولايات ~~فلا يتولى الولايات~~ فلا يتولى وما قتله
احد وقد عين للخلافه يوم الحكمين فما اذاه احد قط وما سمعنا ان
احدا امتنع من الولايه يقتل فهذا من اختلاق مفتر لا يدري ما يكذب
لا شرعا ولا عاده ثم نقول ثالثا امركم لا يخلو ان يكون عمر امر
بهذا او لم يكن امر به فان كان الاول بطل انكاره وان كان الثاني
فليس كون الرجل من اهل الجنه او كونه وليا لله مما يمنع قتله اذا اقتضى

على الرجل قصاص وكان من اوليا الله وكان من قبل العهد توبة صح

الشرع ذلك فانه قد ثبت في الصحاح ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم الغامدية
وقال لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له وهل وجدت افضل
من ان جادت بنفسها لله بعده تشهد لها الرسول بهذا ثم كان الحد قد ثبت عليها امر
برجمها ولو وجبت نصوحا لوجب ان يمكن اوليا المقتول منه فان شاوا قتلوه
ويكون قتله كفارة له والتعزير بالقتل اذا لم يحصل المصلحة بدونه مسئلة
اختلف في قتل الجاسوس المسلم للعلما فيه قولان معروفان هما قولان في مذهب
احمد احدهما يجوز قتله وهو مذهب ملك واختيار ابن عقيل وكلا والثاني
وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي واختيار القاضي ابي يعلى وغيره وفي الصحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جاكم وامركم على رجل يريد ان
يفرق جماعتكم فاقتلوه وقال في شارب الخمر ان شربها في الرابعة
فاقتلوه وقد تنازع العلما في هذا الحكم هل هو منسوخ ام لا فلو قدر
ان عمر امر بقتل واحد من المهاجرين الاولين لكان ذلك منه على سبيل
الاجتهاد والسايغ له لم يكن ذلك مانعا من كون ذلك الرجل في الجنة ولم
يقدح لا في عدل هذا ولا في دخول هذا الجنة فكيف اذا لم يقع شي من
ذلك ثم من العجب ان الرافضة يزعمون ان الذين امر عمر بقتلهم تقدير
صحة هذا النقل يستحقون القتل الا عليا فان كان عمر امر بقتلهم
فلماذا ينكرون عليه ذلك ثم يقولون انه كان يحابيهم في الولاية ويامر
بقتلهم فهذا جمع بين الضدين وان قلتم كان مقصوده قتل علي قيل لو
بايعوا الا عليا لم يكن ذلك يضر الولاية فانما يقتل من يخاف وقد
تخلف سعد بن عبادة عن بيعة ابي بكر ولم يضربوه ولم يحبسوه فضلا عن
القتل وكذلك من يقول ان عليا وبني هاشم تخلفوا عن بيعة ابي بكر ستة
اشهر يقول انهم لم يضربوا احدا منهم ولا اكرهوه على البيعة فاذا لم يكره
احدا على مبايعة ابي بكر التي هي عنده متعينة فيامر بقتل الناس على مبايعة

عمر

عثمن وهي عند غير معصية وابو بكر وعمر مدة خلافتهما ما زالا مكرمين
غاية الاكرام لعلي وسائر بني هاشم يقدمونهم على سائر الناس ويقول
ايها الناس ارقبوا محمدا في اهل بيته وابو بكر يذهب وحده الى بيت
علي وعنده بنو هاشم فيذكر له فضلهم ويذكرون له فضله ويعرفون
له باستحقاقه الخلافة ويعتذرون من المحنة والايتلاف يوجب
كذب من نقل ما يخالف ذلك ولو ارادا ابو بكر وعمر في ولايتهما ابدا
على بطريق من الطرق لكانا اقدر على ذلك من صرف الامر عنه بعد
موت النبي صلى الله عليه وسلم فهولاء المفترون يزعمون انهم ظلموه في حال
كان فيها اقدر على دفع الظلم عن نفسه ومنعهما من ظلمه وكانا
اعجز عن ظلمه ولو ارادا ذلك فهلا ظلماه بعد قوتهما ومطاوعة
الناس لهما ان كانا مريدين لظلمه ومن العادة المعروفة ان من تولى
ولاية وهناك من هو مترشح لها يخاف ان ينازعه انه لا يقر حتى
يدفعه عن ذلك اما بحبس واما بقتل سرا او علانية كما جرت
عادة الملوك فاذا كانا يعلمان انهما ظالمان له وهو مظلوم يعرف
انه مظلوم وهو مريد للولاية فلا بد ان يخافا منه وكان ينبغي
لو كان هذا حقا ان يسعيا في قتله او حبسه ولو بالحيلة وهذا
لو اراداه كان اسهل عليهما من منعه ابتداء مع وجود النص ولو ارادا دا
بامر على بعض الجنود واوصيا بعض اهل الحبس ان يقتله او يسمه كان
هذا ممكنا في الجملة دفع المتولي لمن يعرف انه ينازعه ويقول
انه احق بالامر منه امر لا بد منه وذلك بانواع من اهانة وابعاد
وحبس وقتل وابعاد وعلي رضي الله عنه ما زالا مكرمين له غاية
الاكرام بكل طريق مقدمين له بل ولسائر بني هاشم على غيرهم في
العطاء مقدمين له في المرتبة والحرمة والمحبة والموالاة والثناء والتعظيم

مز الاخبر وسانعونه
وهو عندهم فضل
ثالثا ما دام السوابق بما
كان بينهم صح

كما يفعلان بنظرايه وبفضلانه بما فضله الله به على من ليس مثله ولم يعرف
عنهم كلمه سوء في علي قط بل ولا في احد من بني هاشم ومن المعلوم ان العداوه
التي في القلب توجب اراده الاذى لمن يعادي فاذا كان الانسان قادرا اجتمعت
القدره مع الاراده الجازمه وذلك يوجب وجود المقدور فلو كانا
مريدين لعلي سوا لكان ذلك مما يظهر لقدرتهما فكيف ولم يظهر منهما
الا المحبه والموالاه وكذلك علي رضي الله عنه قد تواتر عنه من محبتهما وموالاتهما
وتقديمهما على ساير الامه ما يعلم به حاله في ذلك لم يعرف عنه
قط كلمه سوء في حقهما ولا ~~انه~~ ولا انه كان احق بالامر منهما وهذا
معروف عند من عرف الاخبار الثابته المتواتره عند الخاصه والعامه
والمنقوله باخبار الثقات واما من رجع الى من ينقله من هو من اجهل
الناس بالمنقولات وابعد الناس عن معرفه امور الاسلام ومن هو معروف
بافترا الكذب الكثير الذي لا يروج الا على البهايم ويروج كذبه على قوم
لا يعرفون الاسلام اما قوم سكان البوادي او روس الجبال او بلد
اهله من اقل الناس علما واكثرهم كذبا فهذا هو الذي يضل وهكذا الا
الرافضه لا يتصور قط ان مذهبهم يروج على اهل مدينه كبيره من مداين المسلمين.
فيها اهل علم ودين وانما يروج على جهال سكنوا البوادي والجبال او
على محله في مدينه او بليد او طايفه يظهرون للناس خلاف ما يبطلون
لظهور كذبهم حتى ان القاهره لما كانت مع العبيديين كانوا يظهرون
التشيع لم يتمكنوا من ذلك حتى منعوا من فيها من اهل العلم والدين من اظهار
علمهم ومع هذا فكانوا خايفين من ساير مداين المسلمين يقدم عليهم الغريب
من البلد البعيد فيكتمون من ساير مداين المسلمين عنه قولهم ويداهنونه
ويتقونه كما يخاف الملك المطاع وهذا لانهم اهل فريه وكذب وقد
قال تعالى ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذله

في الحيوة الدنيا وكذلك نجزي المفترين قال ابو قلابه هي لكل مفترٍ من هذه
الامه الي يوم القيمه وكذلك قوله امر بقتل من خالف الاربعه
وامر بقتل من خالف الثلثه منهم عبد الرحمن فيقال هذا من
الكذب المفتري ولو قدر انه فعل ذلك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
من جاءكم وامركم على رجل واحد يريد ان يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه
بالسيف كائنا من كان والمعروف عن عمر انه امر بقتل من اراد
ان ينفرد عن المسلمين ببيعه بلا مشاوره لاجل هذا الحديث واما
قتل الواحد المتخلف ~~عن المتخلف~~ عن البيعه اذا لم يكن ثم فتنه
فلم يامر عمر بقتل هذا ولا يجوز قتل مثل هذا وكذلك ما ذكره
من الاساءه الى قتل عثمن ومن الاشاره الى ترك ولايه علي كذب
بيّن على عمر فان قوله ان فعلت لتقتلنك الناس اخبار عما يفعله
الناس لشر فيه امرٌ لهم بذلك وكذلك قوله تعالى لا يولونه
انما هذا اخبار عما سيقع لسر فيه نهي لهم عن الولايه مع ان هذا
اللفظ بهذا السياق ليس ثابت عن عمر بل هو كذب عليه

فصل قال الرافضي واما عثمن فانه ولي امور
المسلمين من لا يصلح للولايه حتى ظهر من بعضهم الفسق ومن بعضهم
الخيانه وقسم الولايات بين اقاربه وعوتب على ذلك مرارا فلم
يرجع واستعمل الوليد بن عقبه حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى
بالناس وهو سكران واستعمل سعيد بن العاص على الكوفه وظهر
منه ما ادى الى ان اخرجه اهل الكوفه منها وولى عبد الله بن ابي
سرح مصر حتى تظلم اهلها منه وكاتبه ان يستمر على ولايته
سرا خلاف ما كتب اليه جهرا وامر بقتل محمد بن ابي بكر وولى
معويه الشام فاحدث من الفتن ما احدث وولى عبد الله بن

[margin, uncertain reading:] لم يكن عمر خالف النص بل
يكون قد امر بقتل من يقصد الفتنه

عامر البصره فعمل من المناكير ما فعل وولي مروان امين والقى الله مقاليد
اموره ودفع اليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمن وحدث من الفتنه
بين الامه ما حدث وكان يوثر اهله بالاموال الكثيره من بيت مال
المسلمين انه دفع الى اربع نفر من قريش زوجهم بناته اربعمايه الف
دينار ودفع الى مروان الف دينار وكان بن مسعود يطعن عليه ويكفره ولما
حكم ضربه حتى مات وضرب عمارا حتى صار به فتق وقد قال فيه النبي صلى
الله عليه وسلم عمار جلده بين عيني يقتله الفيه الباغيه لا انالهم الله شفاعتي
يوم القيمه وكان عمار يطعن عليه وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحكم ابن ابي العاص عم عثمان عن المدينه ومعه ابنه مروان فلم يزل
طريدا هو وابنه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما
ولي عثمان اواه ورده الى المدينه وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره
مع ان الله تعالى قال لا تجد قوما يومنون بالله واليوم الاخر
ونفى ابا ذر الى الربذه وضربه ضربا شديدا وجيعا مع ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في حقه ما اقلت الغبرا ولا اظلت الخضرا على ذي لهجه
اصدق من ابي ذر وقال ان الله تعالى اوحى الي انه يحب اربعه
من اصحابي وامرني بحبهم فقيل له من هم يا رسول الله قال علي
سيدهم وسلمان ومقداد وابو ذر وضيع حدود الله فلم يقتل عبيد
الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى امير المومنين عليه السلام بعد اسلامه
وكان امير المومنين عليه السلام يطلب عبيد الله لاقامه القصاص عليه فلحق
معويه واراد ان يعطل حد الشرب في الوليد بن عقبه حتى حده امير
المومنين عليه السلام وقال لا تبطل حد الله وانا حاضر وزاد الاذان
الثاني يوم الجمعه وهي بدعه وصار سنه الى الان وخالفه المسلمون
كلهم حتى قتل وعابوا افعاله وقالوا له غبت عن بدر وهربت يوم

احد ولم تشهد بيعة الرضوان والاخبار في ذلك اكثر من ان تحصى والجواب
ان يقال نواب علي خانوه وعصوه اكثر مما خان عمال عثمن له
وعصوه وقد صنف الناس كتابا فيمن ولاه علي فاخذ المال وخانه وفيمن
تركه وذهب الى معوية وولى علي ابا الزياد بن ابي سفين ابا
عبيد الله بن زياد قاتل الحسين وولا الاشتر النخعي وولى محمد بن
ابي بكر وامثال هولا ولا يشك عاقل ان معوية بن ابي سفين كان
خيرا من هولا كلهم ومن العجب ان الشيعة ينكرون على عثمن ما يدعون
ان عليا كان ابلغ فيه من عثمن فيقولون ان عثمن ولا اقاربه
من بني امية ومعلوم ان عليا ولي اقاربه من قبل ابيه وامه لعبد
الله وعبيد الله ابني العباس فولى عبد الله بن عباس على اليمن وولي
على مكة والطايف قثم بن العباس واما المدينة فقيل انه ولى
عليها سهل بن حنيف وقيل ثمامة بن العباس واما البصرة فولى عليها
عبد الله بن عباس وولى على مصر ربيبه محمد بن ابي بكر الذي رباه في حجره ثم ان الامامية تدعي ان عليا نص
على اولاده في الخلافة او على ولده وولده على ولده الاخر وهلم جرا
ومن المعلوم انه ان كان تولية الاقربين منكرا فتولية الخلافة
العظمى اعظم من امارة بعض الاعمال وتولية الاولاد اقرب الى
الانكار من تولية بني العم ولهذا كان الوكيل والولي الذي لا يشتري
لنفسه لا يشتري لابنه ايضا في احد قولي العلما والذي لا يشتري
لابنه ايضا في احد قولي العلما والذي دفع اليه مال ليعطيه لمن شا
لا ياخذ لنفسه ولا يعطيه لولده في احد قوليهم وكذلك تنازعوا
في الخلافة هل للخليفة ان يوصي بها لولده على قولين والشهادة لابنه
مردودة عند اكثر العلما ولا ترد الشهادة لبني عمه وهكذا غير
ذلك من الاحكام وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انت ومالك

لابيك وقال لو اهب ان يرجع في هبته الا الوالد فيما وهب لولده فان
قالوا ان عليا فعل ذلك بالنص قيل اولا نحن نعتقد ان عليا خليفة راشد
وكذلك عثمن لكن قبل ان نعلم حجة كل منهما فيما فعل فلا ريب ان تطرق
الظنون والتهم على ما فعله على اعظم تطرق اليهم والظنون فيما فعله
عثمن واذا قال القايل لعلي حجة فيما فعله قيل له وحجة عثمن فيما فعله
اعظم واذا ادعى لعلي العصمه ونحوها مما يقطع عنه السنه الطاعنين
كان ما يدعى لعثمن من الاجتهاد الذي يقطع السنة الطاعنين اقرب
الى المعقول والمنقول فان الرافضي يجي الى اشخاص ظهر بصريح المعقول
وصحيح المنقول ان بعضهم اكمل سيرة من بعض فيجعل الفاضل مذموما مستحقا
للقدح ويجعل المفضول معصوما مستحقا للمدح كما فعلت النصاري
يجيون الانبيا صلوات الله عليهم وقد فضل الله بعضهم على بعض
فيجعلون المفضول الها والفاضل منقوصا دون الحواريين الذين صحبوا
المسيح فيكون ذلك قلبا بل ابرهيم ومحمد افضل من نفس المسيح بالدلايل
الكثيرة بل وكذلك موسى فكيف يجعل الذين صحبوا المسيح افضل من ابراهيم
وموسى ومحمد وصلوات الله عليهم اجمعين وهذا من الجهل والغلو
قال تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا
الحق انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته القاها الى مريم وروح
منه وكذلك الرافضه موصوفون بالغلو عند الامه فان فيهم من ادعى
الالهية في علي وهولا شر من النصاري ومنهم من ادعى فيه النبوة
وهولا كفارا وهولا ~~الامامية~~ ومن اثبت نبيا بعد محمد فهو شبيه باتباع
مسيلمه الا ان عليا بري من الدعوى بخلاف من ادعاها لنفسه الى يدعون
سونا ما منه بالنص وانه كان معصوما هو وكثير من ذريته وان
القوم ظلموه وغصبوه ودعوى العصمه نضاهي المشاركه في النبوة ه

للحماني

ولهذا نهى الله النصارى عن الغلو صح

وهولا الامامية صح

فان المعصوم يجب اتباعه في كل ما يقول لا يجوز ان يخالف في شيء وهذه خاصة
الانبيا ولهذا امرنا ان نومن بما انزل عليهم فقال تعالى قولوا
امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب
والاسباط وما اوتي موسى وعيسى وما اوتي النبيون من ربهم فامرنا
ان نقول امنا بما اوتي النبيون وقال تعالى امن الرسول بما
انزل اليه من ربه والمومنون كل امن بالله وملايكته وكتبه ورسله
لا نفرق بين احد من رسله وقال ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر
والمليكة والكتاب والنبيين فالايمان بما جا به النبيون مما امرنا ان
نومن به وهذا مما اتفق عليه المسلمون انه يجب الايمان بكل نبي ومن
كفر بنبي واحد فهو كافر ومن سبه وجب قتله باتفاق العلما وليس
كذلك من سوى الانبيا سوا سموا اوليا او ايمة او حكما او علما او غير
ذلك فمن جعل بعد الرسول معصوما يجب الايمان بكل ما يقوله
فقد اعطاه معنى النبوة وان لم يعطه لفظها ويقال لهذا ما
الفرق بين هذا وبين انبيا بني اسرايل الذين كانوا مامورين باتباع
شريعة التوراة وكثير من الغلاة في المشايخ تعتقد احدهم في شيخه
نحو ذلك ويقول الشيخ محفوظ ويامرون باتباع الشيخ في كل ما يفعل
لا يخالف في شيء اصلا وهذا من جنس غلو الرافضة والنصارى والاسمعيلية
يدعون في ايمتها انهم كانوا معصومين ويقولون واصحاب ابن التومرت الذي
ادعى انه المهدي يقولون انه معصوم ويقولون في خطبة الجمعة الامام
المعصوم والمهدي المعلوم ويقال انهم قتلوا بعض من انكر
ان يكون معصوما ومعلوم ان هذه الاقوال مخالفة لدين الاسلام
للكتاب والسنة والاجماع من سلف الامة وايمتها فان الله يقول

اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شي فردوه
الي الله والرسول ان كنتم تومنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن
تاويلا فلم يامر بالرد عند التنازع الا الى الله والرسول فمن ابدى شخصا
معصوما اوجب رد ما سورع فيه اليه لانه لا يقول عنه الا الحق
كالرسول وهذا خلاف القران وايضا فان المعصوم تجب طاعته
كان المعصوم ومخالفه يستحق الوعيد والقران انما اثبت هذا
في الرسول خاصه قال ومن يطع الله والرسول فاوليك
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا والصالحين
وحسن اوليك رفيقا وقال ومن يعص الله ورسوله فان له
نار جهنم خالدين فيها ابدا فدل القران في غير موضع على ان
من اطاع الرسول كان من اهل السعاده ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم
اخر ومن عصى الرسول كان من اهل الوعيد وان قدر انه اطاع
من ظن انه معصوم فالرسول صلى الله عليه هو الذي فرق الله به
بين اهل الجنه والنار وبين الحق والباطل وبين الغي والرشاد
والضلال والهدى وجعله القسيم الذي قسم الله به عباده الى شقي
وسعيد فمن اتبعه فهو السعيد ومن خالفه فهو الشقي وليست هذه
المرتبه لغيره ولهذا اتفق اهل العلم اهل الكتاب والسنه على
ان كل شخص سوى الرسول يوخذ من قوله ويترك الا الرسول
صلى الله عليه وسلم فانه يجب تصديقه في كل ما اخبر وطاعته في
كل ما امر فانه معصوم الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي
يوحى وهو الذي يسال عنه الناس يوم القيمه كما قال تعالى
فلنسئلن الذين ارسل اليهم ولنسئلن المرسلين وهو الذي يمتحن به الناس

في قبورهم فيقال لاحدهم من ربك وما دينك ومن نبيك ويقال
ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيثبت الله الذين امنوا بالقول
الثابت في الحيوة ويقول هو عبد الله ورسوله جانا بالبينات والهدى
فامنا به واتبعناه ولو ذكر غير الرسول لم ينفعه ذلك والمقصود هنا ان
ما يعتذر به عن علي يعتذر به عن عثمان فان عليا قاتل على الولاية وقتل بسبب
ذلك خلق عظيم ولم يحصل في ولايته لا قتال الكفار ولا فتح لبلادهم
ولا كان المسلمون في زيادة خير وقد تولى من اقاربه من ولاه بولاية الامارة
مشتركة ونواب عثمن كانوا اطوع من نواب علي وابعد عن الشر واما الامو
التي باول فيها فكما تاول علي في الدما وامر الدما اخطر ويقال
ثانيا هذا النص الذي يدعونه انتم فيه مختلفون اختلافا يوجب
العلم الضروري بانه ليس عندكم ما تعتمد عليه فيه بل كل قوم يفترون
ما شاووا وايضا فجماهير المسلمين يقولون انا نعلم علما يقينا كذب
هذا النص بطرق كثيرة مبسوطة في موضعه وقيل ثانيا اذا كان
كذلك ظهرت حجة عثمن بان عثمن يقول ان بني امية كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يستعملهم في حيوته واستعملهم بعده من لا تتهم بقرابته
منهم ابو بكر وعمر ولا نعرف قبيلة من قبايل قريش فيها عمال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من بني عبد شمس لانهم كانوا كثيرين
وكان فيهم شرف وسودد فاستعمل النبي صلى الله عليه وسلم على مكة
افضل الارض في عز الاسلام عتاب بن اسيد بن ابي العاص واستعمل على نجران
ايضا خالد بن سعيد بن العاص على صدقات بني مدحج وعلى صنعا اليمن
فلم يزل عليها حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم برها وبحرها واستعمل
عمرو بن سعيد ابن العاص من امية على تيما وخيبر وقرى عربية واستعمل
ابان بن سعيد بن ابي العاص على بعض السرايا ثم استعمله على البحرين

[margin:] عن علي يعتذر به عن

[margin:] ابا سفيان بن حرب ... واستعمله ...

339a

فلم يزل عليها بعد العلا بن الحضرمي حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم حتى استعمل
الوليد بن عقبه بن ابي معيط حتى انزل بسببه ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا الايه
فيقول عثمان انا لم استعمل الا من استعمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم منهم ومن جنسهم ومن قبيلتهم وكذلك ابو بكر وعمر بعده وهذا
النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في استعمال هولا مشهور عنه بل
متواتر عند اهل العلم ومنه متواتر عند علما الحديث ومنه ما يعرفه
العلما منهم ولا ينكر احد منهم فكان الاحتجاج على جواز الاستعمال
من بني اميه بالنص الثابت عن النبي صلى الله عليه اظهر عند كل عاقل
من دعوى كون الخلافه في واحد معين من بني هاشم بالنص لان
هذا كذب باتفاق اهل العلم بالنقل وذاك صدق باتفاق اهل
العلم بالنقل واما بنوا هاشم فلم يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم منهم الا علي بن ابي طالب على اليمن وولا ايضا على اليمن معاذ
بن جبل وابا موسى الاشعري وولى جعفر بن ابي طالب على قتال موته
بعد زيد بن حارثه وقبل عبد الله بن رواحه بهذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم تقدم في الولايه زيد بن حارثه مولاه وهو من كلب على جعفر
بن ابي طالب وقد روي ان العباس ساله ولايه فلم يوله اياها وليس
في بني هاشم بعد علي بن ابي طالب افضل من حمزه وجعفر وحمزه لم يتولى شيا
فانه قتل يوم احد شهيدا رضي الله عنه وما يقوله بعض الترك
بل شيوخهم من سيره حمزه وتيدا ولوها بينهم ويذكرون له حروبا وحصارات
وغير ذلك فكله كذب من جنس ما يذكره الكذابون من الغزوات
المكذوبه على علي بن ابي طالب بل وعلى النبي صلى الله عليه وسلم فان
مغازي رسول الله عليه وسلم معروفه مضبوطه عند اهل العلم
فكانت بضعا وعشرين غزوه لكن لم يكن القتال منها الا في تسع مغازي

بدر

340

بدر واحد والخندق وبني المصطلق والغابه وفتح خيبر وفتح مكه
وحنين والطايف وهي اخر غزوات النبي صلى الله وسلم القتال لكن
لما حصر الطايف وكان بعدها غزوة تبوك وهي اخر المغازي واكثرها
عددا واشقها على الناس وفيها انزل الله سورة براه لكن لم يكن فيها
قتال وما يذكر من جمال الحجاج من حصار تبوك كذب لا اصل له
فلم تكن بتبوك حصن ولا مقاتله وقد اقام بها رسول الله عليه وسلم
عشرين ليله ثم رجع الى المدينه النبويه واذا كان جعفرًا كان
افضل بني هاشم بعد علي في حيوته ثم مع هذا امر النبي صلى الله عليه
وسلم زيد بن حارثه وهو من كلب علم ان التقديم بفضله الايمان والتقوى
وبامور اخر بحسب المصلحه لا بالنسب ولهذا قدم النبي صلى الله عليه
وسلم ابا بكر وعمر على اقاربه لانه رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامر بامر الله ليس له من الملوك الذين يقدمون باهوايهم
لاقاربهم ومواليهم واصدقايهم وكذلك كان ابو بكر وعمر حتى
قال عمر رضي الله عنه من امر رجل لقرابه او صداقه بينهما
وهو يجد في المسلمين خيرًا منه فقد خان الله ورسوله وخان المومنين

فصل تم المجلد الثاني
على بركه الله وعونه وصلى الله
على سيدنا محمد واله
وصحبه وسلم
تسليما

والله

[illegible marginal note, written diagonally, ending with a date ١٣٤٤]

340a

340b

341a

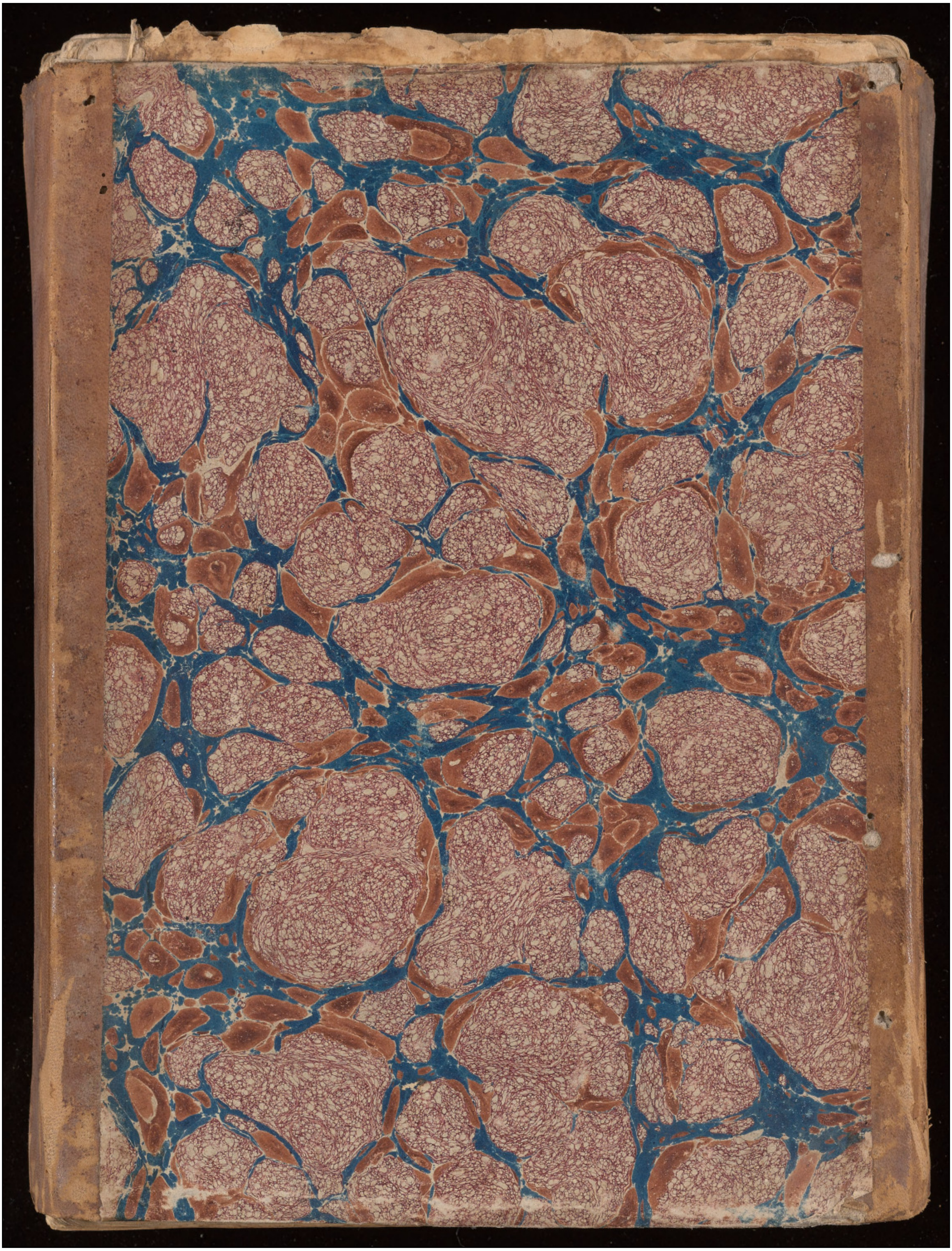
341b



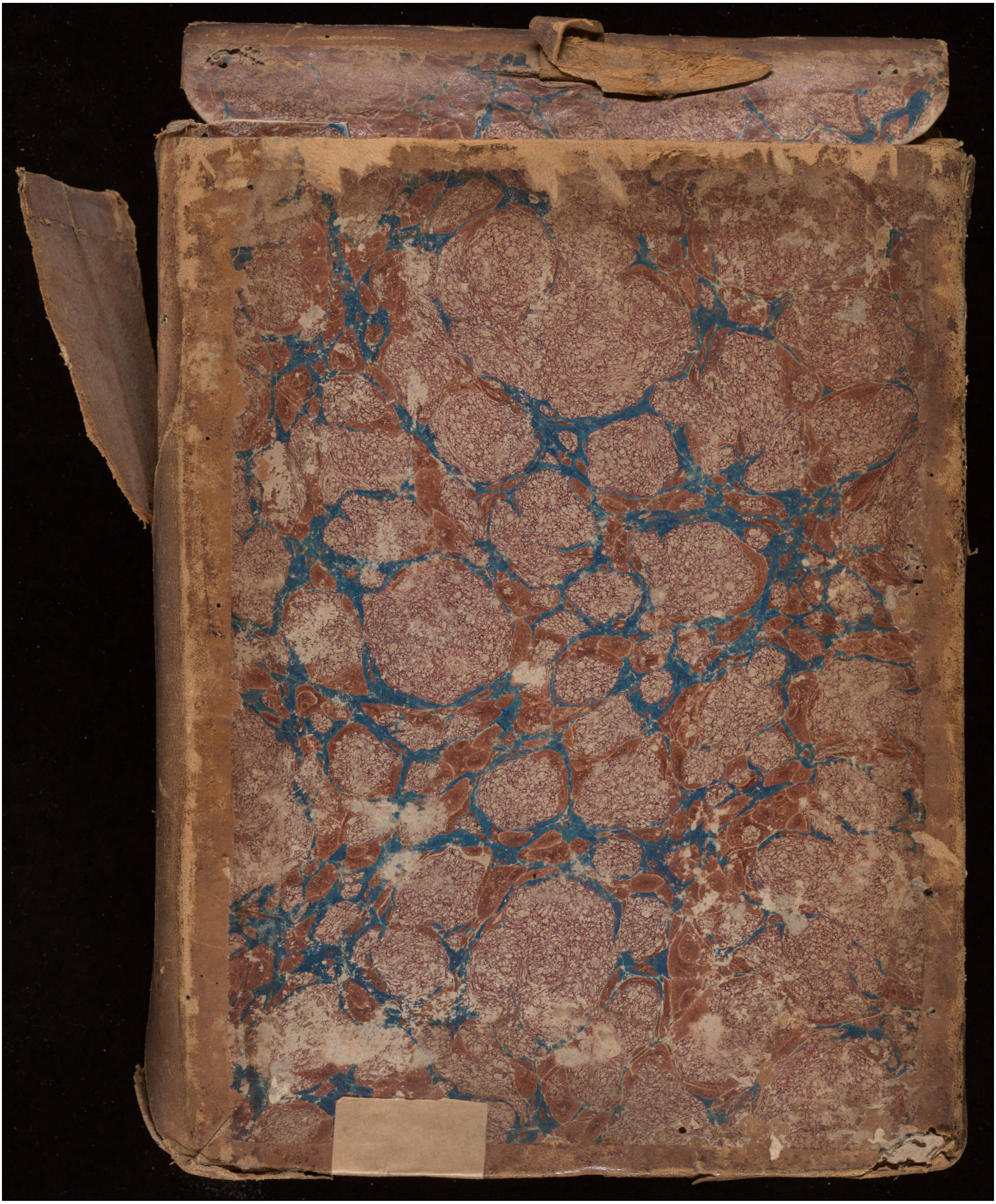
[Back pastedown]



[Spine]



[Back cover]



[Slip case front cover]



[Slip case foredge]



[Slip case spine]



[Slip case top]



[Slip case top interior]



[Slip case bottom]